المنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة

ومصطلحاتهم في مؤلفاتهم

تأليف

معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش

١٤٢١هـ

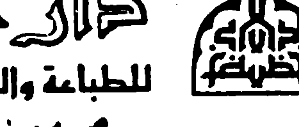
أصل هذا الكتاب أحد الأبحاث التي قدمت لنيل درجة الأستاذية في الشريعة الإسلامية

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

يطلب من مكتبة النهضة الحديثة
مكة المكرمة هاتف ٥٧٤٤٥٩٥





دار خضر
للطباعة والنشر والتوزيع
ص ب : ١٤١ / ٦١٤١ / ١٣
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فمن خلال دراستي للكتب التي صنفت على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، وجدت أن هناك حاجة ماسة إلى معرفة الأسس والقواعد التي قام عليها مذهب الإمام: من حيث ضرورة معرفة كثير من علماء المذهب ومجتهديه، وكتبهم، وأصولهم، ومصطلحاتهم، رغم وجود مؤلفات جيدة في هذا المجال، منها: كتاب «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، للعلامة عبد القادر بن بدران، وقد اشتمل على نادرة علمية طيبة، وكتاب «مفاتيح المذهب الحنبلي» للدكتور سالم الثقفي، وهو كتاب بذل فيه مؤلفه جهداً مشكوراً، وقد اتسم بطالع علمي جيد، غير أن تلك المؤلفات قد شابها بعض النقص والإعواز، وهو طابع البشر.

ورغبة مني في تغطية بعض تلك الجوانب التي شابها بعض القصور أحببت سد هذه الفجوة، فكان هذا الكتاب الذي سميته «المنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة ومصطلحاتهم في مؤلفاتهم».

ولقد حرصت على أن أغني هذا الكتاب بمختلف الموضوعات التي تخص هذا المذهب من جميع جوانبه، فتناولت ما يختص بنشأة المذهب الحنبلي، وكيفية

تطوره وانتشاره، والمراحل التي مر بها، ثـم تنـاولت تراجـم لأهـم علمـاء الحنابلـة ومجتهدي المذهب، كما أشـرت إلى أهـم الأعمـال الـتي قـاموا بهـا، وذلـك بعـد الحديث عن الإمام المبجل أحمد بن حنبل رحمه الله صـاحب المذهـب، وهـذا مـا كان في الباب الأول، أما الباب الثاني فخصصته لمصطلحات هذا المذهب الفقهية بجميع أنواعها، وذلك إلى جانب عمل الأصحاب في تعدد الروايات عن الإمام.

والباب الثـالث خصصتـه لموضـوع "أصـول الفقـه" عنـد الحنابلـة، وكيفيـة تناولهم لمسائله لمواضيعه، ومواقفهم من هذه الأصول، والحديث عن منهج بعـض الكتب الأصولية في هذا المقام.

أما الباب الرابع فتحدثـت فيـه عـن المنهـج الفقهـي العـام للمذهـب، وعـن مناهج المؤلفين في كتبهم، بالإضافة إلى التعريف بهـم حيـث أوردت لهـم تراجـم شاملة قدر الإمكان، ثم أوردت مجموعة من كتـب المذهـب علـى أسـاس نوعهـا سواء أكان متناً أو شرحاً أو تعليقاً، ثـم سـردت عامـاً غـالب كتـب المذهـب في الفقه، وقد بلغت قرابة الثمانمائة كتاب.

كما أرجو من القارئ الكريم التماس العذر لي في أي خطأ أو خلـل، فقـد أبى الله أن يصح كتاب غير كتابه، مع علمي أن النقص والخطأ مع طبـع البشـر، والكمال لله وحده.

وفي الختام أدعو الله جلت قدرته أن يجعـل فيمـا عملـت الفـائدة المرجـوة، والقيمة العلمية الجيدة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

أ.د. عبد الملك بن دهيش

١٥/٥/١٤٢١هـ

تمهيد

نشأة الفقه وتطوره



تمهيد

نشأة الفقه وتطوره

تعريف الفقه:

الفقه في اللغة:

هو العلم بالشيء والفهم له[١].

وغلبَ على عِلْمِ الدين، لسِيادَتِه وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين، أي فهماً فيه، قال الله عز وجل: ﴿ليتفقهوا في الدين﴾[٢] أي ليكونوا علماء به[٣]، وقال تعالى: ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها﴾[٤]، وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»[٥]. أي يمنحه الفهم في الدين.

الفقه في الاصطلاح:

هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية[٦].

وهو تعريف قريب من التعريف اللغوي، إذ استخدم علماء الشريعة تعبير:

---

(١) بصائر ذوي التمييز، للفيروز آبادي ٤: ٢١٠.

(٢) سورة التوبة، الآية ١٢٢.

(٣) لسان العرب ١٣: ٥٢٢، مادة (فقه).

(٤) سورة الأعراف، الآية ١٧٩.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٧١) ١: ٣٩ كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. وأخرجه مسلم في صحيحه (١٠٣٧) ٢: ٧١٩ كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة.

(٦) التعريفات، للجرجاني ١٧٥.

العلم بالأحكام الشرعية، بدلاً من: العلم بالشيء سواء تعلقت هذه الأحكام بالعقائد، أو بالأعمال التي تصدر عن العباد[1].

وقد مر الفقه بمراحل وأدوار متعددة بعد نشأته. وهذه المراحل تُظهر كيفية نموّه وازدهاره، ثم ضعفه وركوده. وإليك هذه المراحل والأدوار:

١- عصر النبي ﷺ.

٢- عصر الراشدين.

٣- عصر ما بعد الراشدين إلى أوائل القرن الثاني للهجرة.

٤- من أوائل القرن الثاني الهجري إلى منتصف القرن الرابع الهجري.

٥- من نهاية الدور السابق إلى سقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ.

٦- من سقوط بغداد عام ٦٥٦ هـ حتى العصر الحاضر.

(١) محاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي، للدكتور محمد يوسف موسى: ٧، وانظر: المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، للدكتور عبدالكريم زيدان: ٨٩، والمدخل لدراسة الفقه الإسلامي، للدكتور حسين حامد حسان: ٨، وتاريخ الفقه الإسلامي، للدكتور عمر سليمان الأشقر: ١٥-١٦.

الدور الأول

عصر النبي ﷺ:

كان الفقه في هذا الدور فقه وحي فقط. فكان مصدر الأحكام الشرعية هو الوحي. سواء أكان من الكتاب أو السنة، وحتى اجتهاد النبي ﷺ كان مرجعه الوحي. فهو الفيصل في ذلك.

وفي هذا الدور مر التشريع بمرحلتين، هما:

أ) التشريع المكي:

وقد اتجه الوحي في هذه الفترة إلى ناحية العقيدة، والأمر بمكارم الأخلاق، كالعدل والإحسان والوفاء بالوعد وأخذ العفو والخوف من الله وحده، ولم يتعرض إلى الأحكام العملية إلا قليلاً، وبشكل كلي غالباً. وذلك لأن العقيدة هي الأساس الأول لكل ما تأتي به الشريعة من أحكام وتفصيلات، فلا بد من إصلاحها وتنقيتها.

أما الأحكام العملية فكان تشريعها على نحو قليل جُمْلي لا تفصيلي.

ب) التشريع المدني:

وفي هذا الوقت ظهرت الحاجة إلى التشريعات العملية التي يقام عليها المجتمع الإسلامي الجديد، وتؤسس بمقتضاها شؤون هذه الدولة الإسلامية الفتية. فاتجه التشريع إلى النواحي العمليّة وتوضيحها، وتعرضت آيات الأحكام إلى جميع أنواع ما يصدر عن الإنسان من أعمال العبادات من صلاة وزكاة وصوم وحج[1]، وكذلك المعاملات من بيع وإجارة وصلح، وغير ذلك مما ينظم أمور الدنيا، ويؤدي إلى الفوز في الآخرة.

---

(١) تاريخ الفقه الإسلامي للأشقر: ٤٤.

طريقة التشريع في هذا العصر :

(أ) وقوع حوادث تقتضي حكماً من الشارع، أو ورود سؤال للنبي ﷺ فينتظر الوحي بالحكم، أو الجواب من السؤال.

(ب) وقد تجيء الأحكام غير مسبوقة بسؤال ولا حاجة معينة، ولكن الشارع يرى أن الوقت قد آن لتشريع هذه الأحكام لضرورتها للمجتمع.

مميزات التشريع في هذا الدور :

(أ) التدرج:

فأحكام القرآن والسنة كانت تأتي على مراحل، وذلك لجعل الأحكام أخف على النفس مما لو نزلت دفعة واحدة، وتكون بذلك أدعى لقبولها وتطبيقها. كما أن في التدرج تسهيلاً وتيسيراً للمخاطَبين لمعرفة الأحكام وحفظها.

(ب) رفع الحرج :

جاءت النصوص التشريعية صريحة تدل على أن الشارع يريد لعباده التيسير والتخفيف، بقوله تعالى: ﴿يريد ا لله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾[1].

وفي السنة قوله ﷺ : «يسروا ولا تعسروا »[2].

ومن مظاهر رفع الحرج في الشريعة :

١- اعتبار المرض والسفر والإكراه والخطأ والنسيان أعذاراً لتخفيف الأحكام الشرعية والرخص.

٢- قلة التكاليف في الشريعة.

ومما يدل على رغبة الشارع في تقليل التكاليف ما أمكن التقليل، ما جاء في السنة من أحاديث، مثل قوله ﷺ: «إن ا لله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ١: ١٦٣، حديث رقم: ٦٩.

حدوداً فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها »[1].

(ج) النَّسْخ :

ومعنى النسخ : رفع الحكم السابق بحكم لاحق . والنسخ من مميزات هذا الدور فقط . فلا يوجد في المراحل التالية . والسبب فيه رفع الحرج ورعاية المصالح . فمن ذلك:

١- نهى النبي ﷺ عن زيارة القبور ، ثم أباح ذلك ، فقد جاء في الحديث « كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، فإنها تذكركم الموت »[2].

٢- ونهاهم النبي ﷺ عن ادخار لحوم الأضاحي لأجل الوفود التي جاءت إلى المدينة ، ثم أباح لهم الادخار بعد ذلك[3].

لا اختلاف في هذا العصر :

لقد كان النبي ﷺ هو مرجع الفتيا والقضاء ، وهو المبلغ عن الله أحكام الإسلام . فلا مصدر للتشريع في هذا العصر إلا القرآن والسنة . أما اجتهاد الصحابة فمرده إلى النبي ﷺ فهو الذي يقره أو ينكره . فلم يكن اجتهادهم مصدراً مستقلاً للفقه ، وحيث لا اجتهاد فلا اختلاف ولا تعدد أقوال في المسألة الواحدة .

التدوين في هذا العصر :

أما القرآن فقد اتخذ النبي ﷺ كُتّاباً للوحي فقاموا بحفظه .

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه ٢: ١٢٢ كتاب التفسير ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١: ١٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه ١: ٦٧١. وأخرجه الترمذي في جامعه ، أبواب الجنائز ، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور ، ولفظه: « فإنها تذكر الآخرة » . انظر ، عارضة الأحوذي ٤: ٢٧٤.

(٣) إشارة للحديث الذي أخرجه ابن ماجه في سننه عن عائشة رضي الله عنها ، قالت: « إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي لجهد الناس ثم رخص فيها » . وللحديث الذي أخرجه ابن ماجه أيضاً عن نبيشة أن رسول الله ﷺ قال: « كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام ، فكلوا وادخروا » انظر: سنن ابن ماجه ٢: ١٠٥٥ ، حديثي رقم: ٣١٥٩ ، ٣١٦٠.

وأما السنة فلم يتخذ النبي ﷺ كتّاباً يكتبونها، ولم يأمر بكتابتها في أول الأمر، خشية اختلاطها بالقرآن، ثم أباح لهم كتابتها. فكان بعض الصحابة يكتب ما يسمعه من النبي ﷺ.

والسنة وإن لم تدون فقد كانت محفوظة في صدور الصحابة، وبلغوها لغيرهم، ولم يفقد منها شيء؛ لأن السنة مبينة للقرآن وشارحة له، والقرآن محفوظ بحفظ الله، قال تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾[1]. ومن تمام حفظه حفظ السنة له.

(١) سورة الحجر، الآية ٩.

الدور الثاني

عصر الخلفاء الراشدين:

بعد انقضاء عصر النبي ﷺ الذي تم فيه التشريع الإلهي في الكتاب والسنة، وهما الأصلان العظيمان اللذان خلفهما هذا العصر للعصر الذي تلاه، ولجميع العصور اللاحقة به: بدأ الفقه بالنمو والاتساع في هذا الدور الذي نحن بصدده، لأن الفقهاء بعد وفاة النبي ﷺ واجهوا وقائع وأحداث ما كان لهم بها عهد في أيام النبي ﷺ فكان لابد من معرفة حكم الله فيها.

وقد قام فقهاء الصحابة بمهمة التعرف على أحكام هذه المسائل والوقائع الجديدة. فاجتهدوا، واستعملوا آراءهم على ضوء قواعد الشريعة ومبادئها العامة، ومعرفتهم بمقاصدها. وهكذا ظهر الاجتهاد بالرأي كمصدر مستقل للفقه، بعد أن لم يكن له وجود في عصر النبي ﷺ.

والاجتهاد، وهو يقوم على الرأي، لابد أن يتبعه اختلاف، وهذا ما حصل في هذا الدور. حيث كان فقهاء الصحابة إذا لم يجدوا في الكتاب أو السنة حكماً للمسألة المستجدة تحولوا إلى الاجتهاد بالرأي. والتحول إلى الاجتهاد يؤدي إلى التنوع في وجوه الرأي عند الفقهاء. فإن المتتبع لاجتهادهم يلحظ أنه بأنواعه قام على أساس نظرهم إلى علل الأحكام، ورعايتهم للمصلحة، ودرء المفسدة. وعلى هذا الأساس لم يطبقوا بعض الأحكام المنصوص عليها لزوال علتها، أو لعدم تحقق شروط تطبيق الحكم، وإن كان قد يُرى ظاهراً أن هذه الشروط متحققة، أو لغرض الردع والزجر عن الوقوع في المفسدة. كما أدى بهم اجتهادهم القائم إلى استنباط الأحكام الجديدة تحقيقاً للمصلحة ودفعاً للمفسدة. ولقد كان فقهاء الصحابة جميعاً لا يلجأون إلى الرأي إلا إذا لم يجدوا الحكم في الكتاب أو في السنة. إلا أنهم لم يكونوا سواء في رجوعهم إلى الرأي في هذه الحالة: فمنهم المكثر من الرأي ومنهم المقل. وكان على رأس المكثرين عمر وعلي وعبد الله بن مسعود، وعلى رأس المقلين عبد الله بن عمر وعبد الله

بن عمرو بن العاص والزبير. وهكذا ظهرت في هذا الدور نزعتان في الفقه: نزعة الإكثار من الرأي ونزعة الإقلال منه. ولا شك أن مرد هاتين النزعتين ليس اعتقاد المقلين حرمة الأخذ بالرأي، وإنما مرده أمر آخر، هو على ما نرجح، طبيعة الفقيه نفسه، وما خطر على ذهنه ونمط تفكيره.

الاختلاف في الرأي:

كما سبق فإن الفقهاء من الصحابة اجتهدوا. والاجتهاد يتبعه اختلاف أو اتفاق. فالاختلاف في الرأي نتيجة حتمية للاجتهاد، وهو دليل حيوية الفقه، كما أنه دليل إعمال الفقهاء عقولهم وشدة حرصهم على معرفة الصواب. وإنما كان الخلاف أمراً طبيعياً للاجتهاد بالرأي لأن العقول ليست واحدة، ومدارك الفقهاء ليست واحدة، وعمق الملكة الفقهية ليس واحداً في الجميع.

أسباب اختلاف الفقهاء في هذا العصر:

١- اختلافهم بسبب علم البعض بالسنة وعدم علم البعض الآخر بها.

٢- اختلافهم بسبب تفاوت فهمهم للنصوص.

٣- اختلافهم بسبب الاجتهاد فيما لا نص فيه. فمنهم من يستعمل القياس، ومنهم من يأخذ بالمصلحة، أو بسد الذرائع، أو غيرها[1].

الاختلاف قليل لا كثير:

ومع أن الفقهاء في هذا العصر اختلفوا، إلا أن اختلافهم كان قليلاً لا كثيراً، لأن الاجتهاد كان يأخذ شكل الشورى، لا سيما في زمن أبي بكر وعمر. وهذا المسلك يقرب وجهات النظر، ويقضي على الاختلاف في معظم الأحيان. إن الفقه كان في هذا العصر فقهاً واقعياً، بمعنى أن الفقهاء ما كانوا يفرضون المسائل مقدماً ويبحثون عن حكمها، وإنما يفتون إذا وقعت الحادثة

(١) المدخل للفقه الإسلامي، لعبدالله الدرعان: ٨٤-٨٧.

وظهرت الحاجة إلى معرفة حكمها، مما جعل الإفتاء قليلاً بالنسبة إلى ما حدث فيما بعد، ومع قلة الإفتاء يقل الاختلاف.

التدوين في هذا العصر:

في هذا العصر تم تدوين القرآن الكريم في مجموعة واحدة أي في مصحف واحد، بعد أن كان موزعاً غير مجموع. وذلك أن عمر رضي الله عنه جاء إلى أبي بكر وقال له: إن القتل استحرّ بقرّاء القرآن في القتال، وأخشى أن يكثر القتل فيهم في مواطن الجهاد الأخرى، فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. فقال أبو بكر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هذا والله خير، فلم يزل يراجعه عمر حتى شرح الله صدر أبى بكر لذلك. فأمر أبو بكر زيد بن ثابت بتتبع القرآن وجمعه. فتم له ذلك. وكان زيد من كتاب الوحي[1]. وهكذا دُوّن القرآن في مجموعة واحدة.

أما السنة فلم تدون في هذا العصر. وظلت محفوظة في صدور الصحابة بلا تدوين. وقد روي أن عمر بن الخطاب همّ بكتابتها إلاأنه ترك ذلك.

(١) التعريف بالقرآن والحديث، لمحمد الزفزاف ص٧٩.

الدور الثالث

عصر ما بعد الراشدين إلى أوائل القرن الثاني للهجرة:

يبدأ هذا الدور من نهاية عصر الخلفاء الراشدين أي من سنة ٤١هـ إلى أوائل القرن الثاني للهجرة. أي إلى قبيل سقوط الدولة الأموية.

وقد سار الفقه في هذا الدور على نهج الصحابة في الفقه، لأن التابعين تلقوا الفقه عنهم، وساروا على مناهجهم في استنباط الأحكام. فكان فقهاء هذا العصر يرجعون إلى الكتاب ثم السنة ثم إلى الاجتهاد بالرأي بأنواعه، ناظرين إلى علل الأحكام ومراعاة المصلحة ودفع المفسدة[1]. إلا إن هذا الدور استجدت فيه أمور يمكن إجمالها فيما يأتي:

أولا: اتساع دائرة الفقه، وكثرة الخلاف في مسائله:

دائرة الفقه تتسع بازدياد الحوادث والوقائع. فكل واقعة لابد لها من حكم في الشريعة: إما بالنص وإما بالاستنباط. وقد ازدادت الحوادث في هذا العصر. وهذا هو شأن الحياة، فأحداثها بازدياد مستمر وتطور وتغيّر. يضاف إلى ذلك اتساع رقعة البلاد الإسلامية، وهذه البلاد تختلف فيما بينها بالعادات والتقاليد والأحوال الاجتماعية والاقتصادية وغير ذلك من أنماط العيش. فكل هذه الأمور تدعو إلى تنوع الوقائع وبالتالي كثرة مسائل الفقه واتساع دائرته.

هذا من جهة اتساع دائرة الفقه. أما الاختلاف في مسائله فيرجع إلى أسباب كثيرة، منها:

(١) انتشار الفقهاء من الصحابة والتابعين في الأمصار الإسلامية واستيطانهم فيها.

(١) المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، لعبد الكريم زيدان: ١١١.

(٢) أن الاجتهاد بالشورى الذي يؤدي إلى الاتفاق على رأي واحد أو تقريب وجهات النظر: لم يعد ممكناً في هذا الدور؛ لتفرق الفقهاء في الأمصار، وتعذر المراجعة والمذاكرة والاتصال فيما بينهم على نحو مؤثر وكافٍ.

(٣) أن البلاد التي نزلها الفقهاء، كانت مختلفة فيما بينهما في العادات والتقاليد ونظم المعاملات والأحوال الاجتماعية والاقتصادية وغير ذلك.

(٤) أن أهل كل بلد تلقوا العلم عن فقهائهم، ووثقوا بهم لمعرفتهم بهم ومخالطتهم لهم، وقد دعاهم ذلك إلى التعلق بفتاواهم، والوثوق بمروياتهم، والسير على منهاجهم؛ فلم يكن من السهل عليهم التحول عما ألفوه وعرفوه وساروا عليه.

ثانيا: شيوع رواية الحديث، سببه وأثره:

كان التحديث عن رسول الله ﷺ في عهد الصحابة قليلاً، أما في هذا الدور فقد شاعت رواية الحديث وكثرت؛ وسبب ذلك تفرق الفقهاء في البلاد، وتجدد الحوادث، وضرورة البحث عن أحكامها. فكان ذلك داعياً إلى السؤال عن السنة، وقيام الحافظين لها بالتحديث واستنباط الأحكام منها، ولا شك أن أولئك الفقهاء ما كانوا سواء في درجة حفظ السنة، فقد كان عند بعضهم من السنة ما ليس عند الآخر، وكان منهم المكثرون في الرواية والمقلون.

ثالثا: ظهور مدرسة أهل الحديث، ومدرسة أهل الرأي:

سبق أن ذكرت أن الاجتهاد بالرأي في عصر الخلفاء الراشدين كان يقوم على أساس النظر إلى علل الأحكام ومراعاة المصلحة، وأن الفقهاء كانوا فريقين: فريق يتهيب من الرأي ولا يلجأ إليه إلا قليلاً، وفريق لا يتهيب من الرأي بل يلجأ إليه كلما وجد ضرورة لذلك، وفي هذا العصر اشتد ظهور هاتين النزعتين، وأخذت تتحدد ملامح كل منهما، وتتبين مناهجها ويكثر أنصارها. فقد وُجد الفقهاء من هاتين النزعتين، فكان منهم الوقّافون عند النصوص لا يتجاوزونها ولا يميلون إلى الرأي، ورأوا في منهجهم هذا العصمة من الفتن، ومن الحكم بغير

علم، وكان أكثر هؤلاء الفقهاء في المدينة بالحجاز، كما وجد من الفقهاء من لا يقف عند النصوص، بل يغوص في معانيها، ويتعرف على عللها، ويبني على هذه العلل وتلك المعاني الأحكام الجديدة، ولذا فما كان هؤلاء يتهيبون من الإفتاء بالرأي ولا يرون فيه تهجماً على الشريعة بغير علم، بل فيه سلوك ما أرشدت إليه نصوص الشريعة، وما ورد فيها من تعليل الأحكام، كما أن هؤلاء وجدوا في كثرة وضع الحديث ما يدفعهم إلى المزيد من استعمال الرأي، وكان أكثر هذا النوع من الفقهاء في الكوفة بالعراق، وهكذا ظهرت مدرسة أهل الحديث في المدينة، ومدرسة أهل الرأي في الكوفة.

أساس الخلاف بين المدرستين:

(١) الأخذ بالرأي: فأهل الحديث يقفون عند النصوص والآثار والمعاني المتبادرة منها، ولا يميلون إلى الرأي ولا يأخذون به إلا اضطراراً، وربما توقف بعضهم عن الإفتاء بالرأي فيما لا نص فيه.

أما فقهاء مدرسة الرأي فما كانوا يتهيبون من الفتوى بالرأي حيث لا نص في الكتاب ولا في السنة فيما يجتهدون فيه، ولهذا أكثروا من استعمال الرأي بخلاف الأولين، وحجتهم في ذلك: أن أحكام الشريعة معقولة المعنى، وأنها اشتملت على مصالح العباد، وبنيت على أساس تحقيق تلك المصالح، فلا بد من البحث عن تلك العلل والمصالح التي شرعت الأحكام من أجلها، حتى يمكن للفقيه استنباط الأحكام الجديدة على ضوء هذه المصالح، وتلك العلل، ويستدلون أيضاً بفعل كبار فقهاء الصحابة مثل عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم، حيث كانوا يأخذون بالرأي، وينظرون في علل الأحكام ومقاصدها.

(٢) تفريع المسائل: كان فقهاء مدرسة الحديث لا يفرعون المسائل، ولا يفرضون الوقائع ثم يبحثون عن أحكامها، بل كانوا يقتصرون على الفتيا في المسائل الواقعة بالفعل، معتمدين على النصوص والآثار دون الرأي، أما فقهاء

مدرسة الرأي فلم يقتصروا على الوقائع الحادثة ، بل افترضوا وقائع مشابهة أو مخالفة ، وللحكم عليها لا يقتصرون على النصوص والآثار ، بل يعمدون إلى استنباط الأحكام لها بآرائهم موافقين لمقصود الشريعة ، والحقيقة أن مدرسة الرأي بدأ فقهها واقعياً ، ثم اتجه إلى الفرض والتقدير بعد أن استخلص فقهاؤها علل الأحكام ، ووضعوا القواعد والضوابط للمسائل ، وذلك سداً لحاجة المجتمع إلى معرفة حكم الشرع في الحوادث المستجدة والوقائع الحادثة ، وقد بلغ هذا الاتجاه مداه في مدرسة أبي حنيفة .

أسباب وجود مدرسة الحديث في المدينة ومدرسة الرأي في الكوفة :

تأثر فقهاء المدرستين بطريقة شيوخهم . ففقهاء المدينة تخرجوا على فقهاء الصحابة المقلين من الرأي كعبد الله بن عمر . أما فقهاء الكوفة فقد تأثروا بطريقة عبد الله بن مسعود ومن تلقى الفقه عنه .

١- كثرة الأحاديث والآثار الفقهية في المدينة ، لأنها مهبط الوحي . أما في الكوفة فكانت السنة والآثار أقل مما في المدينة .

٢- بساطة الحياة في المدينة ، وعدم تجدد الوقائع إلا بقدر قليل . أما في الكوفة فالحياة معقدة غير بسيطة .

التدوين في هذا الدور :

انقضى هذا الدور ولم يدون فيه شيء من الفقه ، كما أن السنة لم تدون أيضاً ، وإن حصلت محاولات لتدوينها .

الدور الرابع

من أوائل القرن الثاني الهجري إلى منتصف القرن الرابع:

يبدأ هذا الدور من أوائل القرن الثاني الهجري ويمتد إلى منتصف القرن الرابع.

وقد نما الفقه في هذا الدور نمواً عظيماً، وازدهر ازدهاراً عجيباً، ونضج نضوجاً كاملاً. وفي هذا الدور ظهر نوابغ الفقهاء، فالمجتهدون العظام ظهروا في هذا الدور وأسسوا مذاهبهم الفقهية التي لايزال أكثرها قائماً حتى الآن، وفي هذا الدور أيضاً دوّن الفقه وضبطت قواعده وجمعت أشتاته، وألفت الكتب في مسائله، وكما دُوّن الفقه دونت السنة أيضاً تدويناً شاملاً، وقد سمي هذا العصر بعصر الفقه الذهبي.

أسباب ازدهار الفقه:

١- عناية الخلفاء العباسيين بالفقه والفقهاء. وتظهر هذه العناية بتقريبهم الفقهاء والرجوع إلى آرائهم.

٢- اتساع البلاد الإسلامية. فقد كانت تمتد من إسبانيا إلى الصين. وفي هذه البلاد الواسعة عادات وتقاليد مختلفة متباينة، تجب مراعاتها ما دامت لا تخالف النصوص الشرعية.

٣- ظهور المجتهدين الكبار ذوي الملكات الفقهية الراسخة.

٤- تدوين السنة. فقد دونت السنة وعرف صحيحها وضعيفها، فكان في ذلك تسهيل لعمل الفقهاء، وتوفير الجهد عليهم.

ظهور المذاهب الإسلامية:

وفي هذا الدور ظهرت المذاهب الإسلامية، وتميزت معالمها، ووضحت اتجاهاتها، وصار لكل مذهب أتباع كثيرون، ينشرون آراءه، وينهجون نهجه، كمذهب أبي حنيفة.

وقد ألفت الكتب الفقهية في كل مذهب، وكانت هذه الكتب الأساس لما بعدها من كتب الفقه.

الدور الخامس

من منتصف القرن الرابع الهجري إلى سقوط بغداد:

يبدأ هذا الدور من نهاية الدور الرابع إلى سقوط بغداد سنة ٦٥٦ هـ . وهو دور ركود الفقه .

وقد رأينا في الدور الرابع كيف كان الفقه في نمو دائم، وازدهار مستمر، وحيوية دافقة . ولكن الفقه ما بقي على حالته هذه، فقد اعتراه الضعف والركود والتوقف عن سيره الأول شيئاً فشيئاً . والفقهاء جنحوا إلى التقليد والتزام مذاهب معينة لا يحيلون عنها ولا يميلون . حتى وصل الحال بهم إلى الإفتاء بإغلاق باب الاجتهاد . ودعوة الناس إلى التقيد بالمذاهب وعدم التحول عنها .

جنوح الفقهاء إلى التقليد :

الأصل في الفقيه أن يكون مجتهداً مستقلاً لا يتقيد بمذهب معين، وإنما يتقيد بنصوص الكتاب والسنة وما يؤديه إليه اجتهاده المقبول، إذن فما أسباب انتشار التقليد بين الفقهاء؟

يمكن إرجاع ذلك إلى ما يلي:

(١) ضعف السلطان السياسي للخلفاء العباسين، فالدولة لم تعد كما كانت قبل، وإنما تقطعت أجزاؤها، وقامت في أنحائها دُويلات، مما أثر في حياة الفقهاء لعدم وجود التشجيع .

(٢) أن المذاهب الإسلامية دونت تدويناً كاملاً، مع تشييد مسائلها، وتنظيم وتبويب مسائلها الواقعية مما جعل النفوس تكتفي بهذه الثروة الفقهية الهائلة، وتستغني بها عن البحث، والاستنباط .

(٣) ضعف الثقة بالنفس، والتهيّب من الاجتهاد .

سد باب الاجتهاد :

وذلك بسبب كثرة ادعاءات الاجتهاد ممن ليسوا من أهله ، وخشي الفقهاء من عبث هؤلاء الأدعياء وإفسادهم دين الناس بالفتاوي الباطلة التي لاتقوم على علم أو فقه ، فأغلقوا باب الاجتهاد دفعاً لهذا الفساد ، وحفظاً لدين الناس[1] .

عمل الفقهاء في هذا العصر :

١- تعليل الأحكام المنقولة عن أئمتهم . فليس كل الأحكام المنقولة عن أئمة المذاهب نقل تعليلها معها .

٢- استخلاص قواعد الاستنباط من فروع المذاهب ، للتعرف على طرق الاجتهاد التي سلكها إمام المذهب ، وبهذا نمت قواعد علم أصول الفقه ، بعد أن بدأه الإمام الشافعي برسالته المشهورة .

٣- الترجيح بين الأقوال المنقولة عن الإمام إذا تعددت الروايات عنه.

٤- تنظيم فقه المذهب ، وذلك بتنظيم أحكامه ، وإيضاح مجملها ، وتقييد مطلقها ، وشرح بعضها ، والتعليق عليها ، ودعمها بالأدلة ، وذكر المسائل الخلافية مع المذاهب الأخرى ، وتحرير أوجه الخلاف ، وذكر الأدلة لدعم قول المذهب وبيان رجحانه .

---

(١) مقدمة ابن خلدون ١: ٧٢.

الدور السادس

من عام ٦٥٦ هـ حتى العصر الحاضر:

وفي هذا الدور السادس الذي يبدأ من سقوط بغداد في القرن السابع الهجري ويمتد إلى وقتنا الحاضر. لم ينهض الفقه من كبوته، ولم يغير الفقهاء منهجهم، فالتقليد قد فشا وشاع بينهم حتى صار أمراً مألوفاً لا يدعو إلى العجب والإنكار. ومع ذلك وجد أفراد هنا وهناك لم يرتضوا التقليد، ونادوا بالاجتهاد المطلق، وتلمس الأحكام من الكتاب والسنة دون تقيد بمذهب معين، ومن هؤلاء ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والشوكاني صاحب نيل الأوطار، وغيرهم.

المتون والشروح والحواشي:

اتجه فقهاء هذا الدور إلى التأليف. وكان الغالب عليهم الاختصار حتى وصل إلى درجة الإخلال في بعض تلك المختصرات. لذلك احتاجت المقدمات إلى شروح توضح معانيها، ثم ظهرت الحواشي إلى جانب الشروح، وهي تعليقات وملاحظات على الشروح.

كتب الفتاوى:

وقد وجدت كتب «الفتاوى» وهي: أجوبة لما كان يسأل الناس عنه الفقهاء في مسائل الحياة العملية، ثم تجمع هذه الأجوبة من قبل أصحابها أو من قبل آخرين، وتنظم وترتب حسب أبواب الفقه، وتكتب عادة على شكل سؤال وجواب، وفي بعض الأحيان لا يكتب السؤال، وقد يذكر معها أدلتها من نصوص المذهب الذي يتبعه الفقيه المعني، أو من الكتاب أو السنة وغيرهما، دون تقيد بأدلة المذهب الواحد.

التقنين :

ظل الفقه غير مقنن طيلة العصور الماضية حتى أواخر القرن الثالث عشر الهجري، حيث تنبهت الدولة العثمانية ورأت الحاجة ماسة إلى تقنين أحكام المعاملات. فألفت لجنة من كبار الفقهاء برئاسة وزير العدل لاختيار أحكام المعاملات من الفقه الحنفي. وبدأت عملها في سنة ١٢٨٥هـ، وانتهت منه في سنة ١٢٩٣هـ، وقد تخيرت الراجح من آراء المذهب الحنفي. ثم صدر أمر الدولة بالعمل بها في شعبان سنة ١٢٩٣هـ. وسميت بـ «مجلة الأحكام العدلية». وصارت هي القانون المدني للدولة العثمانية. وبعد هذا التقنين صدرت عدة تقنينات في مصر والعراق وتونس والمغرب وغيرها. وصدر في المملكة العربية السعودية كتاب «مجلة الأحكام الشرعية»، للشيخ أحمد بن عبد الله القاري[١].

النهضة الفقهية الحديثة :

وفي الوقت الحاضر اهتمام ملحوظ بالفقه الإسلامي في أوساط التعليم الجامعي، ودراسة الفقه الإسلامي دراسة مقارنة، وإظهار مزاياه وخصائصه، وكثرة التأليف في مباحثه. فهناك نهضة حقيقية يعيشها الفقه بكثرة الدارسين والباحثين في جوانبه المختلفة، وازدياد التأليف والبحث للتراث الفقهي الذي كان إلى وقت قريب في ظلام المكتبات الخاصة أو العامة.

كما صدرت حالياً من بعض الهيئات المهتمة بالفقه بعض الكتب التي تخص ما استجد من قضايا فقهية تمس واقع المسلمين الآن.

---

(١) وهذا الكتاب كان جهداً شخصياً من مؤلفه، وقد قام بتحقيقه الأستاذان: د. عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان، و: د. محمد إبراهيم أحمد علي.



الباب الأول

الإمام أحمد بن حنبل

ونشأة المذهب وتطوره

الفصل الأول: ترجمة الإمام أحمد بن حنبل.

الفصل الثاني: نشأة المذهب وتطوره.

الفصل الثالث: انتشار المذهب.

الفصل الرابع: المراحل التي مر بها المذهب.

الفصل الخامس: مجتهدو المذهب.

الفصل الأول

الإمام أحمد بن حنبل الشيباني



الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

اسمه ونسبه وكنيته:

هو الإمام أحمد بنَ محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبدالله ابن حيان بن عبدالله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن ذهل بن شيبان بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هِنب بن أفصى ابن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان بن أد بن آدر ابن الهميسع بن حمل بن النبت بن قيدار بن إسماعيل بن إبراهيم الخليل صلوات الله عليه[1].

ويكنى الإمام أحمد بن حنبل بأبي عبد الله.

ولادته ونشأته:

ولد في ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة، في مدينة بغداد. وكانت أمه قد حملت به بمرو، وقدمت بغداد وهي حامل به فولدته.

وكان أبوه محمد جندياً وقد وصفه ابن الجوزي، والأصمعي بأنه كان قائداً، فقد قال عنه أبو بكر الأعين سمعت الأصمعي يقول: أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن ذهل وكان أبوه قائداً[2].

وقد مات أبوه شاباً له نحوثلاثين سنة. وربي الإمام أحمد يتيماً.

طلبه للعلم:

قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: طلبت الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة، ومات هشيم وأنا ابن عشرين سنة، وأول سماعي من هشيم سنة تسع وتسعين ومائة.

---

(١) مناقب الإمام أحمد بن حنبل، للحافظ أبي الفرج بن الجوزي: ٣٤، والمنهج الأحمد، لعبدالرحمن بن محمد العلمي: ٦.

(٢) ابن حنبل حياته وعصره، آراؤه وفقهه، لمحمد أبو زهرة: ١٤.

ومما يدل على تبكيره في طلب العلم أيضاً قوله : اختلفت إلى الكُتّاب ثم اختلفت إلى الديوان وأنا ابن أربع عشرة[١] .

قال الخطيب البغدادي: « إن أباه مات وسنه ثلاثون سنة ، وكان أحمد إذ ذاك طفلاً »[٢].

فتولته أمه ونشأ في كنفها يتيماً ، فأخذت ترعاه وتشرف عليه وتربيه تربية حسنة على الدين والعفة والأدب ، فشب على دين عميق وأدب عظيم وخلق كريم.

وقد بدأ طلبه للعلم في بغداد ، وهو في سنة مبكرة ، فحفظ القرآن الكريم صغيراً ، فلما أتقنه انتقل وهو في سن الشباب إلى حلقات العلم لسماع دروس العلماء.

وقد اختار أحمد في صدر حياته أن يكون محدثاً يروي الحديث ويدونه ، ويحمله غيره من بعده . و لم يكن اختياره للحديث عن غير بينة ، بل إنه اتجه ابتداءً إلى الفقه الجامع بين الرواية والدراية ، وأخذ عن أبي يوسف صاحب أبي حنيفة وقاضي الدولة الأكبر في ذلك الزمان . ولكنه مال إلى حديثه ، و لم يمل إلى فقهه ، ولذا قال : «أول من كتبت عنه الحديث أبو يوسف » أي أنه تلقى عن أبي يوسف الحديث ، وذاق منه الفقه[٣] .

وإذا محصنا هذه الرواية ، وهي تلقيه عن أبي يوسف ننتهي إلى أنه ابتدأ من أنواع الفقه بفقه الرأي ، وهو الفقه الذي كان يسود العراق ، والذي كان يمثله فقه أبي يوسف . وإن كان قد جمع إليه دراسة الحديث ، فكان يدعم فقه الاستنباط القياسي بالحديث ، ويستنبط من الحديث الحكم ، ويخرج عليه ويقيس ، ويفرض الفروض[٤] .

---

(١) السير ١١: ١٨٥ .
(٢) تاريخ بغداد: ٤: ٤١٥.
(٣) ابن حنبل ، لأبي زهرة: ٢٨٥ .
(٤) ابن حنبل: ٢٨٥-٢٨٦.

وقد طلب أحمد الحديث، وأخر طلب الفقه، وكان علماء الحديث مفرقين في كل الأمصار الإسلامية، مما دعاه للسفر والترحال في طلب الحديث.

رحلاته في طلب العلم:

بعد أن طلب الإمام أحمد العلم ببغداد بدأ مسيرة الترحال في طلب العلم. فقد رحل إلى كل من المدن والبقاع التالية: الكوفة، والبصرة، ومكة، والمدينة، واليمن، والشام، والجزيرة. وكتب عن علماء كل بلد[1].

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: دخلت البصرة خمس دخلات: دخلتها في أول رجب سنة ست وثمانين ومائة. سمعت من المعتمر بن سليمان، ودخلت الثانية في سنة تسعين، ودخلت الثالثة في سنة أربع وتسعين، وقد مات غندر، فأقمت على يحيى بن سعيد ستة أشهر. ودخلت سنة مائتين[2].

وقال عبد الله: خرج أبي إلى طرسوس ماشياً على قدميه. وقال عبد الصمد بن محمد العباداني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: دخلت عبادان سنة ست وثمانين في العشر الأواخر[3].

قال صالح بن الإمام أحمد: «عزم أبي على الخروج إلى مكة يقضي حجة الإسلام، ورافق يحيى بن معين، وقال له: نمضي إن شاء الله فنقضي حجنا، ثم نمضي إلى عبد الرزاق إلى صنعاء نسمع منه؛ قال أبي: فدخلنا مكة وقمنا نطوف طواف الورود، فإذا عبد الرزاق في الطواف يطوف، وكان يحيى بن معين قد رآه وعرفه فخرج عبد الرزاق لما قضى طوافه فصلى خلف المقام ركعتين ثم جلس، فقضينا طوافنا وجئنا فصلينا خلف المقام ركعتين، فقام يحيى بن معين فجاء إلى عبدالرزاق فسلم عليه، وقال له: هذا أحمد بن حنبل أخوك فقال: حياه الله وثبته، فإنه يبلغني عنه كل جميل؛ قال: نجئ إليك غداً إن شاء الله حتى نسمع ونكتب، قال: وقام عبد الرزاق فانصرف فقال أبي ليحيى بن معين: لم

---

(١) المناقب ٤٦.
(٢) المناقب ٥٠-٥١.
(٣) المناقب ٥٠.

أخذت على الشيخ موعداً؟ قال: لنسمع منه، قد أربحك الله مسيرة شهر ورجوع شهر والنفقة؛ فقال أبي: ما كان الله يراني وقد نويت نية لي أفسدها بما تقول، نمشي فنسمع منه، فمضى حتى سمع منه بصنعاء».[1].

وقد رحل إلى الرقة، قال الإمام أحمد: ما رأيت بالرقة أفضل من فياض بن محمد بن سنان مولى قريش.

كل ذلك وتلك المشقة لأجل طلب العلم حتى قال أحمد: «من المحبرة إلى المقبرة»[2] دلالة على إفناء العمر في طلب العلم والعمل على نشره.

شيوخه:

نرى أن الذين ترجموا للإمام أحمد، ذكروا أن شيوخه قد بلغوا أكثر من مائة شيخ. ولا يستبعد هذا الرقم على ضخامته. ذلك أن الإمام أحمد قد سعى إلى العلم حيث وجد. وهذا ما تدل عليه رحلاته وأسفاره لطلب العلم والالتقاء بالعلماء. ولقد ذكر ابن الجوزي في كتاب المناقب عدداً كبيراً من المشايخ الذين أخذ منهم الإمام الحديث. وقد رتبوا على حسب حروف المعجم[3].

وقال الذهبي: إن عدد شيوخه مئتان وثمانون ونيف[4].

ومن أهمهم: محمد بن إدريس الشافعي. وهو من أبرز العلماء الذين لقيهم، وأفاد من سعة علمه.

وقد التقى مع الشافعي وأخذ منه الفقه والأصول في رحلة أحمد إلى الحجاز. كما التقاه في بغداد عند مقدم الشافعي إليها.

ومن مشايخه أيضاً: ابن المديني، وابن أبي شيبة، وسفيان بن عيينة، وسليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن، وهشيم بن بشر، وجرير بن عبد الحميد، وأبو معاوية الضرير، ووكيع، وابن مهدي، وغيرهم.

---

(١) مناقب الإمام أحمد: ٥٤.
(٢) المناقب ٥٤.
(٣) المصدر السابق ٥٥.
(٤) سير أعلام النبلاء ١١: ١٨١.

وهذا الذي ذكر شيء يسير وعدد قليل من العدد الكبير الذي ذكر في كتب التراجم[1]، أو في كتب مستقلة، بعنوان: شيوخ الإمام أحمد.

تلاميذه:

بعدما اشتهر الإمام أحمد، وعرف علمه وتقواه وفضله بدأ الناس بالأخذ عنه، وخاصة الحديث، وتتلمذوا على يديه. وكثر الرواة عنه، ذكرهم ابن الجوزي في كتابه: مناقب الإمام أحمد، ورتبهم حسب الحروف الهجائية.

ومن أشهرهم، ابناه: عبد الله وصالح، وابن عمه حنبل، وإسحاق الكوسج، وأبو بكر الخلال، وأبو بكر النجاد، وحرب بن إسماعيل الكرماني.

ولقد أخذ عنه الحديث من هم من مشايخه كالإمام الشافعي، وعلي بن المديني.

وسوف نتناول العشرات من النقلة والرواة عن الإمام أحمد لاحقاً، بإذن الله تعالى.

علم الإمام أحمد وحفظه، وقوة فهمه وفقهه:

سافر الإمام أحمد وارتحل طالباً العلم والحديث، وتحمل في سبيل ذلك المشاق حتى جمع من العلم الشيء الكثير، وفي كل ذلك تعينه ذاكرته القوية وحفظه الشديد الذي وهبه الله له.

قال أبو زرعة: كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب[2].

وقال الإمام أحمد: «حفظت كل شيء سمعته من هشيم، وهشيم حي قبل موته»[3].

---

(١) السير ١١: ١٨٠-١٨٤ والمناقب ابتداء من صفحة ٥٨.

(٢) المناقب ٨٥، وسير أعلام النبلاء ١١: ١٨١.

(٣) المناقب ٨٦.

وقيل لأبي زرعة: من رأيت من المشايخ المحدثين أحفظ؟ قال: أحمد بن حنبل. حُزرت كتبه في اليوم الذي مات فيه فبلغت اثنى عشر حملاً وعدلاً. ما كان على ظهر كتاب منها «حديث فلان» ولا في بطنه. «حدثنا فلان» وكل ذلك كان يحفظه عن ظهر قلبه(١).

كل تلك المقدرة على الحفظ، يساويها فهم وغزارة علم واستيعاب.

قال أبو القاسم الجبلي: أكثر الناس يظنون أن أحمد إنما كان أكثر ذكره لمواضع المحنة، وليس كذلك، كان أحمد بن حنبل إذا سئل عن المسألة كأن علم الدنيا بين عينيه(٢).

وقال سعيد الرازي: ما رأيت أسود الرأس أحفظ لحديث رسول الله ﷺ ولا أعلم بفقهه ومعانيه من أبي عبد الله أحمد بن حنبل(٣).

ومن المسائل التي تدل على فقهه: أنه سئل عن رجل حلف بالطلاق ثلاثاً أنه يريد أن يطأ امرأته الليلة فوجدها حائضاً، قال: تطلق منه امرأته ولا يطؤها، قد أباح الله الطلاق وحرم وطء الحائض(٤).

ومن ذلك أيضاً: أنه سئل عن رجل نذر أن يطوف بالبيت على أربع، فقال: يطوف طوافين، ولا يطوف على أربع(٥).

ومن ذلك أيضاً: أنه سئل عن تشميس دودة القز ليموت في ذلك المنسوج عليه، كي لايعود فيقرض ما عليه من القز، فقال: إذا لم يجدوا منه بداً، ولم يريدوا بذلك أن يعذبوه بالشمس، فليس به بأس. وهذا فقه كبير منه(٦).

---

(١) السير ١١: ١٨٨.
(٢) المناقب ٨٩.
(٣) المناقب ٧٠.
(٤) المناقب ٩١.
(٥) المناقب ٩٣.
(٦) المناقب ٩٣.

جلوسه للفتوى والحديث:

طلب أحمد الحديث من كل رجاله. ولم يقتصر على بغداد والبصرة والكوفة ومكة والمدينة، بل ذهب إلى اليمن، وهمَّ بأن يذهب إلى مصر وراء شيخه الشافعي رضي الله عنه. وما سمع برجل له علم بالحديث إلا وذهب إليه وروى عنه[١]. حتى جمع أشتات العلوم الدينية، وآن له أن يعطي بعد أن أخذ، وأن يملي بعد أن استملى.

قال نوح بن حبيب القوسي: رأيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل في مسجد الخَيف في سنة ثمان وتسعين ومائة مستنداً إلى المنارة، وجاءه أصحاب الحديث، فجعل يعلمهم الفقه والحديث ويفتي الناس في المناسك[٢].

إلا أن الإمام أحمد رضي الله عنه لم يتصدر للحديث والفتوى، ولم ينصب نفسه لهما حتى تمّ له أربعون سنة[٣].

قال ابن الشاعر: جئت إلى أحمد بن حنبل فسألته أن يحدثني في سنة ثلاث ومائتين. فأبى أن يحدثني. فخرجت إلى عبد الرزاق، ثم رجعت في سنة أربع وقد وجدت أحمد واستوى الناس عليه، وكان لأحمد في هذا اليوم أربعون سنة[٤].

وهذا لايعني أنه لم يكن يفتي إذا سئل عن أمر. فذلك كتمان للعلم، وإنما كان يفتي قبل الأربعين إذا لم يكن من الفتوى بُدّ، فالضرورة تكون ملجئة إليها، أما الجلوس للدرس الذي يقصده طلاب العلم للأخذ عنه والرجوع إليه، فإنه لم يتصدر له أحمد إلا بعد الأربعين، وعندما وجد المكان شاغراً فملأه، وعندما وجد أن الاتباع للهدي المحمدي يوجب عليه أن يقصد للإرشاد والإفتاء بعد الأربعين[٥]. أما قبل ذلك فكان يتحاشى أن يحدث الناس بوجود مشايخه.

---

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، لأبي زهرة ٢: ٢٩١.
(٢) المناقب ٢٤٣.
(٣) المناقب ٢٤٤.
(٤) المناقب ٢٤٤.
(٥) تاريخ المذاهب ٢: ٢٩٢.

قال حمدان بن علي الوراق : ذهبنا إلى أحمد بن حنبل سنة ثلاث عشرة ، فسألناه أن يحدثنا فقال : تسمعون مني ومثل أبي عاصم في الحياة ! اخرجوا إليه[1].

ولقد كان ذيوع اسمه بالعلم والزهد والتقوى سبباً في الازدحام في درسه . ولقد ذكر بعض الرواة أن عدة من كانوا يستمعون إلى درسه نحو خمسة آلاف ، وأنه كان يكتب منهم نحو خمسمائة[2].

ومن الأمور التي جعلت لدروسه أثراً في النفوس : الوقار والسكينة مع التواضع واطمئنان النفس ، فكان الإمام أحمد لا يمزح ولا يلهو . قال عبدوس : رآني أبو عبد الله يوماً وأنا أضحك ، فأنا أستحييه إلى اليوم[3].

وثاني هذه الأمور : أنه ما كان يروي الأحاديث إلا بطلب الرواية ، حتى يكون الإقبال عليها ، وإذا روى الحديث لا يرويه إلا من الكتاب[4]، حتى لا يقع الخطأ فيما يرويه ، فيقول شيئاً عن رسول الله ﷺ لم يقله .

والأمر الثالث : أنه كان لا يسمح بالكتابة إلا بكتابة الأحاديث ، بل إنه كان يوجب الكتابة على تلاميذه كما كان يوجبها على نفسه ، عندما كان يتنقل في الأقاليم[5].

أما رأيه وفتاواه فكان يكره أن تكتب . قال حنبل بن إسحاق : رأيت أبا عبد الله يكره أن يُكتب شيء من رأيه أو فتواه[6].

وقال المروزي : رأيت رجلاً خراسانياً قد جاء إلى أبي عبد الله فأعطاه جزءاً . فنظر فيه أبو عبد الله فإذا فيه كلام لأبي عبد الله . فغضب فرمى الكتاب من يده[7].

---

(١) المناقب ٢٤٥ .
(٢) تاريخ المذاهب ٢: ٢٩٣ .
(٣) المناقب ٢٧٣ .
(٤) تاريخ المذاهب ٢: ٢٩٤ .
(٥) تاريخ المذاهب ٢: ٢٩٥ .
(٦) المناقب ٢٥١ .
(٧) المناقب ٢٥١ .

قال ابن الجوزي: وكذلك كان أحمد رضي الله عنه، ينهى عن كتب كلامه تواضعاً، وقدر الله أن دوّن ورتب وشاع[1].

وما كان أحمد يشغل مجلسه بغير ما شغل به السلف أنفسهم، فقد كان السلف رضي الله عنهم لا يشغلون أنفسهم إلا بعلم الكتاب والسنة[2].

وهذا الإمام الجليل سار على نهجهم في تعليم الناس أمور دينهم من الكتاب والسنة، النبع الصافي لما فيه خير الإنسان في الدنيا والآخرة [3].

صفاته:

سنتناول صفات الإمام أحمد بن حنبل من جانبين وهما:

١- صفاته الخلقية: كان الإمام أحمد -كما وُصف[4]- رجلاً حسن الوجه، ربعة من الرجال، مخضباً بالحناء خضاباً ليس بالقاني، في لحيته شعرات سود، وكانت ثيابه غلاظاً، إلا أنها بيض، وكان معمماً وعليه إزار.

وقال جعفر بن زريح العكبري: رأيت أحمد بن حنبل وكان شيخاً مخضوباً أسمر شديد السمرة[5].

٢- صفاته الخُلقية: كان قمة في الصلاح والتقوى والزهد والحياء والورع، وكان فوق ذلك مهيباً.

قال محمد بن مسلم: كنا نهاب أن نرد أحمد بن حنبل في الشيء، أو نخاطبه في شيء من الأشياء، لجلالته، ولهيبة الإسلام الذي رُزقه [6].

(١) المناقب ٢٥٢.
(٢) المناقب ٢٥١.
(٣) تاريخ المذاهب ٢: ٢٩٥.
(٤) المناقب ٢٦٦، وتاريخ بغداد ٤: ٤١٦.
(٥) السير ١١: ١٨٤، وحلية الأولياء ٩: ١٧٦.
(٦) المناقب ٢٧٣.

قال الحسن بن أحمد: ما رأيت من هو أهيب من أحمد بن حنبل. صرت إليه أكلمه في شيء فوقعت على الرعدة حين رأيته من هيبته[1].

ومع هذه الهيبة ملك الهدوء والسمت.

قال الربيع بن الحسن: ما شبهت أحمد بن حنبل إلا بابن المبارك في سمته وهديه[2].

وقال محمد بن يونس: وكان أشبه الناس بوكيع بن الجراح: أحمد بن حنبل.

ولقد كان أحمد بن حنبل فوق كل الذي ذكر سهل الأخلاق حسن المعاشرة.

قال محمد البوشنجي: ما رأيت أحداً في عصر أحمد ممن رأيت أجمع منه ديانةً وصيانةً وملكاً لنفسه، وطلقاً لها وفقهاً وعلماً، وأدب نفس وكرم خلق وثبات قلب، وكرم مجالسة، وأبعد من التماوت[3].

كل تلك الأخلاق مع حلم وعفو، حتى إنه أحل المعتصم من ضربه[4].

ومع كرم وجودٍ وزهد.

قال يحيى الوراق: جئت إلى محمد بن عبد الله بن عمير، فشكوت إليه، فأخرج إلي أربعة دراهم أو خمسة دراهم، وقال: هذا نصف ما أملك، قال: وجئت إلى أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فأخرج أربعة دراهم، وقال: هذه جميع ما أملك[5].

أما عن زهده فقد قال سليمان بن الأشعث: ما رأيت أحمد بن حنبل ذكر الدنيا قط[6].

---

(١) تهذيب الكمال ١: ٤٥، والمناقب ٢٧٢.
(٢) المناقب ٢٧٢، وسير أعلام النبلاء ١١: ٣١٧.
(٣) المناقب ٢٧٦.
(٤) المناقب ٢٨٥.
(٥) المناقب ٢٨٥.
(٦) المناقب ٣١٠.

وقال ابن هانئ النيسابوري: قال لي أبو عبد الله: بكر يوماً حتى تعارضني بشيء من الزهد، فبكرت إليه. وقلت لأم ولده: أعطني حصيراً ومخدةً فبسطته في الدهليز، فخرج أبو عبد الله ومعه الكتب والمحبرة، فنظر إلى الحصير والمخدة فقال: ما هذا؟ فقلت: لتجلس عليه. فقال: ارفعه، الزهد لا يحسن إلا بالزهد. فرفعته، وجلس على التراب[1].

معيشته :

من المعلوم أن الإمام أحمد عاش فقيراً، ولم يكن ذا مال وفير، وكان يؤثر الخصاصة على أن يكون ذا مال لايعرف مورده.

وكان الإمام أحمد رضي الله عنه قد خلف له أبوه طرزاً[2]، وداراً يسكنها، وكان يكري تلك الطرز، ويتعفف بكرائها عن الناس.

وإن هذه القلة التي كان يعيش منها أحمد قدرها ابن كثير بسبعة عشر درهماً[3].

قال محمد بن عبد الله: قال لي أحمد بن حنبل: أنا أذرع هذه الدار التي أسكنها، وأخرج الزكاة عنها في كل سنة. أذهب في ذلك إلى قول عمر بن الخطاب في أرض السواد[4].

وقال أحمد بن جعفر: وسأل رجل أحمد بن حنبل عن العقار الذي يستغله ويسكن داراً منه كيف سبيله عنده؛ فقال له: هذا شيء قد ورثته عن أبي. فإن جاء أحد، فصح أنه له خرجت عنه ودفعته إليه.

وكثيراً ما كانت تضطره الحاجة لأن يعمل بيده، ليكسب قوته، أو يؤجر نفسه في عمل يعمله، إذا انقطعت به الطريق ولم يكن معه ما ينفق منه.

وكان يؤثر ذلك الكد على أن يقبل عطاءً[5].

---

(١) المناقب ٣١٢ -٣١٣.

(٢) الطرز جمع طراز وهو موضع نسج الثياب الجيدة. ترتيب القاموس المحيط (٦٦/٣)

(٣) تاريخ المذاهب ٢: ٣٠٧.

(٤) المناقب ٢٨٨.

(٥) تاريخ المذاهب ٢: ٣٠٦ -٣٠٧.

قال المروزي: قال لي أبو عبد الله: خرجت إلى الثغور على قدمي؛ فالتقطنا، وقد رأيت قوماً يفسدون مزارع الناس. لا ينبغي لأحد أن يدخل مزرعة رجل إلا بإذنه[1].

وكان إذا لم يكفه مورده القليل تقلم للعمل يؤجر نفسه، لا يشينه ذلك ولا يعيبه.

قال إسحاق بن راهويه: لما خرج أحمد بن حنبل إلى عبد الرزاق انقطعت به النفقة، فأكرى نفسه من بعض الحمالين إلى أن وافى صنعاء. وقد كان أصحابه عرضوا عليه المواساة؛ فلم يقبل من أحدٍ شيئاً[2].

وقد كان ينسخ بعض المنسوخات السهلة أحياناً[3].

ولقد كان متعففاً عن أموال الناس مهما بلغت به الحاجة واشتدت عليه العسرة.

قال عبد الرزاق: قدم علينا أحمد بن حنبل هاهنا، فأقام سنتين إلا شيئاً. فقلت له: يا أبا عبد الله! خذ هذا الشيء فانتفع به، فإن أرضنا ليست بأرض متجر ولا مكسب. وأرانا عبد الرزاق كفه ومدها فيها دنانير، فقال أحمد: أنا بخير، ولم يقبل منها.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: عرض يزيد بن هارون خمسمائة درهم أو أكثر أو أقل فلم أقبل منه، وأعطى يحيى بن معين وأبا مسلم المستملي فأخذا منه[4].

وقال فوران: مرض أبو عبد الله فعاده الناس. يعني قبل المائتين، وعاده علي بن الجعد فجعل عند رأس أبي عبد الله صرة، فقلت له: إن علياً قد جعل

---

(١) المناقب ٢٩٠.
(٢) المناقب ٢٩١.
(٣) تاريخ المذاهب ٢: ٣٠٩.
(٤) المناقب ٢٩٣.

عند رأسك هذه الصرة . فقال : كما رأيته فاذهب فردها إليه . قال : فذهبت فرددتها[1].

مؤلفاته :

انتشر علم الإمام أحمد بن حنبل ، واشتهر وتحدث الناس بذلك ، وخاصة علمه بالحديث والأثر . ولقد خلف الإمام الجليل مؤلفات عظيمة من أهمها:

١-المسند . وهو كتاب مطبوع ، له أكثر من سبع طبعات.

٢-فضائل الصحابة . (وهو مطبوع) بتحقيق د. وصي ا لله محمد عباس.

٣-الأشربة الصغير . (وهو مطبوع) بتحقيق صبحي السامرائي.

٤-الورع . (مطبوع) .

٥-الرد على الجهمية (مطبوع) .

٦-الزهد . (مطبوع) .

٧-العلل ومعرفة الرجال . رواية ابنه عبد ا لله . الجزء الأول مطبوع في ثلاث مجلدات ، والرابع عبارة عن فهارس بتحقيق د/ وصي ا لله عباس.

٨- كتاب الصلاة . (مطبوع) .

٩-مسائل الإمام أحمد ، برواية أبي داود السجستاني ، وهو كتاب مطبوع.

١٠-مسائل الإمام أحمد . برواية ابنه عبد ا لله . مطبوع .

١١-مسائل الإمام أحمد . برواية إسحاق بن إبراهيم النيسابوري . مطبوع .

١٢-أحكام النساء وهو منسوب إليه. مطبوع .

١٣-رسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد الأسدي .

١٤-التفسير[2].

---

(١) المناقب ٣٠١ .

(٢) الطبقات ١: ١٨٣ .

١٥-المقدم والمؤخر في كتاب الله [١].

١٦- كتاب المناسك الصغير [٢].

١٧-الناسخ والمنسوخ [٣].

١٨-جوابات القرآن [٤].

١٩- كتاب المناسك الكبير [٥].

٢٠-التاريخ [٦].

٢١-حديث شعبة [٧].

٢٢- كتاب الفرائض [٨].

(١) الطبقات ١: ١٨٣ .
(٢) تهذيب الكمال ٢: ٦٦٤ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٣: ٥١٧ .
(٤) سير أعلام النبلاء ١٣: ٥١٧ .
(٥) الطبقات ١: ١٨٣ .
(٦) سير أعلام النبلاء ١٣: ٥١٧ .
(٧) سير أعلام النبلاء ١٣: ٣١٨ .
(٨) سير أعلام النبلاء ١١: ٣٣٠ .

٢٣-كتاب نفي التشبيه [١].

٢٤-كتاب الإمامة [٢].

٢٥-الرد على الزنادقة [٣].

وغير هذه الكتب كثير في مواضيع شتى. وما أوردته: فيه الدليل الكثير على سعة علم هذا الإمام ورفعة شأنه.

إثبات إمامته في الفقه:

إن من الأسباب التي أدت إلى بروز التشكيك في إمامة الإمام أحمد بن حنبل في الفقه هو أنه قد طغت النزعة الحديثية على النزعة الفقهية عنده، ولعل السبب الرئيسي في ذلك أنه ألف كتباً في الحديث، أما الفقه فدوّن تلاميذه آراءه.

كما أن شدة تمسكه بالأثر أدى إلى أن يحسبه بعض العلماء السابقين محدثاً لا فقيهاً. ومن هؤلاء ابن جرير الطبري الذي لم يذكر مذهبه في (اختلاف الفقهاء)[٤]. وكان يقول عنه: إنه رجل حديث لا رجل فقه.

كما لم يذكره بعض الفقهاء الذين كانوا يدرسون الخلافيات، كالطحاوي، والدبوسي، والنسفي، والأصيلي المالكي، والغزالي في الفقهاء الذين يعتد بخلافهم. ولم يذكره ابن قتيبة في كتابه المعارف في ضمن الفقهاء، وذكره المقدسي في (أحسن التقاسيم) في أصحاب الحديث.

وقال القاضي عياض في المدارك: إنه دون الإمامة في الفقه وجودة النظر في مأخذه[٥]. ولم يذكره ابن عبدالبر في كتابه "الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء".

---

(١) سير أعلام النبلاء ١١: ٣٣٠.

(٢) سير أعلام النبلاء ١١: ٣٣٠.

(٣) سير أعلام النبلاء ١١: ٣٣٠.

(٤) ابن حنبل ٦.

(٥) ابن حنبل ٦ -٧.

والسبب في قولهم هذا أن الإمام أحمد لم يؤلف كتاباً موسوعِياً في الفقه، وذلك لكراهته التدوين لغير الحديث. كما أن بُعده عن الرأي ربما كان سبباً آخر في هذا القول.

كما أن تأليفه المسند، وسعة الكتاب، ووفرة الأحاديث فيه، جعل هؤلاء العلماء يظنون ما ظنوا من كون الإمام أحمد محدثاً لا فقيهاً.

خاصة أنه جاء في عصر انتشر فيه التدوين في الفقه، وقد قطع شوطاً فيه. إلا أن جميع ذلك ليس سبباً في جعل الحديث يطغى على الفقه عند الإمام أحمد بل هو فقيه وإن غلبت عليه نزعة الحديث.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: أحمد إمام في ثمان خصال: إمام في الحديث، وإمام في الفقه، وإمام في اللغة، وإمام في القرآن، وإمام في الزهد، وإمام في الورع، وإمام في السنة[1].

وقال الإمام الشافعي أيضاً: خرجت من بغداد وما خلفت أحداً أتقى ولا أورع ولا أفقه، أظنه قال ولا أعلم، من أحمد بن حنبل[2].

وقد شهد له كثير من العلماء في عصره بالفقه والعلم به.

قال عبد الرزاق: ما رأيت أفقه منه ولا أورع[3].

وقال الخليلي: كان أفقه أقرانه وأورعهم وأكفهم عن الكلام في المحدثين إلا في الاضطرار، وقد كان أمسك عن الرواية من وقت الامتحان، فما كان يروي إلا لبنيه في بيته[4].

وهذا ما نرى من شهادة العلماء له، وإبرازهم لسعة علمه، وفضله وإمامته في الفقه واضحة. إذا كان أصل الفقه، كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأقوال الصحابة. وبعد هذه الثلاثة: القياس. وقد سلم له الثلاثة فالقياس تابع، وإنما لم يكن للمتقدمين من أئمة السنة والدين تصنيف في الفقه، ولا يرون وضع الكتب،

---

(١) الطبقات ١: ٥.
(٢) تاريخ بغداد ٤: ٤١٩.
(٣) تهذيب التهذيب ١/٧٣.
(٤) تهذيب التهذيب ١/٧٥.

ولا الكلام، إنما كانوا يحفظون السنة والآثار ويجمعون الأخبار ويفتون بها، فمن نقل عنهم العلم والفقه كان رواية يتلقاها منهم، ورواية يفهمها منهم.

ومن دقق النظر، وحقق الفكر، شاهد جميع ذلك [1].

قال الإمام أبو زهرة: [2] بعد أن ذكر شيئاً من آرائه ومنهجه الفقهي: لذلك يحق لنا أن نقول إن أحمد إمام في الحديث ومن طريق هذه الإمامة في الحديث والآثار كانت إمامته في الفقه، وإن فقهه آثار في حقيقته، ومنطقه ومقاييسه وضوابطه ولونه ومظهره. ولقد أنكر هذا ابن جرير الطبري أن يكون فقيهاً، وعدّه ابن قتيبة في المحدثين، ولم يعده من الفقهاء، وكثيرون قالوا مثل هذه المقالة أو قريبة منها.

ولكن النظرة الفاحصة لدراسته وما أثر عنه من أقوال وفتاوى في مسائل مختلفة؛ تجعلنا نحكم بأنه كان فقيهاً غلب عليه الأثر ومنحاه.

ومهما يكن حكم العلماء على الإمام أحمد بن حنبل من حيث كونه فقيهاً، فإن بين أيدينا مجموعة فقهية تنسب إليه، وروايات مختلفة ومتحدة ذات سند مرفوع تحكى عنه، وقد تلقاها العلماء بالقبول، وإن كان بعضهم منذ القدم قد أثار حولها غباراً، وإن لم يحجبها ولم يطمسها، فإن العين عند الدراسة تواجهه في كشف الحقيقة من ورائه.

وبذلك يتضح السبب في هذه المقولة ألا وهي القول بعدم إمامة أحمد بن حنبل في علم الفقه، وكونه محدثاً لا فقيهاً. كما يتضح الرد على ذلك الأمر، وبيان وضوح إمامته في الفقه، وثبات هذا الأمر في هذا الزمن وعدم التشكيك فيه.

---

(١) الطبقات ١: ٧٦.

(٢) ابن حنبل ١٥٤.

ثناء العلماء على الإمام أحمد :

من المعلوم أن الإمام أحمد قد بلغ منزلة عالية الدرجة بين العلماء من الذين عاصروه . وقد عرف بينهم بتلك الخصال الرفيعة ، والخلق السامي ، مما حدا بالعلماء ومعاصريه أن يثنوا عليه ويصفوا ويقيموا مكانته العلمية العلية التي بلغها .

وإليك شيئاً من أقوال العلماء في الثناء عليه :

قال عبد الله بن أبي داود : قال أبي : إذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل فاعلم أنه صاحب سنة[١] .

وقال أيضاً : لقيت مائتين من مشايخ العلم فما رأيت مثل أحمد بن حنبل . لم يكن يخوض في شيء مما يخوض فيه الناس ، فإذا ذكر العلم تكلم[٢] .

وقال إبراهيم الحربي : أنا أقول سعيد بن المسيب في زمانه ، وسفيان الثوري في زمانه ، وأحمد بن حنبل في زمانه[٣] .

وقال أيضاً : انتهى علم رسول الله ﷺ مما رواه أهل المدينة ، وأهل الكوفة ، وأهل البصرة ، وأهل الشام ، إلى أربعة ، انتهى إلى أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وزهير بن حرب ، وأبي بكر بن أبي شيبة . قال إبراهيم : وكان أحمد أفقه القوم[٤] .

وقال الأثرم : ناظرت رجلاً فقال لي : من قال بهذه المسألة ؟ فقلت : من ليس في الشرق ولا في الغرب مثله . قال : من ؟ قلت : أحمد بن حنبل[٥] .

وقال عبد الوهاب الوراق : لما قال النبي ﷺ «فردوه إلى عالمه » رددناه إلى أحمد بن حنبل ، وكان أعلم أهل زمانه[٦] .

---

(١) المناقب ١٨١ .
(٢) المناقب ١٨١ .
(٣) المناقب ١٨٢ .
(٤) المناقب ١٨٢ .
(٥) المناقب ١٨٤
(٦) المناقب ١٨٤ .

وقال أيضاً: أبو عبد الله إمامنا وهو من الراسخين في العلم. إذا وقفتُ غداً بين يدي الله عز وجل فسألني بمن اقتديت؟ أقول: بأحمد. وأي شيء ذهب على أبي عبد الله من أمر الإسلام وقد بلي عشرين سنة في هذا الأمر(١).

وقال أيضاً: ما رأيت مثل أحمد بن حنبل. قالوا له: وأي شيء بان لك من فضله وعلمه على سائر من رأيت؟ قال: رجل سئل عن ستين ألف مسألة فأجاب فيها بأن قال: حدثنا وأخبرنا (٢).

وقال مهنا بن يحيى الشامي: ما رأيت أحداً أجمع لكل خير من أحمد. وقد رأيت سفيان بن عيينة، ووكيعاً، وعبد الرزاق، وبقية بن الوليد، وضمرة بن ربيعة، وكثيراً من العلماء، فما رأيت مثل أحمد بن حنبل في علمه وفقهه، وزهده وورعه(٣).

وهكذا تجد شدة الثناء عليه وذكر مكارمه وعلمه بين الذين عاصروه وأخذوا عنه وسمعوا منه. فرحمهم الله جميعاً.

قال أبو عبيد: انتهى العلم إلى أربعة: أحمد بن حنبل هو أفقههم، وذكر الحكاية(٤).

وقال ابن المديني: أعز الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة(٥).

وقال المزني: قال لي الشافعي: رأيت ببغداد شاباً، إذا قال حدثنا؛ قال الناس كلهم: صدق: قلت: ومن هو؟ قال: أحمد بن حنبل (٦).

وقال حرملة: سمعت الشافعي يقول: خرجت من بغداد، فما خلفت بها رجلاً أفضل، ولا أعلم، ولا أفقه، ولا أتقى من أحمد بن حنبل (٧).

---

(١) المناقب ١٨٤.
(٢) المناقب ١٨٥.
(٣) المناقب ١٨٥.
(٤) السير ١١: ١٩٦.
(٥) السير ١١: ١٩٦.
(٦) السير ١١: ١٩٥.
(٧) السير ١١: ١٩٥.

وقال ابن سعيد : ما رأيت من يحدث لله إلا ثلاثة ؛ وذكر أحمد بن حنبل منهم[1].

بعض آراء الإمام أحمد في العقيدة :

كان شأن الإمام أحمد في أمور الاعتقاد كشأنه في جميع جوانب الحياة المختلفة ، يسير على مذهب الصحابة والتابعين ، والأئمة المجتهدين ، والعلماء المحدثين . وحين عكف الإمام أحمد على دراسة السنة وحدها وعلم الدين وفقهه عن طريق المأثور عن رسول الله ﷺ ، كانت تجري قريباً منه معارك الجدل الكلامي في العقائد ؛ ومعارك الجدل حول الخلافة والخلفاء السابقين ، والمفاضلة بين الصحابة ، وأحمد كان يتحاشى الخوض ، ويذر الخائضين في خوضهم ، وكلٌّ ميسر لما خلق له[2].

وإليك بعضاً من آرائه في العقيدة :

(١) قال الإمام أحمد : الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، والبر كله من الإيمان ، والمعاصي تنقص من الإيمان [3].

وقد سار في هذا على ما سار عليه السلف الصالح .

(٢) وقال إسحاق بن إبراهيم : سمعت أحمد بن حنبل يقول ، وسئل عمن يقول إن القرآن مخلوق ؟ فقال : كافر[4] .

وقال أيضاً : من قال القرآن مخلوق فهو كافر [5].

وقال إسماعيل بن الحسن السراج : سألت أحمد بن حنبل عمن يقول القرآن مخلوق ؟ فقال : كافر . وعمن يقول لفظي بالقرآن مخلوق ؟ فقال : جهمي[6] .

---

(١) السير ١١: ١٩٧ .
(٢) ابن حنبل ١٣٢ .
(٣) المناقب ٢٠١ .
(٤) المناقب ٢٠١ .
(٥) المناقب ٢٠١ .
(٦) المناقب ٢٠٢ .

وقال هارون العكبري : سألت أحمد بن حنبل فقلت : يا أبا عبد الله ! القرآن كلام الله غير مخلوق ؛ منه بدأ وإليه يعود ؟ فقال : منه بدأ علمه ، وإليه يعود حكمه[1].

(٣) من مذهبه ذم الكلام وأهله ، وقد كان يتجنب الخوض في موضوع الكلام ، ويبتعد عمن يخوضون فيه ، ولم يكتف بذلك بل كان يذمهم .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : كتب أبي إلى عبد الله بن يحيى بن خاقان ؛ لست بصاحب كلام ، ولا أرى الكلام في شيء من هذا إلا ما كان في كتاب الله ، أو حديث رسول الله ﷺ ، أو عن الصحابة . أما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود[2].

وقال الإمام أحمد أيضاً : لا تجالسوا أهل الكلام وإن ذبوا عن السنة[3].

(٤) مذهبه فيما حدث بين الصحابة الكرام :

قال المروزي : قيل لعبد الله بن أحمد بن حنبل ونحن بالعسكر ؛ وقد جاء بعض رسل الخليفة ؛ فقال : يا أبا عبد الله ! ما تقول فيما كان بين علي ومعاوية ؟ فقال أبو عبد الله : ما أقول فيهم إلا الحسنى ؛ قال المروزي : وسمعت أبا عبد الله وذكر له أصحاب رسول الله ﷺ ؛ فقال : رحمهم الله أجمعين ، ومعاوية ، وعمرو بن العاص ، وأبو موسى الأشعري ، والمغيرة ، كلهم وصفهم الله تعالى في كتابه فقال: ﴿سيماهم في وجوههم من أثر السجود﴾[4].

(٥) اعتقاده فيما يجب على المؤمن اعتقاده والإيمان به :

قال الإمام أحمد : صفة المؤمن من أهل السنة والجماعة من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله . وأقر بجميع ما أتت به الأنبياء والرسل ، وعقد قلبه على ما ظهر من لسانه ، ولم يشكّ في إيمانه ، ولم يكفّر أحداً من أهل التوحيد بذنب ، وأرجأ ما غاب عنه من الأمور إلى الله ،

---

(١) المناقب ٢٠٣ .
(٢) المناقب ٢٠٤ .
(٣) المناقب ٢٠٥ .
(٤) سورة الفتح ، الآية ٢٩ . انظر المناقب ٢١٣ و ٢١٤ .

وفوض أمره إلى الله، ولم يقطع بالذنوب؛ العصمة من عند الله، وعلم أن كل شيء بقضاء الله وقدره: الخير والشر جميعاً، ورجا لمحسن أمة محمد، وتخوف على مسيئهم، ولم ينزل أحداً من أمة محمد الجنة بالإحسان، ولا النار بذنب اكتسبه، حتى يكون الله الذي ينزل خلقه حيث يشاء، وعرف حق السلف الذين اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، وقدم أبا بكر وعمر وعثمان، وعرف حق علي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، على سائر الصحابة، وأن هؤلاء التسعة الذين كانوا مع النبي ﷺ على جبل حراء فقال النبي ﷺ: «اسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»[1]. والنبي عاشرهم. وترحم على جميع أصحاب محمد صغيرهم وكبيرهم، وحدث بفضائلهم، وأمسك عما شجر بينهم.

وصلاة العيدين والخوف والجمعة والجماعات مع كل أمير بر أو فاجر، والمسح على الخفين في السفر والحضر، والتقصير في السفر، والقرآن كلام الله وتنزيله، وليس بمخلوق، والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، والجهاد ماض منذ بعث الله محمداً إلى آخر عصابة يقاتلون الدجال، لا يضرهم جور جائر، والشراء والبيع حلال إلى القيامة على حكم الكتاب والسنة، والتكبير على الجنائز أربع، والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح، ولا تخرج عليهم بسيفك، ولا تقاتل في فتنة، وتلزم بيتك، والإيمان بعذاب القبر، والإيمان بمنكر ونكير، والإيمان بالحوض والشفاعة، والإيمان أن أهل الجنة يرون ربهم تبارك وتعالى، وأن الموحدين يخرجون من النار بعدما امتحنوا، كما جاءت الأحاديث في هذه

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤١٧) ٤: ١٨٨٠ كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله تعالى عنهما.
وأخرجه الترمذي في جامعه (٣٦٩٦) ٥: ٦٢٤ كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه.

الأشياء، عن النبي ﷺ، ولا نضرب لها الأمثال. هذا ما أجمع عليه السلف من العلماء في الآفاق[1].

المحنة:

بعد انتشار الفرق كالمعتزلة والجهمية، ظهر القول بخلق القرآن، وقد كان المسلمون من قبل على مذهب السلف من القول بأن القرآن كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله وأنه غير مخلوق.

قد كانت الجهمية لا يظهرون في دولة المهدي والرشيد والأمين فلما ولي المأمون، كان منهم وأظهر المقالة.

وكان الرشيد من قبل يمنع القول بذلك، وقد قال: بلغني أن بشر بن غياث المريسي يقول: القرآن مخلوق، فلله علي إن أظفرني به لأقتلنه؛ قال الدورني: وكان متوارياً أيام الرشيد، فلما مات الرشيد ظهر، ودعا إلى الضلالة[2].

قال الإمام الذهبي[3]: ثم إن المأمون نظر في الكلام، وناظر وبقي متوقفاً في الدعاء إلى بدعته. ثم دعا الناس إلى قوله وجمعهم عليه، وقد جمع العلماء معلناً عليهم بدعته.

قال صالح بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: لما دخلنا على إسحاق بن إبراهيم للمحنة، قرأ علينا كتاب الذي صار إلى طرسوس. يعني المأمون، فكان فيما قرئ علينا ﴿ليس كمثله شيء﴾[4] و ﴿لا إله إلا هو خالق كل شيء﴾[5]. فقلت: ﴿وهو السميع البصير﴾. قال صالح: ثم امتحن القوم ووجه بمن امتنع إلى الحبس، فأجاب القوم جميعاً غير أربعة: أبي، ومحمد بن نوح، والقواريري،

---

(١) المناقب ٢١٥: ٢١٦.
(٢) السير ١١: ٢٣٦.
(٣) السير ١١: ٢٣٧.
(٤) سورة الشورى، الآية ١١.
(٥) سورة الأنعام، الآية ١٠٢.

والحسن بن حماد سجادة، ثم أجاب هذان، وبقي أبي ومحمد في الحبس أياماً، ثم جاء كتاب من طرسوس بحملهما مقيدين[1].

وقد توفي المأمون وكان الإمام قد أبى الإجابة فكان له ما أراد، وتولى الخلافة المعتصم.

قال أبو معمر القطيعي: لما أحضرنا إلى دار السلطان أيام المحنة، وكان أحمد ابن حنبل قد أُحضر، فلما رأى الناس يجيبون، وكان رجلاً ليناً، فانتفخت أوداجه، واحمرت عيناه، وذهب ذلك اللين، فقلت: إنه غضب لله. فقلت: أبشر: حدثنا ابن نفيل عن الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبي سلمة؛ قال: كان من أصحاب رسول الله ﷺ، من إذا أُريد على شيء من أمر دينه رأيت حماليق عينه في رأسه تدور كأنه مجنون[2].

وقد أحضر المعتصم عبدالرحمن بن إسحاق وطلب منه مناظرة الإمام أحمد وناظره ومن معه، فلما لم يستطيعوا معه شيئاً، وكان يقول لهم: أعطوني شيئاً من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ حتى أقول به، وقد كان بدأ بمناظرة ابن أبي دواد.

ثم أودع الإمام أحمد السجن، نحو ثمانية وعشرين شهراً، ثم خرج إلى الضرب، وقد دارت مناظرة بينه وبين خصومه كما سبق، فلم يستطيعوا التغلّب عليه.

قال صالح بن أحمد بن حنبل: جعل ابن أبي دواد يقول: يا أمير المؤمنين؛ والله لئن أجابك لهو أحب إلي من ألف دينار، فبعد من ذلك ما شاء الله. قال: فقال يعني المعتصم: والله لئن أجابني لأطلقن عنه بيدي، ولأركبن إليه بجندي، أو لأطأن عقبه[3].

---

(١) سيرة الإمام أحمد لابنه صالح، تحقيق د/ فؤاد عبدالمنعم أحمد، كلية الشريعة، بمكة المكرمة: ص٢٤.

(٢) السير ١١: ٢٣٨.

(٣) سيرة الإمام أحمد لابنه صالح: ٥٦-٥٨.

ثم قال: يا أحمد! وا لله إني عليك لشفيق، وإني لأشفق عليك كشفقتي على هارون ابني؛ ما تقول؟ فأقول: أعطني شيئاً من كتاب ا لله عز وجل أو سنة رسول ا لله ﷺ.

فلما طال المجلس ضجر؛ وقال: قوموا، وحبسني، وعبدالرحمن بن إسحاق يكلمني؛ وقال: ويحك أجبني؛ وقال لي: ما أعرفك ألم تكن تأتينا؟ فقال له عبدالرحمن بن إسحاق: يا أمير المؤمنين أعرفه منذ ثلاثين سنة، يرى طاعتك والجهاد والحج معكم؛ قال فيقول: وا لله إنه لعالم، وإنه لفقيه، وما يسوؤني أن يكون مثله معي يرد عني أهل الملل.

ثم قال لي: كنت تعرف صالحاً الرشيدي؟ قال قلت: قد سمعت باسمه. قال: كان مؤدبي، وكان في ذلك الموضع جالساً وأشار إلى ناحية من الدار فسألته عن القرآن؟ فخالفني، فأمرت به فوطئ وسحب.

ثم قال لي: يا أحمد؛ أجبني إلى شيء لك فيه أدني فرج حتى أطلق عنك بيدي. قال قلت: أعطني شيئاً من كتاب ا لله عز وجل أو سنة رسوله ﷺ. فطال المجلس فقام فدخل، ورُددت إلى الموضع الذي كنت فيه.

فلما كان بعد المغرب وجه إلي برجلين من أصحاب ابن أبي دواد يبيتان عندي ويناظرانني ويقيمان معي، حتى إذا كان وقت الإفطار، جيء بالطعام ويجتهدان لي أن أفطر فلا أفعل. قال أبي: ووجّه إلي يعني المعتصم ابن أبي دواد في بعض الليل فقال: يقول لك أمير المؤمنين! ما تقول؟ فأرد عليه نحواً مما كنت أرد.

فقال ابن أبي دواد: وا لله لقد كتبت إسمك في السبعة، ويحيى بن معين وغيره، فمحوته، ولقد ساءني أخذهم إياك، ثم يقول: إن أمير المؤمنين قد حلف أن يضربك ضرباً بعد ضرب، وأن يعاقبك في موضع لا ترى فيه الشمس.

ويقول: إن أجابني جئت إليه حتى أطلق عنه بيدي. ثم انصرف.

فلما أصبح وذلك في اليوم الثاني جاء رسوله فأخذ بيدي حتى ذهب بي إليه . فقال لهم: ناظروه ، وكلموه . فجعلوا يناظرونني ويتكلم هذا من ها هنا فأرد عليه ، ويتكلم هذا من هاهنا فأرد عليه ، فإذا جاءوا بشيء من الكلام مما ليس في كتاب الله عز وجل ولا سنة رسوله ﷺ ولا فيه خير ؛ قلت : ما أدري ما هذا ؟ قال : يقولون: يا أمير المؤمنين ! إذا توجهت له الحجة علينا ثبت ، وإذا كلمناه بشيء يقول لا أدري ما هذا . يقول: ناظروه . فقال رجل : يا أحمد أراك تذكر الحديث وتَنْحَله ؛ قلت : ما تقول في ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾[1] ؟ فقال : حض الله عز وجل بها المؤمنين ؛ فقلت : ما تقول إن كان قاتلاً أو عبداً أو يهودياً ؟ قال : فسكت . وإنما احتججت عليهم بهذا لأنهم كانوا يحتجون بظاهر القرآن ، وحيث قال لي : أراك تنتحل الحديث . فلم يزالوا كذلك إلى أن قرب الزوال ، فلما ضجر قال لهم : قوموا . وخلا بي وبعبدالرحمن بن إسحاق ، فلم يزل يكلمني ، ثم قام فدخل ، ورددت إلى الموضع[2].

ولقد نال الإمام أحمد في سبيل الحق وثباته عليه ما نال ، فلقد عذب وضرب بالسياط ضرباً عظيماً ، حتى يعود عن الحق ويساير أهل الضلال والبطلان فلم يفعل .

قال بعض الجلادين الذين كانوا يضربونه : لقد بطل أحمد الشطار ، والله لقد ضربته ضرباً لو أبرك لي بعير فضربته ذلك الضرب لنقبت عن جوفه[3].

وقال شاباص : لقد ضربنا أحمد بن حنبل ثمانين سوطاً ، لو ضربته فيلاً لهدّته[4].

---

(١) سورة النساء ، الآية ١١.

(٢) انظر: سيرة الإمام أحمد لابنه صالح ، ومحنة الإمام لحنبل بن إسحاق بن حنبل ، تحقيق د/ محمد نغش ، نشر: مطبعة سعدى وشندى –القاهرة عام ١٤٠٣هـ. ومحنة الإمام أحمد بن حنبل لعبدالغني بن عبدالواحد بن علي بن سرور المقدسي (ت٦٠٠هـ) تحقيق د/ عبدالله التركي ، نشر: دار هجر ، القاهرة ١٤٠٧هـ ص٨٧-٩٣، وانظر: المناقب ٤٠١-٤٠٣.

(٣) المناقب ٣١٢ .

(٤) المناقب ٤١٢ .

وقد ذكر إبراهيم بن محمد بن عرفة في «تاريخه»: أن أحمد ضرب ستة وثلاثين سوطاً[1].

ورغم ذلك الضرب والإيذاء فإن الإمام صبر واحتسب حتى جاءه الفرج.

قال الإمام أحمد: لما ضربتُ بالسياط جاء ذاك الطويل اللحية -يعني عجيفاً- فضربني بقائم السيف؛ فقلت: جاء الفرج تُضرب عنقي وأستريح. فقال له ابن سَمَاعة: يا أمير المؤمنين! اضرب عنقه ودمه في رقبتي. فقال له ابن أبي دواد: لا يا أمير المؤمنين؛ لا تفعل. فإنه إن قتل أو مات في دارك قال الناس: صبر حتى قتل، فيتخذه الناس إماماً ويثبتون على ما هم عليه. لا ولكن أطلقه الساعة. فإن مات مات خارجاً من منزلك شك الناس في أمره، وقال بعضهم لم يجبه، فيكون الناس في شك من أمره[2].

وقال أبو زرعة: دعا المعتصم بعم أحمد بن حنبل ثم قال للناس: تعرفونه؟ قالوا: نعم! هو أحمد بن حنبل؛ قال: فانظروا إليه، أليس هو صحيح البدن؟ قالوا: نعم! إذ لولا أنه فعل ذلك لكنت أخاف أن يقع شر لا يقام له؛ فلما قال: قد سلمته إليكم صحيح البدن، هدأ الناس وسكتوا[3].

ورغم كل الذي أصاب الإمام أحمد فإن النفس الكريمة تأبى إلا أن تعفو وتصفح.

قال أحمد بن سنان: بلغني أن أحمد بن حنبل جعل المعتصم في حل يوم فتح بابل أو في يوم عمورية؛ فقال: هو في حل من ضربي[4].

وبعد خروج الإمام أحمد من السجن، لزم بيته طوال مدة خلافة المعتصم، ثم في أيام ابنه الواثق.

---

(١) نقلاً عنه المناقب ٤١٣.

(٢) المناقب ٤١٩ - ٤٢٠.

(٣) المناقب ٤٢٠.

(٤) المناقب ٤١٢.

قال حنبل: لم يزل أبو عبد الله بعد أن برئ من الضرب يحضر الجمعة، ويحدث ويفتي، حتى مات المعتصم، وولي ابنه الواثق، فأظهر ما أظهر من المحنة والميل إلى أحمد بن أبي دواد وأصحابه.

فلما اشتد الأمر على أهل بغداد، وأظهرت القضاة المحنة بخلق القرآن، وفرق بين فضل الأنماطي وبين امرأته، وبين أبي صالح وامرأته، كان أبو عبد الله يشهد الجمعة، ويعيد الصلاة إذا رجع؛ ويقول: تؤتى الجمعة لفضلها، والصلاة تعاد خلف من قال بهذه المقالة [1].

ثم جاء المتوكل وتولى الخلافة في سنة اثنتين وثلاثين ومائتين فزالت المحنة، وأظهر السنة وفرج عن الناس.

قال حنبل: ولي المتوكل جعفر، فأظهر الله السنة وفرج عن الناس، وكان أبو عبد الله يحدثنا ويحدث أصحابه في أيام المتوكل، وسمعته يقول: ما كان الناس إلى الحديث والعلم أحوج منهم إليه في زماننا [2].

ولقد أكرم المتوكل الإمام أحمد وعظمه، وكان لا يكاد يمضي يوم إلا ويسأل عنه ويطمئن عليه. وبعد كل الذي بذله الإمام أحمد بن حنبل في سبيل خدمة هذا الدين الإسلامي السمح وحماية السنة، والتصدي للبدع والضلالات وما تلقى في سبيل ذلك من آلام وعذاب؛ فيقول له رجل: جزاك الله عن الإسلام خيراً؛ فيقول الإمام: بل جزى الله الإسلام عني خيراً، من أنا وما أنا؟[3].

---

(١) السير ١١: ٢٦٣.

(٢) انظر: محنة الإمام أحمد ص٧٣، والسير ١١: ٢٦٥.

(٣) السير ١١: ٢٢٥.

وفاته :

لقد عاش الإمام أحمد حياة علم وعمل. سعى طولها يذب عن هذا الدين، ويسعى لنصرته، إلى أن جاء الأجل المحتوم، وكان ذلك يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة ٢٤١ هـ[١].

وكان قبل وفاته بيومين قد قال: ادعوا إلي الصبيان بلسان ثقيل. فجعلوا ينضمون إليه، وجعل يشمهم ويمسح رؤوسهم وعينه تدمع. وأدخلت تحته الطّست. قال صالح بن أحمد بن حنبل: فرأيت بوله دماً عبيطاً؛ فقال الطبيب: هذا رجل قد فتت الحزن والغم جوفه[٢].

واشتدت علته يوم الخميس، فوضأته؛ فقال: خلل الأصابع، فلما كانت ليلة الجمعة، ثقل وقبض صدر النهار، فصاح الناس، وعلت الأصوات بالبكاء، حتى كأن الدنيا قد ارتجت، وامتلأت السِّكك والشوارع[٣].

قال المروزي: وأخرجت الجنازة بعد منصرف الناس في يوم الجمعة [٤].

قال حنبل: مات أبو عبد الله أحمد بن حنبل في سنة إحدى وأربعين ومائتين في يوم الجمعة في ربيع الأول وهو ابن سبع وسبعين سنة [٥].

ومن فضل الإمام أحمد موته في يوم الجمعة. فقد روي عن عبد الله بن عمرو؛ عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يموت يوم الجمعة إلا وقاه الله عز وجل فتنة القبر»[٦].

وقد كانت جنازته مشهودة. قال الخلال: سمعت عبد الوهاب الوراق يقول: ما بلغنا أن جمعاً في الجاهلية ولا الإسلام مثله يعني: من شهد جنازة الإمام

---

(١) تاريخ بغداد ٤: ٤٢٢، والسير ١١: ٣٣٧.
(٢) المناقب ٤٩٦، والسير ١١: ٣٣٦.
(٣) السير ١١: ٣٣٧.
(٤) السير ١١: ٣٣٧.
(٥) محنة الإمام أحمد: ٩٣-٩٥ المناقب ٤٩٦.
(٦) المسند ٢: ١٦٩ الترمذي ١٠٧٤.

أحمد. حتى بلغنا أن الموضع مُسِحَ وحُزِرَ على الصحيح، فإذا هو نحو ألف ألف، وفتح الناس أبواب المنازل في الشوارع والدروب ينادون من أراد الوضوء[1].

رحم الله الإمام أحمد، وأدخله فسيح جناته.

---

(١) السير ١١: ٣٣٩.

الفصل الثاني

نشأة المذهب الحنبلي وتطوره



نشأة المذهب الحنبلي

من المعلوم أن المذهب الحنبلي نشأ على يدي الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. وكان مذهبه في أول أمره يميل إلى الحديث أكثر منه إلى الفقه.

ولكن أصحاب هذا المذهب عملوا على تطويره ليكون مذهباً فقهياً متكاملاً على مر العصور.

فبعد أن صارت اجتهادات الإمام وآراؤه في الفقه والعقيدة مذهباً يحتذى قام تلاميذه بنقلها لمن بعدهم.

وقام المذهب إلى جانب الإمام أحمد على أبنائه وتلاميذه، ورواته الذين كثر عددهم، مما ساعد في انتشار المذهب.

ونشأ المذهب الحنبلي ببغداد، ولم يكتب الإمام فقهه، وكان ينهى عن الكتابة، إلا في تدوين الحديث.

ولذلك نُقل الفقه الحنبلي عن طريق تلاميذ الإمام، وأولهم ابنه صالح، ولقد عمل على نشر فقه أبيه. ومما ساعد على ذلك توليه القضاء، فنقل الفقه الحنبلي إلى العمل والتطبيق.

وكذلك نقل ابنه الآخر عبد الله، وغيرهما من تلاميذ الإمام أحمد.

وبقي الفقه الحنبلي ينتقل عبر الرواية حتى جاء أبو بكر الخلال المتوفى سنة ٣١١هـ، وهو من تلاميذ التلاميذ للإمام أحمد[1]. فقام بجمع علوم الإمام، ورحل إلى أقاصي البلاد في جمع مسائل أحمد، وسماعها ممن سمعها منه، وممن سمعها ممن سمعها من أحمد، فنال منها، وسبق منها إلى ما لم يسبقه إليه سابق، ولم يلحقه بعد لاحق.

وصنف كتاباً أسماه «الجامع» جمع فيه ما استطاع من روايات الإمام أحمد.

---

(١) الطبقات ٦.

ولذلك يعد الخلال الناقل لفقه أحمد بعد تلاميذه [1].

ولقد جاء بعد الخلال رجال عملوا بجهد كبير في خدمة المذهب؛ فقاموا يستخرجون قواعد جامعة لفروعه وأشتات مسائله.

قال أبو زهرة: «لقد وجدوا أشتاتاً من الفروع موزعة في الأبواب المختلفة، ووجدوا أحكاماً متشابهة ينص عليها في أبواب مختلفة، فوحدوا تلك الأشباه والنظائر، وجعلوا كل طائفة متحدة الفكر والعلة والحكم تدخل في قاعدة جامعة لها. فتكوّن من هذه الطوائف الفقهية قواعد تجمع المسائل الموحدة» [2].

وقد ألفت عدة كتب في القواعد، كالقواعد الصغرى، لنجم الدين الطوفي، والقواعد الكبرى، لابن رجب، وغيرهما.

ومن أهم الكتب وأولها في المذهب الحنبلي كتاب مختصر الخرقي للإمام عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبي القاسم الخرقي سنة (ت٣٣٤ هـ).

وقد أولاه علماء الحنابلة عناية تامة، واهتموا به اهتماماً بالغاً، ما بين شارح له، ومفسر لغريبه، ومخرج لأحاديثه، وبين مقارن بينه وبين كتاب آخر، وكان لهذا الكتاب دور كبير في انتشار المذهب الحنبلي وتقويته.

ما تميز به المذهب في أصول الفتيا:

من المعلوم أن الإمام أحمد -رحمه الله- لم يتعرض للفتوى إلا بعد أن بلغ سن الأربعين، وهي سن النضج للعقل والفكر، ويدل ذلك على أن الإمام أحمد قد أقام أصول اجتهاده على قوة الدليل الشرعي، وفي ذلك يقول ابن الجوزي «واعلم أننا نظرنا في أدلة الشرع، وأصول الفقه، وسبرنا أحوال الأعلام، فرأينا هذا الرجل -يعني الإمام أحمد- أوفرهم حظاً من تلك العلوم» [3].

---

(١) تاريخ المذاهب ٢: ٣٤٧.

(٢) تاريخ المذاهب ٢: ٣٥٠.

(٣) مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لابن الجوزي: ٢٤٤، وانظر المدخل، لابن بدران: ١٦١.

الفصل الثالث

انتشار المذهب الحنبلي



انتشار المذهب الحنبلي

كان منشأ المذهب الحنبلي ببغداد كما أسلفت، ثم شاع في غيرها، ولكن دون شيوع باقي المذاهب.

وقد نقل العلامة أحمد تيمور عن ابن فرحون في «الديباج» قوله: «أما مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله فظهر ببغداد، ثم انتشر بكثير من بلاد الشام وضعف الآن»[1]. انتهى. أي في القرن الثامن.

ونقل عن ابن خلدون قوله: «وأما أحمد بن حنبل فمقلدوه قليل. ثم قال: وأكثرهم بالشام، والعراق في بغداد ونواحيها، وهم أكثر الناس حفظاً للسنة ورواية الحديث»[2].

ونقل عن السيوطي قوله: «وهم بالديار المصرية قليل جداً، ولم أسمع بخبرهم فيها، إلا في القرن السابع وما بعده، وذلك أن الإمام أحمد رضي الله عنه كان في القرن الثالث، ولم يبرز مذهبه خارج العراق إلا في القرن الرابع، وفي هذا القرن ملك العبيديون مصر. وأفنوا من كان بها من أئمة المذاهب الثلاثة، قتلاً ونفياً وتشريداً، وأقاموا مذهب الرفض والشيعة، ولم يزولوا منها إلا في أواخر القرن السادس، فتراجع إليها الأئمة من سائر المذاهب.

وأول إمام من الحنابلة علمت حلوله بمصر هو الحافظ عبد الغني المقدسي صاحب العمدة»[3].

ثم زاد انتشاره بعد ذلك في زمن القاضي عبد الله بن محمد بن عبدالملك الحجاوي، الذي تولى قضاء قضاة الحنابلة بمصر سنة ٧٣٨ هـ. وذكر المقدسي: أنه كان موجوداً أي المذهب الحنبلي في القرن الرابع بالبصرة، وبإقليم فورد الديلم

---

(١) المذاهب وانتشارها لتيمور باشا: ٨١.

(٢) مقدمة ابن خلدون ٤٤٨.

(٣) المذاهب وانتشارها ٨٢.

والرحاب، وبالسويس من إقليم خوزستان، وأن الغلبة في بغداد كانت له وللشيعة[1].

ومع قوة رجال الفقه الحنبلي لم يكن انتشاره متناسباً مع هذه القوة، واتساع الاستنباط فيه، وإطلاق حرية الاجتهاد والأهلية، فقد كان أتباع هذا المذهب من العامة قليل. حتى إنهم لم يكونوا سواد الشعب في أي إقليم من الأقاليم، إلا ما كان أمرهم في نجد، ثم في كثير من الجزيرة العربية بعد سيادة الدولة السعودية، وقيام دعوة الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

قال أحمد تيمور: ولم نسمع بغلبتهم على ناحية إلا على البلاد النجدية الآن، وعلى بغداد في القرن الرابع[2].

وقد انتشر المذهب الحنبلي أيضاً في الشام، كما ذكرت سابقاً، وقد ألف مجد الدين العليمي كتاباً ذكر فيه أشهر حنابلة فلسطين من القرن السادس إلى القرن التاسع الهجري، أسماه المنهج الأحمد[3].

أسباب عدم انتشار المذهب الحنبلي مقارنة بغيره من المذاهب:

يرجع أسباب عدم انتشار المذهب إلى أمور منها:

١-أنه جاء بعد أن احتلت المذاهب الثلاثة التي سبقته الأمصار الإسلامية. فكان في العراق مذهب أبي حنيفة، وفي مصر المذهب الشافعي، والمالكي، وفي المغرب والأندلس المذهب المالكي.

٢-أنه لم يكن منه قضاة. والقضاة إنما ينشرون المذهب الذي يتبعونه، فأبو يوسف ومن بعده محمد بن الحسن رحمهما الله نشرا المذهب الحنفي وخصوصاً آراء أبي حنيفة، وأسد بن الفرات في المغرب نشر المذهب المالكي، والحكم الأموي في الأندلس عمل على نشر ذلك المذهب أيضاً، ولم ينل المذهب الحنبلي تلك الحظوة إلا في الجزيرة العربية أخيراً.

---

(١) المذاهب وانتشارها: ٨٣.

(٢) المذاهب وانتشارها: ٨٣.

(٣) طبع هذا الكتاب قديماً في مجلدين، ثم طبع محققاً في ستة أجزاء من قبل دار صادر بيروت عام ١٩٩٧.

هذه من أهم الأسباب التي جعلت المذهب الحنبلي قليل الانتشار، ولم ينل ما ناله فقه المذاهب الأخرى. ولكنه في هذا القرن حقق انتشاراً جيداً، فقد انتشر في جميع أنحاء المملكة العربية السعودية. واعتنى العلماء به في الجزيرة العربية، كما اعتنت الجامعات في المملكة العربية السعودية بتحقيق كتبه وإخراجها، وألفت بعض المؤلفات في موضوعات كثيرة بتوسع وتعمق. وأصبح المذهب المعمول به في المملكة العربية السعودية وبعض دول الخليج العربي في الفتيا والقضاء. وتعتبر هذه الفترة من عصور ازدهار المذهب الحنبلي.



الفصل الرابع

المراحل التي مر بها المذهب الحنبلي من حيث التدوين



المراحل التي مر بها المذهب الحنبلي من حيث التدوين

لقد مر المذهب بأطوار عديدة:

أولاً : مرحلة نشوء المذهب وعدم التدوين :

كان الإمام أحمد بن حنبل ، رحمه الله تعالى ، شديد الكراهية لتصنيف الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي[1] ، كما أنه كان يكره أن يكتب كلامه[2] ، ويشتد عليه ذلك .

وما ذاك إلا لحبه الشديد لتجريد الحديث وآثار السلف .

لذلك كان ينهى أن يكتب عنه كلامه ومسائله ، حباً منه للسنة والتمسك بها .

قال حنبل بن إسحاق : رأيت أبا عبد الله يكره أن يكتب شيء من رأيه أو فتواه[3] .

وقال الإمام أحمد: بلغني أن إسحاق الكوسج يروي عني مسائل بخراسان . اشهدوا أني قد رجعت عن ذلك كله[4] .

كما أنه سئل عن أصحاب الحديث يكتبون كتب الشافعي ، فقال : لا أرى لهم ذلك .

وما ذاك إلا ليتوفر الالتفات إلى النقل، ويزرع في القلوب التمسك بالأثر . وقد شغل وقته في جمع السنة والأثر ، وتفسير كتاب الله تعالى . لذلك كله ولما يتسم به الإمام أحمد ، رحمه الله تعالى ، من تواضع لم يؤلف كتاباً في الفقه كما فعل في الحديث ، وكان غاية ما كتبه في الفقه رسالة في الصلاة ، كتبها إلى إمام

---

(١) المناقب ١٩٢.

(٢) المناقب ١٩٣.

(٣) المناقب ١٩٣.

(٤) المناقب ١٩٣.

صلى وراءه، فأساء في صلاته، وهذه الرسالة قد طبعت ونشرت، ومع عدم إرادته التدوين قدر الله أن يدوّن مذهبه ويرتب ويشيع.

ثانياً: مرحلة جمع روايات الإمام أحمد وعلومه:

من المعلوم أن للإمام أحمد رواة يُعدون بالعشرات أويزيدون، كانوا يحفظون أقواله ورواياته، ومنهم من كتب ما تيسر له كتابته منها، إلا أنها ظلت في صدور الرجال وأوراق وكراريس متفرقة غير مجتمعة.

حتى جاء من بعد ذلك أحمد بن محمد بن هارون أبو بكر الخلال (ت٣١١هـ). وهو الذي قيضه الله تعالى لحفظ المذهب.

فصرف عنايته إلى جمع علوم الإمام أحمد بن حنبل، فطاف البلاد الإسلامية للاجتماع بأصحاب الإمام أحمد بن حنبل، وكتب ما روي عنه بالإسناد. وكان بعد أن جمع روايات الإمام يُدَرسها تلاميذه في جامع المهدي ببغداد. ومن هذه الحلقة المباركة انتشر المذهب الحنبلي، وتناقله الناس بعد أن كان روايات منثورة، ورسائل متفرقة في الأقاليم، وفي صدور الرجال، أو في خزائنهم الخاصة، ولا يتاح إلا لخاصة الناس، فقد صنف الخلال كتاباً من تلك الروايات أسماه «الجامع» ويقع في أكثر من عشرين مجلداً، قال ابن القيم: جمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير فبلغ عشرين سفراً أو أكثر[1].

ولذلك يعتبر الخلال ناقل المذهب الحنبلي. وكتابه «الجامع» الأصل لمذهب الإمام أحمد بن حنبل. فهو بعمله هذا قد وضع الركيزة الأولى في صرح المذهب من ناحية التدوين، وقد تبعه من جاء بعده في نقله، ثم لخصوه ثم شرحوه، ثم وزنوه بأقوال الأئمة أصحاب المذهب.

وقد اتفق الفقهاء على أن الخلال جامع أشتات المسائل الفقهية المنسوبة لأحمد بن حنبل، ليس في ذلك ريب. ولكن هل كان صادق الرواية في نقله فلا مجال للشك فيه، أو أن هناك شكاً في روايته؟

(١) ابن حنبل ١٨٣.

ونقول في الإجابة عن ذلك: لقد قبل روايته للحديث كثيرون، فأولى أن يكون مقبول النقل في الفقه، وتلقى علماء جيله نقله بالقبول، ولم يطعنوا فيه، ولو كان نقله محل الطعن لابتدأ ذلك بين معاصريه، وتوارث الأجيال ذلك الطعن حتى وصل إلينا، وإذا كان بعض معاصريه ينفس عليه عمله وما ناله من منزلة، فأي عالم مجدد ليس له منافس؟ وإن تلقى علماء عصره مروياته بالقبول، هو وحده دليل على الصدق، ولقد صدقوه ونقلوا عنه. قال أبو بكر محمد بن الحسين: كلنا تبع للخلال، لأنه لم يسبقه إلى جمعه وعلمه أحد[1].

وقال أيضاً: كل من طلب العلم يقابل أبا بكر الخلال. من يقدر على ما يقدر عليه الخلال من الرواية؟[2].

والشهادات بصحة نقله كثيرة، من كبار علماء المذهب الحنبلي، وما كانوا ليتضافروا على هذا الصدق لو كان عندهم ريب، ولقد كان الخلال حريصاً على أن يأخذ كل ما نقله بالسماع، وعلى أداء الأمانة التي حمّلها نفسه، فرحمه الله تعالى، وأدخله فسيح جناته.

ثالثاً: مرحلة جمع وتكوين المسائل الفقهية وتصنيفها:

بعد مضي زمن كان الاهتمام يدور فيه على معرفة روايات الإمام وجمعها، وبعد ما جمعت بشكل جيد على يد الخلال كما قلنا، جاء من صنف كتاباً يعتبر من أوائل ما صنف في المذهب الحنبلي، إن لم يكن أولها وأعظمها، حيث ألف أبو القاسم عمر بن أبي علي الحسين الخرقي (ت ٣٣٤ هـ) كتاباً مختصراً أسماه الناس «مختصر الخرقي».

ويتكون هذا الكتاب من ألفين وثلاثمائة مسألة، وهو عظيم الفائدة، واضح العبارة، سهل الأسلوب، واضح للمبتدئين، سهل التناول للعلماء المجتهدين.

ولمزايا هذا المختصر تناوله بالشرح والتعليق والنظم كثيرون من علماء الحنابلة، وقيل إن شروحه زادت على ثلاثمائة، وأفضل هذه الشروح وأشهرها:

---

(١) ابن حنبل ١٨٤.

(٢) ابن حنبل ١٨٤.

(١) «المغني» شرح الشيخ موفق الدين ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ).

(٢) شرح القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء (ت ٤٥٨هـ).

وإليك طريقة كل منهما في شرحه لمختصر الخرقي:

(أ) طريقة شرح الشيخ موفق الدين ابن قدامة في المغني:

١- يكتب المسألة من مختصر الخرقي، ويجعلها كالترجمة.

٢- يقوم بشرحها، ويبين ما دلت عليه بمنطوقها ومفهومها ومضمونها.

٣- يذكر روايات الإمام أحمد بن حنبل في المسألة غالباً.

٤- يذكر أقوال أئمة المذهب، ويذكر أدلتهم.

٥- ثم يبين الصحيح من ذلك والضعيف.

٦- يذكر أقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم مشيراً إلى أدلتهم.

٧- يذكر أقوال أصحاب المذاهب الأخرى من الشافعية، والحنفية، والمالكية، ويشير إلى أدلتهم.

٨- يرجح ما يراه راجحاً من تلك الأقوال على طريقة فن الخلاف والجدل.

٩- يتوسع في فروع المسائل.

١٠- لم يقتصر ابن قدامة على المسائل التي أوردها الخرقي، بل زاد عليها ما يشبهها مما لم يذكر في المختصر.

١١- يقوم بعزو الأخبار إلى كتب الأئمة من أهل الحديث، ليحصل التفقه بمدلولها، والتمييز بين صحيحها ومعلولها، فيعتمد ألفاظ معروفها ويعرض عن مجهولها.

كل ذلك جعل لهذا الكتاب قيمة علمية عالية.

(ب) طريقة القاضي أبي يعلى في شرحه لمختصر الخرقي:

١- يذكر المسألة من مختصر الخرقي ثم يذكر من خالف فيها.

٢- يذكر دليل الحنابلة في المسألة ويفيض في ذكر الدليل.

٣- الأدلة التي يذكرها تكون من الكتاب والسنة النبوية والقياس.

٤- يقتصر في شرحه على المسائل التي ذكرها الخرقي في مختصره، ولا يزيد عليها.

ولولا ما لهذا الكتاب « مختصر الخرقي » من أهمية علمية، وقيمة عالية في هذا المذهب، لما لقي هذا الاهتمام وتلك العناية.

والخرقي أول من ألف كتاباً مستقلاً عن مجرد الرواية عن الإمام أحمد بن حنبل فقط، ويعتبر كتابه أصلاً محترماً من أصول الفقه الحنبلي، حيث اشتمل الكتاب على أغلب مسائل الفقه.

ولهذا عدّ الخرقي علامة بارزة في تاريخ المذهب الحنبلي، ومرحلة مهمة من مراحل هذا المذهب العظيم.

رابعاً: مرحلة النضوج التأليفي في المذهب الحنبلي:

قامت هذه المرحلة على يدي العالم الجليل صاحب الإسهامات العالية القدر في المذهب، الشيخ موفق الدين ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، الذي أرسى لهذا المذهب هذه القاعدة المتينة التي يقف عليها اليوم شامخاً.

ذلك أنه لم يقتصر في تأليفه على شرح «مختصر الخرقي» سالف الذكر، والذي أسماه «المغني» وهو الذي قال فيه شيخ الإسلام العز بن عبد السلام: ما رأيت في كتب الإسلام مثل «المحلى» و «المجلى»، لابن حزم، وكتاب «المغني» للشيخ موفق الدين، في جودتها وتحقيق ما فيها.

وقال: لم تطب نفسي بالإفتاء حتى صار عندي نسخة منه، أي من المغني.

ولم يقتصر ابن قدامة في تأليفه على المغني، بل له ثلاثة كتب غيره، لذا أصبح الشيخ موفق الدين شيخ المذهب بحق.

وأصبحت مؤلفاته هي العمدة في المذهب. وقد راعى في هذه المؤلفات المستوى العلمي للطلبة الدارسين لهذا العلم، فهو رجل تربية كما أنه رجل علم.

والمؤلفات الثلاثة هي:

١- « العدة » للمبتدئين ، وقد اقتصر فيه على المعتمد في المذهب ، فهو كتاب يعد من المختصرات .

منهج الكتاب :

اقتصر المصنف في الأحكام على المعتمد في المذهب فقط ، وجرى فيه على قول واحد مما اختاره مؤلفه . ومسلكه فيه :

(أ) أنه يصدر الباب بحديث نبوي من الصحاح .

(ب) ثم يذكر من الفروع ما إذا دققت النظر فيها وجدتها مستنبطة من ذلك الحديث .

ومن حيث الأسلوب فهو سهل العبارة جيد السبك .

٢- « المقنع » : لابن قدامة أيضاً ، وقد ألفه لمن ارتقى عن درجة المبتدئين ولم يصل إلى درجة المتوسطين .

وإليك منهجه فيه :

(أ) جعله المصنف عارياً عن ذكر الدليل ، سواء كان من كتاب أو سنة أو قياس ، فهو لا يذكر فيه استدلالاً على الأحكام التي يوردها .

(ب) جاء الكتاب وسطاً بين التقصير والتطويل .

(ج) اهتم المصنف في هذا الكتاب بذكر الروايات عن الإمام أحمد بن حنبل ، رحمه الله تعالى ، ليجعل لقارئه مجالاً إلى شحذ ذهنه ليتمرن على التصحيح .

٣- الكتاب الثالث: « الكافي » ، وقد صنفه الشيخ الموفق للمتوسطين ، وذكر فيه كثيراً من الأدلة لتسمو نفس قارئه إلى درجة الاجتهاد في المذهب حينما يرى الأدلة ، وترتفع نفسه إلى مناقشتها ، ولا يجعلها قضية مسلمة .

ولقد كان منهجه فيه :

(أ) أنه يذكر الفروع الفقهية ، ولا يخلو ذكرها من الدليل .

(ب) توسط الشيخ الموفق فيه من حيث الإطالة والاختصار، وقد قال في خطبة الكتاب: توسطت فيه بين الإطالة والاختصار، وأومأت إلى أدلة مسائله مع الاقتصار وعزوت أحاديثه إلى كتب أئمة الأمصار.

وبعد أن ذكرت هذه المتون العظام للشيخ الموفق، أورد عدداً من الشروح على كتاب المقنع، وهو المتن العظيم الذي اعتمد عليه الحنابلة زمناً طويلاً.

شُرِحَ المقنعُ شروحاً عدة، منها:

١- الشرح الكبير، للشيخ عبدالرحمن بن أبي عمر بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢هـ)، رتبه وفق ترتيب عمه الموفق بن قدامة لكتاب المقنع.

ومنهجه فيه:

(أ) أنه يذكر المسألة من المقنع، فيجعلها كالترجمة، ثم يذكر مذاهب المخالفين والموافقين له.

(ب) يذكر ما لكلٍّ من دليل، ثم يستدل ويعلل للمختار، ويضعف دليل المخالف.

(ج) ومسلكه هذا هو مسلك الاجتهاد إلا أنه اجتهاد مقيد بمذهب الإمام أحمد، رحمه الله.

٢- «المبدع» في شرح المقنع: وهو لبرهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن مفلح (ت ٨٨٤هـ).

ومنهجه في هذا الكتاب:

(أ) سلك المؤلف في هذا الشرح مسلك التحرير.

(ب) ذكر الأدلة، سواء كانت من كتاب أو سنة، مع تخريج موجز للأحاديث.

(ج) نقل أقوال العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وجل نقله من المغني.

(د) ذكر مختلف الروايات في مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، وأقوال علماء المذهب.

٣- الممتع في شرح المقنع[1]: لسيف الدين أبي البركات ابن المنجى (ت ٦٩٥هـ).

قال في خطبة كتابه: أحببت أن أشرح «المقنع»، وأبين مراده، وأوضحه، وأذكر دليل محل الحكم وأصححه.

وطريقته فيه:

(أ) أنه يذكر المسألة من «المغني»، ويبين دليلها، وتحقيق المسائل والروايات.

(ب) وقد اكتفى المصنف بذكر آراء المذهب الحنبلي، ولم يتعرض لغيره من المذاهب.

خامساً: ظهور المرداوي كمصحح للمذهب في عصر انحطاط الاهتمام عن طلب الدليل.

ثم إنه لما انحطت الهمم عن طلب الدليل وفاض نهر الاشتغال بالخلاف، وانكبّ الناس على التقليد، وكادت كتب المتقدمين ومسالكهم أن تذهب أدراج الرياح، انتصب لنصرة هذا المذهب وضم شمله العلامة الفاضل: القاضي علاء الدين علي بن سليمان السعدي المرداوي ثم الصالحي (ت ٨٨٥هـ). فوجد أهل زمانه قد أكبوا على المقنع، وهو متن للشيخ الموفق، وهو من أكثر الكتب نفعاً وأكثرها جمعاً وأوضحها إشارة، وأسهلها عبارة، وأوسطها جمعاً، وأغزرها علماً، وأحسنها تفصيلاً وتفريعاً، وأجمعها تقسيماً وتنويعاً، وأكملها ترتيباً وألطفها تبويباً. لكل ذلك كان هذا الكتاب مدار اهتمام علماء الحنابلة. مما حدا بالمرداوي أن يؤلف كتاباً يبين فيه الصحيح من المذهب والمشهور، والمعول عليه والمنصور، وما اعتمده الأصحاب في المذهب وذهبوا إليه، ولم يعرجوا على غيره

---

(١) لقد من الله عليّ بتحقيق هذا الكتاب العظيم، وإخراجه مطبوعاً في ستة مجلدات في عام ١٤١٨ هـ، ولله الحمد والمنة.

ولم يعولوا عليه، كل ذلك في المسائل التي أطلق الشيخ الموفق فيها الخلاف في كتابه المقنع. مما قد يؤدي إلى اشتباه الناظر فيه بين الضعيف من الصحيح. وقد سمى كتابه هذا «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل».

وقال المرداوي في مقدمة كتابه الإنصاف: «وأُحشِّي على كل مسألة إن كان فيها خلاف واطلعت عليه، وأبين ما يتعلق بمفهومها ومنطوقها، وأبين الصحيح من المذهب من ذلك كله، فإنه المقصود والمطلوب من هذا التصنيف وغيره داخل تبعه.

وهذا هو الذي حداني إلى جمع هذا الكتاب، لمسيس الحاجة إليه، وهو في الحقيقة تصحيح لكل ما في معناه من المختصرات، فإن أكثرها بل والمطولات لا تخلو من إطلاق الخلاف»[1].

وطريقته في كتابه الإنصاف: أنه يذكر في المسألة أقوال الأصحاب، ثم يجعل المختار ما قاله الأكثر منهم، سالكاً في ذلك مسلك ابن قاضي عجلون في تصحيحه لمنهج النووي وغيره من كتب التصحيح. فصار كتابه مغنياً للمقلد عن سائر كتب المذهب، ثم اختصره في كتاب أسماه «التنقيح المشبع في شرح ألفاظ المقنع» فصحح فيه الروايات المطلقة، وقال في مقدمة التنقيح: فقد سنح بالبال أن أقتضب ما في كتابي (الإنصاف) من تصحيح ما أطلق الشيخ الموفق في المقنع من الخلاف. وما لم يفصح فيه بتقديم حكم، وأن أتكلم على ما قطع به أو قدمه أو صححه أو ذكر أنه المذهب وهو غير الراجح في المذهب. وما أخل به من قيد أو شرط صحيح في المذهب، وما حصل في عبارته من خلل أو إبهام أو عموم أو إطلاق، ويستثنى منه مسألة أو أكثر حكمها مخالف لذلك العموم أو الإطلاق. وأما ما قطع به أو قدمه أو صححه أو ذكر أنه المذهب أو كان مفهوم كلامه مخالفاً لمنطوقه وكان موافقاً للصحيح من المذهب، فإني لا أتعرض إليه غالباً إذا علمت ذلك. فما أطلق فيه الخلاف أو كان في معناه، فإني أقتصر منه على

---

(١) الإنصاف مع المقنع والشرح الكبير ١: ١٤.

القول الصحيح بلفظ المصنف غالباً، وأما ما قطع به أو قدمه أو صححه وذكر أنه المذهب والمشهور خلافه، فإني آتي مكانه بالصحيح من المذهب، وما أخل به من قيد أو شرط، فإن كان الشرط لأصل الباب ذكرته في أوله، وإلا أضفته هو والقيد إلى لفظ المصنف مسبوكاً به. وما كان فيه من خلل فإني أغير لفظه وآتي بما يفي بالمقصود مع تكميله وتحريره، وما كان فيه من إبهام فإن كان في حكم، فإني أفسره بالصحيح من المذهب بما يقتضيه المقام من الاحتمالات اللاتي هن أقوال في المذهب من صحة ووجوب وندب وضدها وإباحة. وإن كان في لفظ فإني أبين معناه، وما كان فيه من عموم أو إطلاق، فإني أذكر ما يستثنى من العموم حتى خصائص النبي ﷺ، وما هو مقيد للإطلاق مع نوع اختصار وتغير بعض ألفاظ من كلام المصنف، وربما صرحت ببعض ما شمله العموم. فإذا وجدت في هذا الكتاب لفظاً أو حكماً مخالفاً لأصله أو غيره فاعتمده فإنه وضع عن تحرير، واعتمد أيضاً ما فيه من تصريح وقيود في مسائله فإنه محترز به عن مفهومه. وقد يذكر المصنف مسألة أو أكثر ولها نظائر والحكم فيها واحد فأضيفها إلى ما ذكره، لئلا يتوهم أنه مخالف لذلك. وقد يكون مفهوم كلامه موافقاً لمنطوقه فأذكره لإزالة التوهم المذكور، وربما ذكر بعض فروع مسألة فأكملها لارتباط بعضها ببعض، أو لتعلقها بها. ومع هذا لم أستوعب ما في الكتاب من ذلك، ذكرت المهم حسب الطاقة. وربما عللت بعض مسائل، ليدل على أصل أو قاعدة أو نكتة. وأميز أصل المصنف أو معناه بكتابته بالأحمر، إلا محل التصحيح وإفهام الحكم، ليعلم الناظر إن لم يكن حافظاً للكتاب محل الزيادة والتصحيح، وموضع الخلل والإبهام والتقييد والمستثنى وغيره. وأشير إلى نص الإمام أحمد، رحمه الله، إن كان في المسألة. فإذا انضم هذا التصحيح إلى بقية ما في الكتاب تحرر المذهب إن شاء الله تعالى. وهو في الحقيقة تصحيح وتنقيح وتهذيب لكل ما في معناه، بل تصحيح لغالب ما في المطولات ولا سيما في التتمات.

وهذه طريقة لم أر أحداً ممن يتكلم على التصحيح سلكها، إنما يصححون الخلاف المطلق من الروايات والأوجه والاحتمالات فقط، ففاتهم شيء كثير جداً مع مسيس الحاجة إليه أكثر مما فعلوه، والله الموفق.

وأمشي في ذلك كله على قول واحد وهو الصحيح من المذهب، أو ما اصطلحنا عليه في (الإنصاف) و (تصحيح الفروع) فيما إذا اختلف الترجيح، وربما لم يذكر المسألة إلا واحد ونحوه فأذكره، فإن أشكل عليك شيء من ذلك فراجع أصله[1].

ويتضح مما في كتابي المرداوي، ومن خلال عمله الجاد، أنه بحق مصحح المذهب والمنقح له، والمظهر للراجح من الخلاف في المذهب الحنبلي.

سادساً: مرحلة العودة إلى الاجتهاد:

ولقد قامت هذه المرحلة على يدي شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي (ت ٧٦٣هـ).

حيث أعاد للفقه الإسلامي عامة، والفقه الحنبلي خاصة، روحه بعمله بالاجتهاد، وقوله بعدم سد بابه، وأنه لن يغلق إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ما توافرت الشروط الواجب توافرها في المجتهد.

ولقد كان لشيخ الإسلام ابن تيمية، اختيارته المشهورة، وانفراده بآراء وأقوال انفرد بها عن الفقهاء وأئمة المذاهب ومن ذلك قوله بوقوع الطلاق الثلاث بلفظ واحد طلقة واحدة، مخالفاً بهذا القول أئمة المذاهب الأربعة[2]، وله من الحجج والبراهين والاستدلالات في كل مسألة ما يقوي رأيه ويثبته.

ولذلك يعتبر شيخ الإسلام ابن تيمية علامة بارزة في الفقه الإسلامي، ولقد خلف هذا العالم الكبير ثروة كبيرة، ومن أهم ما ترك فتاواه[3] ومؤلفاته العلمية. وتعطي صورة حقيقية عن اتساع علم الشيخ، وضربه في كل العلوم بسهم، فهي تشتمل على موضوعات في علم العقيدة والتوحيد كتوحيد الألوهية والربوبية

(١) التنقيح للشبع ١٨-٢٠.

(٢) سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث، يوسف بن عبدالهادي ١٨.

(٣) طبعت فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية عدة طبعات في ٣٧ مجلداً. وطبعت مؤلفاته الأخرى مراراً.

والأسماء والصفات والإيمان والقدر كما تشتمل على علوم مختلفة كعلم السلوك، وعلم التفسير، وعلم أصول الفقه، والفقه والرد على الفلاسفة وعلماء المنطق، بل إن العلامة ابن القيم ألف رسالة خاصة في مؤلفات شيخ الإسلام رحمهما الله جميعاً.

كل هذا العلم جعل من هذا العالم رمزاً من رموز هذا المذهب، ومحطة عظيمة يجب التوقف عندها طويلاً، ذلك أنه أعاد الاجتهاد للفقه الإسلامي محرراً الفقه من أغلال التقليد، ومخرجاً له من الجمود بعد ما طغى عليه، وظُن أنه لن يعود الاجتهاد إليه.

ولقد جاء من بعد الشيخ تقي الدين وسار على نهجه تلميذه ابن القيم، والذي كان له اختياراته الخاصة أيضا، شأنه في ذلك شأن أستاذه شيخ الإسلام.

ولقد تفقه ابن القيم في مذهب الإمام أحمد، وأفتى، وبرع في علوم الإسلام، حتى صار علماً يشار إليه بالبنان.

وهنا أحب أن أوضح أنني قدمت المرحلة السادسة رغم تأخرها من الناحية التارخية، وذلك بسبب شدة التصاق المرداوي بالمذهب، وأهميته الشديدة للمذهب الحنبلي، أما شيخ الإسلام، وتلميذه ابن القيم، فعرف بالاجتهاد المطلق مما أضعف التصاقه بالمذهب الحنبلي فأخرته لما بعد المرداوي، رغم أن انتماءه إلى المذهب الحنبلي لا شك فيه، وقد صرح هو بذلك عن نفسه.

المرحلة السابعة: مرحلة اليقظة الحديثة للمذهب الحنبلي:

وقد امتد أثر هذه المرحلة، ليس فقط على المذهب الحنبلي، وكونه عاد بأقوى مما كان ورجوع الحياة إليه بل شمل العالم الإسلامي جميعه.

فبعد عصر الانحطاط الذي عاشه العالم الإسلامي من جميع الجوانب، وخاصة من الناحية الدينية والفقهية، وانتشار البدع والضلالات، جاء الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب[1]، زعيم النهضة الدينية الإصلاحية الحديثة في الجزيرة العربية ليدعو إلى التوحيد والرجوع إلى الشريعة الإسلامية، وقد لاقت

---

(١) توفي سنة ١٢٠٦هـ رحمه الله.

دعوته هذه صدى في الجزيرة ومصر والشام والعراق، وغيرها من البقاع الإسلامية، ولقد كان لهذه الدعوة أثر كبير في انتشار المذهب الحنبلي في بقاع عدة من الجزيرة العربية، وبخاصة نجد التي ساد فيها المذهب الحنبلي بشكل كبير جداً، وقد جاء الانتشار بالشكل الصحيح الذي أراده الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب المتمسك بالكتاب والسنة وآثار السلف الصالح، وكما كان عليه سلف هذا المذهب عاد إليه خلفه، فعاد المذهب الحنبلي إلى لمعانه وانتشاره، وبدأت حملة لإخراج المخطوطات النفيسة القابعة في المكتبات الخاصة والعامة إلى النور، وتحقيق هذه الكتب ونشرها مما يمكن عده طفرة، وعصراً زاهراً لهذا المذهب منذ دعوة الشيخ المجدد الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله إلى عصرنا الحاضر وإلى أن يشاء الله.



ذكر أهم وأبرز علماء الحنابلة

ودورهم المؤثر في المذهب

لكل مذهب من المذاهب الإسلامية علماء ورجال قاموا بالعمل على خدمته ونشره وتأصيله، وكذلك الحال في المذهب الحنبلي الذي كان له من العلماء العظام مَن بذلوا كل ما في وسعهم من جهد لخدمة هذا المذهب ونشره.

وسوف نتناول بإذن الله تعالى أبرز هؤلاء العلماء، ذاكرين باختصار أهم الأعمال والإنجازات والأدوار التي اشتهروا بها في المذهب، ذاكرين لبعضهم المناهج التي ساروا عليها في كتبهم، لما لهذه الكتب من أهمية في المذهب، ومن الله العون والتوفيق.

أهم وأبرز علماء المذهب الحنبلي:

١. الخلال:

أحمد بن محمد بن هارون أبو بكر الخلال، ت ٣١١ هـ[١].

ويبرز دوره في الأمور التالية:

أ- جمع هذا العالم الجليل أشتات المسائل الفقهية المروية عن الإمام أحمد بن حنبل.

قال ابن الجوزي موضحاً عمله: «صرف عنايته إلى جمع علوم أحمد بن حنبل وسافر لأجلها، وكتبها عالية ونازلة[٢]، وصنفها كتباً منها كتاب "الجامع"

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٥٥ من هذا الكتاب.

(٢) معنى أنه كتبها عالية ونازلة أنه روى بعضها عن أصحاب أحمد وبعضها ممن روى عنهم من الطبقة التي جاءت بعلهم.

وقال الذهبي عنه: « جامع علم أحمد ومرتبه، ثم قال: ولم يكن قبله للإمام مذهب مستقل، حتى تتبع نصوص أحمد ودونها »[1].

وقال الذهبي أيضاً: وصنف كتاب « العلل » عن أحمد في ثلاث مجلدات وألف كتاب "السنة وألفاظ أحمد، والدليل على ذلك من الأحاديث" في ثلاث مجلدات.

ب- يعتبر هذا العالم الجليل ممن قيضه الله لحفظ مذهب الإمام أحمد.

قال ابن القيم[2]: كان أحمد شديد الكراهية لتصنيف الكتب، وكان يحب تجريد الحديث، ويكره أن يكتب كلامه، ويشتد ذلك عليه جدا، فعلم الله حسن نيته وقصده، فكتب من كلامه وفتواه أكثر من ثلاثين سفراً، ومنّ الله سبحانه علينا بأكثرها، فلم يفتنا منها إلا القليل، وجمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير، فبلغ عشرين سفراً أو أكثر، ورويت فتاواه ومسائله، وحدث بها قرناً بعد قرن، فصارت إماماً وقدوة لأهل السنة على اختلاف طبقاتهم.

فصار فقه الإمام أحمد مدوناً بعد أن كانت مروياته منشورة، ورسائله متفرقة في الأقاليم وفي صدور الرجال أو في خزائنهم الخاصة.

ج- يعتبر الخلال من أهم ناشري المذهب الحنبلي.

فبعد أن جمع روايات الإمام أحمد أخذ يدرسها تلاميذه في جامع المهدي ببغداد، ومن هذه الحلقة المباركة انتشر مذهب الإمام أحمد[3].

---

(١) السير ٢٩٨/١٤.

(٢) أعلام الموقعين: ١: ٢٨.

(٣) ابن حنبل: ١٨٣.

٢. الخرقي:

عمر بن الحسين الخرقي (ت ٣٣٤ هـ)[1].

ويتركز دوره فيما يلي:

أ- تصنيفه لكتابه "المختصر" ذلك الكتاب الذي يعد أشهر كتب الفقه الحنبلي على الإطلاق وأهمها، حيث نقل فيه خلاصة ما جمعه الخلال، ولقد بلغت عدد مسائله أكثر من ثلاثمائة وألفي مسألة، وبلغ عدد الشروح له أكثر من ثلاثمائة شرح، كما نقل ذلك ابن بدران.

ومختصر الخرقي يعتبر من أوائل مؤلفات علماء الحنابلة في الفقه، وأصلاً محترماً من أصوله.

منهجه في "المختصر" :

أ- قسم الإمام الخرقي مصنفه إلى كتب، وقسم الكتب إلى أبواب، فبدأ بكتاب الطهارة، وانتهى بكتاب عتق أمهات الأولاد.

ب- التزم المصنف الاختصار في اللفظ والمنهج، فلم يورد الأدلة، ولم يتطرق إلى التعليل للأحكام التي يوردها.

ج- أما من حيث الأسلوب فالكتاب سهل اللفظ واضح المعنى.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٥٦ من هذا الكتاب.

٣. القاضي أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨ هـ)[١].

ويمكن إيجاز دوره في المذهب في الأمور التالية:

أ- يعتبر القاضي أبو يعلى شيخ الحنابلة في عصره في القرن الخامس الهجري.

ب- كما أنه ناشر مذهب الحنابلة أصولاً وفروعاً في وقته، وأحيا ما اندرس من معالمه.

ج- كان له الفضل الأكبر في جمع شتات أصول الحنابلة وتقييدها، فهو أول من مهد لأصول الإمام أحمد.

كما كان له الفضل في تفصيل وبيان مسائل الفقه الحنبلي.

وقد تتبع الإمام أبو يعلى ما روي عن الإمام أحمد، وأخذ يستنبط من ثناياه أدلة لكل أصل من أصول المذهب تقريباً.

د- تعتبر مؤلفاته أصولاً وفروعاً أهم المصادر التي حفظت المذهب الحنبلي. ومن جاء بعده يعتبر عيالاً عليه في ذلك.

هـ- للقاضي أبي يعلى عدد كبير من المؤلفات، من أهمها: كتاب التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة، أو ما يسمى بالخلاف الكبير.

وفي الأصول: كتاب العدة، وهو من أعظم وأهم كتب الحنابلة في الأصول.

والتعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة من أهم كتبه، ويقع في أحد عشر مجلداً، قال عنه ابن بدران: وأجمع ما رأيته لأصحابنا في هذا النوع: الخلاف الكبير للقاضي أبي يعلى، وهو في مجلدات، لم أطلع منها إلا على المجلد الثالث، وهو كتاب ضخم.

ومنهجه فيه[٢]:

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٦١ من هذا الكتاب.

(٢) تنقيح التحقيق: ٧٩-٨١.

١- يذكر رأي الحنابلة في المسألة، ويذكر الروايات عن الإمام أحمد، وأقوال أصحابه كالأثرم وأبي طالب وإسحاق بن منصور والمروزي وغيرهم.

٢- ثم يردف رأي الحنابلة برأي من وافقهم من غيرهم من أصحاب المذاهب.

٣- ثم يقوم بذكر أقوال المخالفين.

٤- يذكر بعض أدلة الحنابلة، وبعض أدلة المخالفين

٥- يناقش الأدلة ويرد عليها، وينتصر لمذهب الإمام أحمد.

ومن هذا الاستعراض لمنهج هذا الكتاب يظهر مدى سعة علم مؤلفه، واستيعابه للمذهب، وللمذاهب الأخرى.

و- كما يعتبر كتابه "الروايتين والوجهين" الأهم، إن لم يكن الوحيد من نوعه من حيث العناية بالروايات الواردة عن الإمام أحمد، وجمعها وإفرادها في مؤلف مستقل، مع توجيهها والاستدلال لها، وبيان الراجح منها، وقد جمع المؤلف فيه ما يقارب ألف مسألة، وذكر في كل مسألة روايتين أو وجهين مع الاستدلال لكل رواية أو وجه بدليل أو أكثر من الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة أو التابعين أو ذكر وجه ذلك من قياس أو تعليل، مع بيان ما يرى أنه الراجح أو المذهب، كما أنه يذكر في بعض المسائل من يقول بكل رواية أو وجه من الأصحاب[1].

(١) انظر مقدمة كتاب "الروايتين" وقد طبع بتحقيق الدكتور /عبدالكريم اللاحم.

٤ . أبو الخطاب الكلوذاني:

محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي (ت٥١٠هـ)[١].

تتلخص مساهمة أبي الخطاب في تدعيم المذهب في الأمور التالية:

أ- من المعروف -كما سبق ذكره- أنه كان للقاضي أبي يعلى وتلاميذه فضل كبير في تدعيم المذهب الحنبلي وترسيخ قواعده.

وقد نجحوا في ذلك نجاحاً كبيراً، حتى أصبح المذهب حقيقة واقعة كسائر المذاهب الأخرى، ومن أهم تلاميذ القاضي أبي يعلى: أبو الخطاب، لذلك كان دوره واضحاً فيما ذكرت سابقاً.

ب- يعتبر أبو الخطاب مهذباً ومنقحاً للأدلة التي أرسى بها أبو يعلى دعائم أصول الإمام أحمد، ولهذا كثر الاعتماد على أبي الخطاب وأقواله الأصولية في المذهب.

ج- يعتبر أبو الخطاب من محققي المذهب، وممن يعتد بقولهم، ويعتمد على ترجيحهم.

ومما يؤكد ذلك قول أبي البركات ابن تيمية[٢] صاحب المحرر جد شيخ الإسلام أنه كان يقول لمن يسأله عن ظاهر مذهب أحمد: إنه ما رجحه أبو الخطاب في رؤوس مسائله.

د- امتاز أبو الخطاب بعدم الجمود في فقهه، فقد كان فقيهاً محققاً، وأصولياً ملقاً، وله ترجيحات وآراء مستقلة ينفرد بها عن أصحابه، مخالفاً فيها المذهب أحياناً.

يقول ابن رجب: كان أبو الخطاب فقيهاً عظيماً كثير التحقيق، وله من التحقيق والتلقيق الحسن في مسائل الفقه وأصوله شيء كثير جداً، وله مسائل ينفرد بها عن الأصحاب[٣].

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٧٠ من هذا الكتاب.

(٢) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٠: ٢٢٨.

(٣) الذيل لابن رجب ١: ١٢٠.

ومن المسائل الدالة على تفرده عن الأصحاب اختياره أن الماء إذا تغير بالعود والكافور لا يكون مطهراً . والمذهب أن تغير الماء بذلك لا يسلبه الطهورية.

هـ- لهذا العالم الجليل الكثير من المصنفات التي كان لها أثر كبير في نشر هذا المذهب وتقويته وتأصيله . من هذه المصنفات: الهداية ، والانتصار، في الفقه ، والتمهيد ، في الأصول وغير ذلك.

٥. الإمام القاضي أبو يعلى الصغير:

القاضي ابن أبي يعلى محمد بن محمد بن الحسين الفراء (ت ٥٢٦ هـ)[(١)].

وتتلخص أهم وأبرز أعماله في خدمة المذهب فيما يأتي:

أ- كتابه « الطبقات » : يعتبر من أهم المؤلفات عن طبقات الحنابلة، بل ويعتبر عمدتهم في التراجم، وهو المعول عليه في أخبار أصحاب الإمام أحمد فمن بعدهم حتى زمن المؤلف :

وقد رتبه المصنف على ست طبقات، الأولى والثانية على حروف المعجم، وما بعدها على تقدم العمر والوفاة، وانتهى فيه إلى سنة (٥٢٦هـ)[(٢)].

ب- يعتبر القاضي أبو الحسين من العلماء الذين تركوا ثروة علمية كبيرة تتمثل في كتبه، ومن هذه الكتب وأهمها : كتاب التمام لكتاب الروايتين والوجهين.

ومنهجه فيه[(٣)]:

١- استقصاء المسائل التي روي عن الإمام أحمد فيها روايتان أو ثلاث أو أربع في الأصول والفروع، وما ذكر أصحابه من الوجهين مما لم يذكره والده القاضي أبو يعلى في كتابه المسمى "الروايتين والوجهين" وذكره في غيره من كتبه.

٢- قام بترتيبه على ترتيب الأبواب التي رتبها والده في كتابه: الروايتين والوجهين.

٣- ثم أضاف عمله إلى كتاب الروايتين والوجهين، ليكون كتاباً جامعاً لجميع الروايات، ولا يحتاج الناظر فيه إلى كتاب آخر، كما قال المصنف.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٧٥ من هذا الكتاب.

(٢) انظر مقدمة كتاب الجوهر المنضد، للدكتور العثيمين.

(٣) انظر مقدمة كتاب التمام.

٦. الشيخ ابن سنينة:

محمد بن عبد الله بن محمد السامري، ويعرف بابن سنينة (ت٦١٦هـ)[١].

أهمية الشيخ السامري في المذهب الحنبلي:

أ- يتبوأ السامري مكانة بارزة بين علماء عصره في التدريس والتأليف، وغيرها من الأعمال كالقضاء.

وقد وصفه ابن بدران "بمجتهد المذهب"[٢].

ب- إن أهمية الشيخ السامري تكمن في مصنفه "المستوعب" وقد وصفه ابن بدران فقال: أحسن متن صنف في مذهب الإمام أحمد وأجمعه[٣].

ذلك أن مصنفه استوعب في مؤلفه أمهات كتب الحنابلة في الفقه التي سبقت هذا الكتاب كـ: "مختصر الخرقي"، و "التنبيه" للخلال، و "الإرشاد" لابن أبي موسى، و "الجامع الصغير"، و "الخصال" للقاضي أبي يعلى، و "الخصال" لابن البنا، وكتاب "الهداية" لأبي الخطاب، و "التذكرة" لابن عقيل.

وقد قال مصنفه[٤]: فمن حصَّل كتابي هذا أغناه عن جميع هذه الكتب المذكورة، إذ لم أخل بمسألة منها إلا وقد ضمنته حكمها، وما فيها من الروايات وأقاويل أصحابنا التي نظمتها هذه الكتب.

وبذلك نرى أن الشيخ السامري قد حفظ هذه المصادر، والتي قد يكون بعضها فُقد، مما يزيد من قيمة هذا الكتاب العلمية.

وقد قال ابن بدران[٥]: إنه كتاب مختصر الألفاظ، كثير الفوائد والمعاني. كما يعد المستوعب من أهم كتب الخلاف في المذهب، حيث عني عناية فائقة بالروايات في المذهب في كثير من الأحكام الفقهية.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٩٧ من هذا الكتاب.

(٢) المدخل ٤٢٩.

(٣) المدخل ٤٣٠.

(٤) انظر مقدمة كتاب المستوعب.

(٥) المدخل ٤٢٩-٤٣٠.

٧. ابن قدامة المقدسي:

موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)[١].

أ- سبق أن ذكرت أن هذا الإمام صاحب الإسهامات الجليلة العالية القدر في المذهب كان له دور بارز في تقوية المذهب الحنبلي ونشره وإبرازه، وذلك من خلال علمه الغزير، وتأليفه الوفير.

ب- كان للشيخ ابن قدامة قدم السبق في تأليف الكتب على قدر مستوى الطلاب المتلقين والقارئين والدارسين لهذه المصنفات، فألف كتاب العدة للمبتدئين، وألف المقنع لمن ارتقى عن درجة المبتدئين، وكتاب الكافي للمتوسطين، كما أن له مصنفاً قال عنه شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ما رأيت في كتب الإسلام كـ: "المحلى" و "المجلى"، لابن حزم، وكتاب "المغني"، للشيخ موفق الدين، في جودتها وتحقيق ما فيها[٢].

ج- تعتبر مصنفات الشيخ ابن قدامة السابقة الذكر جميعها من الكتب المعتمدة في المذهب، التي يمكن من خلالها الوصول إلى الفقه الحنبلي وأحكامه.

ولقد تناولت هذه الكتب في موضوع: أصول المذهب الحنبلي، كما تحدثت عن الشيخ ابن قدامة، ودوره في هذا المذهب والجهد الذي بذله للارتقاء به من ناحية التدوين.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٣٩٩ من هذا الكتاب.

(٢) المدخل ٤٢٦.

٨. الشيخ محمد بن مفلح:

محمد بن محمد بن مفرّج المقدسي ثم الصالحي الرَّاميني (ت ٧٦٢ هـ)[١].

للشيخ ابن مفلح مكانة علمية في المذهب الحنبلي لم يبلغها إلا القلائل في مذهبه، لما له من سعة في العلم، وعظم مثابرته فيه، حتى قال ابن القيم عنه: ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح.

ولا بد لمثل هذا الشيخ الجليل أن يكون له دور بارز في مذهبه، ويمكن تلخيصه فيما يلي:

أ- مؤلفه المسمى "الفروع" هذا المؤلف الذي قال عنه الشيخ المرداوي: من أعظم ما صنف في فقه الإمام الرباني أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني نفعاً، وأكثرها جمعاً، وأتمها تحريراً، وأحسنها تحبيراً، وأكملها تحقيقاً، وأقربها إلى الصواب طريقاً، وأعدلها تصحيحاً، وأقومها ترجيحاً، وأغزرها علماً، وأوسطها حجماً، وقد اجتهد في تحريره وتصحيحه، وشمّر عن ساعد جده في تهذيبه وتنقيحه، فحرر نقوله، وهذّب أصوله، وصحح فيه المذهب، ووقع فيه على الكنز والمطلب، وجعله عَلَماً كالطراز المذهَّب، حتى صار للطالب عمدة، وللناظر فيه حصناً وعدة، ومرجع الأصحاب في هذه الأيام إليه، وتعويلهم في التصحيح والتحرير عليه، لأنه اطلع على كتب كثيرة، ومسائل غزيرة، مع تحرير وتحقيق، وإمعان نظر وتدقيق، فجزاه الله أحسن الجزاء، وأثابه جزيل النعماء[٢].

ولو لم يكن للشيخ ابن مفلح سوى كتابة الفروع لكفاه ورفع شأنه.

ب- كان الشيخ ابن مفلح من أوائل العلماء الذين سعوا لتحقيق وتنقيح المذهب الحنبلي.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٤٤٦ من هذا الكتاب.

(٢) كتاب الفروع، ويليه تصحيح الفروع ٢٢-٢٣.

وقد التزم في كتابه "الفروع" أن يقدم غالباً المذهب، وإن اختلف الترجيح أطلق الخلاف.

قال الشيخ المرداوي: والذي يظهر أن غير الغالب مما لم يطلق الخلاف فيه قد بين المذهب فيه أيضاً، فيقول بعدما يقدم غيره، والمذهب، أو المشهور، أو والأشهر، أو والأصح، أو والصحيح، كذا، وهو في كتابه كثير[1].

(١) كتاب الفروع، ويليه تصحيح الفروع ٢٣.

٩ . القاضي علاء الدين المرداوي:

علاء الدين بن سليمان السعدي المرداوي (ت ٨٨٥ هـ)[١].

أولاً: أحب أن أبين أنه لا يخفى على أحد من طلاب العلم الحنابلة ما للمرداوي من جهد ودور كبير وبارز قد أداه لهذا المذهب، وكما ذكرت سابقاً في موضوع "المراحل التي مر بها المذهب الحنبلي" فإن المرداوي يعد مصحح المذهب، والمنقح له، والمظهر للراجح من الخلاف في المذهب . وجهده الكبير هذا قد ضمنه كتابيه: "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف" و "التنقيح المشبع في شرح ألفاظ المقنع"، وقد سبق الحديث عن الكتابين وسأبيّن منهجهما في موضوع: مناهج الفقهاء الحنابلة في كتبهم[٢]، والذي سوف يأتي لاحقاً، إن شاء الله.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٤٧٢ من هذا الكتاب.

(٢) انظر ص: ٨٠ من هذا الكتاب.

١٠. الشيخ الإمام شرف الدين الحجاوي:

أبو النجا الإمام شرف الدين موسى الحجاوي (ت ٩٦٠ هـ)[١].

شيخ الإسلام، مفتي الحنابلة بدمشق.

كان له دور كبير في المذهب الحنبلي، والحفاظ عليه، ومن ذلك أنه:

أ- ألف كتاب الإقناع، جمع فيه المذهب، وهو عمدة الحنابلة في عصره.

ب- كان مفتي الحنابلة بدمشق، والمعول عليه في الفقه بالديار الشامية، وكانت له فتاوى انتشرت شرقاً وغرباً، وعم نفعها الناس.

ج- كان صاحب تحقيقات فائقة ودقيقة وكانت له تحريات مقبولة.

كل ذلك جعل منه عالماً كبيراً، انفرد في عصره، وكان مصباحاً لأبناء جيله.

---

(١) انظر ترجمته ص: ٤٨٢ من هذا الكتاب.

١١. الشيخ ابن النجار:

الشيخ محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النجار (ت ٩٧٢ هـ)[١].

كان لهذا الشيخ الجليل دور عظيم في المذهب الحنبلي، من خلال مصنفاته العديدة. ويمكن إيجاز هذا الدور فيما يلي:

أ- برع الشيخ "الفتوحي" في فني الفقه والأصول، وانتهت إليه الرياسة في مذهب الإمام أحمد.

ب- لم يكن هناك من يضاهيه في زمانه في مذهبه، ولا من يماثله في منصبه، وهو الإمام البارع في الفقه الحنبلي وأصوله، وصاحب اليد الطولى، والباع الكبير في تحرير الفتاوى وتهذيب الأحكام، وقد درس وصنف وأفتى وقرر في مذهب الإمام أحمد، حتى قال عنه ابن بدران: كان منفرداً في علم المذهب[٢].

ج- كان لمصنفه "منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات" في فروع الفقه الحنبلي شأن كبير في المذهب، فهو عمدة المتأخرين في المذهب الحنبلي، وعليه الفتوى فيما بينهم إذ حرر مسائله على الراجح والمعتمد من المذهب، وقد اشتغل به عامة طلبة الحنابلة في عصره، واقتصروا عليه[٣].

ثم شرحه شرحاً مفيداً أسماه "معونة أولي النهى"[٤].

ثم شرحه الشيخ البهوتي. وقد تناولت منهج شرح الشيخ البهوتي في كتابه في موضوع: مناهج علماء الحنابلة في كتبهم[٥].

---

(١) انظر ترجمته ص: ٤٨٣ من هذا الكتاب.

(٢) المدخل لابن بدران ٤٤٠.

(٣) المدخل ٤٤٠.

(٤) وقد وفقني الله لتحقيق هذا الكتاب وإخراجه للنور في ثلاثة عشر جزءاً في طبعته الثالثة، وتسعة أجزاء في طبعتيه الأولى والثانية.

(٥) انظر ص: ٣٤٢ من هذا الكتاب.

١٢. العلامة منصور البهوتي:

العلامة منصور بن يونس بن صلاح الدين، الشهير بالبهوتي (ت١٠٥١هـ)[١].

كان البهوتي علامة في جميع العلوم، فقيهاً متبحراً، وأصولياً مفسراً، وهو شيخ الحنابلة بمصر، وخاتمة علمائهم بها، الذائع الصيت، البالغ الشهرة.

كان له دور كبير، وجهد عظيم في خدمة المذهب الحنبلي.

من ذلك أنه:

أ- ألف شروحاً وحواشي وضعها للكتب المعتمدة في المذهب، وذلك لتسهيلها لطلاب العلم، فصرف أوقاته في تحرير المسائل الفقهية.

ومن مؤلفاته:

١- شرح الإقناع، وهو لشرف الدين الحجاوي، وقد شرحه البهوتي في ثلاثة أجزاء ضخام.

٢- حاشية على كتاب الإقناع السابق الذكر، أسماها: كشاف القناع عن متن الإقناع، وقد طبع في خمسة مجلدات.

٣- شرح "منتهى الإرادات"، لتقي الدين الفتوحي، في ثلاثة أجزاء أيضاً، أسماه: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى.

٤- حاشية على منتهى الإرادات، أسماها: إرشاد أولي النهى لدقائق المنتهى[٢].

٥- شرح زاد المستقنع، للحجاوي، وأسماه: الروض المربع.

٦- شرح المفردات، لمحمد بن علي المقدسي، سماه: عمدة الطالب.

ب- انتهى إلى البهوتي التدريس والفتوى في عصره، وانفرد بالفقه، ورحل الناس إليه من الآفاق، لأخذ مذهب الإمام أحمد رضي الله عنه، فكان له

---

(١) انظر ترجمته ص: ٤٨٨ من هذا الكتاب.

(٢) قد وفقني الله إلى تحقيقه، والتعليق عليه، وإخراجه في مجلدين كبيرين.

دور كبير في نقل المذهب ونشره، وقد أخذ عنه الشيخ محمد البهوتي، ومحمد بن أبي السرور البهوتي، وإبراهيم بن أبي بكر الصالحي، وغيرهم كثير.

وهنا لا بد أن أشير إلى أنه كان لهذا المذهب رجال كثيرون، اشتهروا بالاجتهاد في هذا المذهب، بل بلغوا درجة الاجتهاد المطلق.

علماء بذلوا الغالي والنفيس لنشر الإسلام، وتوضيح دين الله من خلال مذهبهم.

المجتهدون من الحنابلة

المذهب الحنبلي غني بالعلماء المجتهدين الذين كان لهم أثر كبير في إثراء هذا المذهب، ومن أهم هؤلاء:

(١) الخلال[1]: أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر، المعروف بالخلال.

(٢) الخرقي: وهو عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد، أبو القاسم، الخرقي.

(٣) القاضي أبو يعلى: وهو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد ابن الفراء، إمام الحنابلة، كان عالم زمانه، وفريد عصره (٣٨٠-٤٥٨هـ).

(٤) محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء الفقيه الزاهد أبو خازم وهو ابن القاضي الإمام أبي يعلى، وأخو القاضي أبي الحسين (٤٥٧-٥٢٧هـ).

(٥) أبو يعلى الصغير: محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء القاضي أبو يعلى الصغير، ويلقب: عماد الدين بن القاضي (٤٩٤-٥٦٠هـ).

(٦) ابن الجوزي: الحافظ جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي، المحدث الحافظ المفسر الفقيه الواعظ الأديب الإمام القدوة، أستاذ الأئمة، حبر الأمة، بحر العلوم، سيد الحفاظ، فارس المعاني.

(٧) أبو الخطاب الكلوذاني: محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني البغدادي الفقيه، أحد أئمة المذهب وأعيانه.

(٨) أبو الوفاء بن عقيل: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد البغدادي، الظفري المقري الفقيه الأصولي الواعظ المتكلم.

---

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢: ١٢.

(٩) شيخ الإسلام موفق الدين بن قدامة : هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر بن عبد الله المقدسي ، ثم الدمشقي الصالحي ، الفقيه الزاهد الرباني ، إمام السنة مفتي الأمة شيخ الإسلام سيد العلماء الأعلام ، إمام المحدثين .

(١٠) ابن تيمية : شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراني ، نزيل دمشق ، الشيخ الإمام العالم المحقق الحافظ المجتهد المحدث المفسر القدوة الزاهد نادرة العصر شيخ الإسلام .

ومن هؤلاء العلماء من بلغ رتبة الاجتهاد المطلق ، كشيخ الإسلام ابن تيمية ، والقاضي أبي يعلى ، وابن قدامة المقدسي ، وابن القيم ، وغيرهم.

وجميع هؤلاء العلماء سوف ترد تراجم وافية لهم ، إن شاء الله ، في باب: التعريف بمؤلفي المذهب.

الباب الثاني

مصطلحات الفقه الحنبلي

ويتضمن:

الفصل الأول: بيان مصطلحات الإمام أحمد وألفاظه.

الفصل الثاني: بيان لمصطلحات الأصحاب في ألفاظهم.

الفصل الثالث: مصطلحات الأصحاب في الرمز إلى مشاهير النقلة.

الفصل الرابع: عمل الأصحاب في تعدد الروايات عن الإمام.



الفصل الأول

بيان مصطلحات الإمام أحمد في ألفاظه



بيان مصطلحات الإمام أحمد في ألفاظه

تمهيد :

إن ألفاظ الإمام أحمد، رحمه الله تعالى، على أربعة أقسام[1].

القسم الأول :

١- صريح لا يحتمل التأويل، ولا معارض له، فهو مذهبه، فإن رجع عنه صريحاً كقوله: كنت أقول: الأقراء: الأطهار، وإن المتيمم لايخرج إذا رأى الماء في الصلاة، وإن زوجة المفقود تتربص أربع سنين، أو نحو ذلك، أو قاله عنه قديماً أصحابه الذين يخبرون أقواله وأحواله فلا، وقيل بلى، ويستمر عليه المقلد حيث كان الإمام قاله بدليل، لا سيما إن قلنا: لا يلزم المجتهد تجديد الاجتهاد وبتجدد الحادثة له.

٢- ولا أن يعلم من قلده بتغير اجتهاده، ولا رجوع المقلد إلى اجتهاده، ولا رجوع المقلد إلى اجتهاده الثاني قبل علمه بالأول، ولا تجديد السؤال عن تجدد حادثة له ثانياً.

القسم الثاني: ظاهر يجوز تأويله بدليل أقوى منه، فإذا لم يعارضه أقوى منه، ولم يكن له مانع شرعي أو لغوي أو عرفي، فهو مذهبه.

القسم الثالث: المجمل المحتاج إلى بيان.

القسم الرابع: ما دل سياق كلامه عليه، وقوله، وإيماؤه، وتنبيهه.

ألفاظ الإمام وفهم الأصحاب للمراد منها :

تتبع الأصحاب ألفاظ الإمام وعباراته، وحملوها على الأقسام التالية :

(١) ما دل من ألفاظه على التحريم والكراهية :

(أ) ألفاظ التحريم: فإن قال: هذا لا ينبغي أو لا يصلح[2].

---

(١) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان ٨٥ .

(٢) صفة الفتوى ٩٠ والمسودة ٥٢٩ .

لأن النبي ﷺ لبس فروجاً[1] من حرير أي قباء، ثم نزعه نزعاً كريهاً وقال: «إن هذا لا ينبغي للمتقين»[2].

ولو كان مباحاً لم ينزعه نزعاً كريهاً ويقول ما قاله، ولو كان تحريمه سابقاً لم يلبسه[3].

وإن قال: «أستقبحه» أو هو «قبيح» أو «لا أراه»، فهو حرام.

وإن قال: «هذا حرام» ثم قال: «أكرهه»، أو «لا يعجبني»، فهو حرام، وقيل مكروه[4].

(ب) ألفاظ دالة على الكراهية: وقول الإمام أحمد «أكره كذا» أو «لا يعجبني»، للتنزيه[5] في أحد الوجهين إن لم يحرم، وقيل ذلك كقوله: أكره النضج في الطعام وإدام اللحم والخبز الكبار، وقيل: بل للتحريم. اختاره الخلال وصاحبه، وابن حامد؛ كقول أحمد: أكره المتعة، والصلاة في المقابر[6].

(٢) ما يدل من ألفاظ الإمام على الندب والوجوب:

وقول أحمد: «أحب كذا»، للندب عند أصحابنا، كقول أحمد: يذبح إلى القبلة أحب إلي، ويذهب إلى الجمعة ماشياً أحب إليّ.

وقد قال ﷺ: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب»[7].

وقال ابن حامد: للوجوب؛ كقول أحمد في اثنين قطعا يداً: أحب إليّ أن يقطعا[8].

---

(١) الفَروج -بفتح الفاء-: القباء، وقيل: الفروج قباء فيه شق من خلفه. انظر: لسان العرب ٢: ٣٤٤ مادة (فرج).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب القباء وفروج حرير وهو القباء، ويقال هو الذي شق من خلفه. انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠: ٢٦٩ حديث رقم: ٥٨٠١.

(٣) صفة الفتوى ٩٠.

(٤) المسودة ٥٣٠، وصفة الفتوى ٩٣.

(٥) المسودة ٥٣٠، وصفة الفتوى ٩٣.

(٦) صفة الفتوى ٩٣.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب. انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٠: ٦٠٧ حديث رقم: ٦٢٢٣.

(٨) صفة الفتوى ٩٢.

وكذا الوجهان في قوله: هذا حسن أو أحسن أو أستحسن كذا[(١)]. وفي قوله: يعجبني كذا، أو هو أحب إلي، وقال ابن حامد: إذا استحسن شيئاً، أو قال هو حسن، فهو للندب، لأنه المتيقن، وإن قال: يعجبني، فهو للوجوب، لأنه أحوط[(٢)].

(٣) الألفاظ الدالة على الإباحة: وقول الإمام أحمد: لا بأس بكذا، أو أرجو أن لا بأس به، للإباحة[(٣)].

وفاقاً لقوله ﷺ: «لا بأس بمسك الميتة إذا دبغ، وصوفها وشعرها إذا غسل»[(٤)].

(٤) وقول الإمام أحمد: أخشى، أو أخاف أن يكون كذا، أو أن لا يكون كذا؛ كقوله: يجوز أو لا يجوز[(٥)].

اختاره ابن حامد والقاضي؛ كقول أحمد في الجماعة: أخشى أن تكون فريضة، وفي إخراج القيمة في الزكاة: أخشى أن لا يجزئه.

وقيل هما للوقف والشك؛ كقول أحمد في الحل: علي حرام، يعني به الطلاق: أخشى أن يكون ثلاثاً، وفيه بُعد لأن هذه الألفاظ تستعمل عرفاً غالباً في الامتناع من فعل شيء خوف الضرر منه، وحيث امتنع من الفتوى إنما كان تخفيفاً على الناس[(٦)].

(٥) فإن أجاب الإمام أحمد في شيء؛ ثم قال في نحوه «هذا أهون» أو «أشد» أو «أشنع». فقيل: هما عنده سواء؛ وقيل: لا؛ وقيل إن اتحد المعنى أو أكثر الشبه، فالتسوية أولى، وإلا فلا.

وقيل: «قوله: هذا أشنع عند الناس، يقتضي المنع؛ وقيل لا»[(٧)].

---

(١) المسودة ٥٢٩، وصفة الفتوى ٩٢.
(٢) صفة الفتوى ٩٢.
(٣) صفة الفتوى ٩١.
(٤) صفة الفتوى ٩١.
(٥) صفة الفتوى ٩١ والمسودة ٥٢٩.
(٦) صفة الفتوى ٩٢.
(٧) المسودة ٥٣٠.

وإن قال: «أخير منه» فهو للجواز؛ وقيل للكراهية»[1].

والأولى النظر إلى القرائن في الكل، فإن دلت على وجوب أو ندب أو تحريم أو كراهة أو إباحة حمل قوله عليها، سواء تقدمت أو تأخرت أو توسطت[2].

وإليك أمثلة استعمل فيها الإمام أحمد تلك الألفاظ في فتواه أو حديثه أو جوابه:

(١) قوله «لا ينبغي»:

قال ابنه عبد الله: سئل أبي، وأنا أسمع، عن مسلم قذف نصرانياً؟ فقال: ليس عليه حد؛ فقيل له: فما بينه وبين ربه؟ قال: ليس ينبغي له أن يفعل بئس ما صنع[3].

(٢) قول الإمام «لا يصلح»: قال أبو داود: قلت لأحمد: السفتجة[4]؟ قال: إذا كان على وجه المعروف تريد أن تصنع إلى صاحبها معروفاً فلا بأس، وإذا كان يريد أن ينتفع بالدراهم، أو يؤخر دفعها، أو يأخذ وقاية، فلا يصلح[5].

(٣) قول الإمام «أكره كذا»: قال أحمد في لحم البهيمة التي وقع عليها: أكرهه. أي يكره أكل لحمها[6].

(٤) قول الإمام «لا يعجبني»: لا يعجبني المستحاضة يأتيها زوجها[7].

(٥) قول الإمام «أخشى»: قال لمن ترك مسح أذنيه في الوضوء: أخشى أن ينبغي له أن يعيد[8].

---

(١) المسودة ٥٣٠.

(٢) صفة الفتوى ٩٣.

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله، تحقيق د علي المهنا ٣: ١٢٧٤.

(٤) السفتجة: أن يعطى آخر مالاً، وللآخر مال في بلد المعطي، فيوفيه إياه هناك، فيستفيد أمن الطريق، فارسي معرب، وفي علم الاقتصاد: حوالة صادرة من دائن، يكلف فيها مدينه دفع مبلغ معين في تاريخ معين لإذن شخص ثالث أو لإذن الدائن نفسه أو لإذن الحامل لهذه الحوالة. انظر: المعجم الوسيط: ١: ٤٣٢.

(٥) مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود ١٩٢.

(٦) مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله ٣: ١٢٧٧ هـ.

(٧) مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود ٢٦.

(٨) مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود ١٣٧.

(٦) قول الإمام « لا بأس » : عندما سئل عن الماء يتغير لونه فيما يقع فيه من فضلات الطيور والسمك ، قال : لا بأس به ما لم يتغير ريحه أو طعمه [(١)].

(٧) قول الإمام « هذا أهون » : قال : فمن ترك شيئاً من الصلاة متعمداً يعجبني أن يعيد ، ونقص التكبيرة أهون [(٢)].

(٨) قول الإمام « أشد » : قال الإمام : لا يخرج من مكة شيئاً إذا خاف أن يضيق على أهلها ، قيل : فالثغور ؟ قال : لعله أشد من حكم الإخراج من مكة إذا ضيق [(٣)].

(٩) قول الإمام « أجبن عنه » : قال في رجل ينخع [(٤)] دماً كثيراً في رمضان : أجبن عنه ، ولو كان من غير الخوف كان أهون [(٥)].

(١٠) قول الإمام « أخاف » : قال في بعث السرايا إلى الروم ، والمكث عندهم للعلم بأمرهم : أخاف أن يكونوا يرغبون ، ولهم ذمة [(٦)].

---

(١) مسائل الإمام أحمد ، رواية ابنه عبد الله ١: ٦ – ٧ .
(٢) مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي داود ٣٦ .
(٣) مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي داود ١٣٧ .
(٤) النخاعة: ما يخرجه الإنسان من حلقه من البلغم وغيره. انظر: المعجم الوسيط: ٢: ٩٠٩.
(٥) مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي داود ٩٢ .
(٦) مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي داود ٢٤٥ .



الفصل الثاني

مصطلحات الأصحاب في ألفاظهم

مصطلحات الأصحاب في ألفاظهم

(أ) بيان مصطلحاتهم اللفظية :

(١) قول الأصحاب وغيرهم : "المذهب كذا": قد يكون بنص الإمام، أو بإيمائه، أو بتخريجهم ذلك واستنباطهم من قوله أو تعليله[١].

(٢) قولهم "على الأصح"، أو "الصحيح"، أو "الظاهر"، أو "الأظهر المشهور"، أو "الأشهر"، أو "الأقوى"، أو "الأقيس"، فقد يكون عن الإمام أو بعض أصحابه[٢].

(٣) وقولهم: "وقيل"، فإنه قد يكون رواية بالإيماء، أو وجهاً، أو تخريجاً، أو احتمالاً[٣].

(٤) "الرواية" قد تكون نصاً أو إيماءً أو تخريجاً من الأصحاب[٤].

والروايات المطلقة نصوص للإمام أحمد، وكذا قولنا «وعنه»[٥].

(٥) الأوجُه تؤخذ غالباً من قول الإمام ومسائله المتشابهة، أو إيمائه وتعليله[٦].

(٦) "التخريج": هو نقل حكم مسألة إلى ما يشبهها، والتسوية بينهما فيه[٧].

والتخريج في معنى الوجه[٨]، ولا يكون تخريجاً ولا احتمالاً إلا إذا فهم المعنى[٩].

---

(١) صفة الفتوى ١١٣ .

(٢) صفة الفتوى ١١٣ .

(٣) صفة الفتوى ١١٤ .

(٤) صفة الفتوى ١١٤ .

(٥) المسودة ٥٣٢ .

(٦) صفة الفتوى ١١٤ .

(٧) المسودة ٥٣٣ ، والإنصاف ١:٦.

(٨) صفة الفتوى ١١٤ .

(٩) الإنصاف ١:٦ .

(٧) "الاحتمال" تبيين أنه صالح لكونه وجهاً، إلا أن الوجه مجزوم بالقيام به، فقد يكون لدليل مرجوح بالنسبة إلى ما خالفه، ولدليل مساو له[١].

(٨) "الوقف" هو ترك الجزم بالأول والثاني، والنفي والإثبات لتعارض الأدلة عنده[٢].

(٩) "والقول" يشمل الوجه والاحتمال والتخريج، وقد يشمل الرواية، وهو كثير في كلام المتقدمين[٣].

والقول عند المتأخرين: يعم الرواية والوجه والاحتمال والتخريج. وهذا فيه خلاف كبير عند المتوسطين، ذلك أن الوجه قد يكون نصاً عند الإمام، والتخريج قد يكون مذهباً[٤].

ومن مصطلحاتهم: "الشيخ"، و"الشيخان"، و"الشارح"، و"القاضي"، وغير ذلك من المصطلحات والمراد بها ما يلي:

(١) «الشيخ»: إذا أطلق عند المتأخرين كصاحب «الفروع» و «الفائق» و «الاختيارات»، وغيرهم يراد به الشيخ العلامة: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)[٥].

وكثيراً ما يطلق المتأخرون: «الشيخ»، ويريدون به شيخ الإسلام ابن تيمية، ومنهم ابن قندس في حواشي «الفروع»[٦].

(٢) «الشيخان»: إذا أطلق فالمراد به الموفق والمجد يعني: مجد الدين عبد السلام ابن تيمية[٧].

---

(١) المسودة ٥٣٣، والإنصاف ١:٦.
(٢) المسودة ٥٣٣.
(٣) الإنصاف، للمرداوي ١:٦.
(٤) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران ٤٠٩.
(٥) ابن بدران ٤١٠.
(٦) ابن بدران ٤٠٩.
(٧) ابن بدران ٤٠٩.

(٣) «الشارح»: إذا أطلق فهو الشيخ شمس الدين عبدالرحمن ابن الشيخ عمر المقدسي، وهو ابن أخي موفق الدين ابن قدامة وتلميذه[١].

(٤) «القاضي»: المراد به القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد الفراء[٢].

(٥) قولهم «نصاً» معناه: منسوب إلى الإمام أحمد[٣].

(٦) وقولهم «عنه»: يعني عن الإمام أيضاً[٤].

(٧) «الشرح»: إذا أطلقوا «الشرح» أرادوا به شرح «المقنع» المسمى بـ «الشافي» لابن أبي عمر، وهذا الاصطلاح خاص، وإلا فالقاعدة أن الشارح للمتن متى أطلق «الشرح» أو «الشارح» يراد به أول شارح لذلك المتن، ولكن لما كان كتاب «المقنع» أصلاً لمتون المتأخرين، وكان شمس الدين أول شارح له، استعملوا هذا الاصطلاح، ولا مشاحة فيه[٥].

(٨) لفظ «شيخنا»: إذا أطلقه الإمام علي بن عقيل، وأبو الخطاب الكلوذاني، أرادا به: القاضي أبا يعلى، وإذا أطلقه ابن القيم وابن مفلح «صاحب الفروع» أرادا به: شيخ الإسلام ابن تيمية.

وقال صاحب «الإقناع»: ومرادي بالشيخ، يعني حيث أطلق، شيخ الإسلام بحر العلوم أبو العباس أحمد بن تيمية، وقد سلك طريقته من جاء بعده[٦].

وقد اصطلحوا على «حروف للخلاف»، وهي ثلاثة في المذهب[٧]:

(١) «حتى» للخلاف القوي.

(٢) «إن» للمتوسط.

(٣) «لو» للخلاف الضعيف.

---

(١) ابن بدران ٤٠٩.
(٢) ابن بدران ٤٠٩.
(٣) ابن بدران ٤٠٩.
(٤) ابن بدران ٤٠٩.
(٥) ابن بدران ٤٠٩.
(٦) ابن بدران ٤٠٩.
(٧) بيان المصطلحات الفقهية على المذهب الحنبلي ٤٢.

الأمثلة لذلك:

مثال الأول: «ولا يجوز الصلاة في أوقات النهي، حتى ما له سبب».

إشارة إلى خلاف من يقول بجواز الصلاة ذات الأسباب.

مثال الثاني: «وإذا استتاب المعطوب عن حجة فرضه، أجزأه، وإن عوفي بعد إحرام» إشارة إلى خلاف من يقول بعدم الإجزاء، وهو المذهب، كما في «الإقناع» و«المنتهى».

مثال الثالث: «ويكره الأذان والإقامة للنساء، ولو بلا رفع صوت» إشارة إلى خلاف من يقول بعدم الكراهية بلا رفع صوت، قياساً على التلبية، وهو قول «ابن عقيل» وغيره.

وعند بعضهم أن «لو» للخلاف القوي، و«إن» للمتوسط، و«حتى» للضعيف، ولا مشاحة في الاصطلاح.

وقد أيد الشيخ العثيمين أن لفظة «لو» للخلاف القوي في المسألة[1].

---

(١) الشرح الممتع على زاد المقنع، المقدمة ص: ط.

الفصل الثالث

الرمز إلى مشاهير النقلة عن الإمام أحمد



مشاهير النقلة عن الإمام أحمد

للإمام أحمد نقلة يروون عنه الروايات وينشرونها، وقد كان عددهم كبيراً، وقد اشتهر بعضهم باسم والبعض الآخر بكنية وغلبت على آخرين ألقابهم وأنسابهم، وسوف نبين عدداً من هؤلاء في هذا الفصل:

١ .أبو قدامة السرخسي: عُبيد الله بن سعيد بن يحيى بن بُرد السرخسي.

حدث عنه الشيوخ الكبار المتقدمون، منهم البخاري ومسلم، وأخرجا عنه في صحيحيهما.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: روى عن أحمد مسائل حساناً لم يروها عن أبي عبد الله أحد غيره، وهو أرفع قدراً من عامة أصحاب أبي عبد الله من أهل خراسان ومات سنة إحدى وأربعين ومائتين[1].

٢ .الحمال: هارون بن عبد الله بن مروان بن موسى البزاز، يعرف بالحمال أبو موسى.

قال أبو بكر الخلال في حقه: رجل كبير السن، قديم السماع، كان أبو عبد الله يكرمه، ويعرف حقه وقدره وجلالته.

وكان عنده عن أبي عبد الله جزء كبير فيه مسائل حسان جداً، ومات هارون الحمال سنة ٢٤٣ هـ[2].

٣ .ابن المنادى: جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد، ابن المنادى.

سمع عاصم بن علي، وإمامنا أحمد، وعلي بن بحر بن بري، وغيرهم، وروى عنه ابنه أبو الحسين، وكان ثقة.

---

(١) **ترجمته في**: تاريخ بغداد ١٠: ٢٧٩، وطبقات الحنابلة لأبي يعلى ١: ١٩٨، والمنهج ١: ١٠٣، والسير ١١: ٤٠٥، والمقصد الأرشد ٢: ٦٩، والشذرات ٣: ١٩٠.

(٢) **ترجمته في**: الجرح والتعديل ٩: ٩٢، وتاريخ بغداد ١٤: ٢٢، والعبر ١: ٤٤١، وتهذيب التهذيب ١١: ٨، والطبقات ١: ٣٩٦-٣٩٨، والمنهج ١: ١٠٩، وسير أعلام النبلاء ١٢: ١١٥، والمقصد الأرشد ٣: ٧٢، والشذرات ٣: ١٩٩.

وقال ابنه: توفي أبي جعفر بن محمد يوم السبت بين الظهر والعصر، ودفن يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من شعبان سنة سبع وسبعين ومائتين[1].

٤. أبو طالب: عصمة بن أبي عصمة، أبو طالب العكبري.

روى عن إمامنا أشياء، وذكره أبو بكر الخلال، فقال: كان صالحاً، صحب أبا عبد الله قديماً إلى أن مات، وروى عنه مسائل كثيرة، وأول مسائل سمعت بعد موت أبي عبد الله مسائله، ومات سنة أربع وأربعين ومائتين[2].

٥. أبو الحسن الترمذي: أحمد بن الحسن بن جنيدب، أبو الحسن الترمذي.

حدث البخاري عنه في الصحيح عن إمامنا أحمد، وقد نقل عن إمامنا مسائل كثيرة.

قال أبو بكر الخلال: حدثنا الأكابر بخراسان بمسائله عن أحمد، منهم محمد بن المنذر.

قال أبو حاتم الرازي: «روى عن أبي عاصم وغيره، وهو صدوق» وقال أبو عبد الله النيسابوري: هو أحد حفاظ خراسان. توفي سنة بضع وأربعين ومائتين[3].

٦. مكحلة: هارون بن سفيان المستملي، المعروف بمكحلة.

ذكره أبو بكر الخلال في كتابه، فقال: رجل قديم مشهور معروف عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة، ومات ولم يحدث بها، وأخرج ابنه سفيان بخط أبيه عن أبي عبد الله مسائل صالحة.

ومات ببغداد سنة ٢٤٧ هـ[4].

٧. الحسن: الحسن بن الصباح بن محمد، أبو علي البزاز الواسطي.

---

(١) ترجمته في: طبقات الحنابلة ١: ١٢٦، والمنهج الأحمد ١: ٢٦٥، وتاريخ بغداد ٧: ١٨٣، والمقصد الأرشد ١: ٣٠٠.

(٢) ترجمته في: تاريخ بغداد ١٢: ٢٨٨، والطبقات ١: ٢٤٦، والمنهج ١: ١١٢، والمقصد الأرشد ٢: ٢٨٢.

(٣) ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢: ٤٧، وتهذيب التهذيب ١: ٢٤، والطبقات ١: ٣٧، والمنهج ١: ١٠٦، والمقصد الأرشد ١: ٨٨.

(٤) ترجمته في: تاريخ بغداد ١٤: ٢٤، والطبقات ١: ٣٩٥، والمنهج ١: ١٢١، والمقصد الأرشد ٣: ٧١.

قال ابن أبي حاتم : سئل أبي عنه ، فقال : صدوق .

وكانت له جلالة ببغداد ، وكان الإمام أحمد يرفع من قدره ويجله ، وكان من الصالحين ، وذكره أبو بكر الخلال فقال : كان أبو عبد الله يقدمه ويكرمه ويأنس به ، وروى عن أبي عبد الله مسائل كثيرة لم تقع إلينا كلها ، ومات ولم يخرجها ، إلا أن الميموني يذكر في مسائله عن أبي عبد الله .

قال الحسن لأبي عبد الله : واحتج عليه الحسن .

قال : أخبرني الحسن بن صالح العطار ، حدثنا هارون بن يعقوب الهاشمي ؛ قال : سمعت أبي سأل أبا عبد الله عن الحسن البزاز ، فقال : ثقة أكتب عنه ، ثقة صاحب سنة .

قال السراج : مات الحسن بن الصباح بن محمد ، أبو علي الواسطي ، وكان لا يخضب ، من خيار المسلمين ، ببغداد يوم الاثنين لثمان خلت من ربيع الآخر سنة تسع وأربعين ومائتين[1] .

٨. الكوسج : إسحاق بن منصور بن بهرام ، أبو يعقوب الكوسج المروزي .

ولد بمرو ، ودخل إلى العراق ثم الحجاز ثم الشام ، فسمع سفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبدالرحمن بن مهدي ، ووكيع بن الجراح ، وأبا أسامة ، والنضر بن شميل ، وأبا اليمان الحكم بن نافع .

وورد بغداد وحدث بها ، وكان عالماً فقيهاً ، وهو الذي دوّن عن الإمام أحمد المسائل في الفقه .

ومات يوم الخميس ، ودفن يوم الجمعة لعشر بقين من جمادى الأولى سنة

---

(١) **ترجمته في:** الطبقات ١: ١٣٣ ، والمنهج ١: ١١٩ ، والجرح والتعديل ٣: ١٩ ، وتاريخ بغداد ٧: ٣٣٠، وتهذيب التهذيب ٢: ٢٨٩، والطبقات ١: ١٣٣، والمنهج ١: ١١٩، والشذرات ٣: ٢٦٤، والمقصد الأرشد ١: ٣٣٢.

إحدى وخمسين ومائتين، بنيسابور، ودفن إلى جوار إسحاق بن راهويه، ومحمد ابن رافع، وصلى عليه محمد بن طاهر [1].

٩. ابن بهلول الأنباري: هو إسحاق بن بهلول الأنباري.

له الإسناد الحسن، خرج أجزاء فعرضها على أحمد، وكانت مسائل جياداً.

يعرض على أحمد الأقاويل، ويجيبه أحمد على مذهبه، فمنها قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: يصام عن الميت في النذر، فأما الفريضة فالكفارة، وكان إسحاق بن بهلول قد سمى كتابه «كتاب الاختلاف»؛ فقال له أحمد سمه كتاب السعة.

ولد سنة ١٦٤ هـ بالأنبار، وتوفي بها في سنة ٢٥٢ هـ [2].

١٠. صاعقة: محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البزار.

أبو يحيى مولى آل عمر بن الخطاب، يعرف بالصاعقة، وأصله فارسي، ثقة أمين حافظ متقن.

قال أبو بكر الخلال: عنده عن أبي عبد الله مسائل حسان، لم يجئ بها غيره.

مولده سنة خمس وثمانين ومائة، ومات في شعبان سنة ٢٥٥هـ، وله سبعون سنة[3].

١١. فوزان: عبد الله بن محمد بن المهاجر، أبو محمد، يعرف بفوزان.

حدث عن شعيب بن حرب، ووكيع، وأبي معاوية، وإسحاق بن سليمان الرازي.

---

(١) ترجمته في: تاريخ بغداد ٦: ٣٦٢، والجرح والتعديل ٢١: ٢٣٤، وسير أعلام النبلاء ١٢: ٢٥٨، والطبقات ١: ١١٣، والتهذيب ١: ٢٤٩، والمنهج ١: ١٢٢، والشذرات ٣: ٢٣٤.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ١١١، والمنهج ١: ١٢٦، والجرح والتعديل ٢: ٢١٤، والمقصد الأرشد ١: ٢٤٨، والشذرات ٣: ٢٣٨.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٠٥، والمنهج ١: ١٣١، والمقصد ٢: ٤٣٨، والجرح والتعديل ٨: ٩.

روى عنه عبد الله بن الإمام أحمد، وأبو القاسم البغوي يحيى بن صاعد وغيرهم.

ذكره أبو بكر الخلال، فقال كان من أصحاب أبي عبد الله الذين يقدمهم ويأنس بهم ويخلو معهم.

وقال البرقاني: قال لنا الدارقطني: فوزان نبيل جليل، كان أحمد يجله.

ومات في نصف رجب سنة ست وخمسين ومائتين (1).

١٢. الجروي: الحسن بن عبدالعزيز بن الوزير، أبو علي الحزامي، ويعرف بالجروي، من أهل مصر.

قدم بغداد وحدث بها عن يحيى بن حسان، وبشر بن بكر، وعبد الله بن يحيى البُرُلسي وغيرهم. وروى عن إمامنا أحمد، ذكره أبو بكر الخلال فقال: له مسائل لم يجئ بها غيره.

مات ببغداد سنة ٢٥٧ هـ (2).

١٣. البغوي: إسحاق بن إبراهيم بن عبدالرحمن، أبو يعقوب، المعروف "بالبغوي"، قرابة أحمد بن منيع، يلقب لؤلؤاً؛ قال ابن أبي حاتم: «سمعت منه ببغداد وهو صدوق ثقة»، وقال حمزة بن يوسف: سألت الدارقطني عن إسحاق ابن إبراهيم الذي يعرف بـ "لؤلؤ"، فقال: ثقة مأمون (3).

نقل عن الإمام أحمد أشياء وسأله عن مسائل.

قال محمد بن مخلد: مات إسحاق بن إبراهيم "لؤلؤ" في شعبان سنة ٢٥٩هـ (4).

---

(١) **ترجمته في:** تاريخ بغداد ١٠: ٧٩، والطبقات ١: ١٩٥، والمنهج ١: ١٣١ وفيه يعرف بفوزان، والمقصد الأرشد ٢: ٥٢.

(٢) **ترجمته في:** الطبقات ١: ١٣٥، والمنهج ١: ١٣٦، والجرح والتعديل ٣: ٢٤، وتاريخ بغداد ١: ٣٥، والمقصد الأرشد ١: ٣٢٥.

(٣) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني، تحقيق د/ موفق عبد الله، نشر: دار المعارف بالرياض، عام ١٤٠٤هـ (الطبعة الأولى) ص١٧٥.

(٤) **ترجمته في:** الجرح والتعديل ٢: ٢١١، وتاريخ بغداد ٦: ٣٧٠، والطبقات ١: ١٠٩، والمنهج ١: ١٤١، والمقصد الأرشد ١: ٢٤٢.

١٤ . ابن سافري : أيوب بن إسحاق بن إبراهيم بن سافري ، أبو سليمان . يقال : إنه بغدادي ؛ ويقال : إنه سكن ببغداد .

وهو أخو يحيى بن إسحاق ، انتقل إلى الرملة فسكنها وحدث بها ، وبمصر ، عن محمد بن عبد ا لله الأنصاري ، وخالد بن محمد القطواني ، وموسى بن داود الضبِّي ومعاوية بن عمر ، وأبي حذيفة موسى بن مسعود ، وعبد ا لله بن رجاء ، وزكريا بن عدي ، وذكره أبو بكر الخلال فقال : رجل جليل عظيم القدر ، لم أسمع منه شيئاً . ولكن حدثني عنه محمد بن أبي هارون عن أبي عبد ا لله بمسائل كثيرة صالحة.

توفي بدمشق سنة ٢٥٩ هـ ، وقيل يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة بقين من شهر ربيع الآخر سنة ٢٦٠ هـ[١] .

١٥ . شامط : أحمد بن حبان ، أبو جعفر القطيعي ، ويعرف بشامط . حدث عن أسود بن عامر شاذان ، ويحيى بن إسحاق السليحيني ، والإمام أحمد ، روى عنه محمد بن مخلد ، وذكر أنه كتب عنه في مجلس عباس الدوري سنة ٢٥٩[٢] .

١٦ . الأثرم : أحمد بن محمد بن هانئ الطائي . ويقال الكلبي ، الأثرم الإسكافي ؛ أبو بكر، جليل القدر، حافظ إمام، سمع حرمي بن حفص، وعفان بن مسلم، وأبا بكر بن أبي شيبة، وعبد ا لله بن مسلم القَعْنَبيّ.

نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة ، وصنفها ورتبها أبواباً .

منها قوله: سألت أبا عبد ا لله عن الوضوء من القيء ، فقال : نعم يتوضأ ؛ قلت له : على إيجاب الوضوء؟ قال : نعم ؛ واحتج بحديث ثوبان «أنا صببت لرسول ا لله ﷺ وضوءه »[٣] وغير هذا كثير جداً.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ١١٧ ، والمنهج ١: ١٤١ ، والجرح والتعديل ٢: ٢٤١، وتاريخ بغداد ٧: ٩، والمقصد الأرشد ١: ٢٨٤.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٤١، والمنهج ١: ٣٥٤، وتاريخ بغداد ٤: ١٢٣، والمقصد الأرشد ١: ٩٧.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٢٣٨١، ٢: ٣١٠ كتاب الصوم، باب الصائم يستقيء عامداً.
وأخرجه الترمذي في جامعه ٨٧، ١: ١٤٢ كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف.

توفي سنة ٢٦١ هـ[١].

١٧. أبو زرعة الرازي: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أبو زرعة الرازي مولى عياش بن مطرف القرشي، قدم بغداد.

قال أبو بكر الخلال: أبو زرعة وأبو حاتم؛ إمامان في الحديث رويا عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، وقعت إلينا متفرقة، كلها غرائب، وكانا عالمين بأحمد بن حنبل، يحفظان حديثه كله.

وسئل أبو زرعة عن مولده، فقال: ولد. سنة مائتين.

ومات بالري، آخر يوم من ذي الحجة سنة ٢٦٤ هـ[٢].

١٨. المذكر: خطاب بن بشر بن مطر، أبو عمر البغدادي المذكر، وهو أخو محمد بن بشر، وكان الأكبر، حدث عن عبد الصمد بن النعمان، ومن بعده روى عنه أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي، ومحمد بن مخلد الدوري.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: كان رجلاً صالحاً.

توفي سنة ٢٦٤ هـ[٣].

١٩. ابن أبي شيبة: إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، عنده عن الإمام أحمد مسائل، ذكره أبو بكر الخلال، ومات بالكوفة سنة ٢٦٥هـ[٤].

٢٠. أبو الفضل: صالح بن الإمام أحمد، وهو أكبر أولاده.

سمع أباه أحمد، وعلي بن الوليد الطيالسي، وإبراهيم بن الفضل الزارع.

روى عنه ابنه زهير، وأبو القاسم البغوي، ومحمد بن جعفر الخرائطي، ويحيى ابن صاعد، وعبدالرحمن بن أبي حاتم وسئل عنه، فقال: كتبت عنه

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٦٦، والجرح والتعديل ٢: ٧٢، وتاريخ بغداد ٥: ١١٠، والمقصد الأرشد ١: ١٦١.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ١٩٩، والمنهج ١: ١٤٨-١٥٠، والجرح والتعديل ٥: ٣٢٤، وتاريخ بغداد ١٠: ٣٢٦، والمقصد الأرشد ٢: ٦٩، والشذرات ٣: ٢٧٨.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ١٥٢، والمنهج ١: ١٤٧.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ٩٥-٩٨، وتاريخ بغداد ٨: ٣٣٧، والمقصد الأرشد ١: ٣٧٤.

بأصبهان، وهو صدوق ثقة، وسمع منه أبو الحسين ابن المنادى، وأبو الحسين بن بشار، وأبو بكر الخلال؛ وقال: سمع من أبيه مسائل كثيرة. وقد طبعت في ثلاث مجلدات في الهند.

ومات صالح بأصبهان ودفن إلى قرب قبر حممة بن أبي حممة الدوسي صاحب رسول الله ﷺ، في شهر رمضان، سنة ست وستين ومائتين، وله ثلاث وستون سنة، وله أولاد منهم: زهير وأحمد، وكان مولد صالح سنة ٢٠٣هـ[١].

٢١. أبو بكر المقرئ: محمد بن حماد بن بكر بن حماد، أبو بكر المقرئ، صاحب خلف بن هشام.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: كان جميل الوجه في وجهه النور، عالماً بالقرآن وأسبابه، وكان أحمد يصلي خلفه في شهر رمضان وغيره.

نقل عن أبي عبد الله مسائل جامعة، لم يجئ بها أحد غيره.

ومات بالجانب الغربي من مدينة السلام، يوم الجمعة، لأربع خلون من ربيع الآخر سنة سبع وستين ومائتين، ودفن بعد العصر في مقابل التبانين[٢].

٢٢. ابن ثواب المخرمي: الحسن بن ثواب، أبو علي الثعلبي المخرمي.

سمع يزيد بن هارون، وعبدالرحمن بن عمرو بن جبلة البصري وإبراهيم بن حمزة المدني، وعمار بن عثمان الحلبي في آخرين.

كان عنده عن أبي عبد الله جزء كبير، فيه مسائل كبار.

روى عنه جماعة؛ قال البرقاني: قال لنا أبو الحسن الدارقطني: الحسن بن ثواب الثعلبي، بغدادي ثقة.

ومات في جمادى الأولى، يوم الجمعة، سنة ٢٦٨ هـ[٣].

(١) **ترجمته في:** الطبقات ١: ١٧٣، والمنهج ١: ١٥٤، والجرح والتعديل ٤: ٣٩٤، وتاريخ بغداد ٩: ٣١٧، والمقصد الأرشد ١: ٤٤٤، والشذرات ٣: ٢٨١.

(٢) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٢٩١، والمنهج ١: ١٨١، وتاريخ بغداد ٢: ٢٧٠، والوافي بالوفيات ٣: ٢٤.

(٣) **ترجمته في:** الطبقات ١٣١، والمنهج الأحمد ١: ٢٣٥، وتاريخ بغداد ٧: ٢٩١، والمقصد الأرشد ١: ٣١٧.

٢٣. أبو النضر العجلي: إسماعيل بن عبد الله بن ميمون بن عبد الحميد بن أبي الرجال أبو النصر العجلي، مروزي الأصل.

وهو ابن أخي نوح بن ميمون المضروب، سمع من الإمام أحمد ونقل عنه مسائل كثيرة.

ومات ليلة الاثنين، ودفن يومها لثلاث وعشرين خلت من شعبان، سنة ٢٧٠هـ. وقد بلغ أربعاً وثمانين سنة[(١)].

٢٤. المقرئ: أحمد بن محمد بن واصل المقرئ، أبو العباس، صحب من النحاة: ابن سعدان، ومن القراء: خلفاً، وكان عنده عن أحمد مسائل حساناً، منها ما قاله: سمعت أحمد وقد سئل أيجوز أن يخرج الزكاة من بلد إلى بلد؟ فقال: لا يجوز؛ فقيل له: إن كان لقرابة؟ فقال: لا.

مات سنة ٢٧٣ هـ[(٢)].

٢٥. حنبل: حنبل بن إسحاق بن حنبل، أبو علي الشيباني، ابن عم إمامنا أحمد، سئل الدارقطني عن حنبل، فقال: كان صدوقاً.

وذكره الخلال فقال: قد جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية، وأغرب بعض الشيء، وإذا نظرت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم، وكان حنبل رجلاً فقيراً، خرج إلى عُكبرا، فقرأ مسائله عليهم، وخرج أيضاً إلى واسط، فلقيته بواسط، فسمعت منه مسائل يسيرة، ثم سمعت مسائله بعُكبرا من أصحابنا العكبريين عنه.

ومات حنبل بواسط، في جمادى الأولى سنة ٢٧٣ هـ[(٣)].

٢٦. أبو أمية الطرسوسي: محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم، أبو أمية. سكن طرسوس فقيل له: الطرسوسي، وهو بغدادي.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ١٠٥، وتاريخ بغداد ٦: ٢٨٢.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٨٠، والمنهج ١: ١٦٦، والمقصد الأرشد ١: ٣٦٥-٣٦٦، وتاريخ بغداد ٥: ١٠٩.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ١٤٣، والمنهج ١: ١٦٦، والمقصد الأرشد ١: ٣٦٥، والشذرات ٣: ٣٠٧، وتاريخ بغداد ٨: ٢٨٦.

سئل أبو داود عن أبي أمية، فقال: ثقة[1].

وذكره الخلال فقال: رجل رفيع القدر جداً، سمعنا منه حديثاً كثيراً، وكان إماماً في الحديث في زمانه متقدماً، وكان عنده مسائل صالحة عن أبي عبد الله وغرائب، سمعتها منه ومن قوم عنه. وتوفي بطرسوس سنة ٢٧٣ هـ.

ذكره ابن المنادى[2].

٢٧. ابن واصل المصري: محمد بن أحمد بن واصل، أبو العباس المصري، سمع أباه، ومحمد بن صالح الخياط، ومحمد بن سعدان النحوي، وخلف بن هشام البزار، وإمامنا في آخرين.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: عنده عن أبي عبد الله مسائل حسان.

قال أبو بكر الخلال سمعته يقول: سمعت أبا عبد الله سئل عن الرأي، فرفع صوته وقال: لا تكتب شيئاً من الرأي. أخبرنا أحمد بن علي البغدادي قال: أخبرنا علي السمسار قال: أخبرنا عبد الله الصفار، حدثنا ابن قانع أن محمد بن أحمد بن واصل مات في جمادى الآخرة، سنة ٢٧٣ هـ[3].

٢٨. الميموني: عبد الملك بن عبد الحميد بن مهران الميموني، أبو الحسن.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: الإمام في الأصحاب جليل القدر، كانت سنه يوم مات دون المائة، وكان أحمد يكرمه ويفعل معه ما كان يفعله مع غيره.

قال لي: صحبت أبا عبد الله على الملازمة، من سنة خمس ومائتين إلى سنة ٢٢٧هـ. قال: وكنت بعد ذلك أخرج وأقدم عليه الوقت بعد الوقت؛ قال: وكان أبو عبد الله يضرب لي مثل ابن جريح في عطاء، من كثرة ما أسأله، ويقول لي ما أصنع بأحد ما صنع بك.

وعنده عن أبي عبد الله مسائل في ستة عشر جزءاً.

---

(١) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح ٢: ٢٥٥ ترجمة رقم ١٧٦٣.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٦٥، وتاريخ بغداد ١: ٢٩٢، والمنهج ١: ١٦٩، والسير ١٣: ٩١، والمقصد الأرشد ٢: ٢٣٠.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٦٣، والمنهج ١: ١٦٦، وتاريخ بغداد ١: ٣٦٧، والمقصد الأرشد ٢: ٣٣٨.

توفي سنة ٢٧٤ هـ[1].

٢٩. ابن هاني النيسابوري: هو إسحاق بن إبراهيم بن هاني النيسابوري، أبو يعقوب.

ولد أول يوم من شهر رمضان سنة ٢١٨ هـ، وخدم الإمام أحمد وهو ابن تسع سنين وذكره أبو بكر الخلال فقال: كان أخا دين وورع، ونقل عن أحمد مسائل كثيرة في ستة أجزاء[2]، ومنها ما أخبرنا به بركة؛ قال أخبرنا إسماعيل عن عبدالعزيز حدثنا جعفر بن محمد حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت أبا عبد الله يسأل عن الذي يشتم معاوية فهل نصلي خلفه؟ قال: لا ولا كرامة.

ومات ببغداد سنة ٢٧٥ هـ[3].

٣٠. داود السجستاني: سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي، أبو داود السجستاني، الإمام في زمانه، وهو ممن رحل وطوَّف، وجمع، وصنف وكتب عن العراقيين والخراسانيين، والشاميين والبصريين. ونقل عن الإمام أحمد أشياء.

قال أبو داود: سمعت أحمد سئل عن القراءة في فاتحة الكتاب «ملك» أو «مالك» يعني أيهما أحب إليك؟ قال: «مالك» أكثرُ ما جاء في الحديث، وهي مطبوعة في مجلد واحد.

ولد أبو داود سنة ٢٠٢ هـ. ومات يوم الجمعة لأربع عشرة من شوال سنة ٢٧٥ هـ، وله ثلاث وسبعون سنة؛ وقيل إنه توفي بالبصرة[4].

٣١. مُطين: محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر الحضرمي الكوفي مُطين، أحد الحفاظ والأذكياء الأيقاظ، صنف المسانيد.

---

(١) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٢١٢، والمنهج ١: ١٧٠، والجرح والتعديل ٥: ٣٥٨، وتهذيب التهذيب ٦: ٤٠٠.

(٢) مسائله مطبوعة في مجلدين، نشر: زهير الشاويش – المكتب الإسلامي – بيروت عام ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

(٣) **ترجمته في:** الطبقات ١: ١٠٨، والمنهج ١: ١٧٤، والمقصد الأرشد ١: ٢٤١، وتاريخ بغداد ٦: ٣٧٦.

(٤) **ترجمته في:** الطبقات ١: ١٥٩، والمنهج ١: ١٧٥، والجرح والتعديل ٤: ١٠١، وتاريخ بغداد ٩: ٥٥، والمقصد الأرشد ١: ٤٠٦، والشذرات ٣: ٣١٣.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: سمعنا منه أحاديث ومسائل عن أبي عبد الله حساناً جياداً.

مولده سنة ٢٠٣ هـ، ووفاته سنة ٢٧٧ هـ[١].

٣٢. أبو حاتم الرازي: محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو حاتم الحنظلي الرازي، كان أحد الأئمة الحفاظ، وكان أول كتبة الحديث سنة ٢٠٩هـ قدم بغداد، وحدث بها.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: إمام في الحديث روى عن أحمد مسائل كثيرة وقعت إلينا متفرقة، كلها غرائب.

قال أبو حاتم الرازي: سألت أحمد بن حنبل عن أبي يوسف الزمي؟ فأثنى عليه. ومات في شعبان سنة ٢٧٧ هـ[٢].

٣٣. أبو الفضل المتطيب: عبدالرحمن أبو الفضل المتطيب.

وقيل: أبو عبد الله البغدادي؛ ذكره أبو بكر الخلال فقال: كانت عنده مسائل حسان عن أبي عبد الله، وكان يأنس به أحمد بن حنبل، وبشر بن الحارث، ويختلف إليهما.

قال عبدالرحمن المتطيب: قلت لأحمد: إني صليت اليوم خلف من يقرأ قراءة حمزة، فأعدت الصلاة، قال: فقال لي: ما عليك إثم[٣].

٣٤. الصائغ: جعفر بن محمد بن شاكر، أبو محمد الصائغ، سمع من محمد بن سابق، وعفان بن مسلم، والإمام أحمد، وكان يحضر مجلسه ويسمع فتاواه، وسمع منه خلق كثير وكان عابداً زاهداً ثقة صادقاً متقناً ضابطاً.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: رجل جليل، حدث عن يزيد بن هارون، وروى عن إمامنا مسائل كثيرة، منها؛ قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: كل شيء من الخير يبادر به.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٠٠، والمنهج ١: ١٨٠، والجرح والتعديل ٧: ٢٩٨، والسير ١٤: ٤١.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٨٤، والمنهج ١: ١٨٣، والجرح والتعديل ٧: ٢٠٤، وتاريخ بغداد ٢: ٧٣، والمقصد الأرشد ٢: ٣٧٠، والشذرات ٣: ٣٢١.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٠٨، والمنهج ١: ٣٠٦، والمقصد الأرشد ٢: ١٠، وتاريخ بغداد ١٠: ٢٧٦.

ومات لإحدى عشرة خلت من ذي الحجة، سنة تسع وسبعين ومائتين، ودفن في مقابر باب الكوفة[1].

٣٥. أبو زرعة الدمشقي: عبدالرحمن بن عمرو بن صفوان البصري.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: إمام في زمانه، رفيع القدر، حافظ عالم بالحديث والرجال، وسمع من أبي عبد الله خاصة، مسائل.

قال: سألت أبا عبد الله عن المحرم يراجع زوجته، قال: لا. قلت: فإنه يخاف أن تنقضي العدة قبل أن يحل؟ قال: فما الحيلة؟.

توفي عبدالرحمن البصري في سنة ٢٨٠ هـ، وقيل سنة إحدى وثمانين ومائتين[2].

٣٦. أبو إسماعيل الترمذي: محمد بن إسماعيل بن يوسف، أبو إسماعيل الترمذي.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: صاحبنا، وقد سمعنا منه حديثاً كثيراً، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة حسان، وفيها ما أغرب به على أصحاب أبي عبد الله، وهو رجل معروف ثقة كثير العلم بتفقه.

أخبرنا أحمد قال: قرأت على الحسن بن أبي بكر عن أحمد بن كامل القاضي. قال: مات أبو إسماعيل الترمذي في شهر رمضان سنة ثمان ومائتين، ودفن عند قبر أحمد بن حنبل[3].

٣٧. أحمد بن بدر المغازلي: أحمد بن أبي بدر المنذر بن بدر بن النضر أبو بكر المغازلي الشيخ الصالح البغدادي، وكان ثقة، ويعد من الأولياء العازفين عن الدنيا، لقبه «بدر» وهو الغالب عليه.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: كان أبو عبد الله يكرمه ويقدمه، وعنده عن أبي عبد الله جزء حديث، وقع له منها مسائل أيضاً.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ١٢٤، وتاريخ بغداد ٧: ١٨٥، وتهذيب التهذيب ٢: ١٠٢، والمنهج ١: ١٨٦، والمقصد الأرشد ١: ٢٩٩.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٠٥، والمنهج ١: ١٨٨، والمقصد الأرشد ٢: ١٠٠، والشذرات ٣: ٣٣٢.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٧٩، والجرح والتعديل ٧: ١٩٠ وتاريخ بغداد ٢: ٤٢.

ومات لستّ خلون من جمادى الأولى سنة ٢٨٢ هـ[١].

٣٨. ابن ماهان النيسابوري: اسمه محمد بن ماهان، جليل القدر، له مسائل حسان منها: سئل أحمد عن الصوم في السفر: أحب إليك أن تصوم أو تفطر؟ قال: أحب إلي أن أفطر.

توفي في جمادى الآخرة سنة ٢٨٤ هـ[٢].

٣٩. الحربي: إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشر بن عبد الله بن دسيم. أبو إسحاق الحربي، ولد سنة ثمان وتسعين ومائة.

وسمع أبا نعيم الفضل بن دكين، وعفان بن مسلم وعبد الله بن صالح العجلي. قال الخلال: نقل إبراهيم الحربي عن إمامنا مسائل كثيرة، روى عنه أبو بكر بن أبي داود، وأبو بكر بن الأنباري، وأبو بكر النجاد، وأبو عمر الزاهد في آخرين، وكان إماماً في العلم، رأساً في الزهد، عارفاً بالفقه، بصيراً بالأحكام، حافظاً للحديث، وصنف كتباً كثيرة. ومنها: غريب الحديث، ودلائل النبوة، وكتاب الحمام، وسجود القرآن، وذم الغيبة، والنهي عن الكذب، والمناسك، وغير ذلك.

وتوفي إبراهيم الحربي ببغداد، في ذي الحجة سنة ٢٨٥ هـ. وصلى عليه يوسف بن يعقوب القاضي في شارع باب الأنبار، وكان الجمع كثيراً جداً، ودفن في بيته، رحمه الله[٣].

٤٠. الناقد: زكريا بن يحيى بن عبد الملك بن مروان بن عبد الله أبو يحيى الناقد البغدادي. سمع خالد بن خداش، وفضيل بن عبد الوهاب، وأحمد بن حنبل إمامنا في آخرين، منهم: أبو غسان الدوري، وروى عنه جماعة منهم: أبو بكر الخلال وقال: الورع الصالح كان عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة،

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٧٧، والمنهج ١: ١٩٢، وتاريخ بغداد ٧: ١٠٣.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٢١، والمنهج ١: ١٩٥، والمقصد الأرشد ٢: ٤٩٤.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٨٦، والمنهج ١: ٣٠٧، وتاريخ بغداد ٦: ٢٦، والمقصد الأرشد ١: ٢١١، والشذرات ٣: ٣٥٥.

سمعتها منه، وكان مقدماً في زمانه، وكان عبد الوهاب الوراق يكرمه ويوجه في حوائجه ومهمات أموره.

ومات ليلة الجمعة، ودفن يوم الجمعة لثمان بقين من شهر ربيع الآخر، سنة ٢٨٥هـ(١).

٤١. أبو بكر الوراق: محمد بن بشر بن مطر، أبو بكر، أخو خطاب بن بشر، نقل عن إمامنا أحمد مسائل، سمعها منه أبو بكر الخلال.

ومات في ٢٨٥ هـ في شهر رمضان(٢).

٤٢. أبو بكر المطوعي: يعقوب بن يوسف بن أيوب أبو بكر المطوعي، سمع إمامنا أحمد، وأحمد بن جميل المروزي، وغيرهما.

وذكره الدارقطني فقال: ثقة فاضل، وذكره أبو بكر الخلال في جملة أصحاب إمامنا البغداديين؛ فقال: كانت له مسائل صالحة حسان.

مولده سنة ٢٠٨ هـ. ومات في رجب سنة ٢٨٧ هـ. ودفن بباب البردان(٣).

٤٣. ابن عميرة الأسدي: بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة بن حبان بن سراقة بن مرثد بن حِمْيَري، أبو علي الأسدي البغدادي.

ولد سنة (١٩٩) وقيل ١٩١هـ، وكان آباؤه من أهل البيوتات والفضل، والرياسات والنبل، وأما هو في نفسه فكان ثقة أميناً، عاقلاً ذكياً؛ قال الخلال عنه: عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة. وقال الخطيب: توفي أبو علي بشر بن موسى الخضيب الأسدي يوم السبت لأربع بقين من ربيع الأول سنة ٢٨٨ هـ، وصلى عليه محمد بن هارون بن العباس الهاشمي صاحب الصلاة.

ودفن في مقبرة باب التبن، وكان الجمع كثيراً(٤).

(١) **ترجمته في**: الطبقات ١: ١٥٨، والمنهج ١: ٢٠٠، وتاريخ بغداد ٨: ٤٦١.

(٢) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٢٨٦، والمنهج ١: ٣١٠، وتاريخ بغداد ٢: ٩٠، والمقصد الأرشد ٢: ٣٨٢.

(٣) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٤١٧، والمنهج ١: ٢٠٣، والمقصد الأرشد ٣: ١٢٥، وتاريخ بغداد ١٤: ٤٨٩.

(٤) **ترجمته في**: الطبقات ١: ١٢١، والمنهج ١: ١٥٩، وتاريخ بغداد ٧: ٨٦، والمقصد الأرشد ١: ٢٩٠، والشذرات ٣: ٣٦٦.

٤٤ . البزار : محمد بن حبيب ، أبو عبد الله البزار .

ذكره الخطيب فقال : سمع أحمد بن حنبل ، وشجاع بن مخلد ، وروى عنه الحسن بن أبي العنبر ، وغيره .

قال الخلال: عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل حسان.

قال محمد بن حبيب : قال أحمد : كتبت من العربية أكثر مما كتب أبو عمرو بن العلاء . ومات سنة ٢٩١ هـ[١] .

٤٥ . كَرْنيب : أحمد بن عثمان بن سعيد بن أبي يحيى ، أبو بكر الأحول المعروف بكَرْنيب .

سمع علي بن بحر القطان ، ومحمد بن داود الحُدَّاني ، وكثير بن يحيى ، وإمامنا أحمد في آخرين ، نقل عن إمامنا مسائل منها ؛ قال : سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل قلت : أبيع للجند ؟ فتبسم وقال : الدرهم أين ضرب ؟ أليس في دراهم؟ ومات سنة ٢٩٣ هـ[٢] .

٤٦ . الزورى : أحمد بن عبدالرحمن بن مرزوق بن عطية ، أبو عبد الله بن أبي عوف الزورى .

سمع سويد بن سعيد ، وعثمان بن أبي شيبة ، وعمرو بن محمد الناقد ، ومحمود بن غيلان ، وخلقاً كثيراً ، نقل عن الإمام أحمد مسائل قال : سمعت أبا عبد الله وسئل عن بيع النرجس ممن يشرب المسكر ؟ فكرهه .

وقال أبو الحسين بن المنادى : مات أبو عبد الله بن أبي عوف في شوال ، سنة ٢٩٧ هـ وعمره أربع وثمانون سنة[٣] .

بعد أن ذكرنا مجموعة من تراجم مشاهير النقلة في المذهب ، معتمدين فيها على تواريخ الوفاة ، فهناك بعض التراجم التي لم يحدد تاريخ وفاتها ، فرتبوا على حسب الحروف الهجائية ، وهم :

---

(١) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٢٩٣، والمنهج ١: ١٦٣، وتاريخ بغداد ٢: ٢٧٨، والمقصد الأرشد ٢: ٣٩٨.

(٢) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٥٢، والمنهج ١: ٢١٤، وتاريخ بغداد ٤: ٢٩٧، والمقصد الأرشد ١: ١٤١.

(٣) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٥١، والمنهج ١: ٢١٩ ، وتاريخ بغداد ٤: ٢٤٥، والسير ١٢: ٥٣١، والأنساب للسمعاني ٢: ٢١٣-٢١٤.

٤٧ . الموصلي : إبراهيم بن أبان الموصلي ، عنده عن الإمام أحمد مسائل منها ؛ قال : سمعت أبا عبد الله وجاءه رجل فقال : إني سمعت أبا ثور يقول : إن الله خلق آدم على صورة نفسه ؛ فأطرق طويلاً ثم ضرب بيده على وجهه ؛ هذا كلام سوء ، هذا كلام جهم ، هذا جهمي لا تقربوه[(١)].

٤٨ . أبو إسحاق العبادي : إبرهيم بن الحارث بن مصعب بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، من أهل طرسوس .

ذكره أبو بكر الخلال فقال : كان من كبار أصحاب أبي عبد الله ، روى عنه الأثرم وحرب وجماعة من الشيوخ المتقدمين ، وكان أحمد يعظمه ويرفع قدره ، وعنده عن أبي عبد الله أربعة أجزاء مسائل ، منها : قيل لأحمد: شهادة المرأة الواحدة في الرضاع تجوز ؟ قال : نعم[(٢)].

٤٩ . الختلي : إبراهيم بن الجنيد الختلي .

قال أبو بكر الخلال : عنده عن أبي عبد الله مسائل حسان[(٣)].

٥٠ . الشالنجي : إسماعيل بن سعيد الشالنجي ، أبو إسحاق .

ذكره أبو بكر الخلال فقال : عنده مسائل كثيرة ما أحسب أن أحداً من أصحاب أبي عبد الله روى عنه أحسن مما روى هذا ، ولا أشبع ولا أكثر مسائل منه ، وكان عالماً بالرأي ، كبير القدر عندهم ، معروفاً ، ولم أجد هذه المسائل عند أحد رواها عنه إلا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني فإنه حدث بها عن إسماعيل ابن سعيد ، له كتاب ترجمه بالبيان على ترتيب الفقهاء ، وحدث فيه عن مروان الفزاري ، وسفيان ، وجرير ، وسعيد بن عامر ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم[(٤)].

٥١ . ابن مهران الدينوري : إبراهيم بن عبد الله بن مهران الدينوري .

نقل عن الإمام أحمد أشياء ، منها : في لعاب الحمار والبغل إن كان كثيراً لا يعجبني .

---

(١) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٩٣، والمنهج ١: ٢٦٨، والمقصد الأرشد ١: ٢١٤.

(٢) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٩٤، والمنهج ١: ٢٦٩، والمقصد الأرشد ١: ٢٢١.

(٣) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٩٣، وتاريخ بغداد ٦: ١٢٠.

(٤) **ترجمته في**: الطبقات ١: ١٠٤، والمنهج ٢٧٢، والمقصد الأرشد ١: ٢٦١-٢٦٢.

قال: وسئل أبو عبد الله عن صدقة الفطر متى تعطى؟ قال: قبل أن يخرج إلى الصلاة؛ قال: قيل له فإن خرج؟ قال: كان ابن عمر يعطي قبل ذلك بيوم أو يومين[1].

٥٢. السجزي: إسماعيل بن عمر السجزي. ذكره أبو بكر الخلال فقال: جليل مقدم عالم بصير بالحديث والعلم؛ سمع من أبي عبد الله مسائل صالحة حساناً مشبعة لم يجئ بها أحد، وأَغربَ على أصحاب أبي عبد الله، سمعتها من مكي بن عبدان الكرماني، بكرمان، عن إسماعيل بن عمر هذا[2].

٥٣. الأصبهاني: إبراهيم بن محمد بن الحارث الأصبهاني. نقل عن إمامنا أشياء، منها: قال: سمعت أحمد يقول: استحب للإمام أن يقرأ أول ليلة من شهر رمضان في عشاء الآخرة ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾[3] لأنها أول سورة نزلت من القرآن. وذكره أبو محمد الخلال من جملة الأصحاب [4].

٥٤. الجوزجاني: إبراهيم بن يعقوب، أبو إسحاق الجوزجاني.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: جليل جداً كان أحمد يكاتبه ويكرمه إكراماً شديداً، وقد حدثنا عن الشيوخ المتقدمين، وعنده عن أبي عبد الله مسائل في جزئين. سمعت أبا زرعة الصغير يحكي عن إبراهيم بن يعقوب قال: كان أحمد بن حنبل يصلي بعبد الرزاق فسها يوماً في صلاته، فسأله عبد الرزاق، فأخبره أنه لم يطعم شيئاً منذ ثلاث[5].

٥٥. السامرائي: أحمد بن الحسين بن حسان. من أهل سُرَّ من رأى، صحب إمامنا أحمد، وروى عنه أشياء، منها قال: سئل أحمد بن حنبل: لمن تجب النفقة؟ فقال: للأخ. وسئل أحمد: لمن تجب النفقة؟ قال: للعم وابن العم وكل من كان في العصبة[6].

---

(١) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٩٥، والمنهج ١: ٢٧٠، والمقصد الأرشد ١: ٢٢٥.
(٢) **ترجمته في:** الطبقات ١: ١٠٦، والمنهج ١: ٢٧٣، والمقصد الأرشد ١: ٢٧٠.
(٣) سورة العلق، الآية ١.
(٤) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٩٦، والمنهج ١: ٢٧١.
(٥) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٩٩، والمنهج ١: ٢٧١، والشذرات ٣: ٢٦٣.
(٦) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٣٩، والمنهج ١: ٢٥٥، وتاريخ بغداد ٤: ٨٠، والمقصد الأرشد٢: ٨٩.

٥٦. القومسي: أحمد بن خليل القومسي. ذكره أبو بكر الخلال فقال: سمع من أبي عبد الله مسائل أغربَ فيها على أصحابه. قال حدثنا الحسن بن عيسى قال: كان المبارك أبو عبد الله يكنى بأبي مالك، وكان بزازاً، وكان موسراً، وكان له سبع بنات، ولم يكن له ذكر غير عبد الله، وكان يقول: لي سبع بنات، وثامنهن عبد الله، لما يرى من لينه وسكونه وحيائه، كأنه جارية.

وورث عبد الله عن أبيه حصته مائة ألف درهم[1].

٥٧. الأنطاكي: أحمد بن المكين الأنطاكي.

ذكره الخلال فقال: عنده عن أبي عبد الله مسائل سمعتها منه في قدمتي الثانية إلى الثغور، وكان رجلاً كما يجب، إن شاء الله.

قال أبو بكر الخلال: حدثني أحمد بن المكين الأنطاكي قال: سمعت أحمد بن حنبل وقال لرجل: ما فعلت الوالدة؟ قال: توفيت يا أبا عبد الله؛ فقال له أحمد: أعظم الله أجرك[2].

٥٨. أبو بكر المروذي: أحمد بن محمد بن الحجاج بن عبدالعزيز، أبو بكر المروذي، كانت أمه مروذية وأبوه خوارزمياً وهو المقدم من أصحاب أحمد، لورعه وفضله، وكان إمامنا يأنس به وينبسط إليه، وهو الذي تولى إغماضه لما مات، وغسله.

وقد روى عنه مسائل كثيرة، منها؛ قال المروذي: قال أحمد: إذا أعطيتك كتابي وقلت لك اروه عني وهو من حديثي فما تبالي سمعته أم لم تسمعه وغير ذلك كثير، وروى المروذي أن أبا عبد الله قال له: قدم بي من خراسان وأنا حمل وولدت ههنا، ولم أر جدي ولا أبي، ولا تزوجت إلا بعد الأربعين[3].

٥٩. أبو الحارث الصائغ: أحمد بن محمد، أبو الحارث الصائغ.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٤٢، والمنهج ١: ٢٥٧، والجرح والتعديل ٢: ٥٠، وتهذيب التهذيب ١: ٢٨، والمقصد الأرشد ١: ١٠٢-١٠٣.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٧٨، والمنهج ١: ٢٦٥، والمقصد الأرشد ١: ١٨٨.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٥٧، وتاريخ بغداد ٤: ٤٢٣.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: كان أبو عبد الله يأنس به، وكان يقدمه ويكرمه، وكان عنده بموضع جليل، وروى عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، بضعة عشر جزءاً، ومن ذلك: قال أبو الحارث: قلت لأبي عبد الله: هؤلاء المحدثون الذين يأخذون على الحديث؟ قال: هذه طعمة سوء.

وقال أبو الحارث: سمعت أبا عبد الله يقول: إنما العلم مواهب، يؤتيه الله من أحب من خلقه، وليس يناله أحد بالحسب، ولو كان لعلة الحسب لكان أولى الناس به أهل بيت النبي ﷺ[1].

٦٠. ابن مطر: أحمد بن محمد بن مطر أبو العباس.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: عنده عن أبي عبد الله مسائل سمعتها منه، وكان فيها غرائب. سمع إمامنا، وشريكاً ويونس وغيرهما[2].

٦١. الإيتاخي: أحمد بن محمد بن يزيد الوراق ويعرف بالإيتاخي، من أهل سُرَّمن رأى قدم بغداد وروى عن الإمام أحمد ويحيى بن معين وغيرهما.

وذكره أبو بكر الخلال فقال: ثقة. كان عنده عن أحمد مسائل، منها؛ قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما شبهت الشباب إلا بشيء كان في كُمي فسقط[3].

٦٢. الخفاف: أحمد بن نصر، أبو حامد الخفاف. ذكره أبو بكر الخلال فقال: كان عنده جزء فيه مسائل حسان، أغرب فيها.

منها قال: سئل أحمد عن رجل أشهد على ألف درهم، وكان الحاكم لا يحكم إلا في مائة ومائتين. يشهد له؟ قال: لا، إلا ما أشهدت عليه.

وقال: وسئل أحمد عن القبور مرتفعة أحب إليك أو مُسنَّمَة؟ قال: مسنَّمَة، مثل قبور أُحد مسنَّمة[4].

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٧٤، وتاريخ بغداد ٥: ١٢٨، والمنهج ١: ٢٦٣، والمقصد الأرشد ١: ١٦٣.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٧٥، وتاريخ بغداد ٥: ٩٨، والمنهج ١: ٢٦٣، والمقصد الأرشد ١: ١٦٤-١٦٥.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٧٦، وتاريخ بغداد ٥: ١١٩، والمنهج ١: ٢٦٤، والمقصد الأرشد ١: ١٦٦.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ٨٢، والمنهج ١: ٢٦٦، والمنتظم ٦: ١١٠، والسير ٣: ٥٦٠، والمقصد الأرشد ١: ٢٠٠.

٦٣. ابن الحكم الأنطاكي: أحمد بن هاشم بن الحكم بن مروان الأنطاكي. ذكره أبو بكر الخلال فقال: شيخ جليل متيقظ رفيع القدر، سمعنا منه حديثاً كثيراً، ونقل عن أحمد مسائل حساناً سمعناها في سنة سبعين أو إحدى وسبعين -أي بعد المائتين-، منها؛ قال: سئل أحمد وأنا أسمع: يشهد على الشهادة و لم ينظر في الكتاب؟ قال: إن حفظها، وإلا فليس بشيء[١].

٦٤. الأذني: إسحاق بن الجراح الأذني، جليل القدر، حدث عن يزيد بن هارون وأشكاله. وذكره أبو بكر الخلال فقال: نقل عن أحمد أشياء كثيرة؛ قال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى، منها ما نقلته من السير، للخلال؛ قال: كنا عند أحمد فجاء رجلان عليهما أقبية، أظن أنهما جند، فسألاه عن مسألة. فلم يجبهما[٢].

٦٥. ابن أبي قيماز: جعفر بن أحمد بن أبي قيماز، وقيل نيمان الفقيه الأذني. ذكره أبو بكر الخلال فقال: حافظ كثير الحديث، سمعت منه مسائل وحديثاً، وكان ضرير البصر، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل غرائب كلها سمعته منه[٣].

٦٦. الشقراني: جعفر بن محمد النسائي الشقراني الشعراني، أبو محمد.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: رفيع القدر، ثقة جليل ورع، أمَّار بالمعروف نهَّاء عن المنكر، أخبرت أنه قتل بمكة في شيء من هذا الأمر والنهي، وكان أبو عبد الله يكرمه ويقدمه، ويأنس به ويعرف له حقه، وروى عن أبي عبد الله أجزاء صالحة، ومسائل كثيرة، منها قال: سمعت أبا عبد الله سئل عن الخل يُعمل من العنب؟ فقال: يصب على العصير خل حتى يحمض[٤].

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٨٢، والمنهج ١: ٢٦٦، والمقصد الأرشد ١: ٢٠٤، ولسان الميزان ١: ٣١٩.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ١١٢، والمنهج ١: ٢٧٦، وتهذيب الكمال ٢: ٤١٦، والمقصد الأرشد ١: ٢٤٨، وتهذيب التهذيب ١: ٢٢٨.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ١٢٢، والمنهج ١: ٢٧٩، والمقصد الأرشد ١: ٢٩٤.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ١٢٤، والمنهج ١: ٢٨٠، المناقب ٦١٥، والمقصد الأرشد ١: ٢٩٩.

٦٧. ابن بنت أبي شامة: جعفر بن محمد بن هذيل بن بنت أبي شامة، أبو عبد الله الكوفي. ذكره أبو بكر الخلال ومدحه، وقال: عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة، منها؛ قال جعفر: سمعت أحمد يقول: يكره أن يعلق في القبلة شيئاً يحول بينه وبين القبلة، ولم يكره أن يضع في المسجد المصحف ونحوه[١].

٦٨. التستري: الحسين بن إسحاق التستري. ذكره أبو بكر الخلال فقال: شيخ جليل سمعت منه سنة خمس وسبعين وقت خروجي إلى كِرْمان، وكان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار، وكان رجلاً مقدماً، رأيت موسى بن إسحاق القاضي يكرمه ويقدمه[٢].

٦٩. الخواتيمي: سندي أبو بكر الخواتيمي البغدادي. قال أبو بكر الخلال: هو من جوار أبي الحارث مع أبي عبد الله، فكان داخلاً مع أبي عبد الله ومع أولاده في حياة أبي عبد الله، سمع من أبي عبد الله مسائل صالحة، منها؛ قال سندي: رأيت أبا عبد الله قام له رجل من موضعه، فأبى أن يقعد فيه، وقال للرجل: ارجع إلى موضعك؛ فرجع الرجل إلى موضعه، وقعد أبو عبد الله بين يديه[٣].

٧٠. النوفلي: صالح بن علي النوفلي، من آل ميمون بن مهران.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: سمعنا منه سنة سبعين بحلب، وسمعنا منه عن أبي عبد الله أيضاً مسائل، وكان مقدماً على أهل حلب[٤].

٧١. العاقولي: عبدالكريم بن الهيثم بن زياد بن عمران، أبو يحيى القطان العاقولي.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ١٢٦، والمنهج ١: ٢٨٠، والسير ١٤: ١٠٦، وتهذيب الكمال ٥: ١٠١، وتهذيب التهذيب ٢: ١٠٥، والمقصد الأرشد ١: ٣٠١.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ١٤٢، والسير ١٤: ٥٧، والمقصد الأرشد ١: ٣٤٣، ومختصر ابن منظور ٧: ٩٥.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ١٧٠، والمنهج ١: ٢٩٦، والمقصد الأرشد ١: ٤٣٢-٤٣٣.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ١٧٧، والمنهج ١: ٢٩٨، والمقصد الأرشد ١: ٤٥٠.

قال أبو بكر الخلال: جليل كبير، عنده جزءان صغيران، فيهما مسائل حسان مشبعة.

قال: كنت مع أحمد، فجعلت أتأخر عنه في الصف إجلالاً له، فوضع يده على يدي فقدمني إلى الصف[1].

٧٢. عبدوس: عبدوس بن مالك، أبو محمد العطار.

ذكره الخلال فقال: كانت له عند أبي عبد الله منزلة في هدايا، وغير ذلك.

وقد روى عن أبي عبد الله مسائل لم يروها غيره، ولم تقع إلينا كلها، مات ولم تتخرج عنه، ووقع إلينا منها شيء، أخرجه أبو عبد الله في جماع أبواب السنة ما لو رحل رجل إلى الصين في طلبها لكان قليلاً، أخرجه أبو عبد الله ودفعه إليه[2].

٧٣. المروزي: عبيد الله بن محمد الفقيه. المروزي الأصل. الرقي البلد.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: رجل حافظ للفقه، بصير باختلاف الفقهاء، جليل القدر، عالم بأحمد بن حنبل عنده عن أبي عبد الله مسائل كبار لم يشركه فيها أحد[3].

٧٤. الطيالسي: علي بن عبد الصمد، أبو الحسن الطيالسي البغدادي.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: كان يسكن قطيعة الربيع، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة.

وقال أبو بكر الخلال: أخبرنا علي بن عبد الصمد الطيالسي قال: سألت أحمد بن حنبل عن الصلاة خلف من يقرأ بقراءة حمزة؟ قال: أكرهه؛ قلت: يا

(١) ترجمته في: تاريخ بغداد ١١: ٧٨، والطبقات ١: ٢١٦، والسير ١٣: ٣٣٥، والعبر ٢: ٦٦، والمقصد الأرشد ٢: ١٩٤، وشذرات الذهب ٣: ٣٢٤.

(٢) ترجمته في: تاريخ بغداد ١١: ١١٥، والطبقات ١: ٢٤١-٢٤٦، والمقصد الأرشد ٢: ٢٨١.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٠٣، والمنهج ١: ٣٠٤، والمقصد الأرشد ٢: ٧٢.

أبا عبد الله، إذا لم يدغم ولم يكسر؟ قال: إذا لم يدغم ولم يضجع ذلك الاضجاع فلا بأس به[1].

٧٥. ابن خُرذاذ: عثمان بن صالح بن عبد الله، وقيل ابن عبد ربه بن خُرذاذ الأنطاكي.

قال أبو بكر الخلال: جليل القدر، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل سمعناها منه يغرب فيها؛ قال عثمان: رأيت لأحمد بن حنبل مَطْهرة من خزف مخمرة بقطعة باريه بالنهار[2].

٧٦. أبو الحسن الأنباري: مثنى بن جامع أبو الحسن الأنباري، قال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى: قرأت في كتاب أبي بكر الخلال قال: كان مثنى ورعاً جليل القدر عند بشر بن الحارث وعند عبدالوهاب الوراق... وكان أبو عبد الله يعرف قدره وحقه، ونقل عنه مسائل حساناً. منها: سئل عن الرجل يكون وصياً للرجل فيكون له في يديه الطعام أو الشيء يريد بيعه أو نحواً مما قيل له؟ فلم ير ذلك[3].

٧٧. الكحال: محمد بن يحيى الكحال، أبو جعفر البغدادي المتطبب.

قال أبو بكر الخلال: كانت عنده عن أبي عبد الله مسائل كثيرة حسان مشبعة، وكان من كبار أصحاب أبي عبد الله، وكان يقدمه ويكرمه[4].

٧٨. أبو بكر المستملي: محمد بن يزيد الطرسوسي، أبو بكر المستملي.

قال أبو بكر الخلال: انحدر مع أبي عبد الله من طرسوس أيام المأمون، وكان المروذي يذكر له ذلك ويشكره، ويقول: مرضت فكان يحملني على ظهره، وعنده عن أبي عبد الله مسائل حسان[5].

٧٩. ابن النقيب الجرجرائي: محمد بن النقيب بن أبي حرب الجرجرائي.

---

(١) ترجمته في: تاريخ بغداد ١٢: ٢٨، والطبقات ١: ٢٢٨، والسير ١٣: ٤٢٩، والمقصد الأرشد ٢: ٢٣١.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٢١، والمنهج ١: ٣١١، والسير ١٣: ٣٧٨، وتهذيب التهذيب ٧: ١٣١، والمقصد الأرشد ٢: ١٩٨.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٣٦، وتاريخ بغداد ١٣: ١٧٣، والمنهج ١: ٣٢٩، والمقصد الأرشد ٣: ١٩.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٢٨، والمنهج ١: ٢٥٠، والمقصد الأرشد ٢: ٥٣٦.

(٥) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٢٨، والمنهج ١: ٢٥١، والمقصد الأرشد ٢: ٥٣٧.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: ورع يعالج الصبر، جليل القدر. كان أحمد يكاتبه ويعرف قدره. ويسأل عن أخباره، وعنده عن أبي عبد الله مسائل مشبعة، كنت سمعتها منه، يقول: سمعت أبا عبد الله وسئل عن الرجل يفتي بغير علم قال: يروى عن أبي موسى قال: يمرق من دينه[1].

٨٠. منونه: محمد بن أبي عبد الله الهمداني، يعرف بمنونه[2].

قال أبو بكر الخلال وقد ذكره: جمع مسائل أحمد وغيرها سبعين جزءاً[3].

٨١. الجوزجاني: محمد بن علي، أبو جعفر الجوزجاني.

سأل إمامنا عن أشياء، منها؛ قلت لأبي عبد الله: الرجل يوم الجمعة يقدر على الدخول داخل المسجد يصلي في الرحبة؟ قال: إذا كان ذلك من علة من الحر أرجو أن لا يضره[4].

٨٢. ابن عوف الحمصي: محمد بن عوف بن سفيان الطائي الحمصي، أبو جعفر. قال ابن أبي يعلى: قرأت في كتاب الخلال قال: إنه حافظ، إمام في زمانه.

وكانت عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة في العلل وغيرها، ويغرب فيها. منها قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر المسلمين[5].

٨٣. البيوردي: محمد بن عبدالعزيز البيوردي، أبو عبد الله.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: جليل روى عن أبي عبد الله مسائل صالحة حساناً[6].

٨٤. ابن مشيش: محمد بن موسى بن مشيش البغدادي.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٣١، والمنهج ١: ٢٥١، والمقصد الأرشد ٢: ٥٢٧.

(٢) في المنهج الأحمد: يعرف بميمونه.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٣٢، والمنهج ١: ٢٠٢، والمقصد الأرشد ٢: ٤٤١-٤٤٢.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٠٧، والمقصد الأرشد ٢: ٤٦٧.

(٥) ترجمته في: الطبقات ١: ٣١٠، والمنهج ١: ٣٢٠، والجرح والتعديل ٨: ٥٢، والشذرات ٢: ١٦٣.

(٦) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٠٥، والمنهج ١: ٢٤٢، والمقصد الأرشد ٢: ٤٣٦.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: كان يستملي لأبي عبد الله، وكان من كبار أصحابه، روى عن أبي عبد الله مسائل مشبعة جياداً. وكان جاره، وكان يقدمه ويعرف حقه.

قال ابن مشيش: سمعت أحمد يقول: العلم مواهب من الله ليس كل أحد يناله[1].

٨٥. النّهرتيري: محمد بن موسى بن أبي موسى النهرتيري البغدادي، أبو عبد الله.

ذكره الخلال فقال: كان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار جياد، منها:

سمعت أبا عبد الله وسأله رجل من خراسان عن الوضوء من لحم الجزور؟ فقال: نعم يتوضأ منه، وقد فعل النبي ﷺ ذلك[2].

٨٦. المصيصي: محمد بن داود بن صبيح، أبو جعفر المصيصي، أخو إسحاق.

قال أبو بكر الخلال فيه: كان من خواص أبي عبد الله ورؤسائهم، وكان أبو عبد الله يكرمه ويحدثه بأشياء، ولا يحدث بها غيره.

وعنه عن أبي عبد الله مسائل كثيرة مصنفة على نحو مسائل الأثرم[3].

٨٧. الدنداني: موسى بن سعيد الدنداني.

قال أبو بكر الخلال: سمعنا منه حديثاً صالحاً عن القعنبي، ومحمد بن كثير، وغيرهما، ثقة رفيع القدر، من أهل الثغر كانت عنده مسائل حسان سمعتها من رجل بطرسوس عنه، قال أحمد فيما رواه عنه موسى بن سعيد الدنداني: لا يجوز شيء من الحيل[4].

(١) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٢٣، والمنهج ١: ٢٤٦، والمقصد الأرشد ٢: ٤٩٥.

(٢) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٢٣، والمنهج ١: ٢٤٧، والأنساب ٥: ٥٤٣، وتاريخ بغداد ٣: ٢٤١، والمقصد الأرشد ٢: ٤٩٦.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٩٦، والمنهج ١: ٢٣٩، ومختصر ابن منظور ٢٢: ١٥١، وتهذيب الكمال ٢٥: ١٧٥، والمقصد الأرشد ٢: ٤١٠.

(٤) ترجمته في: الطبقات ١: ٣٣٢، والمنهج ١: ٣٢٧، وتبصير المتبه ٦٥٣، والمقصد الأرشد ٣: ٦.

٨٨. مهنا: مهنا بن يحيى الشامي السلمي، أبو عبد ا الله.

حدث عن الإمام أحمد بـن حنبـل، وبقيـة بـن الوليـد، وسمـرة بـن ربيعـة، ومكي بن إبراهيم. قال الخلال وذكر مهنا: كان مـن كبـار أصحـاب أبـي عبـد ا الله، وروى عن أبي عبد ا الله من المسائل ما فخر به، وكان أبو عبد ا الله يكرمه، ويعرف له حق الصحبة.

قال مهنا: قلت لأحمد بن حنبل: ما أفضل الأعمال؟ قال: طلب العلم لمن صحت نيته. قلت: وأي شيء تصحيح النيـة؟ قـال: ينـوي أن يتواضـع فيـه، وينفي عنه الجهل.

سئل الدارقطني عن مهنا بن يحيى، قال: ثقة نبيل[١].

٨٩. ابن بختان: يعقوب بن إسحاق بن بختان، أبو يوسف.

وذكره أبو محمد الخلال فقال: كـان جـار أبـي عبـد ا الله وصديقـه، روى عن أبي عبد ا الله مسائل صالحة كبيرة لم يروها غيره في الورع، ومسـائل صالحـة في السلطان[٢].

٩٠. أبو الصقر بن يزداد: يحيى بن يزداد الوراق، أبو الصقر.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: كان مع أبي عبد ا الله بالعسكر، وعنده جـزء مسائل حسان في الحِمَى والمساقاة والمزارعة والصيد واللقطة، وغير ذلك[٣].

٩١. المروزي: يحيى بن زكريا بن عيسى صاحب إسحاق بن راهويه.

قال أبو بكر الخلال: كان عنده عن أبي عبد ا الله مسائل حسان أخبرنا بها الحسن بن الحسين بطرسوس، وحـدث عنـه عبدالرحمـن بـن أبـي حـاتم، وقـال: حدثنا يحيى بن زكريا بن عيسى قال: سألت أحمد بن حنبل فقلـت: يـا أبـا عبـد ا الله ما تقول فيمن يقول القرآن مخلوق؟ قال: كافر. ولم يتعتع في الجواب[٤].

---

(١) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٣٤٥-٣٨١ والمنهج ١: ٣٣١، وتاريخ بغداد ١٣: ٢٦٦، ومختصر تاريخ دمشق ٢٦: ٤٩، والمقصد الأرشد ٣: ٤٣.

(٢) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٤١٥، والمنهج ١: ٣٤٠، وتاريخ بغداد ١٤: ٢٨٠، والمقصد الأرشد ٣: ١٢٢.

(٣) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٤٠٩، والمنهج ١: ٣٤٠، والمقصد الأرشد ٣: ١١٣.

(٤) **ترجمته في:** الطبقات ١: ٤٠١، والمنهج ١: ٣٣٨، والجرح والتعديل ٩: ١٤٥، والمقصد الأرشد ٣: ٩٤.

٩٢. الفضل القطان: الفضل بن زياد، أبو العباس القطان البغدادي.

ذكره أبو بكر الخلال قال: كان من المتقدمين عند أبي عبد الله، فوقع له عن أبي عبد الله مسائل كثيرة جياد، وحدث عنه جماعة منهم: يعقوب بن سفيان الفسوي، والحسن بن أبي العنبر، وغيرهما.

ومن مسائله التي عن أبي عبد الله قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أكذب الناس السُّؤال والقُصَّاص[1].

٩٣. الفضل الأصفهاني: الفضل بن عبد الصمد الأصفهاني، أبو يحيى.

ذكره أبو بكر الخلال فقال: رجل جليل. لزم طرسوس إلى أن مات في الأسر قدمت طرسوس سنة ٧٠ أو ٧١ وكان أسيراً في بلاد الروم، ثم قدمت بغداد فأخبرت أنه فُودِي، ثم أسر أيضاً فمات أسيراً في آخر الأسرين، وكان له جلالة عندهم، بطرسوس مقدماً فيهم، وعنده جزء مسائل عن أبي عبد الله.

قال الفضل: سمعت أحمد يقول: لا أحب أن يأخذ الزوج من زوجته إذا اختلعت أكثر مما أعطاها[2].

(١) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٢٥١، والمنهج ١: ٣٢٢، وتاريخ بغداد ١٢: ٣٦٣، والمقصد الأرشد ٢: ٣١٢.

(٢) **ترجمته في**: الطبقات ١: ٢٥٤، والمنهج ١: ٣٢٤، والمقصد الأرشد ٢: ٣١٥.

الفصل الرابع

عمل الأصحاب في تعدد الروايات



عمل الأصحاب في تعدد الروايات

أسباب تعدد الروايات والأقوال عن الإمام أحمد، وعمل الأصحاب في ذلك:

كثرت الأقوال في المذهب الحنبلي، فكثيراً ما تجد روايتين أو أكثر في المسألة الواحدة عن أحمد رضي الله عنه، وتعدد هذه الروايات كان له أسباب كثيرة، يمكن أن نجملها في عدة نقاط.

أسباب تعدد الروايات في المذهب الحنبلي:

١- تورع الإمام أحمد عن الترجيح بين أقوال الصحابة أو بعض التابعين إذا نقل عنهم قولان أو أكثر، وليس هناك نص يؤيد ترك القولين أو الأقوال، أكثر حين يكون في المذهب قولان أو أكثر، وذلك عائد إلى كون الإمام أحمد فقيهاً سلفياً.

٢- اختلاف الرواية عن الإمام أحمد في مسألة من المسائل، فتكون كل رواية قولاً، ما لم يوجد ما يرجح صدق أحدهما[1].

٣- تردد الإمام أحمد، رحمه الله، أحياناً في الحكم بين وجهين أو نظرين، فيتركهما من غير ترجيح[2].

٤- مراعاة الإمام أحمد لحال السائل، واختلاف ذلك الحال من سائل إلى آخر. فيفتي باختلاف الحال لكل سائل، فيظن أن الإمام أحمد له رأيان، وليس كذلك. كما أن الإمام أحمد يرى أنه يجب عند الإفتاء دراسة حال المستفتي، فلعله يريد أن يتخذ الفتوى طريقاً لحرام[3].

---

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، لأبي زهرة ٢: ٣٤٨ .

(٢) تاريخ المذاهب ٢: ٣٤٧ .

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية، لأبي زهرة ٢: ٣٤٨ .

٥- إن الإمام أحمد، رحمه الله، كان يفتي أحياناً قليلة بالرأي المبني على المصلحة أو القياس، فتختلف أوجه النظر بين وجهين، فيترك الوجهين من غير ترجيح.

٦- كما أن وجود حديثين أو أكثر في المسألة الواحدة قد يكون سبباً في تعدد الروايات، فقد يفتي الإمام بحكم معين في مسألة بناءً على وجود حديث في حكمها، ثم يظهر له بعد فترة من الزمن وجود حديث أقوى وهو في حكم المسألة نفسها، فيأخذ به ويترك الأول.

كما أن رأي الإمام ومذهبه بترك باب الاجتهاد مفتوحاً سبب آخر في تعدد الروايات، فهو بذلك يترك المجال لمن قدر على الاجتهاد، وتوفرت شروطه فيه أن يمارسه.

عمل الأصحاب في تعدد الأقوال عن الإمام أحمد:

إذا ما اختلفت الروايات والأقوال المنقولة عن الإمام أحمد في أحكام، فهناك طرق للترجيح بين هذه الروايات والأقوال.

أ) إذا تعددت الروايات فإن العلماء يوازنون بينها بقوة إسنادها، فما كان أقوى سنداً كان أصح خبراً فيقبل، ويرد ما يعارضه.

ب) إذا لم يمكن الجمع بينهما، وإن تساوت الروايات في قوة السند، أولا يعلم ترجيح لأحدهما على الآخر، كان في المسألة قولان، وكان النظر فيها كالنظر عند اختلاف أقوال الإمام أحمد، وبثبوت هذا الاختلاف بالسند الصحيح الذي ينتهي إليه[1].

أولاً: إذا أمكن الجمع والتوفيق بين الروايات المتعددة في مسألة واحدة:

إما بحمل عام على خاص، أو مطلق على مقيد، فإن أمكن ذلك كان القولان مذهبه[2].

---

(١) ابن حنبل لأبي زهرة ١٩١.

(٢) ابن بدران ١٢٦، وتصحيح الفروع، لابن مفلح ١: ٦٤.

قال ابن حمدان : فإن نقل عنه في مسألة واحدة قولان مختلفان ، و لم يصرح هو ولا غيره برجوعه عنه ، فإن أمكن الجمع بينهما بحملهما على اختلاف حالين أو محلين ، أو بحمل عامهما على خاصهما ، ومطلقهما على مقيدهما ، على الصحيح فيهما[١] .

ثم قال : اختاره ابن حامد ، فكل واحد منهما مذهبه ، وقد نقل عنه في التيمم بالرمل ؛ روايتان .

وحمل القاضي الجواز على رمل له غبار ، والمنع على رمل لا غبار له[٢] .

وقيل يعمل بكل في محله ، وفاءً بمقتضى اللفظ ، فإن أمكن هذا أو التنزيل على حالين ، تعين ، وإلا فلا[٣] .

وذلك بأن كان العام متعارضاً مع الخاص ، فيثبت الأول حكماً والثاني يثبت غيره ، فيحمل المخالف بينهما على التخصيص بإطلاق العام على الآحاد التي تدخل في الخاص ، فيحمل الخاص على ما يدل عليه ، والعام على ما لا يدخل في مدلول الخاص ، ومن التوفيق أيضاً المطلق على المقيد ، بأن كان الحكم مطلقاً في أحد القولين ، ومقيداً في القول الآخر ، يحمل الكلام على إرادة القيد في المطلق ليتلاقيا .

ومن التوفيق أيضاً أنه إذا أورد الحكم عاماً في أحد القولين ، كبطلان بلفظ العام ، أو تحريم بلفظ عام ، وفي القول الآخر بطلان في بعض الأحوال ، أو تحريم في بعض الأحوال ، فإنه يكون المراد بالتحريم الذي يكون لفظه عاماً هو ما يدل عليه الخاص ، وهكذا[٤] .

وذلك لأن الأصل هو أن يكون للإمام رأي واحد في المسألة الواحدة ، فلا يكون التعارض بين أقواله إلا في حالة تعذر التوفيق .

ثانياً: إذا لم يمكن الجمع والتوفيق بين هذه الروايات :

---

(١) صفة الفتوى ٨٥-٨٦ .

(٢) صفة الفتوى ٩٩ .

(٣) صفة الفتوى ٩٩.

(٤) ابن حنبل ١٩١-١٩٢.

(أ) إذا عرف كل تاريخ قول: فإن عرف وبين السابق واللاحق، فالأصحاب على الأوجه التالية:

١- الثاني مذهبه[١]: اختاره الخلال وصاحبه[٢]. واعتبر بعض العلماء وهم الأكثرون السابق منسوخاً، والثاني ناسخاً، لأن معنى إفتائه ثانياً بما يخالف الافتاء الأول أنه رجع عن هذا أو بدا له بطلانه، إذ قام الدليل لديه على خلافه، وإذا كان كذلك فلا يصح أن ينسب إلى الإمام قول قد رجع عنه وبدا له دليل يعارضه[٣].

٢- وقال آخرون: الثاني والأول ينسبان إليه [٤]. لا على التخير ولا التعاقب، ولا على الجمع في حق شخص واحد في واقعة واحدة من مفت واحد في حالة واحدة[٥].

اختاره ابن حامد، وغيره[٦].

ويعد في المذهب قولان في هذه المسألة، وهما منسوبان للإمام، بل يقول مجد الدين ابن تيمية - وهو ابن تيمية الكبير -: قد تدبرت كلامهم من أنه مذهب له، وإن صرح بالرجوع عنه.

ورأى الأصحاب القول الثاني قائم على أن المسائل المتشابهة بينها فروق شخصية، تميز كل واحدة عن الأخرى، فإذا أفتى، أحمد رحمه الله، في إحدى المسألتين المتشابهتين بفتوى، فقد وجد من واقعتها ما جعله يفتي بهذه الفتوى، فلما وقعت الواقعة الثانية المشابهة، وسئل عنها ولاحظ من شخصياتها وأحوالها ما جعله يفتي بحكم جديد غير الأول، فإنه يعتبر قد أفتى في مسألة مغايرة، وإن كان التشابه ظاهرياً، ولو صرح

---

(١) ابن بدران ١٦٢، وتصحيح الفروع ١: ٦٤، وصفة الفتوى ٨٦، الإنصاف ١: ١٠.

(٢) صفة الفتوى ٨٦.

(٣) ابن حنبل ١٩٢.

(٤) ابن بدران ١٩١، وتصحيح الفروع ١: ٦٤.

(٥) صفة الفتوى ٨٦.

(٦) صفة الفتوى ٨٦.

بالرجوع عن الأول لما بدا له من تغير الحال، لا من قوة الدليل، إلا إذا صرح بأنه أفتى في الأول، ولم يكن عنده حديث، وقد وجده، فإنه في هذه الحال ليس من المعقول أن يدعي على أحمد، رحمه الله أن الأول منسوب إليه[1].

٣- وقالت طائفة: الأول مذهبه، ولو رجع عنه[2].

وقد صحح القول الأول الشيخ علاء الدين المرداوي في «تصحيح الفروع»، وتبع غيره في ذلك[3].

(ب) أما إذا جهل التاريخ:

وذلك إذا كان الفرض أن التراخي الزمني ثابت، أي أن القولين وردا في وقتين مختلفين، ولا علم لمحققي المذهب بسبق أحدهما على الآخر [4].

١- **فمذهبه أقرب الأقوال من الأدلة** «من كتاب وسنة وإجماع وأثر» وقواعد مذهبه، ويخص عام كلامه بخاصه في مسألة واحدة [5]، كمذهبه فيما اختلف من أقوال الصحابة أو أحدهم إذا تعذر الجمع، فإنه يعمل بالأشبه منهما بالكتاب والسنة أو اتفاق الأمة أو أقوال الأئمة[6].

قال الإما م أبو زهرة: فإن بعضهم يعتبر ثمة قولين في المذهب في هذه المسألة، لأنه إذا كان العلم بالسابق واللاحق والرجوع لا يمنع هؤلاء من اعتبار المسألة ذات قولين، فإنه أولى أن يعتبروا القولين إذا جهل السابق واللاحق [7].

وقال ابن حمدان: إن جعلنا أول قوليه في مسألة واحدة مذهباً له مع معرفة التاريخ، فمع الجهل به أولى بجواز تأخير الراجح منهما، فيكون كآخر قوليه فيما

---

(١) ابن حنبل ١٩٢.
(٢) ابن بدران ١٩١.
(٣) ابن بدران ١٩١.
(٤) ابن حنبل ١٩٢.
(٥) ابن بدران ١٢٧.
(٦) صفة الفتوى ٨٧.
(٧) ابن حنبل ١٩٣.

ذكرنا، وإن لم يجعل فمع أولهما مذهباً له، احتمل هذا الوقف، لاحتمال تقديم أرجحهما، وإن تساويا فالوقف أولى. وقال: قلت: ويحتمل التخير والتساقط[1].

وخلاصة القول: في هذا المقام الذي تعددت فيه الأقوال بتعدد الوقائع، أن علماء المذهب الحنبلي قد اختلفوا على فريقين:

(أ) فريق كان يتسع صدره لاختلاف الأقوال، فيحكم بتعدد الأقوال متى تعذر التوفيق، ويتخذ من كثرة أقوال الإمام دليل كمال، لأنه كان، رحمه الله، كشأنه دائماً يتحرى لدينه، ومن يتحرى لدينه يتردد، فتكثر أقواله.

(ب) فريق كان يميل إلى توحيد رأي الإمام، فهو يرجح بالتاريخ إن أسعف التاريخ، وإن لم يسعف يرجح بالموازنة بين الأقوال، وتحقيق النسبة لأقواها دليلاً، وأقربها إلى منطقه وقواعد مذهبه التي استنبطها العلماء المخرجون فيه، فإن لم يكن ذلك كان في المذهب قولان، وذلك عند الاضطرار يلجأ إليه، وتعليل اتجاه هؤلاء هو أن الأصل في المجتهد أن يكون له رأي واحد ينتهي إليه اجتهاده، وإن لم يتعين له رأي واحد في المسألة لا يكون له اجتهاد فيها، إذ الاجتهاد بذل الجهد لمعرفة الحكم، والحكم واحد، فيجب أن يكون للإمام قول واحد، فلا ينسب إليه القولان إلا إذا لم يكن لأحدهما مرجح.

وإذا كانت الروايات تختلف على حكم مسألة واحدة يرجح بينهما، ويقدم أقواها، وإن لم يكن رجحان قبلتا على رأي أصحاب المنهج الأول، وقدمت أقربهما إلى قواعد المذهب، وردت الأخرى على طريقة الفريق الثاني.

وذلك كله إذا لم يمكن التوفيق على ما سبق[2].

وتخريج القولين في المسألة على أربعة أضرب[3]:

الضرب الأول: أن يذكر في القديم قولاً فيها، ثم يذكر في الجديد خلافه، فيكون هذا رجوعاً عن الأول، ويكون مذهبه الثاني.

---

(١) صفة الفتوى ٨٧.

(٢) ابن حنبل ١٩٣-١٩٤.

(٣) المسودة ٥٣٤-٥٣٥.

الضرب الثاني: ذكر في الجديد قولين في موضع واحد، ودل على اختياره لأحدهما، فيكون مذهبه هو الذي اختاره، والآخر ليس بمذهب له، ودليل اختياره لأحدهما أن يقول: هذا أحبهما إلي، وأشبههما بالحق عندي، وهذا مما أستخير الله فيه، أو يقول: هذا قول مدخول، أو قول منكر، أو يفرع على أحدهما ويترك التفريع على الآخر.

الضرب الثالث: أن يذكر قولين في موضع واحد، ثم يعيد المسألة في موضع آخر، ويذكر أحدهما فقط، فيدل على اختياره له، وهذا ذكره المزني هكذا، وخالفه أبو إسحاق المروزي؛ وقال: هذا لا يدل على اختياره، لأنه يحتمل أن يكون ترك ذكره اكتفاء بما ذكره، والذي قاله المزني هو الصحيح.

الضرب الرابع: أن يذكر قولين في موضع واحد، ولا يدل على اختياره لأحدهما، فهذا لا نعرف مذهبه فيها، لأنه لا يجوز أن يكون مذهبان له، لأن الحق واحد، ونسبة أحدهما بعينه إليه لا يجوز، لأنه لم يعينه.

٢- **وإن اتحد حكم القولين دون الفعل**: وذلك كإخراج الحقات أو بنات اللبون عن مائتي بعير وكل واجب موسع أو مخير، خير المجتهد بينهما، وله أن يخير المقلد له إن لم يكن حاكماً[١].

٣- **تعادل الأمارات**: وإن منعنا تعادل الأمارات، وهو الظاهر عن الإمام أحمد رحمه الله، فلا وقف ولا تخير ولا تساقط[٢].

ويعمل بالراجح رواة، أو كثرة، أو شهرة، أو علماً، أو ورعاً، ويقدم الأعلم على الأورع [٣].

٤- **القياس على كلام الإمام**: وفي ذلك ثلاثة أوجه:

أ- ما قيس على كلامه فهو مذهبه، اختاره الأثرم، والخرقي، وابن حامد[٤].

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٤٢، وصفة الفتوى ٨٧.

(٢) الإنصاف ١٢: ٢٤٢، وصفة الفتوى ٨٧.

(٣) الإنصاف ١٢: ٢٤٢.

(٤) صفة الفتوى ٨٨.

ب- قالوا ليس مذهبه، اختاره الخلال، وصاحبه[1]، وأبو علي، وإبراهيم[2].

ج- وقيل: إن جاز تخصيص العلة، وإلا فلا[3].

قال ابن حمدان في صفة الفتوى: وقلت: إن نص الإمام على علته أو أومأ إليها كان مذهباً له، وإلا فلا، إلا أن تشهد أقواله وأفعاله أو أحواله للعلة المستنبطة بالصحة والتعين[4].

٥- **وإن أفتى في مسألتين متشابهتين بحكمين مختلفين في وقتين**: على اعتبار أن ما قيس على كلامه مذهبه.

ومثال ذلك: قوله في اليمين بالعتق إنها تنحل بزوال الملك، وقوله في اليمين بالطلاق لا تنحل بزوال الملك[5].

والمسألة من حيث النقل والتخريج فيها وجهان:-

أ- جاز نقل الحكم وتخريجه من إحداهما إلى الأخرى[6] في أحد الوجهين، لاتحاد معناهما أو تقاربه[7].

وجزم به في المطلع، وقدمه في الرعايتين، واختاره الطوفي في مختصره في الأصول وشرحه.

وقال: إذا كان بعد الجد والبحث[8].

وقال المرداوي: وكثير من الأصحاب على ذلك[9].

ب- المنع: اختاره أبو الخطاب، وأبو محمد المقدسي[10].

---

(١) صفة الفتوى ٨٨.
(٢) الإنصاف ١٢: ٢٤٣.
(٣) صفة الفتوى ٨٨.
(٤) صفة الفتوى ٨٨.
(٥) صفة الفتوى ٨٨.
(٦) الإنصاف ١٢: ٢٤٤، وفي تصحيح الفروع أطلق الخلاف ١: ٦٥.
(٧) صفة الفتوى ٨٨.
(٨) الإنصاف ١٢: ٢٤٤.
(٩) الإنصاف ١٢: ٢٤٤.
(١٠) صفة الفتوى ٨٨.

وقدمه ابن مفلح في أصوله، وجزم به المصنف في الروضة، كما لو فرق بينهما، أو منع النقل والتخريج[1].

وقال ابن حمدان[2]: لأن الجمع عند الإمام مظنون، فهو كما لو فرق بينهما صريحاً، أو منع النقل والتخريج، أو قرب الزمن بحيث يظن أنه ذاكر حكم الأدلة حين أفتى بالثانية، ولا يجوز نقل الحكم ولا تخريجه، لأنه لولا ظهور دليل الحكم الثاني له، وبيان الفرق في المسألة الثانية مع ذكره نظيرتها ودليلها، لما أفتى به، بل سوى بينهما، ولعله ظهر له وحده فرق، لأن نصه في كل مسألة يمنع الأخذ بغيره فيها، وإن كان بعيد العهد بالمسألة الأولى ودليلها، وما قاله منها احتمل التسوية عنده، فننقل نحن حكم الثانية، إلا أن نجعل أول قوله في مسألة واحدة مذهباً له مع معرفة التاريخ، وإن جهل التاريخ جاز نقل حكم أقربهما من كتاب أو سنة أو إجماع أو أثر أو قواعد الإمام وأصوله إلى الأخرى في الأقيس ولا عكس، إلا أن نجعل أول قوليه في مسألة واحدة مذهباً مع معرفة التاريخ، فننقل حكم المرجوحة من الراجحة، وأولى بجواز كونها الأخيرة دون الراجحة، فأما من هو أهل للنظر في مثل هذه الأشياء غير مقلد، فيها فله التخريج والنقل بحسب ما يظهر له، وإذا افضي النقل والتخريج إلى خرق إجماع، أو رفع ما اتفق عليه الجم الغفير من العلماء، أو عارضه نص كتاب أو سنة، لم يجز.

٦- وإن سكت الإمام عند الاعتراض على حكمه بعد فتواه:

وذلك إن أفتى بحكم ثم اعترض عليه أحد فسكت، فهل يعتبر ذلك رجوعاً؟ فيه وجهان:

أ) لا يعتبر ذلك رجوعاً عن حكمه إلى ضده. اختاره بعض الأصحاب، إن احتمل التدبر أو كراهية الكلام، لشبهة أو فتنة أو تورع[3].

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٤٥.

(٢) صفة الفتوى ٨٨-٨٩.

(٣) صفة الفتوى ٩٥، والمسودة «ذكر الخلاف فقط» ٥٣٠.

قدمه في تهذيب الأجوبة ونصره، والرعايتين، وتابعه الشيخ تقي الدين في المسودة[1].

(ب) يعتبر رجوعاً[2]. اختاره ابن حامد لتوقف أحمد عن الجواب مع وجوب دفع الشبهة، خوفاً من ضلال السائل أو بقائه على باطل، وقد رجع الصحابة إلى قول أبي بكر رضي الله عنه بعد لومهم على قتاله لمن منع الزكاة لقولهم: لا إله إلا الله[3].

٧- صفة الواحد من أصحابه ورواته في تفسير مذهبه:

في المسألة وجهان:

أ) تعتبر صفة الواحد من أصحابه ورواته في تفسير مذهبه وإخبارهم عن رأيه كنصه، اختاره ابن حامد وغيره[4]، وهو قياس قول الخرقي وغيره، لأن الظاهر معرفتهم مذهبه ومراده بكلامه، وهو عدل خبير بما يرويه[5].

ومثال ذلك:

قول عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن الخطاف، فكان عنده أسهل من الخشاف[6].

ب) لا يكون مذهبه. اختاره الخلال وصاحبه، لأنه ظن وتخمين، ويجوز أن يعتقد خلافه، وربما أراد غير ما ظهر للراوي، بخلاف حال الصحابة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ في ذلك[7].

٨- وإن انفرد بعض أصحابه أو رواته عنه بقول وقوي دليله:

في المسألة وجهان:

(١) تصحيح الفروع ١: ٧٠.
(٢) تصحيح الفروع ١: ٧١، وصفة الفتوى ١٥، والمسودة ٥٣٠.
(٣) صنة الفتوى ٩٦.
(٤) صفة الفتوى ٩٦، والإنصاف ١٢: ٢٥٤.
(٥) صفة الفتوى ٩٦.
(٦) صفة الفتوى ٩٦.
(٧) صفة الفتوى ٩٦.

أ) أنه مذهبه، قدمه في الرعايتين، وصفة الفتوى[1]، واختاره ابن حامد؛ وقال: يجب تقديمها على سائر الروايات، لأن الزيادة من العدل مقبولة في الحديث عند الإمام أحمد، رضي الله عنه، فكيف والراوي عنه فقيه خبير بما رواه؟[2].

ب) وقيل: لا يكون مذهبه[3]. ذهب إلى ذلك الخلال وصاحبه، وأكثر الأصحاب، لأن نسبة الخطأ إلى واحد أولى من نسبته إلى جماعة، والأصل اتحاد المجلس[4].

٩- وإن أجاب في شيء بكتاب أو سنة أو إجماع أو قول صحابي يعتبر مذهبه، لأن قول أحد الصحابة عنده حجة، على أصح الروايتين عنه[5].

قال ابن حامد[6]: والمذهب أنه إذا سئل فأجاب بتلاوة آية يقرأها ينسب إليه ذلك مفسراً.

وقال: ما سئل عنه فيجيب بالحديث، أو يفتي ويستدل فيه بالحديث، أو يسأل عنه فيروي فيه الحديث عن النبي ﷺ، فكل ذلك مذهب له صريح، بمثابة ما يفتي به من قبله.

وقال ابن حمدان[7]: فإن أجاب في شيء بكتاب أو سنة او إجماع أو قول صحابي، كان الحكم مذهبه، لأنه اعتقد ما ذكره دليلاً حيث أجاب فيه، وأفتى بحكمه، وإلا بين مراده منه غالباً، ولأن ذلك كله حجة عنده، فلو كان متأولاً أو معارضاً لتوقف فيه.

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٤٦.
(٢) الإنصاف ١٢: ٢٤٦ وصفة الفتوى ٩٦-٩٧.
(٣) الإنصاف ١٢: ٢٤٦.
(٤) صفة الفتوى ٩٧.
(٥) الإنصاف ١٢: ٢٥٠.
(٦) تهذيب الأجوبة ٢١٢.
(٧) صفة الفتوى ٩٧.

١٠- ما رواه عن النبي ﷺ خبراً أو قول صحابي وصححه أو حسنه، أو رضي سنده، أو دوّنه في كتبه ولم يردّه.

في المسألة وجهان:

أ) هو مذهبه. قدمه في تهذيب الأجوبة ونصره، وقدمه في الرعايتين، وجزم به في الحاوي الكبير.

واختاره عبد الله، وصالح، والمروزي، والأثرم[١].

لأن من أصله أن ما صح عن النبي ﷺ أخذ به، فلا يظن أنه يفتي بخلافه، والأصل عدم المعارض حتى يتبين، وإن أفتى بخلافه دل على ظفره بدليل يجوز ترك الخبر به، وذهب بعض العلماء إلى تقديم الخبر على الفتوى، فيتقدم ما رواه على ما رأى في حق غيره، فكذلك في حقه[٢].

ب) وقيل: لا يكون مذهبه، كما لو أفتى بخلافه قبل أو بعد[٣]. إذ لو نسب إليه ما رواه أنه مذهبه نسب إلى أرباب الحديث مثل ذلك فيما رووه، ولهذا لو أفتى بحكم ثم روى حديثاً يخالفه، لم نجعل نحن مذهبه الحديث بل فتياه، إذ يجوز أن يكون الخبر عنده منسوخاً أو متأولاً أو معارضاً بأقوى منه، بخلاف ما رواه غيره[٤].

ولقد ذكر الخلاف في المسودة دون أن يذكر تفصيلاً[٥].

وقال ابن حمدان[٦]: وقلت: يقدم المتأخر منهما، مع ذكر أولهما.

١١- وإن ذكر عن الصحابة في المسألة قولين:

فإن فعل ذلك الإمام، ففي المسألة وجهان:

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٥٠-٢٥١، وتهذيب الأجوبة ٢١٢.

(٢) صفة الفتوى ٩٨.

(٣) الإنصاف ١٢: ٢٥١.

(٤) صفة الفتوى ٩٧.

(٥) المسودة ٥٣٠.

(٦) صفة الفتوى ٩٨.

أ) مذهبه : أقربهما من كتاب أو سنة أو إجماع ، سواء عللها أو لا ، إذا لم يرجح أحدهما ، ولم يختره[1] .

لأنه قال : إذا اختلف الصحابة على قولين ، نظر أشبههما بالكتاب والسنة وأخذ به ، ولا نجعل ما حكاه عن غيرهم مذهباً له ، لأنه يجوز أن يذهب إلى قول ثالث لا يخرق إجماعهم ، بخلاف الصحابة فإنه يتعين الأخذ بقول أحدهم ، لأنه عنده حجة ، في أصح الروايتين[2] .

ب) ليس أحدهما مذهباً له ، لأنه أعلم بالأشبه منهما ، فلما لم يذكره ، ولم يرجح أحدهما ، ولم يمل إليه مع معرفته ، دل على أنهما عنده سواء ، فلا يكون أحدهما مذهباً له[3] .

ولأنه كما لو حكاهما عن التابعين فمن بعدهم ، ولا مزية لأحدهما بما ذكر ، بجواز أحداث قول ثالث ، بخلاف الصحابة[4] .

وقيل بالوقف .

وقد رجح ابن حمدان الأول ، حيث قال في صفة الفتوى[5] : والأول أولى .

١٢- وإن كان أحد قوليه عاماً أو مطلقاً والآخر خاصاً أو مقيداً .

حمل العام على الخاص ، والمطلق على المقيد ، جمعاً بينهما بحسب الإمكان .

وقيل : يعمل بكل واحد ، وفاءً بمقتضى اللفظ ، فإن أمكن هذا ، والتنزيل على حالتين ، تعين ، وإلا فلا[6] .

١٣- وإن ذكر اختلاف الصحابة أو التابعين أو غيرهم ، ولم يمل إلى أحدهما ، فمذهبه :

---

(١) تهذيب الأجوبة ٣١٠-٣١٥.

(٢) صفة الفتوى ٨٩.

(٣) صفة الفتوى ٩٨.

(٤) المسودة ٤٧٣.

(٥) المسودة ٤٧٣، وصفة الفتوى ٩٨.

(٦) صفة الفتوى ١٠٠.

أ) الأشبه منهما بكتاب ا لله ، أو سنة نبيه ، أو الأثر[1].

ب) وقيل : بالوقف .

قال ابن حمدان [2] (عن الوقف): وفيه بُعد .

١٤- وإن ذكر الاختلاف وحسن بعضه .

فما حسنه فهو مذهبه ، وإن سكت عن غيره[3].

لأنه يلزمه الأخذ بأقوى الأقوال دليلاً ، فميله إلى أحدهما دليل قوته وصحته عنده[4].

١٥- إن علل أحد القولين ، واستحسن الآخر ولم يعلله :

في المسألة وجهان :

أ) أن مذهبه ما استحسنه ، لأنه ما استحسنه إلا لعلة ووجه ، فقد ساوى ما علله وزاد عليه باستحسان .

اختاره ابن حامد[5].

ولا يلزم من تعليل القول أن يكون قد أخذ به ، ولا يدل عليه [6].

ب) وقيل : مذهبه ماعلله .

قال ابن حامد[7]: فيه بُعد .

١٦- وإن نقل عنه في مسألة قولان ، دليل أحدهما قول النبي ﷺ ، والآخر قول الصحابي ، وهو أخص ، وقلنا هو حجة يخصّص العموم ، فأيهما مذهبه ؟ .

في المسألة وجهان :

أ) مذهبه ما كان دليله قول النبي ﷺ .

---

(١) صفة الفتوى ١٠٠.

(٢) صفة الفتوى ١٠٠ .

(٣) الإنصاف ١٢: ٢٥٣ .

(٤) صفة الفتوى ١٠٠ .

(٥) صفة الفتوى ١٠٠ .

(٦) الإنصاف ١٢: ٢٥٢ .

(٧) صفة الفتوى ١٠٠ .

قال في الإنصاف[1]: قلت: وهو الصواب.

وقدمه في تهذيب الأجوبة[2].

واختاره ابن حامد؛ لقوله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[3].

ب) وقيل: بل الثاني مذهبه، أي قول الصحابي[4].

لأنه حجة عند أحمد على الأشهر، ويخصّص به عموم الكتاب والسنة، ويفسر بمجملهما، في وجه[5].

والقول الأول أرجح.

وقال ابن حامد: ما كان من جوابه بأن يتأول: اختلف فيها.

فقال عمر: كذا، وقال عثمان: كذا .... والسنة كذا[6].

أما إذا كان قول النبي ﷺ أخص أو أحوط، تعين[7] مطلقاً[8].

كما لو كانا عامّين أو خاصين، أو لم نجعل قول الصحابي حجة في رواية، ولم نخص به الكتاب والسنة في وجه، وإن وافق أحدهما مذهب صحابي، وقلنا: هو حجة، يقدم على القياس، ويخص به العموم، والآخر مذهب تابعي، وقلنا: يعتد بقوله مع الصحابي، وقيل: وعضد عموم كتاب أوسنة أو أثر، فأيهما مذهبه؟ فيه وجهان.

وإن قدمنا القياس على قول الصحابي، ولم نخص به عموم كتاب أو سنة قدم أشبهها بكتاب أو سنة[9].

١٧- إن أعاد ذكر أحدهما، أو فرع عليه.

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٥٢.

(٢) تهذيب الأجوبة ٣٢٦.

(٣) سورة الحشر، الآية ٧. وانظر صفة الفتوى ٩٩.

(٤) صفة الفتوى ٩٩.

(٥) صفة الفتوى ٩٩.

(٦) تهذيب الأجوبة ٣٢٦.

(٧) المسودة ٥٣١.

(٨) صفة الفتوى ٩٩.

(٩) صفة الفتوى ٩٩.

أي إن سئل فذكر الخلاف ، ثم ذكر أحد القولين ، أو فرع عليه ففيه وجهان:

(أ) مذهبه[١].

(ب) ليس بمذهب له إلا أن يرجحه ، أو يفتي[٢] به ؛ قال ابن حمدان[٣]: وهو أولى .

١٨- وإن سئل مرة فذكر الاختلاف ، ثم سئل مرة أخرى فتوقف ، ثم سئل مرة أخرى فأفتى فيها .

فمذهبه : الذي أفتى به[٤].

وإن كان غيره أشبه ، لأنه خلاف نصه ، وجوابه الأول إجمال ، وتوقفه ثانياً ، يحمل النظر في الأرجح مما حكاه ، وإذ ليس في ذكر المذهب ترجيح أحدهما [٥].

١٩- وإن سئل عن شيء فقال : قال فلان كذا ، يعني بعض الفقهاء ، ففيه وجهان :

(أ) أنه مذهبه[٦]. اختاره ابن حامد ، وإلا لم يجب السائل به ، و لم يقتصر عليه[٧].

(ب) ليس مذهبه ، لاحتمال أن يكون أخبر به و لم يره صواباً ، أو راجحاً ، ولهذا ربما أفتى بخلافه ، وقد يكون غرضه أن لا يتقلد للسائل ، بل يدله على ما قيل ليسأل عنه[٨].

قال ابن حمدان[٩] عن القول الثاني: وهو أولى ، إن شاء الله .

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٥٢ .
(٢) المسودة ٥٣١.
(٣) صفة الفتوى ٩٩ .
(٤) الإنصاف ١٢: ٢٥٣ ، والمسودة ٥٣١ .
(٥) صفة الفتوى ١٠١ .
(٦) المسودة ٥٣١ أطلق الخلاف ، والإنصاف ١٢: ٢٥٣ .
(٧) صفة الفتوى ١٠١ .
(٨) صفة الفتوى ١٠١ .
(٩) صفة الفتوى ١٠١ .

٢٠- وإن قال: يفعل السائل كذا وكذا، احتياطاً.

فيه وجهان:

(أ) أنه واجب[١]. اختاره ابن حامد، كقول أحمد في الطلاق في نكاح بلا ولي أو بلا شهود: ويقع احتياطاً[٢].

(ب) أنه مندوب[٣].

والأولى النظر في الحكم، فإن كان الوجوب فيه أحوط، أو اقتضاء دليل أو قرينة، تعين، وإلا فلا[٤].

٢١- وإن توقف في مسألة أو أكثر.

(أ) إن توقف في مسألة جاز إلحاقها بما يشبهها، إن كان حكمها أرجح من غيره[٥].

(ب) وإن اشتبهت مسألتان أو أكثر، أحكامهما مختلفة بالخفة أو الثقل: فهل يلحق بالأخف، أو الأثقل، أو يخير المقلد بينهما[٦]؟ يحتمل أوجهاً[٧]:

أ- التخير.

ب- الوقف.

ج- التساقط.

قال ابن حامد[٨]: والأظهر هنا عنه التخير.

قال أبو الخطاب[٩]: لا لتعادل الأمارات.

---

(١) المسودة ٥٣١، وصفة الفتوى ١٠٢.
(٢) صفة الفتوى ١٠٢.
(٣) صفة الفتوى ١٠٢، والمسودة ٥٣١.
(٤) صفة الفتوى ١٠٢.
(٥) الإنصاف ١٢: ٢٤٦.
(٦) صفة الفتوى ١٠٢.
(٧) الإنصاف ١٢: ٢٤٦.
(٨) الإنصاف ١٢: ٢٤٦.
(٩) الإنصاف ١٢: ٢٤٦

قال ابن حامد : لا تخير ولا وقف ولا تساقط ، والأولى العمل بكل منها لما هو أصلح له[1].

٢٢- وإن نص على حكم مسألة ، ثم قال: وذهب ذاهب إلى كذا ، يعني حكماً بخلاف ما نص عليه ، كان مذهباً .

فيه وجهان :

(أ) لم يكن ذلك مذهباً للإمام رضي الله عنه[2]. كما لو قال : وقد ذهب قوم إلى كذا[3]. قاله أبو الخطاب ، ومن بعده ، وقدمه في الرعاية ، والفروع وآداب المفتي، وغيرهم[4].

(ب) ويحتمل أن يكون مذهباً له ، كما لو قال : تحمل قولين [5].

٢٣- مفهوم كلامه :

فيه وجهان :

(أ) أن مفهوم كلامه مذهبه[6].

اختاره الخرقي ، وابن حامد ، وإبراهيم الحربي[7].

وذلك لأن التخصيص من الأئمة إنما يكون لفائدة ، وليس هنا سوى اختصاص كل النطق بالحكم المنطوق به ، وإلا كان تخصيصه به عبثاً ولغواً.

(ب) أن مفهوم كلامه ليس بمذهبه . اختاره أبو بكر بن جعفر[8] ، لأن كلامه قد يكون خاصاً بسؤال سائل ، أو حالة خرج الكلام لها مخرج الغالب ، فلا يكون مفهومه بخلافه ، ولهذا له أن يعقبه بخلافه ، ولو كان مراده ضده لبينه غالباً[9].

---

(١) صفة الفتوى ١٠٢.
(٢) الإنصاف ١٢: ٢٥٣ ، والمسودة ٥٣١ .
(٣) الإنصاف ١٢: ٢٥٣ ، والمسودة ٥٣١ .
(٤) الإنصاف ١٢: ٢٥٣ .
(٥) صفة الفتوى ١٠٢ .
(٦) للمسودة ٥٣٢، والإنصاف ١٢: ٢٥٤ .
(٧) صفة الفتوى ١٠٢ .
(٨) الإنصاف ١٢: ٢٥٤ .
(٩) صفة الفتوى ١٠٣ .

٢٤- وإن جعلنا المفهوم مذهباً له، فنص في مسألة على خلافه.

فيه وجهان:

(أ) يبطل[١]، وذلك لقوة النص وخصوصه[٢].

(ب) لا يبطل[٣]، لأن المفهوم كالنص في إفادة الحكم، فيصير في المسألة قولان إن كانا عامّين، كقوله في الأب و الأخ لما سئل عن عتق الأب بالشراء؛ فقال: يعتق.

وعن عتق الأخ به؛ فقال: يعتق. فمفهوم الأدلة أن الأخ لا يعتق، ولفظ الثانية أنه يعتق، فإن قلنا: إن المفهوم يبطل بالمنطوق، كانت المسألة رواية واحدة، وإلا صار في الأخ روايتان: إحداهما بنصه، والأخرى بنقل وتخريج[٤].

٢٥- فإن فعل شيئاً؟

الخلاف في فعله، هل هو مذهبه أو لا؟ على وجهين:

(أ) أنه مذهبه[٥]. اختاره ابن حامد، وأكثر أصحابنا، لأن العلماء ورثة الأنبياء، في العلم والتبليغ والهداية والاتباع، فلا يجوز أن يأتي بما لا دليل له عنده، حذراً من الضلال والإضلال، لا سيما مع الدين والورع وترك الشبهة[٦].

(ب) المنع[٧] من كونه مذهبه، لجواز ذلك عليه سهواً أو نسياناً أو جهلاً أو تهاوناً، وأن يقر ما لله عليه؛ لعدم الوحي بعد النبي ﷺ، وربما فعل ذلك قبل رتبة الاجتهاد في ذلك الحكم، ولأن الخطأ لا يعم ضلاله به، ولا اتباعه في كل شيء ولا تجنبه، بخلاف الشارع في ذلك كله[٨].

٢٦- وإن سئل فقال: لا أدري:

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٥٤، والمسودة ٥٣٢، وصفة الفتوى ١٠٣.

(٢) صفة الفتوى ١٠٣.

(٣) الإنصاف ١٢: ٢٥٤، والمسودة ٥٣٢، وصفة الفتوى ١٠٣.

(٤) صفة الفتوى ١٠٣.

(٥) الإنصاف ١٢: ٢٥٤، والمسودة ٥٣٢.

(٦) صفة الفتوى ١٠٤.

(٧) الإنصاف ١٢: ٢٥٤، وصفة الفتوى ١٠٤، والمسودة ٥٣٢.

(٨) صفة الفتوى ١٠٤.

قال ابن حامد: «المذهب في جوابه بلا أدري. لو تأمل المتأمل مذهبه، وبحث عن سطوره، وصل إلى ما قاله في ذلك»[1].

٢٧- فإن سئل عن شيء فأجاب، ثم سئل عن غيره فقال: ذاك أهون أو أشد.

(أ) قيل: هما عنده سواء[2].

واختاره أبو بكر بن عبدالعزيز[3]؛ وقال: هما عنده سواء، لأن الشيئين قد يستويان في الوجوب والندب والتحريم والكراهية والإباحة، ويكون أحدهما آكد، لأن بعض الواجبات عنده آكد من بعض[4].

(ب) إن اللفظ يقتضي الفرق في الحكم، قاله ابن حامد، ثم قال: فإن قوله أهون، يجوز أن يريد به نفي التحريم فيكون مكروهاً، أو نفي الوجوب فيكون مندوباً[5].

٢٨- فإن سئل أحمد عن شيء فأجاب، ثم سئل عن غيره فقال: ذلك شنع:

مثال ذلك: قوله في العبيد: تقبل شهادتهم في الأموال، فقيل له: تقبل في الحدود؟ فقال: ذاك شنع[6].

فيه وجهان:

(أ) القول بالفرق بين الأمرين بالحكم، فقد قال القاضي أبو يعلى وأبو بكر بالفرق. وإلا لم يتوقف. وما شنع عند الناس إلا لدليل مانع من التسوية[7].

(ب) إنهما عنده سواء. قال ابن حامد: عنده سواء، لعدم ما يمنعهما ظاهراً، أو ترك الشيء للشناعة لا يدل على قبحه ومنعه شرعاً، ولهذا ترك أحمد

(١) تهذيب الأجوبة ٥٠٤.
(٢) الإنصاف ١٢: ٢٤٩.
(٣) الإنصاف ١٢: ٢٤٩.
(٤) صفة الفتوى ١٠٤.
(٥) نقلاً عنه من صفة الفتوى ١٠٤.
(٦) صفة الفتوى ٩٤.
(٧) صفة الفتوى ٩٤، والمسودة ٥٣٠، اكتفى بذكر الخلاف.

الركعتين قبل المغرب، تأسياً بالناس في الترك، وهاب مسألة المفقود، وجعلها أصحابه مذهباً له[1].

قال ابن حمدان[2]: والاعتماد في ذلك ونحوه على القرائن، والاستقراء، والنظائر. فإن كثر التشابه بينهما وعسر الفرق لم يمنع التسوية شرعاً بالشناعة عرفاً، وإن ظهر الفرق ترك له الإلحاق لا الشناعة.

وقال ابن حامد[3]: والأشبه عندي أن جوابه بالشناعة لا يوجب، أو أنه نص إلى ما يوقعه البيان، إذ لا يخلو مذهبه في تضاعيفه من الكشف.

٢٩- فإن سئل أحمد عن شيء فقال: أجبن عنه.

قال في الإنصاف[4]: وقوله: أجبن عنه، للجواز، قدمه في الرعايتين؛ ومثل يكره، اختاره في الرعاية الصغرى، وأدب المفتي.

وقال في الكبرى: الأولى النظر إلى القرائن.

وقال في الفروع[5]: وأجبن عنه: مذهبه، كقوة كلام لم يعارضه أقوى. وقيل: يكره.

وقال ابن حامد: وجملة المذهب أنه إذا قال: أجبن عنه، فإنه إذن بأنه مذهبه، وأنه ضعيف لا يقوى القوة التي يقطع بها، ولا يضعف الضعف الذي يوجب الرد، ومع ذلك فكل ما أجاب به فيه فإنك تجد البيان عنه فيه كافياً، فإن وجدت عنه المسألة ولا جواب بالبيان، فإنه يؤذن بالتوقف عنه غير قطع.

٣٠- وإن قال: «أخشى» أو «أخاف» أن يكون كذا، أو أن لا يكون كذا.

(أ) كقوله: يجوز أو لا يجوز[6].

---

(١) صفة الفتوى ٩٤.
(٢) نقلا عنه، صفة الفتوى ٩٤.
(٣) تهذيب الأجوبة ٥١٣.
(٤) الإنصاف ١٢: ٢٥٠.
(٥) الفروع ١: ٦٨.
(٦) صفة الفتوى ٩١.

وقال في الإنصاف[1]: ظاهر في المنع، قاله في الرعايتين والحاوي، واختاره ابن حامد، والقاضي.

وقال ابن حامد[2]: كل ما نقل عنه جواب بهذا اللفظ «أخشى» فإنه في التحريم أصل، سواء كان مع جوابه استدلال، أو كان منه الجواب على الإطلاق.

وقال في: «أخاف»: إذا ورد منه الجواب بهذه الصيغة، فإن ذلك علم لإيجاب الحكم ولإثباته، هذا مذهب شيخنا. قطع به عبدالعزيز وغيره.

(ب) وقيل: هما للوقف والشك؛ كقول أحمد في «علي الحرام»: يعني به «الطلاق». أخشى أن يكون ثلاثاً[3].

قال ابن حمدان[4]: وفيه بُعد، لأن هذه الألفاظ تستعمل عرفاً غالباً في الامتناع من فعل شيء خوف الضرر منه، وحيث امتنع من الفتوى إنما كان تخفيفاً على الناس.

---

(١) الإنصاف ١٢: ٢٤٩.

(٢) تهذيب الأجوبة ٤٩٧-٥٠١.

(٣) صفة الفتوى ٩٢.

(٤) صفة الفتوى ٩٢.

تنبيهات :

أولاً: المعتمد في المذهب عند المتقدمين :

والمتقدمون هم: من القاضي «أبي يعلى» فما فوقه ابتداء من شيخه «الحسن بن حامد» إلى «الجماعة»[1] .

والجماعة هم[2] :

١.أبو طالب أحمد بن حميد المشكاني (ت ٢٤٤ هـ).

٢.إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي (ت ٢٨٥ هـ).

٣.حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني (ت ٢٨٠ هـ) .

٤.عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون الميموني (ت ٢٧٤ هـ).

٥.صالح بن أحمد بن حنبل (ت ٢٦٦ هـ).

٦.عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠ هـ).

٧.حنبل بن إسحاق بن حنبل، ابن عم الإمام أحمد (ت ٢٦٣ هـ).

والمذهب المعتمد عند المتقدمين، هو ما اتفق على نقله «الجماعة» ، ثم ما كان في كتاب «الروايات» للخلال (ت ٣١١ هـ).

وما نقله أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم (ت ٢٦٣ هـ).

ثم ما اتفق على القول به ثلة من أئمتهم، كالإمام أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي، والإمام أبي بكر عبد العزيز بن جعفر غلام الخلال (ت ٣٦٣ هـ) .

والإمام أبي القاسم عمر بن الحسين الخرقي (ت ٣٣٤ هـ).

والإمام محمد بن إبراهيم البوشنجي (ت ٢٩١ هـ)، والإمام محمد بن الحسن الآجري (ت ٣٦٠ هـ).

والإمام إبراهيم بن أحمد بن عمر بن شاقلا (ت ٣٦٩ هـ).

والإمام أبي بكر أحمد المروزي (ت ٢٧٥ هـ).

---

(١) التحفة السنية في الفوائد والقواعد الفقهية، الشيخ على الهندي ٩٤.

(٢) المصدر السابق ٩٦-٩٧.

والإمام أبي محمد بن على البهربهاري (ت ٣٢٩ هـ).

ثانياً: **المذهب المعتمد عند المتوسطين**[(١)] :

المذهب عندهم ما اتفق على اخراجه «الكلوذاني» في الهداية، وابن عقيل في «التذكرة»، ولاسيما إذا كانت هذه الرواية هي المنصورة عند شيخهما القاضي «أبي يعلى»، وشيخه «ابن حامد»، فإن اختلفا، فالمذهب ما في «الهداية» على الراجح.

ثم المذهب عند من بعدهم «من المتوسطين»: ما اتفق على إخراجه والقول به «الموفق»، في «الكافي» والشيخ، في «المحرر»، ولا سيما إذا كانت الرواية هي المنصورة عند الشيخ «ابن المنّي»، فإن اختلفا «فالكافي»، أو بشيخ الإسلام «ابن تيمية» قول يوافقه.

ثم المذهب عند من بعدهم، ما اتفق على إخراجه والقول به «ابن مفلح»، في «الفروع»، والدجيلي في الوجيز، فإن اختلفا فمن كان بجانبه «ابن حمدان»، في الرعاية الكبرى، أو ابن عبدوس، في تذكرته.

قال في الإنصاف[(٢)] : فالاعتماد في معرفة المذهب من ذلك على ما قاله المصنف «الموفق»، والمجد أو الشارح، وصاحب الفروع، والقواعد الفقهية، والوجيز، والرعايتين، والنظم، والخلاصة، والشيخ تقي الدين، وابن عبدوس في تذكرته، فإنهم هذبوا كلام المتقدمين، ومهدوا قواعد المذهب بيقين.

ثم قال: فإن اختلفوا، فالمذهب ما قدمه صاحب الفروع منه في معظم مسائله.

فإن أطلق الخلاف، أو كان من غير المعظم الذي قدمه، فالمذهب ما اتفق عليه الشيخان، أعني المصنف «الموفق»، والمجد، أو وافق أحدهما الآخر في أحد اختياراته.

---

(١) التحفة السنية ١١٦.

(٢) الإنصاف ١: ١٧.

وقال: وهذا ليس على إطلاقه، وإنما هو الغالب، فإن اختلفا، فالمذهب مع من وافقه صاحب القواعد الفقهية، أو الشيخ تقي الدين، وإلا فالمصنف «الموفق»، لا سيما إن كان في الكافي، ثم المجد[1].

ثالثاً: المعتمد من المذهب عند المتأخرين:

والمتأخرون هم من جاء بعد موفق الدين بن قدامة.

وأولهم علامة زمانه، مجتهد المذهب، وناشر لوائه، المصحح والمرجح والمنقح للمذهب، والمعتمد عندهم ما أخرجه مصحح المذهب «المرداوي» في كتابه: «التنقيح المشبع»، وموسى الحجاوى في كتابه «الاقناع» و «زاد المستنقع في اختصار المقنع»، ومحمد بن عبدالعزيز الفتوحي، المعروف بابن النجار، في كتابه «منتهى الإرادات» إن اتفقوا على القول به.

فإن اختلفوا، فالمذهب ما اتفق على إخراجه، والقول به، اثنان منهم.

وإذا لم يتفقوا؛ فالمذهب ما أخرجه صاحب «المنتهى» على الراجح، لأنه أدق فقهاً من الاثنين، وقد يفضل بعضهم «الإقناع» لكثرة مسائله.

ومعرفة المذهب في عصرنا: يقوم على معرفته عند المتأخرين، لذلك فهو يكتسب أهمية خاصة؛ لأن العمل يجب أن يقوم عليه.

(١) الإنصاف ١: ١٧.

الباب الثالث

أصول الإمام أحمد والأصحاب من بعده

الفصل الأول : أصول الإمام أحمد والأصحاب من بعده .

الفصل الثاني : كتب الأصول .

المبحث الأول : سرد لكتبهم في أهم الكتب الأصولية الحنبلية.

المبحث الثاني : توضيح منهج عدد من أهم كتبهم.

الفصل الأول

أصول الإمام أحمد والأصحاب من بعده



أصول الإمام أحمد والأصحاب من بعده

من المعلوم أن لكل إمام من الأئمة الأربعة أصولاً استدل بها، واستند إليها فيما توصل إليه من أحكام، وبما أن كلامنا هنا عن الإمام أحمد، رضي الله عنه، فنقول بأن الأصول التي استند إليها في فتاواه منحصرة في خمسة أصول، هي:

الأصل الأول: النص. والنص هنا عندما نطلقه، يراد به نصوص القرآن الكريم، ونصوص السنة النبوية.

وقد كان للنصوص عند الإمام أحمد، رضي الله عنه، المكانة الأولى في الاستدلال، وقد اشتهر بوقوفه عندها، وطلبه لها، حتى اجتمع له من النصوص ما لم يجتمع لغيره[1].

لذا كان إذا وجد النص أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى ما خالفه، ولا إلى من خالفه، كائناً من كان. ولهذا لم يلتفت إلى خلاف عمر رضي الله عنه في المبتوتة، لحديث فاطمة بنت قيس، ولا إلى خلافه في التيمم، للجنب لحديث عمار بن ياسر المصرح بصحة تيمم الجنب، وكذلك لم يلتفت إلى قول علي وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب، رضي الله عنهم جميعاً، في ترك الغسل من الإكسال، لصحة حديث عائشة، رضي الله عنها، أنها فعلته هي ورسول الله ﷺ فاغتسلا[2].

كما لم يلتفت إلى قول ابن عباس، رضي الله عنه، وإحدى الروايتين عن الإمام علي، رضي الله عنه، أن عدة المتوفى عنها الحامل أبعد الأجلين، لصحة حديث سبيعة الأسلمية، ولم يلتفت إلى قول معاذ ومعاوية، رضي الله عنهما، في توريث المسلم من الكافر، لصحة الحديث المانع من التوارث بينهما[3].

---

(١) أعلام الموقعين ١: ٢٩، لابن القيم.

(٢) المدخل لابن بدران ١١٣، وأصول الإمام أحمد ١٠٧، للدكتور: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الثالثة ١٤١٠، مؤسسة الرسالة، وأعلام الموقعين ١: ٢٩.

(٣) أصول مذهب الإمام أحمد ١٠٨.

ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملاً، ولا رأياً، ولا قياساً، ولا قول صاحب، ولا عدم علمه بالمخالف بالذي يسميه كثير من الناس إجماعاً، ويقدمونه على الحديث الصحيح، وقد كذّب الإمام أحمد من ادعى هذا الإجماع، ولم يسغ تقديمه على الحديث الثابت(١).

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: ما يدعي فيه الرجل الإجماع فهو كذب، من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس اختلفوا، ما يدريه، ولم ينتبه إليه؟ فليقل: لا نعلم الناس اختلفوا (٢). ونصوص رسول الله ﷺ أصل عند الإمام أحمد وسائر أئمة الحديث من أن يقدموا عليها توهم إجماع مضمونه عدم العلم بالمخالف، ولو ساغ لتعطلت النصوص، وساغ لكل من لم يعلم مخالفاً في حكم مسألة أن يقدم جهله بالمخالف على النصوص، فهذا هو الذي أنكره الإمام أحمد، رضي الله عنه، من دعوى الإجماع، لا ما يظنه بعض الناس أنه استبقاء لوجوده(٣).

وقد ذكر الإمام أحمد أن الحاكم إذا حكم بخلاف النصوص فإنه يُرد حكمه؛ قال فيما رواه محمد بن الحكم: فأما إذا كان عن رسول الله ﷺ، ثم ترك وأخذ بقول أصحاب رسول الله ﷺ، أو بقول التابعين، فهذا يُرد حكمه، لأنه حكم بجور وتأويل، وذكر حديث سعد بن إبراهيم عن القاسم عن عائشة، رضي الله تعالى عنها؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(٤).

فقال أبو عبد الله: من عمل خلاف ما روي عن النبي ﷺ، أو خلاف السنة، رُد عليه(٥).

---

(١) أعلام الموقعين ١: ٣٠، والمدخل، لابن بدران ١١٥.

(٢) أعلام الموقعين ١: ٣٠.

(٣) أعلام للموقعين ١: ٣٠، والمدخل ١١٥، وأصول مذهب الإمام أحمد ١٠٩.

(٤) صحيح البخاري ٥: ٢٢١، كتاب الصلح، وصحيح مسلم رقم ١٧١٨، كتاب الأقضية.

(٥) الفتاوى الكبرى ٣: ٣٠١، وأصول مذهب الإمام أحمد ١٠٩.

ومما تقدم يتضح منهج الإمام أحمد، رحمه الله، في النصوص، وهو تقديمه للنصوص على غيرها، وإهدار ما خالفها مهما كان مصدره، وكلٌّ يؤخذ من قوله ويرد عليه، إلا رسول الله ﷺ.

فالأخذ بالنص، وإهدار ما خالفه، من أوضح القواعد التي سار عليها الإمام أحمد في فتاواه واجتهاده، وسار عليها من بعده كل من تأثر به.

ومن الجدير بالذكر هنا أن نبين أن مرتبة السنة متأخرة عن القرآن في الاعتبار، حيث إن القرآن حجة الإسلام الأولى، والينبوع الأول له، والدليل على ذلك أن الاحتجاج بالسنة ثبت بواسطة القرآن الكريم، إذ قال تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[2].

وقال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾[3].

وغير ذلك من الآيات الدالة على حجية السنة[4].

ومن الأدلة على تقدم القرآن على السنة أن الإمام أحمد بيّن ذلك لصاحبه أبي داود، حين سئل أمامه عن حديث: السنة قاضية على الكتاب[5] ما تفسيره؟.

فقال: أجبن أن أقول فيه، ولكن السنة تفسر القرآن، ولا ينسخ القرآن إلا القرآن[6].

وقال: أقول: السنة تدل على معنى الكتاب، وهذا خير مصداق على بيان مرتبة السنة من القرآن في الاعتبار.

---

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٦.
(٢) سورة الحشر، الآية ٧.
(٣) سورة النساء، الآية ٨٠.
(٤) ابن حنبل، لأبي زهرة ٢٠٩.
(٥) سنن الدارمي ١: ١١٧.
(٦) مسائل أبي داود، للإمام أحمد ٢٧٦.

أما من حيث الاستدلال :

فهما مرتبة واحدة ، لذا عندما قرر ابن القيم[1] أن الأصل الأول عند الإمام أحمد هو النصوص ، و لم يقدم نصوص القرآن على نصوص السنة في البيان للأحكام ، وإن كانت مقدمة في الاعتبار ، بل جعلهما مرتبة واحدة .

لذا فإن الإمام أحمد يجعل السنة بياناً للقرآن ، ومفسرة له تفسيراً صحيحاً ، و لم يفرض أن يقع تعارض بين ظاهر القرآن والسنة ، لأن ظاهر القرآن يحمل على ما جاءت به السنة ، فهي مبينة له ، وهي الحاكم المفسر لما اشتمل عليه من فقه وأحكام ، ولقد ألف الإمام أحمد كتاباً في الرد على من أخذ بظاهر القرآن وترك السنة ، يبين فيه وجوب طاعة الرسول ﷺ ، وأنه المبين لكتاب الله تعالى[2] .

وبعد هذا الاستعراض الموجز لبيان رأي الإمام أحمد ، رحمه الله ، في الاستدلال بالنص ، أرى أنه لا بد من ذكر لبعض المسائل المتعلقة بالقرآن الكريم ، والمسائل المتعلقة بالسنة النبوية ، وموقف الإمام أحمد منها ، وأصحابه من بعده ، ونتناول بالكلام أولاً المسائل المتعلقة بالقرآن الكريم وهي :

أولاً : تفسير القرآن بالسنة والأثر : أكد الإمام أحمد ، رضي الله عنه ، على أن السنة النبوية مفسرة للقرآن ، بل هي المفسر الصحيح للقرآن الكريم ، و لم يتوقع أن يكون التعارض حاصلاً بين ظاهر القرآن والسنة ، لأن ظاهر القرآن يحمل على ما جاءت به السنة ، فهي مبينة وموضحة لما اشتمل عليه من أحكام وفقه ، وهذا الرأي من الإمام أحمد ، رحمه الله ، وهذا الموقف قد حدا به لأن يصنف كتاباً في طاعة الرسول ﷺ ، والرد على من أخذ بظاهر القرآن وترك السنة ، كما ذكر ذلك ابن القيم في أعلام الموقعين[3] ، إذ قال : جاء في مقدمة الكتاب قوله : فكان رسول الله هو المعبر عن كتاب الله ، الدال على معانيه ، شاهده في ذلك أصحابه الذين ارتضاهم الله لنبيه ، واصطفاهم له ، ونقلوا ذلك عنه ، فكانوا هم أعلم الناس برسول الله ﷺ ، وبما أراد الله من كتابه . وساق

---

(١) أعلام الموقعين ١: ٢٩ .

(٢) أعلام الموقعين ١: ١٢٩ ، وابن حنبل ٢١٠ .

(٣) أعلام الموقعين ٢: ٢٧١ .

الآيات الدالة على طاعة رسول الله ﷺ، ثم احتج على إبطال قول من عارض السنن بظاهر القرآن، وردها بذلك، وبين أن هذا صنيع الذين يتمسكون بالمتشابه في رد المحكم.

وقال الشيخ أبو زهرة(1)، رحمه الله، معلقاً على هذه المقدمة: بأن هذا الكلام يدل على ثلاثة أمور، وهي:

الأول: أن ظاهر القرآن لا يقدم على السنة.

الثاني: أن رسول الله ﷺ هو الذي يفسر القرآن وليس لأحد أن يتأول فيه أو يفسر، لأن السنة وحدها بيانه، فلا يطلب البيان من غير طريقها.

الثالث: أن الصحابة، رضي الله عنهم، هم الذين يفسرون القرآن إذا لم يكن ثمة أثر عن النبي ﷺ، لأنهم هم الذين شاهدوا التنزيل، وسمعوا التأويل، وعرفوا سنة محمد ﷺ، فتفسيرهم من السنة.

ثم أردف الشيخ أبو زهرة قائلاً: بأن الإمام أحمد لا يرى أن ظواهر القرآن ترد السنة، بل إن السنة هي التي تعين دلالتها، فلا يمكن أن ترد السنة لمعارضة عموم القرآن لها، بل يحمل عام القرآن على خاص السنة، ومطلقه على مقيدها، ومجملها على مفصلها، وأن ظواهر الكتاب إذا لم توجد سنن تعين احتمالاً من احتمالاتها، عمل بها على ظاهرها(2).

هذا، وقد قسم ابن القيم السنة بالنسبة للقرآن إلى ثلاثة أقسام، هي(3):

1- أن تكون موافقة له من كل وجه، فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتعضدها.

2- أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن، وتفسيراً له.

3- أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه، أو محرمة لما سكت عن تحريمه، ولا تخرج عن هذه الأقسام، فلا تعارض القرآن بوجه ما، والزائد من السنة على القرآن يعد تشريعاً عن النبي ﷺ، تجب طاعته،

---

(1) ابن حنبل ٢١٣.
(2) ابن حنبل ٢١٢.
(3) أعلام الموقعين ٢: ٢٣٢.

ولا تحل معصيته . ومن أمثلة ذلك حديث تحريم نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها .

وحديث التحريم بالرضاعة لكلّ ما يحرم من النسب .

ثم ينتهي الشيخ أبو زهرة إلى تلخيص لرأي الإمام أحمد والحنابلة من بعده في هذه المسألة ، بأن قال : هذا مذهب أحمد ، رضي الله عنه ، في بيان القرآن الكريم ، لا يستقيه إلا من السنة .

وهو مسلك الشافعي ، رضي الله عنه ، قد أثبته في رسالته ، ولعل ذلك النحو هو الذي أعجب به أحمد عندما سمع الشافعي لأول مرة يلقي دروسه في مكة ، فقد روى أن تلك الدروس كانت في بيان الناسخ والمنسوخ ، وطرائق ذلك ، ولعل هذا إنما أعجب أحمد لأنه يُرضي نزعته الأثرية ، ويوافق ما في نفسه من اعتبار السنة مفسرة هذا الدين[1] .

ثم قال الشيخ أبو زهرة : قد بينا في هذا الجزء من بحثنا أن أحمد يجعل السنة مفسرة لظاهر القرآن ، وأنها مبينة لمعناه ، وأن أحاديث الآحاد ترتفع إلى مرتبة تخصيص عام القرآن ، وأن ذلك في الواقع قد يعد هو فيصل التفرقة بين الفقهاء الذين غلب عليهم الرأي ، والفقهاء الذين غلب عليهم الأثر ، فإن الذين غلب عليهم الرأي لا يأخذون بأخبار الآحاد في مقام تعرض له القرآن ، ولو بصيغة العموم ، إذ يجعلون عمومات القرآن في عمومها ، ولا يجعلون خبر الآحاد في مرتبة تخصيصها ، أما الفقهاء الذين غلب عليهم الأثر فيخصصون عام القرآن بالخبر مطلقاً ، وقد وضح ذلك الشافعي في رسالته ، وأحمد في كتابه: الناسخ والمنسوخ ، وابن تيمية في : منهاج السنة ، وابن القيم في: أعلام الموقعين [2] .

وزاد الشيخ أبو زهرة بعد أن ذكر أقوالاً لابن القيم : هذا كلام ابن القيم في مناصرة طريقة الإمام أحمد في قبول كل سنة صحيحة ، وعدم عرضها على الكتاب قبل قبولها ، بل يؤخذ بها ، وتعتبر مفسرة للقرآن إن كان يحتاج إلى

---

(١) ابن حنبل ٢١٣ .

(٢) ابن حنبل ٢١٥ .

تفسير، ومؤولة له إذا كانت معارضة له في الظاهر. فالسنة حاكمة باعتبار قيامها مقام المفسر، وإن كانت في الاعتبار تالية للقرآن الكريم [(١)].

ثانياً: تفسير الصحابي:

الإمام أحمد، رحمه الله، يرى وجوب الرجوع إلى تفسير الصحابي، وهذا ما قاله الأصوليون من الحنابلة. وإليك بعضاً مما قالوا:

قال القاضي أبو يعلى الفراء في كتابه العدة[(٢)]: بأن تفسير الصحابة يجب الرجوع إليه، وهذا ظاهر كلام أحمد، رحمه الله، في أماكن متعددة من كتابه طاعة الرسول ﷺ، إذ روى ولده صالح عن أبيه أنه قال في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾[(٣)] فحكم أصحاب الرسول ﷺ في الظبي بشاة، وفي النعامة ببدنة، وفي الضبع بكبش، دل على أنه أراد السنة.

وقال تعالى: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج﴾[(٤)] قال بعض أصحاب الرسول ﷺ: يكون آخر ذلك يوم عرفة، استقر حكم الآية على ذلك.

وقال: لما كان أكثر قول أصحاب رسول الله ﷺ أن الكلالة من لا ولد له ولا والد، استقر الحكم على ذلك.

والوجه فيه أنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل، فعرفوا ذلك، ولهذا جعلنا قولهم حجة.

وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله[(٥)]: أن رسول الله ﷺ بين للصحابة معاني القرآن، وفسرها لهم، وأنهم فهموا ذلك، وعملوا به، وأن سلف الأمة تلقوا التفسير عنهم؛ فقال في ذلك: يجب أن يُعلم أن النبي ﷺ بين

---

(١) ابن حنبل ٢١٩.

(٢) العدة في أصول الفقه ٣: ٧٢١-٧٢٤.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٩٦.

(٤) سورة النحل، الآية ٤٤.

(٥) مجموع الفتاوى ١٣: ٣٣١.

لأصحابه معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه؛ فقوله تعالى: ﴿لتبين للناس ما نزل إليهم﴾[1] يتناول هذا وذاك.

وكان الصحابة لهم اهتمام خاص بتفسير القرآن الكريم، وفهم معانيه، وجاء من بعدهم التابعون، وكان لهم من الاهتمام بتفسير القرآن مالا يقل عن اهتمام الصحابة، رضي الله عنهم.

لذا قال مجاهد، رضي الله عنه: عرضت المصحف على ابن عباس أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها.

ولهذا قال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وغيرهما من أهل العلم، وكذلك الإمام أحمد وغيره[2].

وقال ابن القيم، رحمه الله، في قبول تفسير الصحابة[3]: لا ريب أن أقوالهم في التفسير أصوب من أقوال من بعدهم، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسيرهم في حكم المرفوع، أي في حكمه في الاستدلال به والاحتجاج.

ونستنتج مما تقدم: أن الحنابلة يحتجون بتفسير الصحابي، ويرجعون إليه فيما صح، ويجعلونه في الدرجة التالية لتفسير الرسول ﷺ، وهذا ما سار عليه الإمام أحمد، إذ يعتبر أقوال الصحابة في المرتبة الثانية بعد النصوص.

ثالثاً: تفسير التابعي:

التابعون، رحمهم الله تعالى، تلقوا التفسير عن الصحابة الكرام، ولكنهم لم يكن لهم ما للصحابة من فضل ومرتبة، لأنهم لم يلتقوا بالرسول ﷺ، ولم يرافقوا التنزيل.

لذا اختلف النقل عن الإمام أحمد في الأخذ بتفسير التابعي، بينما لم ينقل عنه الاختلاف في تفسير الصحابي[4].

---

(١) سورة النحل، الآية ٤٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣: ٣٣٣.

(٣) أعلام الموقعين ٤: ١٥٣.

(٤) أصول مذهب الإمام أحمد ٩٤.

وقد نقل عنه القاضي أبو يعلى في العدة[1] قوله : إذا قال أحمد ، رحمه الله ، في رواية أبي داود: إذا جاء الشيء عن الرجل من التابعين لا يوجد فيه عن النبي ﷺ لا يلزم الأخذ به ، وقال ، رحمه الله ، في موضع آخر : الاتباع أن يتبع ما جاء عن النبي ﷺ وعن الصحابة ، ثم هو بعد في التابعين مخير .

وقال أبو البركات: في تفسير التابعي إذا لم يخالفه غيره ، روايتان .

الأولى : يرجع إليه .

والثانية : لا يرجع إليه .

وكلام أحمد في قول التابعي عام في التفسير ، وغيره[2] .

وقال ابن القيم : على أن في الاحتجاج بتفسير التابعي عن الإمام أحمد روايتين ، فمن تأمل كتب الأئمة ومن بعدهم، وجدها مشحونة بتفسير التابعي[3] .

أما المسائل المتعلقة بالسنة النبوية فنتناول منها المسائل الآتية:

أولاً : **تعريف السنة :**

السنة في اللغة: هي الطريقة ، ويراد بها أيضاً: العادة والسيرة[4] .

والسنة في الاصطلاح : ما صدر عن الرسول ﷺ ، ما عدا القرآن الكريم ، من قول أو فعل أو تفسير[5] .

ثانياً : **حجية السنة :**

السنة الأصل الثاني من أصول التشريع الإسلامي الذي يجب الأخذ به ، والاحتكام إليه ، ويمكن أن نجمل ذكر الأدلة الدالة على حجية السنة بما يلي :

١- أن نصوص القرآن الكريم واردة بوجوب طاعة الرسول ﷺ ، وليست طاعته إلا باتباع سنته ، وأن الاحتكام إلى الرسول ﷺ في حياته ،

---

(١) العدة في أصول الفقه ٣: ٧٢٤ .
(٢) المسودة ١٧٧ .
(٣) أعلام الموقعين ٤: ١٥٦ .
(٤) الصحاح ، للجوهري ٥: ٢١٣٨ ، مادة (سنن) ، وانظر: لسان العرب ١٣: ٢٢٥ مادة سنن.
(٥) أصول الفقه الإسلامي ، للدكتور عبد المجيد مطلوب ١١٣ .

وإلى المروي عنه بعد وفاته، أمر ثابت في الدين، ولذلك قال تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾[1].

وقال تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾[2].

وقال عز وجل: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[3].

فالآيات تدل على وجوب طلب فقه هذا الدين من قبل السنة، وطلب فقه القرآن من السنة[4].

٢- ورود بعض الأحاديث التي تفيد ثبوت وجوب الأخذ بالسنة، منها:

قوله ﷺ: «لقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً كتاب الله وسنتي»[5].

وقوله ﷺ: «يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله»[6].

هذه النصوص تفيد طاعة الرسول ﷺ، والاستدلال بما جاء عنه.

٣- إجماع الأمة الإسلامية على العمل بالسنة النبوية والأخذ بها، والاستدلال بما ورد فيها[7].

ثالثاً: رأي الحنابلة في حجية السنة:

---

(١) سورة النساء، الآية ٦٥.
(٢) سورة النساء، الآية ٥٩.
(٣) سورة الحشر، الآية ٧.
(٤) ابن حنبل ٢٢١.
(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي ﷺ ٢: ٢١٥ حديث رقم ١٩٠٥، وأخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب المناسك، باب حجة النبي ﷺ ٢: ١٠٢٢ حديث رقم ٣٠٧٤.
(٦) أخرجه ابن ماجة في سننه، المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ١: ٦ حديث رقم ١٢.
(٧) ابن حنبل ٢٢٢.

المتتبع للكلام الكثير المأثور عن الإمام أحمد فيما يتعلق بالسنة، يجد أن للسنة منزلة خاصة عنده، فهو يقول: إن طلب علم الكتاب يكون عن طريق السنة، وطلب هذا الدين يكون عن طريق السنة، وأن السبيل إلى فقه الإسلام، الحق وشرائعه يكون عن طريق السنة، وإن الذين يقتصرون على الكتاب من غير الاستعانة بالسنة في بيانه، وتعرف شرائعه، يضلون سواء السبيل، ولا يهتدون إلى الحق القويم[1].

فاهتمام الإمام أحمد بالسنة، وإجلاله لها، والوقوف عندها، أمر واضح في منهج أحمد، رحمه الله، وفيمن تأثر به من أتباعه وأصحابه، ولذلك كان الفقه الحنبلي فقه السنة والأثر، وبوجه خاص ما روي عن الإمام أحمد من مسائل وفتاوى[2].

هذا وقد ذكر ابن القيم، رحمه الله، أن للسنة استقلالية تشريع الأحكام، وذكر وجوب طاعة الرسول ﷺ استقلالاً حيث قال: فما كان من السنة زائداً على القرآن، فهو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ تجب طاعته فيه، ولا تحل معصيته، وليس هذا تقديماً لها على كتاب الله تعالى، بل امتثالاً لما أمر الله به من طاعة الرسول ﷺ إذ قال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾[3].

أما من يحتج بالحديث الذي يفيد عرض الأحاديث على القرآن، فقد قال ابن بدران بخصوص هذا الأمر[4]: قال يحيى بن معين: إنه موضوع وضعته الزنادقة.

وقال عبدالرحمن بن مهدي: الخوارج وضعوا حديث «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله...» إلخ.

(١) ابن حنبل ٢٣١.
(٢) أعلام الموقعين ٢: ٣٧.
(٣) سورة النساء، الآية ٨٠.
(٤) المدخل ٩٠.

وقد عارض حديث العرض قوم فقالوا: عرضنا هذا الحديث على كتاب ا لله فخالفه، لأنا وجدنا فيه: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[1].

وخلاصة الأمر فللسنة منزلة كبيرة في فقه الإمام ومن تبعه من أصحابه، حتى أصبح من المسلّم أن يسمى فقههم بفقه السنةِ والأثر.

رابعاً: مرتبة السنة من الكتاب عند الإمام أحمد، رضي ا لله عنه:

سبق أن ذكرنا أن الأصل الأول لفتاوى الإما م أحمد هو النصوص، ولفظة النصوص، كما أوردها ابن القيم[2]، تفيد النص من الكتاب والسنة اللذين هما أصل الدين، فهما في منزلة واحدة من حيث العمل والاحتجاج عند الإمام أحمد، رحمه ا لله، لذلك فالسنة هي الشطر الثاني من الأصل الأول وهو النص عند الإمام أحمد، والمتتبع لما ورد من فتاوى وآراء عن الإمام أحمد وأصحابه، يجد أنهم يرون أن السنة مبينة للقرآن، ومفسرة له. ولهذا لا يوجد تعارض بينها وبين القرآن الكريم بل يحمل ظاهر القرآن على ما جاءت به السنة، إذ أنها تخصص عامه، وتقيد مطلقه، وتبين مجمله.

لذا ذكر ابن القيم في كتابه أعلام الموقعين[3]: باباً كبيراً وضح فيه أن السنة لا تعارض القرآن، وبيّن مرتبتها منه.

أما الشيخ أبو زهرة فقد قال[4]: وكون الإمام أحمد لا يفرق بين القرآن والسنة من حيث العمل، أو يجعلهما في رتبة واحدة، هذا لا يتنافى مع اعتبار القرآن الأصل الأول في الاعتبار، لأنه المبين لمقدار الاحتجاج في السنة، والأصل الذي تقوم عليه الشرائع الثابتة بها، والتقدم في الاعتبار لا يتعارض مع التلاقي بينهما في أحكام الشريعة، من غير تعارض ولا تناف ولا تضاد.

---

(١) سورة الحشر، الآية ٧.

(٢) أعلام الموقعين ١: ٢٩.

(٣) أعلام الموقعين ٢: ٣٠٧.

(٤) ابن حنبل ٢٢٠.

الأصل الثاني: فتوى الصحابي:

الأصل الثاني من أصول فتاوى الإمام أحمد: ما أفتى به الصحابة، فكان إذا وجد لبعضهم فتوى، لا يُعرف له مخالف منهم، لم يعدها إلى غيرها، ولم يقل إن ذلك إجماع، بل من ورعه في العبادة يقول: لا أعلم شيئاً يدفعه، أو نحو هذا.

كما قال في رواية أبي طالب: لا أعلم شيئاً يدفع قول ابن عباس وابن عمر، وأحد عشر من التابعين، منهم عطاء ومجاهد، وأهل المدينة، على تسري العبد، وهكذا قال أنس بن مالك: لا أعلم أحداً رد شهادة العبد. حكاه عنه الإمام أحمد. وإذا وجد الإمام أحمد هذا النوع عن الصحابة، لم يقدم عليه عملاً ولا رأياً ولا قياساً[1].

ومن تأمل فتاواى الإمام وفتاوى الصحابة، رأى مطابقة كل منهما على الأخرى، ورأى الجميع كأنها تخرج من مشكاة واحدة، حتى إن الصحابة إذا اختلفوا على قولين، جاء عنه في المسألة روايتان، وكان تحريه لفتاوى الصحابة كتحري أصحابه لفتاواه ونصوصه، بل أعظم، حتى إنه ليقدم فتاواهم على الحديث المرسل.

قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في مسائله: قلت لأبي عبد الله: حديث عن رسول الله ﷺ مرسل، برجال ثبت، أحب إليك، أو حديث عن الصحابة والتابعين متصل برجال ثبت؟ قال أبو عبد الله، رحمه الله: عن الصحابة أعجب إلي[2].

---

(١) أعلام الموقعين ١: ٣٠.

(٢) المدخل ١١٥.

الأصل الثالث: إذا اختلف الصحابة: إذا اختلف الصحابة فيما بينهم، ووجد قولان أو ثلاثة، كما كان في مسألة ميراث الإخوة الأشقاء أو لأب مع أبي الأب، فإنهم اختلفوا في ذلك على أحوال، فأبو بكر، رضي الله عنه، اعتبر أبا الأب كالأب يحجب الإخوة، وزيد بن ثابت، رضي الله عنه، اعتبره كأخ بشرط ألا يقل عن الثلث، وعلي، رضي الله عنه، اعتبره كالأخ بشرط ألا يقل عن السدس، وهكذا[1].

كان الإمام أحمد يتخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها، ولم يجزم بقول.

قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في مسائله: قيل لأبي عبد الله: يكون الرجل في قومه فيسأل عن الشيء فيه اختلاف؛ قال: يفتي بما وافق الكتاب والسنة، وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه؛ قيل له: أفيجاب عليه؟ قيل: لا[2].

قال الشيخ أبو زهرة[3]: وهناك رواية ثالثة عن أحمد، وهي أنه إذا اختلف الصحابة لا يتخير من أول الأمر من بين الأقوال أقربها إلى النصوص، بل يرجح أولاً أقوال الخلفاء، وقد ذكر هذه الرواية ابن القيم إذ قال[4]: إذا قال الصحابي قولاً، فإما أن يخالفه صحابي آخر أو لا يخالفه، فإن خالفه مثله لم يكن قول أحدهما حجة على الآخر، وإن خالفه أعلم منه، كما إذا خالف الخلفاء الراشدون أو بعضهم غيرهم من الصحابة في حكم، فهل يكون الشق الذي فيه الخلفاء الراشدون أو بعضهم حجة على الآخرين؟ فيه قولان للعلماء، وهما روايتان عن الإمام أحمد، والصحيح أن الشق الذي فيه الخلفاء أو بعضهم أرجح وأولى أن يؤخذ به عن الشق الآخر، فإن كان الأربعة في شق، فلا شك أنه

(١) ابن حنبل ٢٤٦.
(٢) أعلام الموقعين ١: ٣١، والمدخل ١١٦.
(٣) ابن حنبل ٢٤٧.
(٤) أعلام الموقعين ٤: ١٠٤.

الصواب، وإن كان أكثرهم في شق فالصواب فيه أغلب، وإن كانوا اثنين فشق أبي بكر وعمر أقرب إلى الصواب، فإن اختلف أبو بكر وعمر، فالصواب مع أبي بكر، وهذه جملة لا يعرف تفصيلها إلا من له خبرة واطلاع على ما اختلف فيه الصحابة، وعلى الراجح من أقوالهم.

وبهذا نرى أن الإمام أحمد يعتبر فتوى الصحابي مصدراً من مصادر الفقه عنده ويأخذ بها، لكن على أي وجه كان مأخذه؟ أيأخذ بها على أنها من السنة، أم يأخذ بها على أنها اجتهاد من الصحابة، ولكن اجتهادهم أولى بالأخذ من اجتهاده؟.

يجيب الشيخ أبو زهرة عن هذا التساؤل فيقول[1] : لقد وجدنا الإمام أحمد، رضي الله عنه، يقدم الحديث الصحيح بإطلاق على فتوى الصحابي، ولا يوازن بينهما، كما وجدناه يأخذ بكل فتاوى الصحابة، من غير تفرقة بين ما يكون طريقه التوقف، وما يحتمل أن يكون طريقه الاجتهاد، ووجدناه يقدم فتوى الصحابي على الحديث المرسل، والحديث الضعيف، على التفسير الذي فسرنا به الضعف عنده.

وخلاصة الأمر يمكن حصر رأي الإمام أحمد في فتوى الصحابي في الأمور التالية[2]:

١- إذا كان قول الصحابي مما لا مجال للرأي فيه، فإن له حكم المرفوع عند أحمد، واختار أبو الخطاب وابن عقيل أنه ليس له حكم المرفوع، بل حكمه حكم المجتهد فيه.

٢- إذا كان قول الصحابي مما للرأي فيه مجال، وانتشر، ولم يظهر خلافه، فظاهر كلام أحمد أنه إجماع وحجة.

---

(١) ابن حنبل ٢٥٢.
(٢) أصول الإمام أحمد ٤٣٨.

٣- إذا كان قـول الصحـابي ممـا لـلرأي فيـه مجـال، و لم ينتشـر، و لم يظهر خلافه، و كان موافقاً للقيـاس، أو مخالفـاً ومعـه قيـاس أضعـف، فهـو حجة. نقل هذا القاضي أبو يعلى.

٤- إذا كان قول الصحـابي ممـا لـلرأي فيـه مجـال، و لم ينتشـر، و لم يظهر خلافه، و كان مخالفاً للقياس، ففيه روايتان:

الأولى: أنه حجة، ويقدم على القياس.

الثانية: أنه ليس بحجة، ويقدم القياس عليه.

الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف:

يقتضي المقام أن نعرف المرسل والحديث الضعيف، وأن نبين رأي الإمام أحمد في الأخذ بهما.

فالمرسل عند المحدثين: ما سقط منه الصحابي، كأن يقول التابعي: قال رسول الله ﷺ، فبهذا يترك التابعي ذكر الصحابي الذي روى عنه، بل يسنده إلى النبي ﷺ، وإذا انقطع السند دون التابعي، سمي: منقطعاً، ولا يسمى مرسلاً[(١)].

أما المرسل عند الأصوليين: فهو قول العدل الثقة: قال رسول الله ﷺ، فهو بهذا الإطلاق يشمل إرسال التابعي وعدم ذكر الصحابي، وإرسال الصحابي فيما لم يسمعه عن النبي ﷺ، ويشمل إرسال العدل في أي عصر من العصور[(٢)].

والحديث الضعيف: هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن[(٣)].

وأما موقف الإمام أحمد، رضي الله عنه، من الأخذ بالمرسل والضعيف، فهو يأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل، ولا المنكر، ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسيم من أقسام الحسن، ولم يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه، ولا قول صحابي، ولا إجماع على خلافه، كان العمل به عنده أولى من القياس[(٤)].

والعلماء يقسمون المراسيل إلى قسمين، هما[(٥)]:

١- مراسيل الصحابة.

---

(١) ابن حنبل ٢٢٧، وتدريب الراوي ٢٩٥.

(٢) أصول الفقه لمحمد أبي النور زهير ٣: ١٥٩، وابن حنبل ٢٢٧.

(٣) تدريب الراوي ١: ١٧٩.

(٤) أعلام الموقعين ١: ٣١.

(٥) روضة الناظر مع الشرح ١: ٣٢٤.

٢- مراسيل غير الصحابة.

ومراسيل الصحابة معناها إذا قال أحد الصحابة الكرام: قال رسول الله ﷺ، وهو لم يسمع الحديث منه، بل سمعه من صحابي آخر، فهذا مرسل صحابي؛ مثل ما روي عن ابن عباس، رضي الله عنهما، حديث: «إنما الربا في النسيئة»[١]. فلما سئل عنه قال: رويته عن أسامة بن زيد.

وقال أنس: ما كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ، سمعناه منه، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضاً[٢].

وقال ابن قدامة[٣]: والظاهر أنهم لا يروون إلا عن صحابي، والصحابة معلومة عدالتهم، فإن رووا عن غير الصحابي فلا يروون إلا عن من علموا عدالته، والرواية عن غير عدل وهم بعيد، لا يلتفت إليه، ولا يعول عليه.

والخلاصة أن مراسيل الصحابة مقبولة، ويحتج ويستدل بها.

أما مراسيل غير الصحابة فالمنقول عن الإمام أحمد، رضي الله عنه، في الاحتجاج بها روايتان، إذ قال القاضي أبو يعلى في العدة[٤]:

والمنقول عن الإمام أحمد في الاحتجاج بها -بالمراسيل- روايتان، إحداهما أنها حجة، والأخرى ليست بحجة.

إذ قال في الأولى بأن المرسل حجة يجب العمل به.

وصورته: أن يترك الراوي رجلاً في الوسط، مثل أن يروي التابعي عن النبي ﷺ، أو يروي تابعي التابعي عن صحابي عن النبي ﷺ، وهكذا.

إذا ذكر المروي عنه، ولكنه ذِكرٌ لا يعرف به، وهو أن يقول: أخبرني الثقة عن فلان، أو أخبرني رجل من بني فلان عن فلان في إحدى الروايتين.

---

(١) وذلك لقوله ﷺ: «لا ربا إلا في النسيئة» أخرجه البخاري ٣: ٩٨، ومسلم ٣: ١٢١٧، وابن ماجه ٢: ٧٥٨-٧٥٩.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١: ٢٤٦، رقم ٦٩٩ ورواه الحاكم في المستدرك ٣: ٥٧٥.

(٣) روضة الناظر مع الشرح ١: ٣٢٤.

(٤) العدة في أصول الفقه ٣: ٩٠٦، تحقيق الدكتور المباركي.

نص عليه، رحمه الله، في رواية الأثرم؛ قال: إذا قال الرجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ و لم يسمه، فالحديث صحيح، قيل له: فإن قال برفع الحديث فهو عن النبي ﷺ؟ قال: فأي شيء.

ونقل الميموني أيضاً: كان يعجب أبو عبد الله، رضي الله عنه، ممن يكتب الإسناد ويدع المنقطع؛ وقال: ربما كان المنقطع أقوى إسناداً، قد يكون الإسناد متصلاً وهو ضعيف، فيكون المنقطع أقوى إسناداً منه، وهو يوقفه وقد كتبه على أنه متصل.

أما في الرواية الثانية فإنه قال: ليس بحجة إلا مرسل الصحابة. أومأ إليه في رواية إسحاق بن إبراهيم، وقد سئل عن حديث عن النبي ﷺ مرسل برجال ثبت أحب إليك، أو حديث عن الصحابة متصل برجال ثبت؟ فقال: عن الصحابة أعجب إلي، وهذا يدل من قوله على أنه ليس بحجة، إذ لو كان حجة لم يقدم عليه قول الصحابي، لأن من جعله حجة قدمه على قول الصحابي[1].

إلا أن القاضي أبو يعلى قد رجح الرواية الأولى، وهي حجية المرسل وقبوله.

وقد ذكر ابن قدامة[2] الروايتين إذ قال: إحداهما، تقبل، والأخرى لا تقبل، وذكر وجه الروايتين، إلا أنه لم يرجح شيئاً.

وقال الشيخ أبو زهرة[3]: ولكن، ونحن هنا نجد من الحق أن نقول: إن أحمد رضي الله عنه، اعتبر المرسل من قبيل الأخبار الضعيفة، التي يكون الأصل ردها وعدم قبولها، ولذلك قدم عليه فتوى الصحابي، وهو لا يقدم هذه الفتوى على حديث صحيح قط، فتقدمها عليه دليل على أنه يعتبره ضعيفاً لا صحيحاً، وهو بذلك ينحو نحو المحدثين الذين يقررون أن الحديث المرسل من قبيل الحديث الضعيف لا من قبيل الحديث الصحيح، وإنما أفتى به في حال الضرورة، لأنه لا

(١) العدة في أصول الفقه ٣: ٩٠٩.
(٢) روضة الناظر مع الشرح ١: ٣٢٤.
(٣) ابن حنبل ٢٣٠.

يريد أن يفتي في الدين بشيء من عنده، وعنده أثر يستأنس به، فهو يأخذ به ما دام ليس له إمام من الصحابة يفتي بفتواه.

وجاء عن الدكتور عبد الله التركي قوله: والخلاصة أن لأحمد روايتين، إحداهما قبول المراسيل، والأخرى عدم قبولها، والذي أرجحه أن أحمد، رحمه الله، يقبل المراسيل ويحتج بها، وقد جاء عنه التصريح بذلك في نصوص كثيرة، ولكن هذا لا يعني أنها عنده في درجة واحدة، وأنه يقبل كل المراسيل، بل قد يرد شيئاً منها حينما لا يثق به، وعلى ذلك يحتمل رده لحديث ثوبان الذي ذكره القاضي في الرواية الثانية وهو: «أطيعوا قريشاً ما استقاموا لكم»[1].

قال: ليس بصحيح، سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان[2].

وخلاصة الأمر أن الإمام أحمد: الراجح عنده الاحتجاج بالمراسيل، وأن هذه المراسيل ليست بمرتبة واحدة، إنما هي مراتب، وقد يردّ بعض هذه المراتب.

هذا، وبعد الانتهاء من الكلام على المراسيل وحجّيّتها نشير إلى رأي الإمام أحمد في الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة.

الحديث الضعيف عند الإمام أحمد، رضي الله عنه، قسيم للصحيح وقسيم أقسام الحسن، إذ أن تقسيم الحديث إلى ثلاثة أقسام وهي:

الصحيح، والحسن والضعيف، هذا لم يكن على زمن الإمام أحمد، رحمه الله، بل كانت الأحاديث إما صحيحة تتوافر فيها كل حدود الصحيح فتقبل، وإما أحاديث ضعيفة، لا يتوافر فيها ذلك الحد، ولا ينطبق عليها، فتكون ضعيفة: وعلى ذلك يدخل الحسن فيها، كما يدخل الضعيف الذي تعددت طرقه ورفعته إلى درجة الحسن[3].

ويقرر الشيخ أبو زهرة رأي الإمام أحمد بن حنبل، رضي الله عنه، في الاحتجاج بالحديث الضعيف، إذ يقول[4]: «العمل بالضعيف إذا لم يكن في

(١) أصول مذهب أحمد ٣٣٣.
(٢) العدة ٣: ٩٠٩.
(٣) ابن حنبل ٢٣٥.
(٤) ابن حنبل ٢٣٨.

الباب حديث صحيح أو حسن، هو قول أحمد بن حنبل، رضي الله عنه، ولكن إذا لم يكن ثمة فتوى صحابي، فإن فتوى الصحابي تقدم عليه، ويؤيد هذا الرأي ما جاء برواية ابنه عبد الله ».

فقد روي عنه أنه قال: لا تكاد ترى أحداً ينظر في الرأي إلا وفي قلبه غل، والحديث الضعيف أحب إليّ من الرأي؛ وقال عبد الله: سألته عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيه إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه، وصاحب رأي، فمن يسأل؟ قال: يسأل صاحب الحديث، ولا يسأل صاحب الرأي.

وبهذا يتضح أن الإمام أحمد يأخذ بالأحاديث الضعيفة، ويتقيد بالشروط التي ذكرها العلماء للأخذ بالحديث الضعيف، وهي[1]:

١- أن يكون الضعيف غير شديد. فيخرج من انفرد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه.

٢- أن يندرج تحت أصل معمول به، بحيث لا يكون العمل به غريباً عن قواعد الإسلام المعروفة الثابتة المقررة.

٣- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط، أي أنه يأخذ به لأنه لايريد أن يتهجم على الدين برأيه، ويأخذ الخبر لا على أنه حديث صحيح النسبة، بل على احتمال صحة النسبة.

قال الشيخ أبو زهرة، رحمه الله تعالى[2]: إن أحمد يقدم ما يضعف سنده من الأخبار على الرأي، ويعد ذلك من الاحتياط في الدين، ولا يقبل خبراً يحكم بأنه موضوع قط، وفرق بين الضعيف والموضوع.

وما كان أخذ أحمد بالخبر الضعيف الذي يكون له أصل عام في الشرع، ولا يعارض حديثاً صحيحاً واراداً في الدين، إلا للاحتياط في شأن دينه، فاختار أن يفتي بمضمونه للاحتياط، أي احتمال صحته، لا لثبوت نسبته، وذلك لأن

---

(١) تدريب الراوي للسيوطي/ ١٩٦.

(٢) ابن حنبل ٢٤٢.

أحمدِ إذ يروي خبراً ضعيفاً غير ثابت وضعه ولا يجد صحيحاً في موضوع الفتوى، يكون بين أمرين:

أحدهما: أن يفتي برأيه، وهو لا يستسيغ ذلك، إلا في حال الضرورة القصوى.

ثانيهما: أن يأخذ بالخبر الضعيف، وفي هذا حرج عليه لأن الأخذ به قد يكون سبباً في الحكم بصحة نسبته، وبذلك ينسب إلى رسول الله ﷺ قولا لم يثبت بطريق سليم كل السلامة، فاختار رضي الله عنه طريقاً وسطاً يجمع بين: الابتعاد عن الرأي الذي يبغضه في الدين، وبين عدم إسناد القول إلى الرسول ﷺ. اختار أن يعمل بموجب الحديث احتياطاً لدينه، وأخذ بجانب احتمال الصدق، فهو يعمل بالحديث غير حاكم بصحة النسبة، ولذلك كان يقول في الحديث: إنه ضعيف، وإنه مع ضعفه أحب عندي من الرأي.

الأصل الخامس: القياس:

القياس في اللغة: التقدير والمساواة.

والقياس في الاصطلاح: عرف بتعريفات متعددة، منها:

إثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر، لاشتراكهما في العلة عند المثبت[1].

وقيل: إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر آخر منصوص على حكمه، لاشتراكهما في الوصف الموجب للحكم[2]، ولذا قال ابن القيم[3]: مدار الاستدلال جميعه على التسوية بين المتماثلين، والفرق بين المختلفين، ولو جاز التفرقة بين المتماثلين لخرق الاستدلال، وغلّقت أبوابه.

فالقياس هو: التسوية في الحكم بين الواقعتين، لاشتراكهما في العلة.

والقياس من الأدلة الضرورية لكل من يتصدى للفتوى، ولا يمكن أن يستغني عنه فقيه[4].

والقياس حجة عند الإمام أحمد، رضي الله عنه، إذا لم يجد في المسألة نصًا، ولا قولاً للصحابة أو واحد منهم، ولا أثراً مرسلاً أو ضعيفاً[5].

وقد نقل عن الإمام أحمد روايات متعددة تفيد أنه يعتبر القياس أصلاً من أصول الأدلة، وعلى الحاكم والإمام أن يرد عليه الأمر، وأن يجمع له الناس، ويقيس ويشبه، كما كتب عمر إلى شريح أن: قس الأمور.

ومن استعمالات أحمد للقياس قوله في رواية ابن القاسم: لا يجوز الحديد والرصاص متفاضلاً، قياساً على الذهب والفضة، هذان النصان عن أحمد صريحان في رأيه في القياس، وأنه يعمل به، وعلى هذا سار أصحابه في الفروع، واستعملوا القياس، ولم يروا فيه مانعاً، وأنه أصل من أصول أحمد، رحمه الله[6].

---

(١) نهاية السول للآسنوي ٢٤.
(٢) ابن حنبل ٢٧٠.
(٣) أعلام الموقعين ١: ١٧٣.
(٤) أعلام الموقعين ١: ٣٢.
(٥) أعلام الموقعين ١: ٣٢.
(٦) أصول مذهب أحمد ٦٢٠.

وقد قال الشيخ أبو زهرة[1]: ولقد كان لأحمد المحدث الفقيه، موقف حسن، فكان بين ذلك قواماً، فلم ينفِ القياس نفياً باتّا، كما فعل الظاهرية الذين حكموا بالنصوص دون سواها، ولم يغال في القياس مغالاة العراقيين، وأخذ أحمد بالقياس وقرره عندما قال: لا يستغني أحد عن القياس. وهي كلمة حق بالنسبة للمفتي الذي يتصدى للافتاء، فإنه مضطر إليه لا محالة، لأن الناس يجدّ لهم من الحوادث ما يقتضي قياس غير منصوص على منصوص، ولا يستطيع الفقيه أن يجد شيئاً من ذلك، فإما ألا يفتي فيكون الناس في حرج شديد، ولا يعلمون أحكام الدين في أعمالهم، وإما أن يفتي، رفعاً للحرج، وإجابة لداعي الإرشاد والهداية.

ثم أضاف الشيخ أبو زهرة قوله: ومع أننا نقرر مع الحنابلة أن أحمد كان يأخذ بالقياس، فإننا نقول: إنه ما كان يميل إلى التوسع فيه، بل كان يأخذ به فقط عند الضرورة، وهو بذلك يسلك مسلك الشافعي، كما روى الخلال عنه، فقد جاء في كتاب الخلال عن أحمد: سألت الشافعي عن القياس، فقال: إنما يصار إليه عند الضرورة، أو ما هذا معناه [2].

ومع هذا النقل عن الإمام أحمد، وأنه يحتج بالقياس. فقد رويت عنه رواية أخرى: أنه ينفي القياس. إذ جاء في رواية الميموني عن الإمام أحمد أنه قال: يتجنب المتكلم في الفقه هذين الأصلين: المجمل، والقياس [3].

فهذا النقل يعتبر عدم الأخذ بالقياس[4].

وكذلك نقل أبو الحارث عن الإمام أحمد؛ وقد ذكر أهل الرأي وردهم للحديث فقال: ما تصنع بالرأي والقياس، وفي الأثر ما يغنيك عنه؟.

فظاهر هذا النص أن الإمام أحمد، رضي الله عنه، لا يرى العمل بالقياس، ولا يقول به، فقد أطلق في الرواية الأولى: أن الفقيه يجتنب القياس.

---

(١) ابن حنبل ٢٧٢.
(٢) أصول منهب الإمام أحمد ٦١٦.
(٣) ابن حنبل ٢٧٢.
(٤) أصول منهب الإمام أحمد ٦٢١.

وفي الثانية : أن في الأثر ما يغني عن القياس[1].

فهذا النقل عن الإمام أحمد في حجية القياس متعارض؛ لذا فأصحاب الإمام من بعده اختلفوا على ثلاثة أقوال هي :

١- أغلب الأصحاب تأولوا ما نقل عنه في اجتناب القياس، ليسلم لهم قوله بالقياس، واعتباره من أصول الاستنباط، إذ قال القاضي أبو يعلى ومن وافقه[2]: يحمل الإنكار على معارضة القياس للسنة.

٢- ومن أصحابه من لم يتأول ما نقل عنه من النهي عن القياس، وإنما اعتبر أن في مذهبه روايتين :

إحداهما : العمل بالقياس. والأخرى : بخلافها. وفرق بين ما نص على علته، وما لم ينص عليها، فجعل الرواية الأولى فيما نص على علته، والثانية : فيما هو مستنبط العلة.

٣- تأول ابن بدران ما نقل عن أحمد في منع العمل بالقياس، بحمله على ما كان مدلولاً عليه بدليل الأصل، مشمولاً به مندرجاً تحته، وقال : لا حاجة لتأول أصحابه لما قاله، وأن الخلاف لفظي[3].

ويمكن تلخيص رأي الإمام أحمد، ومن بعده الأصحاب، بأن نقول :

بأن القياس حجة عندهم، ويعمل به، إذ قال شيخ الإسلام ابن تيمية، رضي الله عنه[4]: وأما إجماع الأمة فهو في نفسه حق، لا تجتمع الأمة على ضلالة، وكذلك القياس الصحيح حق؛ فإن الله بعث رسوله ﷺ بالعدل، وأنزل الميزان مع الكتاب، والميزان يتضمن العدل، وما يعرف به العدل، وقد فسروا إنزال ذلك بأن ألهم العباد معرفة ذلك.

والله ورسوله يسوي بين المتماثلين، ويفرق بين المختلفين، وهذا هو القياس الصحيح.

---

(١) أصول مذهب الإمام أحمد ٦٢١.

(٢) العدة في أصول الفقه ٤: ١٢٨١.

(٣) أصول مذهب الإمام أحمد ٦٢٢، والمدخل ١٤٤.

(٤) مجموع الفتاوى ١٩: ١٧٦.

وقال ابن القيم رضي الله عنه[1] : وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يجتهدون في النوازل، أو يقيسون بعض الأحكام على بعض، ويعتبرون النظير بنظيره، ثم أشار إلى قول المزني، رحمه الله، بأن الفقهاء في عصر رسول الله ﷺ إلى يومنا وهلم جرا. استعملوا المقاييس في الفقه في جميع الأحكام في أمر دينهم؛ قال: وأجمعوا بأن نظير الحق حق، ونظير الباطل باطل، فلا يجوز لأحد إنكار القياس، لأنه التشبيه بالأمور، والتمثيل عليها.

وقال ابن القيم في موضع آخر [2] : فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص، ولا قول للصحابة أو واحد منهم، ولا أثر مرسل أو ضعيف، عدل إلى الأصل الخامس وهو القياس، فاستعمله للضرورة.

وقد قال في كتاب الخلال: سألت الشافعي عن القياس؟ فقال: إنما يُصار إليه عند الضرورة، أو ما هذا معناه.

وقال الشيخ أبو زهرة[3] : والحنابلة جميعاً يقررون أن أحمد بن حنبل كان يأخذ بالقياس، ويؤيدون كلامهم بعبارة وردت عنه، وبالفروع المأثورة عنه، فإنها تومئ بطريقة استنباطها إلى أنه لم يكن من نفاة القياس بل من مثبتيه.

ثم يضيف، ومع أننا نقرر مع الحنابلة أن أحمد كان يأخذ بالقياس فإننا نقول إنه ما كان يميل إلى التوسع فيه، بل كان يأخذ به فقط عند الضرورة، أو الاضطرار إلى الافتاء، وليس ثمة نص يسعفه، ولا فتوى صحابي تعينه، بل كان أحب إليه أن يفتي بالحديث الضعيف عن أن يقيس ويفتي برأيه، ومع أن الإمام أحمد، رضي الله عنه، يأخذ بالقياس، ويستدل به لا بد من التساؤل هل كان يأخذ به بجميع أنواعه، أو يفرق بين هذه الأنواع؟ للإجابة عن هذا التساؤل نستوفي ما كتبه أصحابه عنه من بعده.

---

(١) أعلام الموقعين ١: ٢٠٣.
(٢) أعلام الموقعين ١: ٣٢.
(٣) أصول الفقه ٢٧٣.

قال القاضي أبو يعلى[1] : القياس على ضربين : واضح وخفي ، فالواضح ما وجد معنى الأصل في الفرع بكماله كعلة الربا في البر ، فحملنا الأرز عليه ، لأن فيه معنى البر من الكيل والجنس . والإمام أحمد قد استعمل هذا القياس في رواية ابن القاسم ؛ فقال : لا يجوز الحديد والرصاص متفاضلاً ، قياساً على الذهب والفضة .

أما الخفي فهو قياس غلبة الشبه ، وصورته : أن يتجاذب الحادثة أصلان : حاظر ومبيح ، ولكل واحد من الأصلين أوصاف خمسة ، والحادثة لا تجمع أوصاف واحد منهما ، غير أنها بأحد الأصلين أكثر شبها مثل : إن كانت بالإباحة أشبه بأربعة أوصاف ، وبالحظر بثلاثة أوصاف ففي هذا روايتان ؛ إحداهما : ليس هذا بقياس أصلاً ، والقياس ما وجد في الفرع أوصاف الأصل بكمالها ، فإذا وجد بعضها في الفرع ، لم يكن قياساً . نص عليه الإمام أحمد ، رحمه الله ، في رواية أحمد بن الحسين بن حسان ؛ فقال : القياس أن يقاس الشيء على الشيء إذا كان مثله في كل أحواله ، فأما إذا أشبهه في حال وخالفه في حال فأردت أن تقيس عليه ، فهذا خطأ . قد خالفه في بعض أحواله ، ووافقه في بعض ، فإذا كان مثله في كل أحواله فأقبلت به وأدبرت به ، فليس في نفسي منه شيء.

والرواية الثانية : أنه قياس صحيح ، وتلحق الحادثة بأكثرهما ولا يؤخر حكمهما ، وقد نبه أحمد على هذا في رواية حرب ، في يهودي قذف يهودية. يتلاعنان؟ قال : ليس لهذا وجه ، لأنه ليس عدلاً ، واللعان إنما هو شهادة ، وليس بعدل فتجوز شهادته ، كأنه لم يرَ بينهما اللعان ، فقد قاس اللعان على الشهادة في امتناعه من الكافر مع قلة شَبَهه بالشهادة ، وكثرة شَبَهِه بالأيمان ، فدل هذا من قوله على جوازه مع كثرة الشبه .

---

(١) العدة في أصول الفقه ٤: ١٣٢٥ .

وجاء في روضة الناظر عن ابن قدامة، رحمه الله[1]: أن لقياس الشبه تعريفين:

الأول: أن يتردد الفرع بين أصلين، حاظر ومبيح، ويكون شبهه بأحدهما أكثر، فيلحق بالأكثر، مثل تردد العبد بين الحر وبين البهيمة.

الثاني: الجمع بين الأصل والفرع بوصف يوهم اشتماله على حكمة الحكم، من جلب المصلحة أو دفع المفسدة، ومثاله: الجمع بين مسح الرأس ومسح الخف، في نفي التكرار بوصف كونه مسحاً، والجمع بينه وبين الاعضاء المغسولة في التكرار بكونه أصلاً في الطهارة.

ثم قال: واختلفت الرواية عن أحمد في قياس الشبه، فروي عنه روايتان:

الأولى: أنه صحيح. والثانية: أنه غير صحيح. ونتيجة الأمر أن الحنابلة نقلوا عن الإمام أحمد روايتين في الأخذ بقياس الشبه.

الأولى: العمل به. والثانية: لا يعمل به.

وأضاف ابن تيمية رحمه الله [2]: ما يسمى بطريقة الشبهين إذ قال عنها إنها موجودة بكثرة في مذهب الإمام أحمد، وينكرها كثير من أصحابه، أي يحكم في الحادثة بحكم ثالث مأخوذ من الأصليين، وذلك بإلحاق الفرع بأشبههما.

وبهذا التفصيل يضيف ابن تيمية رواية ثالثة للإمام أحمد، رحمه الله، ثم إذا قلنا بحجية القياس عند الإمام أحمد، رحمه الله، فهل يجري القياس في جميع المسائل الشرعية أو لا؟ حيث اختلف الأصوليون في بعض المسائل: هل يجري فيها القياس أو لا؟ وهي الحدود والكفارات والأسباب؛ فنقول: رأي الإمام أحمد، رحمه الله، وأصحابه، في تلك المسائل، وهو كما يلي:

---

(١) روضة الناظر مع الشرح ٢: ٢٩٨.
(٢) المسودة ٣٧٥.

إن المتابع والمتتبع لأقوال الإمام أحمد وأصحابه من بعده، يجد أنهم لا يفرقون في استعمال القياس والعمل به فيما تدرك علته، ومن ذلك الحدود والكفارات والمقدرات والأسباب، إذ جاء عن ابن قدامة قوله[1]:

إن القياس يجري في الحدود والأسباب والكفارات. وقدم الأدلة على ذلك.

كما أن الطوفي في شرح مختصر الروضة [2] قال: إن إجراء القياس في الأسباب هو مذهبنا، وكذا جريان القياس في المقدرات والحدود والكفارات، وهو ما قال به الإمام أحمد، وذكر الأدلة على ذلك، وفند مزاعم المخالف لهم.

بقي أن أشير إلى أمر آخر يتعلق بالقياس، وهو ما يسمى بتعارض الأقيسة. فهل يقع هذا التعارض عند الحنابلة أو لا؟.

قال صاحب التمهيد[3]: لا يجوز أن تعتدل الأمارتان في المسألة عند المجتهد، فلا تترجح إحداهما على الأخرى.

وجاء عن القاضي قوله [4]: لا يجوز أن يعتدل قياسان على أصل واحد، مع كون أحدهما موجباً للحظر والآخر موجباً للإباحة، ولا بد من وجود المزية في أحدهما، وقد تظهر تلك المزية وقد تختفي، فإذا خفيت وجب أن يجتهد في طلب ترجيح أحدهما، والوقف إلى أن يتبين ذلك.

وقال أبو البركات[5]: إذا تعادلت الأدلة عند المجتهد، فحكمه الوقف عند أصحابنا.

ومما تقدم يتضح أن الحنابلة يمنعون تعادل القياسين وتعارضهما، وإذا بدا التعارض، فلا بد من المرجح، وعلى المجتهد أن يتوقف حتى يتبينه.

---

(١) روضة الناظر مع الشرح ٢: ٣٣٩، وما بعدها.

(٢) شرح مختصر الروضة ٣: ٤٤٨.

(٣) التمهيد في أصول الفقه ٤: ٢٢٦.

(٤) العدة في أصول الفقه ٥: ٥٣٦.

(٥) المسودة ٤٤٦.

ومن المفيد جدًا أن أختم موضوع القياس عند الإمام أحمد، رحمه الله، وأصحابه من بعده، بما قاله الشيخ أبو زهرة، بعد مقارنته لآراء ابن تيمية، رحمه الله، مع ما ذهب إليه الحنفية في موضوع القياس، إذ قال[1]: وترى من هذا أن ابن تيمية بدا قياساً متسع الأفق، لا يقتصر في دفاعه على باب واحد من أبواب المشاكلة والمشابهة، بل يوسع طرائق التشبيه، وتعدد الأوصاف، ويسعفه في ذلك عقل أريب دارس لخواص الأشياء، ولمعاني الأحكام، ولمرامي الشرائع، ومن الأمثلة التي سقناها يتضح لك الصورة اللدقيقة لانتفاع الحنابلة بالقياس الفقهي، وإذا كان العراقيون كأبي حنيفة وغيره ومن قاربه في الاجتهاد بالرأي من غير العراقيين، قد أحسنوا وأجادوا وفرعوا وشعبوا مسالك الاجتهاد، فتلاميذ أحمد بن حنبل ومن خلفهم من الحنابلة قد استفادوا هذه الفائدة من القياس، وكان قياسهم أحكم، لأنهم كانوا يوائمون من الأقيسة، وما أوتوه من علم واسع شامل بالسنة، وفتاوى الصحابة، وأقضيتهم، وطرائق استنباطهم، فهو قياس يستقي من ينابيع الأثر، ويشاكل تمام المشاكلة اجتهاد السلف، إذ كان اجتهاد السلف هو المشكاة لهم.

ثم أضاف الشيخ أبو زهرة قائلاً: وقد وجدنا من الحنابلة في الأقيسة الأخرى أمرين، زادوهما في الأقيسة الفقهية.

أولهما: أنهم نظروا في الأحاديث التي زعم الحنفية وغيرهم أنها ليست متفقة مع القياس، وأنها استثناء يؤخذ بها إن لم يعارضها.

وبينوا اتفاقها مع القياس، فذكروا في تفكير دقيق محكم موافقتها للقياس واتفاقها مع أصول الشرع، وعدم بعدها عن مراميه وغاياته.

ثانيهما: أنهم نظروا في الأوصاف المشتركة بين الفرع والأصل في أقيستهم نظرة جامعة كلية، فاتجهوا إلى المقاصد الشرعية السامية، التي تتجه إلى إيجاد جماعة فاضلة تقوم على رعاية المصالح، ودفع الأضرار في حياة دينية وخلقية تستمد النور من السماء، وترى من هذا أن هؤلاء الأثريين قد أفاد عملهم في

---

(١) ابن حنبل ٢٨٧.

القياس الفقهي اتساعاً في أبوابه، وسمّو في غاياته، ونموّا في طرائقه، كما استفادت الآثار منهم مدافعين يبينون غاياتها ومقاصدها، واتفاقها مع ما تنتجه المقاييس العقلية السليمة.

وأفاد الاستنباط الفقهي عموماً، فاستبان الشرع الإسلامي متجانساً غير متنافر، فالأشباه والنظائر لها أحكام متشابهة، والأشياء المختلفة الأوصاف لها أحكام كاختلافها.

هذه خمسة أصول للإمام أحمد في فتاواه، ذكرها ابن القيم وغيره، ولم يكن الإجماع منها، إلا أن بعض المتأخرين من العلماء[1] اعتبروا الإجماع من النصوص، إذ يأتي بعد الكتاب والسنة، وعند بعضهم يأتي بعد فتوى الصحابة، وأيّا كان الرأي والاعتبار فأرى أنه لا بد من الكلام عن الإجماع، وبيان موقف الإمام أحمد، رضي الله عنه، وأصحابه من بعده منه، وبما أنه تقدم ذكر خمسة أصول، فالإجماع يعد الأصل السادس، لذا أقول:

---

(١) ابن حنبل ٢٥٩.

الأصل السادس: الإجماع.

تعريف الإجماع في اللغة: يأتي بمعنى العزم والتصميم، ومنه قوله تعالى: ﴿فأجمعوا أمركم﴾[1] أي اعزموا عليه.

ويأتي بمعنى الاتفاق، إذ يقال: أجمع القوم على كذا أي اتفقوا.

أما تعريفه في الاصطلاح: فهو اتفاق مجتهدي الأمة الإسلامية، على حكم شرعي، في عصر من العصور، بعد وفاة الرسول ﷺ[2]. وهناك تعريفات أخرى لا تخرج في المراد منها عن فحوى هذا التعريف، لذا لا داعي لذكرها وتكرارها.

موقف الإمام أحمد من الإجماع:

يتضح هذا الموقف من خلال ما ذكره الأصحاب عنه من بعده.

قال القاضي أبو يعلى في العدة[3]: الإجماع حجة مقطوع عليها، يجب المصير إليها، وتحرم مخالفته، ولا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ، وقد نص أحمد، رضي الله عنه، على هذا في رواية عبد الله وأبي الحارث: في الصحابة إذا اختلفوا لم يخرج من أقاويلهم، أرأيت إن أجمعوا، له أن يخرج من أقاويلهم؟ هذا قول خبيث، قول أهل البدع، لا ينبغي أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا اختلفوا.

أما في رواية عبد الله فقال: من ادعى الإجماع فقد كذب، لعل الناس قد اختلفوا ولم يبلغه.

وكذلك نقل المروزي عنه أنه قال: كيف يجوز للرجل أن يقول: أجمعوا؟ إذا سمعتهم يقولون أجمعوا، فاتهمهم.

لو قال إني لم أعلم مخالفاً، جاز.

قال القاضي: وظاهر هذا الكلام أن أحمد قد منع صحة الإجماع، وليس ذلك على ظاهره، وإنما قال هذا على طريق الورع، لجواز أن يكون هناك خلاف لم يبلغه، أو قال هذا في حق من ليس له معرفة بخلاف السلف، لأنه

---

(١) سورة يونس، الآية ٧١.

(٢) الوجيز في أصول الفقه، للدكتور عبد الكريم زيدان.

(٣) العدة في أصول الفقه ٤: ١٠٥٩.

أطلق القول بصحة الإجماع في رواية عبد الله وأبي الحارث، وادعى الإجماع في رواية الحسن بن ثوبان؛ فقال: اذهب في التكبير من غداة يوم عرفة، إلى آخر أيام التشريق؛ فقيل له: إلى أي شيء نذهبُ؟ فقال: لإجماع عمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس، رضي الله عنهم.

أما أبو الخطاب فقد قال في التمهيد[1]: إجماع أهل العصر حجة مقطوع بها، ولا تجمع الأمة على الخطأ، وهو قول عامة العلماء، وقد أشار إلى ما ذكره القاضي أبو يعلى عن أحمد في إنكاره الإجماع، ثم قال أبو الخطاب: الجواب أن المعتبر عندنا إجماع العلماء المجتهدين من أهل العصر، وذلك ممكن، لأن العلماء كالأعلام في سائر البلاد، وبيّن إمكان الإجماع وأنه غير متعذر، وأما كلام الإمام أحمد فهو راجع إلى من لا معرفة له بأحوال الناس، ولا عناية له بالاستخبار عن المذاهب، أو أنه قال ذلك ورعاً.

ولهذا قال في رواية أبي طالب: لا أعلم فيه اختلافاً، فهو أحسن من قوله: إجماع.

أما ابن تيمية، رضي الله عنه، فقد تعقب ما نقل عن الإمام أحمد بشأن الإجماع، وما نسب له من إنكاره فقال[2]: الذي أنكره أحمد دعوى إجماع المخالفين بعد الصحابة أو بعدهم وبعد التابعين، أو بعد القرون الثلاثة المحمودة.

فمعنى هذا أن ابن تيمية يثبت إجماع الصحابة، وينفي إجماع ما بعد عصر الصحابة، وكأنه يعتبر هذا الإجماع في مرتبة بعد الكتاب والسنة، ثم أردف قائلاً: بأن ما نفاه هو دعوى الإجماع عند عدم علم بالمخالف، وعدم العلم بالمخالف لا يسمى إجماعاً.

أما ابن القيم، رحمه الله، فقد قال عند كلامه على تقديم أحمد للنصوص، وأنه لا يقدم إلا على ما صح منها: وعدم العلم بالمخالف الذي يسميه بعض الناس إجماعاً حمل إنكار أحمد للإجماع على هذا.

---

(١) التمهيد في أصول الفقه ٣: ٢٢٤.

(٢) المسودة ٣١٦، ومجموع الفتاوى ٢٠: ١٠.

أما الشيخ أبو زهرة فقد قال[1] : جاء الإمام أحمد فوجد تلك الدعاوى وبطلانها ، ودرس على شيخه الشافعي ، وقد كان معجباً بعقله العلمي أيما إعجاب ، وبما أن الشافعي يرى أن دعوى الإجماع لا يصير عليها عالم أو أطلق عليه الناس اسم العالم ، إلا في جمل الفرائض التي علمت من الدين بالضرورة ، ولا يسع أحداً إنكارها ، لأنها ركن الدين وبناؤه ، وأما غيرها فلا يصير أحد على دعوى الإجماع فيها ، لأنه سرعان ما يتبين له أن قولاً قيل لعالم على غير ما قال ، ولما كان هذا هو قول الشافعي في الإجماع ، فقد سار على نهجه تلميذه الإمام أحمد ، رضي الله عنه .

لذا قال : قد كذب أحمد من ادعى الإجماع . ولم يسغ تقديمه على الحديث الثابت ، وكذلك الشافعي أيضاً في رسالته الجديدة ، على أن ما لا يُعلم فيه خلاف لا يقال له إجماع .

وقال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : ما يدعي فيه الرجل الإجماع فهو كذب ، من ادعى الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس اختلفوا ، ما يدريه ، ولم ينتبه إليه ، لا نعلم الناس اختلفوا ، ونصوص رسول الله ﷺ أجل عند الإمام أحمد وسائر أئمة الحديث من أن يقدموا عليها توهم إجماع مضمونه عدم العلم بالمخالف ، ولو ساغ لتعطلت النصوص ، وساغ لكل من لم يعلم مخالفاً في حكم مسألة أن يقدم جهله بالمخالف على النصوص ، فهذا هو الذي أنكره الإمام أحمد والشافعي ، رضي الله عنهما ، من دعوى الإجماع .

ثم يضيف الشيخ أبو زهرة قائلاً: وننتهي من هذا إلى أمرين :

الأول : أن أحمد ، رضي الله عنه ، لا ينفي وجود الإجماع نفياً مطلقاً في كل مسائل العلم ، بل ينفيه في الدعاوى التي كان يدعيها بعض العلماء في جيله .

الثاني : أن أحمد ، رضي الله عنه ، كان يقدر أن هناك مسائل لا يعلم فيها مخالفاً ، وأن مثل هذه المسائل يأخذ بها إذا لم يجد حديثاً في موضعها ، ولا يدعي أن ذلك إجماع كامل ، بل يقول : إنه لا يعلم مخالفاً ، وذلك ورع في الدين .

---

(١) ابن حنبل ٢٦٤ .

وخلاصة الأمر أن الإمام أحمد عندما كان يتكلم في الإجماع، ما كان الكلام يتجه به نحو الوجود، بل كان يتجه نحو العلم به، ولذلك كان يقول لا أعلم مخالفاً، وهذا اللفظ كما أنه لا ينفي وجود مخالف، كذلك لا يثبت وجود مخالف، فالقضية عنده قضية علم لا قضية وجود.

وجاء عن ابن بدران قوله: ولا يتوهمن متوهم أن الإمام أحمد أنكر الإجماع إنكاراً عقليّا، وإنما أنكر العلم بالإجماع على حادثة واحدة انتشرت في جميع الأقطار، وبلغت الأطراف الشاسعة، ووقف عليها كل مجتهد، ثم أضيف الجمع على قول واحد، وبلغت أقوالهم كلها مدعي الإجماع عليها، وأنت خبير بأن العادة لا تساعد على هذا، لما يعلمه كل منصف تخلى عن الجمود والتقليد، نعم يمكن أن يعلم هذا في عصر الصحابة دون ما بعدهم، لقلة المجتهدين يومئذ، وتوافر المحدثين على نقل فتاواهم وآرائهم، فلا تتهمن أيها العاقل الإمام بإنكار الإجماع مطلقاً، فتفتري عليه.

وبعد هذا العرض ننتهي إلى أن الإمام أحمد، رضي الله عنه، وأصحابه من بعده، يأخذون بالإجماع على الصورة المتقدمة، ولا ينفون الإجماع نفياً مطلقاً في كل المسائل والأمور الشرعية.

هذا ويمكن الوقوف على رأي الإمام أحمد، رضي الله عنه، وأصحابه من بعده في بعض مسائل الإجماع المختلف فيها، وهي:

١- إجماع الخلفاء الراشدين.

٢- إجماع التابعين.

٣- إجماع أهل المدينة.

٤- الإجماع الضمني.

أولاً: إجماع الخلفاء الراشدين.

عندما يذكر إجماع الخلفاء الراشدين، يذكر عن الإمام أحمد الخلاف في الاحتجاج به.

ونستعرض هنا أقوال العلماء فيما ينقلونه عن الإمام أحمد في هذا الإجماع، وهي:

قال القاضي أبو يعلى[1]: لا يعتد بإجماع الأئمة الأربعة، إذا خالفهم غيرهم من الصحابة، في إحدى الروايتين، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد، رضي الله عنه، في رواية المروذي عنه إذ قال: إذا اختلف أصحاب رسول الله ﷺ لم يجز للرجل أن يأخذ بقول بعضهم، إلا على اختيار ينظر أقرب القول إلى الكتاب والسنة.

وقال ابن قدامة[2]: واتفاق الأئمة الخلفاء الأربعة ليس بإجماع، وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه لا يخرج من قولهم إلى قول غيرهم، والصحيح أن ذلك ليس بإجماع، وكلام أحمد في أحد الروايتين عنه يدل على أن قولهم حجة، ولا يلزم من كل ماهو حجة أن يكون إجماعاً، أما صاحب التمهيد[3] فتبعاً لشيخه القاضي ذكر الروايتين عن الإمام أحمد، ورجح، بأنه ليس بحجة، إذ قال: بأن الإمامة لا تأثير لها في الإجماع، فكذلك الأربعة، وإنما التأثير للاجتهاد والعلم وغيرهم في الاجتهاد بمثابتهم.

وجاء في المسودة[4]: أن إجماع الخلفاء الأربعة على حكم ليس بإجماع، وبه قال أكثر الفقهاء، وفي رواية أخرى أنه إجماع.

ونستخلص من هذه النقول أن للإمام أحمد، روايتين:

الأولى: أن اتفاق الخلفاء الأربعة، مع وجود المخالف، ليس بحجة، ولا إجماع.

والثانية: يعد إجماعاً، وإن وجد المخالف.

---

(١) العدة في أصول الفقه ٤: ١١٩٨.
(٢) الروضة مع الشرح ١: ٣٦٦.
(٣) التمهيد في أصول الفقه ٣: ٢٨٠.
(٤) المسودة ٣٤٠.

وقال الدكتور التركي معلقاً على هذه الرواية التي تقول بالإجماع[1]: والذي أرجحه أن أحمد، رحمه الله، لا يعتبر اتفاقهم إجماعاً، ذلك أن الروايات التي نقلت عنه في التخير من أقوال الصحابة عند الاختلاف أقربها للكتاب والسنة صريحة ومتعددة، ويظهر لي أن المسألة مجرد مفاضلة وترجيح، إذ لم نجد فيما تحت أيدينا من المصادر عن أحمد نصّاً قاطعاً بأن اتفاق الخلفاء الأربعة إجماع يجب المصير إليه، ولكنه قد يفضل اتفاقهم، ويرجحه على غيره بمرجحات أخرى.

ثانياً: **إجماع التابعين**:

التابعون هم خير القرون بعد قرن الصحابة، رضوان الله عليهم، وقد شهد لهم رسول الله ﷺ بذلك بقوله: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم...»[2].

وإجماع التابعين محل اختلاف بين العلماء، ويمكن بيان رأي الإمام أحمد رضي الله عنه، وأصحابه من بعده في هذا الإجماع، إذ قال القاضي أبو يعلى في العدة[3]: إجماع أهل كل عصر حجة، ولا يجوز إجماعهم على خطأ، وهذا ظاهر كلام الإمام أحمد في رواية المروذي.

إذ بين كيفية أخذ العلم وقال: ينظر ما كان عن رسول الله ﷺ، فإن لم يكن فعن أصحابه، فإن لم يكن فعن التابعين. بينما في رواية أبي داود، أطلق القول، إذ قال: الاتباع أن تتبع ما جاء عن الرسول ﷺ، وعن أصحابه، وهو بعد في التابعين مخير. وهذا محمول من كلامه على آحاد التابعين، لا على جماعتهم.

والذي يتضح مما تقدم، وهو الراجح، أن الإمام أحمد يقول بإجماع التابعين إذا توافرت شروطه، واطلع عليه، ولم يسبقه خلاف.

---

(١) أصول مذهب الإمام أحمد ٣٨٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد ص٥٢٨ حديث رقم: ٢٦٥٢، وفي كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه ص٧٤٧ حديث رقم ٣٦٥١، وكتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ص١٣٥٨، حديث رقم: ٦٤٤٩.

(٣) العدة في أصول الفقه ٤: ١١٠٥.

وما نقل من الروايات ليست صريحة في نفي الإجماع، وإنما يمكن حملها على أقوال الصحابة والتابعين، لا إجماعهم، وهذا ما أكده الإمام ابن تيمية، رحمه الله[1]: من أن إنكاره للإجماع محمول على ما بعد التابعين، إذ قال: ولا يكاد يوجد في كلامه احتجاج بإجماع بعد عصر التابعين، أو بعد القرون الثلاثة، مع أن صغار التابعين أدركوا القرن الثالث، وكلامه في إجماع كل عصر إنما هو في التابعين.

ثالثاً: **إجماع أهل المدينة**:

العلماء مختلفون في إجماع أهل المدينة: هل يعتبر حجة وإن خالفهم غيرهم أو لا؟ ومحل النزاع إنما هو في إجماعهم في العصور المفضلة، لما للمدينة وأهلها من مزية خاصة، أما بعد أن تفرق الناس في الأمصار، وخرجوا عن المدينة، فقد اتفق العلماء على عدم حجية إجماعهم، مع خلاف غيرهم.

ويمكن هنا بيان رأي الإمام أحمد والحنابلة من بعده في حجية إجماع أهل المدينة. قال القاضي أبو يعلى[2]: أهل المدينة وغيرهم في الإجماع سواء، فإذا قالوا قولاً، ووافقهم غيرهم عليه، صار إجماعاً، وإن خالفهم غيرهم من أهل الأمصار لم يكن إجماعاً، ولا يكون قولهم أولى من قول غيرهم، وقد قال الإمام أحمد، رضي الله عنه، في رواية أبي داود: لا يعجبني رأي مالك، ولا رأي أحد.

وقال ابن قدامة[3]: إجماع أهل المدينة ليس بحجة. وقد ذكر رأي مالك رضي الله عنه، في ذلك، ورده.

وقال الطوفي[4]: وإجماع أهل المدينة من الصحابة والتابعين ليس بحجة، خلافاً لمالك وحده.

فالخلاصة أن الإمام أحمد، رضي الله عنه، والحنابلة من بعده، لا يقولون بحجية إجماع أهل المدينة، إذا خالفهم غيرهم.

---

(١) المسودة ٣١٦.
(٢) العدة في أصول الفقه ٤: ١١٤٢.
(٣) الروضة مع الشرح ١: ٣٦٣.
(٤) شرح مختصر الروضة ٣: ١٠٣.

رابعاً: **الإجماع الضمني:**

المقصود بهذا الإجماع أن المجتهدين إذا اختلفوا في عصر من العصور في مسألة على قولين، فهل يعتبر هذا إجماعاً على عدم الزيادة، بحيث لا يجوز لمن جاء بعدهم أن يزيد قولاً ثالثاً؟ فعلى قول من يقول بأنه إجماع يكون إجماعاً ضمناً لا نصّا، ولذلك سمي بالإجماع الضمني.

والكلام في إحداث قول ثالث أو عدمه، مبني على اعتبار ذلك منهم إجماعاً أولا، وهي مسألة مختلف فيها بين العلماء.

ويمكن بيان رأي الإمام أحمد وأصحابه من بعده في هذه المسألة بما يلي:

قال القاضي أبو يعلى[(١)]: إذا اختلفت الصحابة على قولين، لم يجز إحداث قول ثالث، نص عليه في رواية عبد الله وأبي الحارث؛ يلزم من قال: يخرج من أقاويلهم إذا اختلفوا أن يخرج من أقاويلهم إذا اجتمعوا.

وقال أيضاً في رواية الأثرم: إذا اختلف أصحاب رسول الله ﷺ نختار من أقاويلهم، ولا نخرج عن قولهم إلى من بعدهم.

وقال الموفق ابن قدامة في الروضة[(٢)]: إذا اختلف الصحابة على قولين، لم يجز إحداث قول ثالث.

وجاء في المسودة[(٣)]: قال أبو البركات: إذا اختلف الصحابة على قولين، لم يجز لمن بعدهم إحداث قول ثالث يخرج عن أقاويلهم، نص عليه، يعني أحمد، رحمه الله.

وجاء عن الطوفي[(٤)]: أنه اختار القول الثالث؛ وهو التفصيل أي إن رفع القول الثالث الإجماع امتنع، وإن لم يرفعه فجائز، وقد اختار هذا القول ابن بدران في مدخله[(٥)].

---

(١) العدة في أصول الفقه ٤: ١١١٣.
(٢) روضة الناظر مع التعليق عليها ١: ٢٧٧.
(٣) المسودة ٣٢٧.
(٤) الروضة مع شرحها ١: ٣٨٠.
(٥) المدخل ١٣١.

وخلاصة الأمر أن الإمام أحمد، رضي الله عنه، يرى أنه لا يجوز إحداث قول ثالث، حيث إن ذلك هو الذي يتوافق مع الأصل الذي سار عليه، وهو التخيير في أقوال الصحابة، وعدم الخروج عنها.

كما أن جمهور الحنابلة على هذا القول.

الأصل السابع : الاستصحاب :

الاستصحاب في اللغة : مأخوذ من المصاحبة أو طلب الصحبة .

واصطلاحاً : استدامة إثبات ما كان ثابتاً أو نفي ما كان منفيّا[1] .

وعرفه البعض بقولهم : معناه أن ما ثبت في الزمن الماضي ، فالأصل بقاؤه في الزمن الحاضر والمستقبل ، وهو بقاء ذلك الأمر ما لم يوجد ما يغيره ؛ فيقال : الحكم الفلاني كان فيما مضى ، وكل ما كان فيما مضى لم يظن عدمه فهو مضمون البقاء[2] .

هذا وقد اختلف العلماء في الاحتجاج بهذا الأصل .

ولذا قال الشيخ أبو زهرة[3] : هذا أصل فقهي ، قد أجمع الأئمة الأربعة ومن تبعهم على الأخذ به ، ولكنهم اختلفوا في مقدار الأخذ ، فأقلهم أخذاً به الحنفية ، وأكثرهم أخذاً به الحنابلة ثم الشافعية ، وبين الفريقين المالكية .

ثم قال الشيخ أبو زهرة : وقد عرفه ابن القيم بأنه استدامة إثبات ما كان ثابتاً ، ونفي ما كان منفياً ، أي بقاء الحكم القائم نفياً وإثباتاً حتى يقوم دليل على تغير الحالة ، فهذه الاستدامة لا تحتاج إلى دليل إيجابي ، بل تستمر لعدم وجود دليل معتبر ، ومثال ذلك: ثبتت الملكية في عين بدليل يدل على حدوث شرائها ، فإنها تستمر بدليل هذا الشراء ، حتى يوجد دليل يفيد نقل الملكية إلى غيره ، ولا يكفي احتمال البيع لزوالها ، بل لا بد من قيام دليل عليه ، وكمن علمت حياته في زمن معين ، فإنه يغلب على الظن وجوده في الحاضر والمستقبل ، حتى يقوم الدليل على غيره ، فيحكم باستمرار حياته حتى يوجد ما يثبت الوفاة[4] .

وإذا كانت غلبة الظن باستمرار الحال موجبة لاستمرار حكمها ، فإن ذلك لا يعتبر دليلاً قويّا للاستنباط .

---

(١) أعلام الموقعين ١ : ٣٣٩ .

(٢) إرشاد الفحول ٢٠٧ .

(٣) ابن حنبل ٢٨٩ .

(٤) ابن حنبل ٢٩٠ .

فإذا عارضه أضعف أدلة الاستنباط الأخرى قدم عليه، ولذلك قيل عنه بأنه آخر مدار الفتوى.

وقال الشيخ أبو زهرة عن موقف الحنابلة من هذا الأصل: وهكذا كان ذلك الأصل في الاستنباط موسعاً في المذهب الحنبلي، وإن كان ذلك المذهب أثريّا نقليّا يعتمد على اتباع السلف، ويشدد في هذا الاتباع، لأنه إن كان يشدد في قبول الدليل المثبت من حيث موافقته للآثار، فهو يشدد أيضاً في قبول الدليل المغير للأحوال الذي يبطل الاستصحاب، وعلى ذلك تكثر أحكام الاستصحاب، ولهذا كان ذلك المذهب الكريم من أقل المذاهب تقيداً، وأوسعها إطلاقاً.

وللتدليل على أن الحنابلة قد أخذوا بالاستصحاب، نعرض بعض الأمثلة على ذلك[1]:

أولاً: قرر الحنابلة آخذين من الآثار: أن الصيد إذا أغرق في الماء قبل الاستيلاء عليه لا يؤكل، ولو وجدت آثار السهام فيه، لأنه لا يدري: أقتل غرقاً فلا يحل، أم قتل بالسهام التي سمي عليها عند إرسالها فيحل؟ ولما كان الأصل في الذبائح التحريم، حتى يثبت الحل بالذبح المسمي عنده، أو بالصيد الذي يسمي عند إرسال آلته، و لم يثبت دليل الحل بيقين، فتبقى القضية على أصل التحريم.

ثانياً: قرر الحنابلة أيضاً: أن الأصل في الماء أنه طاهر مطهر، فيبقى على ذلك الأصل حتى يقوم دليل على انتقاله من هذه الحال إلى حال أخرى تغير الحكم، فلا تزول الطهارة إلا بقيام دليل النجاسة من تغير في اللون والرائحة، أو رؤية النجس يخالطه.

ثالثاً: أن المطلّق إذا شك في أنه طلق واحدة أو ثلاثاً، فإن أحمد، رضي الله عنه، مع جمهور الفقهاء، خلافاً لمالك، يقررون أنه لا يقع إلا طلقة واحدة رجعية، لأن الحل ثابت بيقين، بمقتضى عقد الزواج المتيقن الخالي عند إنشائه من كل مانع شرعي، فكان الحل هو الحال الثابتة المستمرة، فلا تزول بالشك، بل لا

---

(١) ابن حنبل ٢٩٢.

تزول إلا بما يماثلها في الثبوت. والواحدة مستيقنة فتثبت، وهي لا تنافي الحل فتثبت معه.

هذا، وللاستصحاب أقسام متعددة، وهي:

القسم الأول: استصحاب العدم الأصلي عند عدم الدليل الشرعي.

وذلك كاستدامة عدم وجوب صلاة سادسة، لعدم ورود الدليل، وهذا متفق على أنه حجة، وهذا النوع هو الذي ينصرف إليه اسم الاستصحاب، وهو المعروف بالإباحة العقلية[1].

وقال عن هذا القسم القاضي أبو يعلى: بأنه استصحاب براءة الذمة[2].

وقال عنه: هذا صحيح بالإجماع من أهل العلم، ثم قال: وإلى هذا المعنى أومأ أحمد، رحمه الله، في رواية صالح ويوسف بن موسى: ألا يخمس السلب. ما سمعنا أن النبي ﷺ خمس السلب. فجعل عدم الدليل الشرعي مبيناً على الأصل في منع التخميس، ونفي الاستحقاق.

وجاء في المسودة عن أبي البركات[3] أنه قال: إن استصحاب أصل براءة الذمة من الواجبات، حتى يوجد الموجب الشرعي، دليل صحيح.

الثاني: ما دل العقد والشرع على ثبوته واستمراره: كالملك عند وجود سببه، فإنه يثبت حتى يوجد ما يزيله، وكشغل الذمة بدين ثبت بسبب قرض، أو كان ثمن مبيع، أو كان عن إتلاف أوجب ضماناً، ففي كل هذه الأحوال تشغل الذمة بالدين حتى يؤدى، أو تكون البراءة منه، أو تجري المقاصة فيه، ومن ذلك دوام الحل بسبب النكاح حتى يوجد ما يزيله، من نحو طلاق بائن[4].

الثالث: استصحاب الوصف الشرعي الذي ثبت تابعاً لحال قائمة، وذلك كالحل إن ثبت مرتبطاً بأمر ثابت، فإنه يستمر حتى يقوم الدليل على خلافه،

---

(١) أصول مذهب الإمام أحمد ٤١٥.

(٢) العدة

(٣) المسودة ٤٨٨.

(٤) ابن حنبل ٢٩٤.

والحياة بالنسبة للمفقود، فقد قررنا ثبوتها حتى يصدر الحكم بزوالها، وهكذا الأوصاف التي ثبتت مقترنة بحال فإنها تستمر حتى يقوم الدليل على زوالها [1].

الرابع: استصحاب حكم الإجماع في محل النزاع. وهو أن تجمع الأمة على حكم ثم تتغير صفة المجمع عليه، ويختلف المجمعون فيه. فهل يجب استصحاب حكم الإجماع بعد الاختلاف حتى ينقل عنه الدليل أو لا؟

ومن أمثلته: الشخص الذي لا يجد الماء قط فإنه قد أجمع الفقهاء على أنه يجوز له التيمم، والصلاة بهذا التيمم، فإذا أتم الصلاة قبل رؤية الماء فقد صحت الصلاة ولو رآه بعد ذلك. ولو رآه قبل الصلاة لا تصح إلا بوضوء، ولكن إذا رآه في أثناء الصلاة: أتبطل ويستأنفها من وضوء؟

قال الذين يحكمون بأن استصحاب حال الإجماع دليل يستمر: إن الصلاة تصح، ويتمها ولا يستأنفها.

فهذا الاستصحاب محل خلاف عند الأصوليين؛ وقال الشيخ أبو زهرة: وهو محل خلاف بين الحنابلة أيضاً[2]، فبعضهم يعتبره حجة، وبعضهم لا يعتبره حجة.

وفي نهاية الأمر يقول الشيخ أبو زهرة[3]: ومن هذا يتبين أن الحنابلة يأخذون بالاستصحاب أصلاً من أصول الفتيا، ويتوسعون فيه أكثر من الحنفية، وأكثر من المالكية، ويقاربون الشافعية في ذلك، وأنه في الواقع كلما أكثر الفقهاء ووسعوا في باب الاستدلال بالرأي، قل اعتمادهم على الاستصحاب، وكلما قللوا من الاستدلال بالرأي أكثروا من اعتبار الاستصحاب، وذلك استقراء ثابت، فالحنابلة الذين كانوا يميلون إلى الآثار، وما زالوا يعد فقههم فقه الآثار بحق، أكثروا منه.

---

(١) ابن حنبل ٢٩٤

(٢) ابن حنبل ٢٩٥.

(٣) ابن حنبل ٢٩٥.

ثم قال في موضع آخر [1]: فالاستصحاب هو الذي يضيق سبيل المنع ويقصره على النص، فلا يمنع إلا بنص من الكتاب أو السنة أو آثار السلف الصالح.

وقد طبق، يعني أحمد بن حنبل، ذلك الأصل على العقود، فحكم بصحتها كلها حتى يأتي دليل الشارع بالبطلان، فكان أوسع الفقهاء في إطلاق حرية التعاقد.

(١) ابن حنبل ٣٦٤.

الأصل الثامن: المصالح المرسلة:

المصالح جمع مصلحة: وهي جلب المنافع ودرء المفاسد.

هذا، وقد قسم علماء الأصول، المصالح إلى ثلاثة أقسام هي[1]:

الأول: ما شهد الشارع له بالاعتبار، وهذه متفق على اعتبارها.

الثاني: ما شهد له الشارع بالإلغاء، وهذه متفق على إلغائها.

الثالث: ما لم يشهد لها الشارع بالاعتبار ولا بالإلغاء، وهذا القسم ما يسمى بالمصالح المرسلة، وهو محل الاختلاف بين العلماء من حيث صلاحيته للاستدلال به، وترتيب الأحكام الشرعية عليه.

فقد قرر علماء الأصول أن أحمد بن حنبل ومالكاً، رضي الله عنهما، قد أخذا بالمصالح المرسلة، من غير نكير من أتباعهما.

وأن الأخذ بالمصالح المرسلة، واعتبارها أصلاً فقهيّا يبنى عليه الاستنباط في غير مواضع النص، هو الذي يتفق مع اتباع أحمد بن حنبل، رضي الله عنه، للسلف الصالح في استنباطهم، وعدم الخروج عن طريقتهم حتى عدّ تابعيّا، وذلك لأن الصحابة الذين اقتدى بهم، وتخرج على فتاواهم، قد كانوا يأخذون بالمصالح المرسلة، وإليك طائفة مما أخذوا به[2]:

١- قد جمعوا القرآن الكريم في المصحف، ولم يكن ذلك في عهد الرسول ﷺ، لأن المصلحة تقتضي ذلك، إذ خشوا أن ينسى القرآن الكريم بموت الحفاظ، وقد رآهم عمر، رضي الله عنه، يتهافتون على الموت في حرب الردة، فخشي نسيان القرآن بموتهم، فأشار على أبي بكر بجمعه في المصحف، واتفق الصحابة على ذلك وارتضوه.

٢- اتفق الخلفاء الراشدون على تضمين الصناع، مع أن الأصل أن أيديهم على الأمانة، ولكن لأنهم لو لم يضمنوا لاستهانوا بالمحافظة على أمتعة الناس وأموالهم، وفي الناس حاجة شديدة إليهم، فكانت المصلحة في تضمينهم،

---

(١) روضة الناظر مع الشرح ١: ٤١٢، والمستصفى ١: ١٣٩، وإرشاد الفحول ٢٤١.

(٢) ابن حنبل ٢٩٨.

ليحافظوا على ما تحت أيديهم، ولذلك قال الإمام علي، رضي الله عنه : لا يصلح الناس إلا ذاك .

٣- كان عمر، رضي الله عنه، يشاطر الولاة الذين يتهمهم في أموالهم، لاختلاط أموالهم الخاصة بأموالهم التي استفادوها بسلطان الولاية، وذلك من الاعتماد على المصلحة المرسلة لأنه رأى في ذلك صلاح الولاة، ومنعهم من استغلال سلطان الولاية بجمع المال، وجر المغانم من غير حل[١].

٤- لقد نفى عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، نصر بن حجاج، وكان شابًا جميلاً، نفاه من المدينة لأنه سمع بعض النساء يشببن به، فوجد الفاروق أن في إبعاده عن المدينة مصلحة عامة، وإن كان فيه ضرر عليه ولعله، رضي الله عنه، لاحظ في سلوكه ما من شأنه أن يغري النساء ويرضى هو بهذا الإغراء، فنفاه عقوبة له، وليعتبر غيره[٢].

هذه بعض الأمثلة لفتاوى الصحابة الكرام على أساس المصلحة المرسلة .

هذا، ولما كان منهج الإمام أحمد، رضي الله عنه، هو التمسك بما عليه السلف الصالح، يأخذ بفتاواهم المنصوص عليها، فهو إذا لم يجد نصاً لهم أخذ بمناهجهم، واتبع مثل طريقهم، حتى يكون دائماً مستضيئاً بمشكاتهم، وقد أخذوا بالمصلحة سبيلاً من سبل الفتوى، فحق عليه أن يأخذ بها . وقد أخذ بها في كثير من المسائل . وإليك بعض الأمثلة على ذلك[٣]:

فقد أخذ بها، رحمه الله، في السياسة الشرعية بشكل عام، وهي ما ينهجه الإمام لإصلاح الناس، وحملهم على ما فيه مصلحة، وإبعادهم عما فيه مفسدة .

وقرر، رضي الله عنه، في ذلك عقوبات في الأخذ بها إصلاح للناس، وإن لم يرد فيها نصوص، لأن العقوبات تكون للناس بمقدار ما يحدثون من

(١) الاعتصام للشاطبي ٢.
(٢) ابن حنبل ٢٩٩ .
(٣) أعلام الموقعين ٤: ٣١٣، وابن حنبل ٣٠٠ .

جرائم، وكل ما يدفع عن الناس شر هذه الجرائم، فهو مشروع، ما لم يكن منهيًا عنه بصريح النصوص، وفي مثل هذه الأحوال.

وأن فتاوى الإمام أحمد، التي هي من قبيل السياسة الشرعية كثيرة، منها: نفي أهل الفساد والدعارة إلى بلد يؤمن فيه من شرهم، ومنها تغليظ الحد على شرب الخمر في نهار رمضان، ومنها عقوبة من طعن في الصحابة، وقرر أن ذلك واجب، وليس للسلطان أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيبه، فإن تاب وإلا كرر العقوبة.

أما الأصحاب من بعد الإمام، فهل يعتبرون المصلحة المرسلة دليلاً من الأدلة الشرعية أو لا؟ أنكر فريق منهم حجية المصلحة المرسلة وقالوا: إنها ليست بحجة.

وممن قال بهذا القول ابن قدامة، رحمه الله، إذ قال بأنها ليست بحجة[1]: وتبعه على ذلك أبو البركات في المسودة[2]؛ إذ قال: المصالح المرسلة لا يجوز بناء الأحكام عليها؛ وأما ابن القيم، رحمه الله، فإنه حينما عدّ أصول فتاوى الإمام أحمد، رحمه الله، لم يذكر المصالح المرسلة منها، ولكننا حينما نقرأ في كثير من كتبه نجده يذكر المصالح، وأن الشريعة جاءت لتحقيقها، وهو من مجتهدي الحنابلة وأئمتهم[3].

هذا، وقد علق الشيخ الطوفي على قول من ينكر حجية المصالح بقوله[4]: وقال بعض أصحابنا ليست بحجة، وإنما قلت: قال بعض أصحابنا، ولم أقل: قال أصحابنا، لأني رأيت من وقفت على كلامه منهم حتى الشيخ أبي محمد في كتبه إذا استغرقوا في توجيه الأحكام يتمسكون بمناسبات مصلحية، يكاد الشخص يجزم بأنها ليست مرادة للشارع، والتمسك بها يشبه التمسك بحبال

---

(١) روضة الناظر ٢: ٥٤٠، تحقيق الدكتور عبد الكريم النملة.

(٢) المسودة ٤٥٠.

(٣) أصول الإمام أحمد ٤٧٣.

(٤) شرح مختصر الروضة للطوفي ٣: ٢١٠.

القمر ، فلم أقدم على الجزم على جميعهم بعدم القـول بهـذه المصلحـة خشـية ، أن يكون بعضهم قد قال بها ، فيكون ذلك تقولاً عليهم .

هذا ما عقب به الطـوفي ، وللطـوفي رأي في المصلحـة انفـرد بـه ، يمكـن أن نذكره في مكان آخر ، إن شاء ا لله تعالى .

أما ابن بدران في تعليقه على الروضة(١) فقـد قـال : والمختـار عنـدي اعتبـار أصل المصالح المرسـلة ، ولكـن الاسترسـال فيهـا وتحقيقهـا يحتـاج إلى نظـر سـديد وتدقيق .

وقال في كتـاب المدخـل إلى مذهـب الإمـام أحمـد(٢) : واختلـف في حجيـة المصالح المرسلة ، فذهب أصحابنا إلى اعتبارها .

أما بالنسبة إلى الإمام ابن القيم ، رحمه ا لله ، فإن الذين يكتبون عـن المصـالح المرسلة من الحنابلة ، يستدلون بكلامـه فيهـا علـى أن الحنابلـة يقولـون بهـا ، ومـن كلامه في ذلك(٣): فإن الشريعة مبناها وأساسها الحكم ومصـالح العبـاد في المعـاش والمعاد ، وهي عدل كلها ، ومصالح كلها ، ورحمة كلها ، وحكمة كلها .

كما يستدلون بما جاء عنه في الطرق الحكمية (٤) ، وفي أثنـاء كلامـه علـى جـواز العمـل في السـلطنة بالسياسـة الشـرعية ، نقـل كـلام ابـن عقيـل ، مقـراً لـه ومستدلاً به ومقال ابن عقيل: جرى في جواز العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية على أنه هو الجزم ولا يخلو من القول به إمـام ؛ فقـال الشـافعي : لا سياسـة إلا مـا وافق الشرع ؛ فقال ابن عقيل : السياسة ما كان فعلاً يكون معه النـاس أقـرب إلى الصلاح ، وأبعد عن الفساد ، وإن لم يضعه رسول ا لله ﷺ ، ولا نـزل بـه وحـي، فإن أردت بقولك : إلا ما وافق الشرع ، أي لم يخالف ما نطق به وحي فصحيح، وإن أردت بقولـك : إلا مـا وافـق الشـرع ، أي لم يخـالف مـا نطـق بـه الشـرع فصحيح ، وإن أردت لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فغلط ، وتغليـط للصحابـة ،

(١) انظر روضة الناظر مع الشرح ١: ٤١٦ .
(٢) المدخل ١٣٨ .
(٣) أعلام الموقعين ٣: ١٤ .
(٤) الطرق الحكمية ١٣ .

فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والتمثيل ما لا يجحده عالم بالسنن، ولو لم يكن إلا تحريق عثمان، رضي الله عنه، المصاحف، فإنه كان رأياً اعتمد فيه على المصلحة للأمة. ثم يعلق على ذلك ابن القيم، رحمه الله، بأن قال: فإذا ظهرت أمارات العدل، وأسفر وجهه بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه.

وجاء عن ابن القيم، رحمه الله، في أعلام الموقعين[1] قوله: وتعليق العقود والفسوخ والتبرعات والالتزامات بالشروط، أمر قد تدعو إليه الضرورة، أو الحاجة، أو المصلحة، فلا يستغني عنه المكلف.

أما شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، فقد جاء عنه في الفتاوى[2]، في إجاباته: بأن الله بعث الرسل لتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها.

وخلاصة الأمر، كما يقول الدكتور التركي:

١- أن جمهور الأصوليين من الحنابلة يقولون: إن المصلحة ليست حجة، كما صحح ذلك ابن قدامة، ومن وافقه.

٢- منهم من يقول بحجيتها، وينتصر لذلك، ويتحمس له.

٣- إن كتب الفروع الحنبلية، فيها من اعتمد على المصالح.

٤- يلاحظ أن الحنابلة توسعوا في القول بالمصالح في السياسة الشرعية، وملاحظة مصالح العباد فيها.

٥- والذي أحب أن أنتهي إليه: أن الحنابلة لا يهدرون المصالح في فتاواهم ودراساتهم، ولكن ما دامت مصالح شهد لها الشرع بعمومات، أو قواعد كلية وأصول عامة، أو اعتبر جنسها، فهي في الواقع غير مستقلة ببناء الأحكام عليها.

هذا، وقد اشترط الحنابلة للعمل بالمصالح المرسلة شروطاً، هي:

١- أن تكون المصلحة متفقة مع مقاصد الشارع الإسلامي، بأن تكون ملائمة للمصلحة التي أخذ بها السلف الصالح، رضي الله عنهم، وبالأولى لا

---

(١) أعلام الموقعين ٣: ٣٩٩.

(٢) ابن حنبل ٣٠٢.

تنافي أصلاً ولا دليلاً من أدلته، بل تكون متفقة مع المصالح التي قصد الشارع إلى تحصيلها، بأن تكون من جنسها، وليست غريبة عنها، وإن لم يشهد لها دليل خاص.

٢- أن يكون بالأخذ بها رفع حرج لازم في الدين، فلو لم يؤخذ بالمصلحة في موضعها لكان الناس في حرج، والله تعالى يقول: ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾[١].

٣- يشترط أن تكون معقولة في ذاتها، جرت على المناسبات المعقولة التي إذا عرضت على أهل العقول تلقوها بالقبول.

٤- أن لا تكون فيما نص عليه، ولا يعارض التشريع بها نصاً ولا إجماعاً.

ويمكن أن نشير إلى نقطة أخرى قد تطرق إليها علماء الأصول وهي المصالح والنصوص.

إذ قال الشيخ أبو زهرة[٢]: الفقهاء بالنسبة لاعتبار المصالح أصلاً من أصول الاستنباط ثلاث طوائف:

الطائفة الأولى: لم تعتبر المصالح إلا إذا كان لها أصل خاص يشهد لها بالاعتبار، فإذا لم يكن لها أصل شاهد بالاعتبار أو المنع ردوها.

الطائفة الثانية: تأخذ بالمصلحة المرسلة، ولو لم يكن لها شاهد بالاعتبار، ولكنهم يؤخرونها عن النصوص، فلا يقدمون مصلحة على حديث، ولو كان حديث آحاد، بل لا يقدمونها على فتوى الصحابي، ولا الحديث المرسل، أو الخبر الذي لم يصل إلى درجة الصحة والقوة، وهؤلاء هم الحنابلة. فهم يعتبرونها في مرتبة القياس، أو على التحقيق ضرباً من ضروبه، والقياس لا موضع له حيث النص، بل حيث فتوى الصحابي، بل حيث الخبر الذي لا يصل إلى مرتبة الصحيح أو القوي، ذلك بأن أحمد رضي الله عنه قد قرر أن الخبر الضعيف أحب إليه من القياس، فتبعه أكثر الحنابلة على ذلك.

---

(١) سورة الحج، الآية ٧٨.

(٢) ابن حنبل ٣٠٣.

الطائفة الثالثة: تأخذ بالمصالح المرسلة، وتقفها موقف المعارضة للنص، وأولئك فريقان:

الفريق الأول: المعتدلون في الأخذ بالمصالح، وهم أكثر المالكية، يأخذون بالمصالح المرسلة، ويخصصون بها النصوص التي لا تكون قطعية في دلالتها أو التي لا تكون قطعية في ثبوتها، فيخصصون العام في القرآن أحياناً بالمصلحة، وتقف المصلحة معارضة لبعض أخبار الآحاد، وقد يرجح الأخذ بها أو يرجح الأخذ بخبر الآحاد.

الفريق الثاني من هذه الطائفة الأخيرة: الغلاة في الأخذ بالمصالح، وهؤلاء يقدمون المصالح المقطوع بها على النصوص القطعية، وأظهر من يقول بهذا: الطوفي، رحمه الله، من الحنابلة.

وفي هذا المقام ينبغي أن نبين رأي الطوفي في المصلحة، كما وضحه عنه الشيخ أبو زهرة، رحمه الله، إذ قال[1]: لقد حمل الطوفي لواء المغالاة في اعتبار المصالح، والوقوف بها أمام النصوص، بل تقديمها على النصوص، وتخصيص هذه النصوص في معاملات الناس، وبين ذلك في حديث «لا ضرر ولا ضرار»[2]؛ وقال في المصلحة إذا عارضت النص أو الإجماع: إن خالفها وجب تقديم رعاية المصالح بطريق التخصيص والبيان لهما، لا بطريق الافتيات عليها.

ثم يقول: إن الطريقة التي قررناها مستفيدين لها من الحديث المذكور ليست هي القول بالمصالح المرسلة على ما ذهب إليه مالك رضي الله عنه، بل هي أبلغ من ذلك، وهي التعويل على النصوص والإجماع في العبادات والمقدرات، وعلى اعتبار المصالح في المعاملات وباقي الأحكام، وإنما اعتبرنا المصلحة في المعاملات دون العبادات وشبهها، لأن العبادات حق للشارع خاص

---

(١) ابن حنبل ٣٠٥.

(٢) أخرجه مالك في الأقضية ٣٦ باب القضاء في المرفق (٢٦) ٢: ٧٤٥ رقم ٣١، والشافعي في المسند، كتاب الشفعة ٢: ١٦٥ رقم ٥٧٥، وأحمد في المسند ١: ٣١٣، وابن ماجه أبواب الأحكام ١٤، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره (١٧) ٢:٤٤ رقم ٢٣٦٢،٢٣٦٣، والطبراني في المعجم الكبير ٢: ١٨ والدارقطني، البيوع ٣: ٧٧ رقم ٢٨٨، والبيهقي، كتاب الصلح، باب لا ضرر ولا ضرار ٦: ٦٩-٧٠.

به ، ولا يمكن معرفة حقه كماً وكيفاً وزماناً ومكاناً إلا من جهته ، فيأتي به العبد على ما رسم له ، ولأن غلام أحدنا لا يعد مطيعاً خادماً له إلا إذا امتثل ما رسم له سيده ، وفعل ما يعلم أنه يرضيه ، فكذلك هاهنا ، ولهذا لما تقيدت الفلاسفة بعقولهم ورفضوا الشرائع أسخطوا الله عز وجل ، وضلوا وأضلوا . وهذا بخلاف حقوق المكلفين ، فإن أحكامها سياسية شرعية ، وضعت لمصالحهم ، وكانت هي المعتبرة ، وعلى تخصيصها المعول .

ولا يقال : إن الشارع أعلم بمصالحهم ، فلتؤخذ من أدلته ، لأننا قد قررنا أن المصلحة من أدلة الشرع وهي أقواها وأخصها ، فلنقدمها في تحصيل المصالح .

هذا موجز ما ذهب إليه الطوفي في تقديمه المصالح على النصوص والإجماع فيما يتعلق بالمعاملات ، وقد رد على هذا القول الشيخ أبو زهرة بقوله [1] :

لم يقف الطوفي عند الحد الذي وضعه المالكيون ، و لم يقيد نفسه بما قيد به أحمد بن حنبل اجتهاده ، بل تجاوز الحد ، فزعم أن المصالح تقف معارضة للنصوص القطعية ، وأردف ذلك بزعمه أنها تقف أمام الأمور المجمع عليها ، وأن الأدلة التي ساقها ليست قطعية في دلالتها على مطلوبه ، بل الارتباط بينها وبين دعواه ارتباط واه لا يصلح شرطاً لإنتاج دعوى خطيرة كهذه الدعوى التي تفرض أن نصوص الشارع القطعية تجيء مضادة للمصالح .

بقي أن نناقش ما زعمه من أن طريق معرفة المصالح طريق واضح ، فإنه يقرر ذلك ويقرر أن طريق النصوص المعارضة للمصالح مبهم ، وأنه لا يصح أن تترك المصالح لأمر مبهم ، يحتمل أن يكون طريقاً للمصلحة ويحتمل ألا يكون .

فنقول : إذا رأينا النصوص القاطعة تحرم الربا ، وجاء أنصار رأس المال من غير اعتدال يرون المصلحة القاطعة عندهم توجب تقييد تحريم الربا ، أو تقييد أحواله ، فيخصص قوله تعالى : ﴿وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ [2] ببعض الأحوال ، أو ببعض الناس ، أو نحو ذلك ، ألا نكون قد تركنا

---

(١) ابن حنبل ٣٠٨ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٧٩.

النص لأمر واضح بيّن غير مبهم إلا أن الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشتبهات، ولا عاصم لنا من مشتبهات الأزمنة إلا الاعتماد على النصوص القاطعة، ففيها المعاد وفيها النور، وفيها الجادة التي لا عوج فيها والاستمساك بها استمساك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، كما أن المصالح ليست كلها بينة واضحة المناهج، بل منها ما هو بين لا يحتاج إلى بيان، ومنها ما هو ملتبس غير بين.

وخلاصة الأمر: أن الطوفي سلك في إثبات قضيته على مقدمتين، كلتاهما لا يقرهما أحد.

الأولى: يفرض أن المصالح كلها بينة واضحة غير مبهمة.

بينما العلماء جميعاً يرون أن من الأمور ما لا يعرف وجه المصلحة فيه على وجه اليقين، فيكون النص هو النور.

الثانية: يفرض أن النصوص غير شاملة للمصالح، أو ليست أمارات عليها في كل الأحوال. بينما العلماء يقررون بأنه لا يمكن أن توجد مصلحة مستيقن بها ويعارضها نص قطعي في سنده ودلالته.

هذا هو مسلك الطوفي في موضوع المصالح، فهو مجاف لمسلك الإمام أحمد، رضي الله عنه، وذلك لما عرف عنه من شدة تمسكه بالنصوص واعتماده عليها، وتقفيه الآثار، ومتابعة طريقها.

ثم أخيراً قال الشيخ أبو زهرة[1]: بأن ابن تيمية وابن القيم، رحمهما الله تعالى، من الحنابلة الذين عاصروا الطوفي، قد قررا كغيرهما أن النصوص لا يمكن أن تخالف المصالح، وساقا طوائف فيها كانت تخفي وجوه المصالح فيها فبيناها، ثم قال: وعلى ذلك نقرر أن مسلك الطوفي بعيد عن مذهب أحمد، وبعيد عن مسلك كل المخرجين والمرجحين في المذهب الحنبلي، فهو رأي شاذ بين علماء الجماعة الإسلامية عموماً، وعلماء المذهب الحنبلي خصوصاً.

---

(١) ابن حنبل ٣١٠.

الأصل التاسع: سد الذرائع:

الذرائع: جمع ذريعة، وهي الوسيلة إلى الشيء.

ومعناها: الطريقة التي تكون في ذاتها جائزة، ولكنها توصل إلى ممنوع، لذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية[1]: والذريعة ما كانت وسيلة وطريقاً إلى الشيء.

لكن صارت في عرف الفقهاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء لم يكن لها مفسدة، ولهذا قيل: الذريعة: الفعل الذي ظاهره مباح وهو وسيلة إلى فعل محرم.

والذرائع أنواع متعددة، حيث قسمها الإمام ابن القيم بحسب إفضائها إلى المفسدة، إلى قسمين[2]:

الأول: ما وضع للإفضاء إليها، كشرب الخمر المفضي إلى السكر، والقذف المفضي إلى مفسدة الفرية.

والثاني: ما أفضى إلى أمر جائز أو مستحب، فيتخذ وسيلة للمحرم: إما بقصده، كمن يعقد النكاح قاصداً به التحليل، أو بغير قصد، وهو نوعان:

النوع الأول: أن تكون مصلحة الفعل فيه أرجح من مفسدته، كالنظر إلى المخطوبة، والمشهود عليها.

النوع الثاني: أن تكون مفسدته راجحة على مصلحته، وذلك كسبّ آلهة المشركين بين ظهرانيهم، وتزين المتوفى عنها زمن عدتها.

وبهذا يتضح أنها أربعة أقسام عند ابن القيم، هي:

١- أن يكون الأمر منهياً، وهو مفض إلى مفسدة لا محالة، كتناول الخمر والقذف والزنى.

٢- أن يكون الأمر جائزاً، وقصد به التوصل إلى مفسدة، وهو مفض إليها لا محالة.

---

(١) الفتاوى الكبرى ٣: ٢٥٦.

(٢) أعلام الموقعين ٣: ١٤٨.

٣- أن يكون الأمر جائزاً ، وإفضاؤه إلى مفسدة احتمالي ، أو جانب المصلحة غالب .

٤- ما يكون جانب المفسدة فيه هو الغالب .

ثم قال عن القسم الأول : إن الشريعة جاءت بالمنع فيه .

وعن القسم الثالث : جاءت بإباحته .

وقال عن الثاني والرابع : إنهما محل نظر ، هل جاءت الشريعة بإباحتهما أو منعهما ؟ ثم اختار المنع ، وذكر من الأدلة ما يزيد على التسعين دليلاً ، وبهذا يظهر لنا أن ابن القيم ، رحمه الله تعالى ، يقول باعتبار سد الذرائع دليلاً من الأدلة الشرعية .

وجاء أيضاً عن الطوفي قوله[1]: ومن مذهبنا سد الذرائع .

وقال ابن بدران في المدخل[2]: سد الذرائع هو مذهب مالك وأصحابنا ، ومعنى ذلك أن الحنابلة يقولون بسد الذرائع ، ونضرب بعض الأمثلة على سد الذرائع عند الحنابلة[3]:

١- أن أحمد ، رضي الله عنه ، كان يكره الشراء ممن يرخص السلع ، ليمنع الناس من الشراء من جار له ، أو نحو ذلك .

وكان ذلك من الذريعة ، لأن الامتناع عن الشراء منه ذريعة إلى امتناعه عن إنزال ذلك الضرر بأخيه ، ولأن في الشراء منه إغراء له بالسير في طريقه هذا ، ولقد ورد نهي النبي ﷺ عن طعام المتباريين ، وهما الرجلان يقصد كل منهما مباراة الآخر في التبرع، والذي يرخص في السعر للإضرار ، من ذلك النوع أو أشد قبحاً ، لأنه يعمد إلى الإضرار بغيره ، وقد يؤدي فعله إلى الاحتكار ، بأن تزول منافسة غيره فيستبد بالأسعار .

٢- أن أحمد ، رحمه الله ، يحرم بيع السلاح عند الفتنة ، لنهي النبي ﷺ لذريعة الشر ، لأنه إعانة على معصية ، ولم يُجَوِّزْ أحمد هذا البيع ، لأنه إعانة على

(١) شرح مختصر الروضة ٣: ٢١٤ .

(٢) المدخل ١٣٨ .

(٣) ابن حنبل ٣٢١ .

العدوان غالباً، وفي معني هذا البيع عند أحمد كل بيع أو إجارة أو معاوضة تعين على معصية كبيع السلاح لمن يحاربون المسلمين، وكبيعه للبغاة، وبيعه لقطاع الطرق، وإجارة الدور والحوانيت لمن يقيم فيها سوقاً للمعاصي، كالمراقص والملاهي المحرمة.

٣- ومن الأخذ بالذرائع: عدم قبول توبة الزنديق الذي ارتد وكان مظهراً بالزندقة، فإن المقرر في الإسلام أن المرتد يستتاب، فإن تاب كان مسلماً، وإن لم يتب قتل، ولكن استثني من المرتدين الزنادقة إذا ارتدوا لأنهم يتخذون عنوان الإسلام سبيلاً للكيد له وإفساد العقيدة، ونشر البدع، وبث الدعاية الخفية لإفساد المسلمين، فهم منافقون عند إعلانهم الإسلام، فإذا تمكن ولي الأمر من رقابهم بإعلان ردتهم فلا يصح له أن يمكنهم من الإفلات بالتوبة غير الحقيقية التي يتخذونها طريقاً للاتقاء من شرهم، وكان ذلك من باب سد الذرائع، وهذا المسلك هو أوضح الروايات عن أحمد، رضي الله عنه.

ومن خلال هذه الأمثلة يمكن القول بأن موارد الشريعة قسمان[1]:

الأول: المقاصد، وهي الأمور المكونة للمصالح والمفاسد في أنفسها، أي التي هي في ذاتها مصالح أو مفاسد.

الثاني: الوسائل، وهي الطرق المفضية إلى المقاصد، وحكمها كحكم ما أفضت إليه من تحريم أو تحليل، غير أنها أخفض رتبة من المقاصد في حكمها.

وقد قال ابن القيم في بيان ذلك الأصل[2]:

ولما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهيتها والمنع بها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن بها بحسب إفضائها إلى غاياتها، فوسيلة المقصود تالية للمقصود وكلاهما مقصود.

---

(١) ابن حنبل ٣١٥.

(٢) أعلام الموقعين ٣: ١١٩.

لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل.

فإذا حرم الرب شيئاً، وله طرق ووسائل تفضي إليه، فإنه يحرمها تحقيقاً لتحريمه، وتثبيتاً له ومنعاً أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراء للنفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كل الإباء.

بل سياسة ملوك الدنيا تأبى ذلك، فإن أحدهم إذا منع جنده أو رعيته، أو أهل بيته من شيء، ثم أباح لهم الطرق والأسباب والذرائع الموصلة، لعد متناقضاً ولحصل من رعيته وجنده ضد مقصوده، وكذلك الأطباء إذا أرادوا حسم الداء منعوا صاحبه من الطرق والذرائع الموصلة إليه، وإلا فسد عليهم ما يرومون إصلاحه، فما الظن بهذه الشريعة التي هي في أعلى درجات الحكمة والمصلحة والكمال، ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أن الله تعالى ورسوله يسدان الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرمها ونهى عنها.

ونقدم بعض الأدلة على وجوب سد الذرائع:

استدل ابن القيم، رضي الله عنه، على وجوب سد الذرائع بتسعة وتسعين دليلاً، نختار منها بعض الأدلة، وهي من الكتاب والسنة والإجماع[1].

أولاً: الكتاب:

استدل من الكتاب بما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا﴾[2].

ووجه الاستدلال: أن الله جلت قدرته قد نهى المؤمنين أن يقولوا للرسول ﷺ راعنا، مع قصدهم الحسن، وذلك حتى لا يكون ذريعة للتشبه باليهود، الذين كانوا يخاطبون بها رسول الله ﷺ، ويقصدون بها السب والشتم، فقد كانوا يريدون فعلاً من الرعونة.

---

(١) أعلام الموقعين ٣: ١٤٩.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٠٤.

٢- قوله تعالى: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾[١].

وجه الاستدلال: أن الله عز وجل حرم سب آلهة المشركين، مع كونه مطلوباً لتحقير آلهتهم وإهانتها، لكون ذلك ذريعة إلى سب الله تعالى، والمصلحة في ترك مسبتهم أرجح من مصلحة سب آلهتهم.

ثانياً: من السنة:

استدل بأقوال وأفعال للرسول ﷺ، منها ما يلي:

١- أن النبي ﷺ كان يكف عن قتل المنافقين، مع كونه مصلحة، لئلا يكون ذريعة لتنفير الناس عنه، ويقولوا بأن محمداً يقتل أصحابه، والدليل على ذلك أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال لرسول الله ﷺ: ألا نقتل يا نبي الله هذا الخبيث؟ يعني عبد الله بن أبيّ بن سلول؛ فقال الرسول ﷺ: «دعه. لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»[٢].

٢- نهى رسول الله ﷺ عن بيع السلاح في الفتنة[٣]، وذلك سداً لذريعة الإعانة على المعصية.

٣- روي عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «من الكبائر شتم الرجل والديه» قالوا: يا رسول الله؛ وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»[٤].

ووجه الاستدلال: أن الرسول ﷺ جعل الرجل ساباً لأبويه إذا تسبب بذلك، وإن لم يكن مريداً له.

---

(١) سورة الأنعام، الآية ١٠٨.

(٢) أخرجه مسلم في البر والصلة رقم: (٢٥٨٤) والترمذي رقم: (٢٣١٢).

(٣) رواه البخاري معلقاً في كتاب البيوع، باب بيع السلاح في الفتنة موقوفاً على عمران بن حصين حديث رقم ٢١٠٠ باب رقم (٣٧) ورواه العقيلي في الضعفاء ٤: ١٣٩، والطبراني في المعجم الكبير ١٨: ١٣٧ حديث رقم ٢٨٦، وابن عدي في الكامل ٦: ٢٢٦٩.
وأخرجه البيهقي ٥: ٣٢٧ كتاب البيوع، من حديث عمران بن حصين.

(٤) أخرجه مسلم في الإيمان رقم ٩٠، وأبو داود ٥١٤١.

٤- نهى رسول الله ﷺ أن تقطع الأيدي في الغزو، حتى لا تتخذ ذريعة لإلحاق المحدود بالكفار، ولهذا لا تقام الحدود في حالة الحروب مع الأعداء.

ثالثاً: الإجماع:

اتفق الصحابة الكرام على أحكام كثيرة لم يكن لهم من دليل عليها إلا مراعاة سد الذرائع، ومنها:

١- اتفاق الصحابة الكرام على جمع عثمان، رضي الله عنه، للمصحف على حرف واحد من الأحرف السبعة، لئلا يكون ذريعة إلى الاختلاف في القرآن الكريم.

٢- اتفاق الصحابة الكرام ومن بعدهم جميع الفقهاء على قتل العدد الكثير بالواحد، لئلا يكون عدم القصاص ذريعة إلى التعاون على سفك دماء المسلمين، وضياع حقوقهم.

وينبغي أن يلاحظ في الأخذ بسد الذرائع أن لا يبالغ فيه، وأن يحتاط عند الأخذ بهذا الأصل، بحيث لا يصل بالإنسان إلى الامتناع عن مباح أو مندوب، خشية أن يقع في محرم[1].

---

(١) أصول الفقه لمحمد أبي النور زهير ١٥٩:٣، وابن حنبل ٢٢٧.

الأصل العاشر : الحيل :

الحيل : جمع حيلة ، ومعناها : إظهار أمر جائز ، ليتوصل به إلى محرم يبطنه[1] .

وقال الإمام الشاطبي في الموافقات[2] : حقيقة الحيل المشهورة هي : تقديم عمل ظاهر الجواز ، لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ، رحمه الله[3] : والحيلة مشتقة من التحويل ، وهو النوع ، كالجلسة والقعدة من الجلوس والقعود .

ومعناها : نوع مخصوص من التصرف والعمل ، الذي هو التحول من حال إلى حال .

هذا معناه في اللغة ، ثم غلبت بعرف الاستعمال على: ما يكون من الطرق الخفية موصلاً إلى حصول الغرض بحيث لا يتفطن له إلا بنوع من الذكاء والفطنة ، فإذا كان المقصود أمراً حسناً كانت حيلة حسنة ، وإن كان قبيحاً كانت قبيحة .

وصارت في عرف الفقهاء إذا أطلقت ، قصد بها الحيل التي يستحل بها المحارم ، كحيل اليهود ، وكل حيلة تضمنت إسقاط حق الله أو الآدمي ، فهي تندرج فيما يستحل به المحارم .

أما ابن القيم[4] ، رحمه الله ، فقد بيّن معنى الحيلة ، في معرض ذكره للمنافقين والمحتالين ، وتحديد أوصافهم ، وذم الشارع الحكيم لهم ، إذ قال : وهذا شأن أرباب الحيل المحرمة وهذه الأوصاف منطبقة عليهم .

فإن المخادعة هي الاحتيال والمراوغة ، بإظهار أمر جائز ليتوصل به إلى أمر محرم يبطنه ، ولهذا يقال : «طريق خيدع» إذا كان مخالفاً للقصد لا يفطن له .

---

(١) أعلام الموقعين ٣: ١٧٢ .
(٢) الموافقات ٤: ٢٠١ .
(٣) الفتاوى ٣: ٢٩١ .
(٤) أعلام الموقعين ٣: ١٧٢ .

وقد قسم العلماء الحيل إلى أقسام، وممن قال بهذا التقسيم الإمام الشاطبي، رحمه الله، وإليك أقسام الحيل عنده[1]: نهج الشاطبي في تقسيم الحيل، بناء على موافقتها للمصالح التي وضعت الشريعة لها أو مخالفتها، إلى أقسام:

أولاً: حيل المنافقين والمرائين، وهذه لا خلاف في بطلانها.

ثانياً: الحيلة في النطق بكلمة الكفر إكراهاً عليها، وهذا لا خلاف في جوازه.

ثالثاً: الحيلة في نكاح المحلل، إذ هو حيلة في رجوع الزوجة إلى من طلقها طلاقاً بائناً، وهذه الصورة محل اختلاف بين العلماء، فمن أجاز هذه الحيلة نظر إلى موافقة الصورة نصوص الشارع، ونصوصه مُفهمة لمقاصده.

ومن منع هذه الحيلة رأى أنها مخالفة لقصد الشارع، ولقول الرسول ﷺ: «لا . حتى تذوقي عُسيلته ويذوق عُسيلتك»[2].

وخلاصة النوع الثالث: أنه لم يتبين بدليل قاطع موافقته لمقصد الشارع أو مخالفته له.

أما شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، فقد قسم الحيل إلى الأقسام التالية[3]:

الأول: الطرق الخفية التي يتوصل بها إلى ما هو محرم في نفسه، بحيث لا تحل بمثل ذلك السبب بحال، فمتى كان المقصود بها حرام في نفسه فهي حرام باتفاق المسلمين، مثل الحيل على هلاك النفوس، وأخذ الأموال، وحيل المخادعين بالباطل.

الثاني: أن يقصد بالحيلة دفع الباطل، أو أخذ حق، لكن يكون الطريق في نفسه محرماً؛ كأن يكون له على رجل حق بجحود، فيقيم شاهدين لا يعلمانه فيشهدان به. واعتبر هذه النوع محرماً.

---

(١) الموافقات ٢: ٣٨٧.

(٢) أخرجه البخاري ٩: ٣٢١ في الطلاق، باب من جوز الطلاق الثلاث، لقول الله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ [البقرة: ٢٢٩].

(٣) الفتاوى ٣: ٢٧٧، وأصول مذهب الإمام أحمد ٥١٩.

الثالث: أن يقصد حل ما حرمه الشارع وقد أباحه على سبيل الضمن والتبع، أو سقوط ما أوجبه وقد أسقطه على سبيل الضمن والتبع إذا وجد بعض الأسباب، فيريد المحتال أن يتعاطى ذلك السبب قاصداً به ذلك الحل والسقوط وحكم أن هذا القسم حرام، لوجهين:

أ- من جهة أن مقصوده حل ما لم يأذن به الشارع يقصد إحلاله، أو سقوط ما لم يأذن به الشارع يقصد إسقاطه.

ب- أن ذلك السبب الذي يقصد به الاستحلال لم يقصد به مقصوداً يجامع حقيقته، بل قصد به مقصوداً ينافي حقيقته ومقصوده الأصلي، أو لم يقصد به مقصوده الأصلي، بل قصد به غيره، فلا يحل بحال، ولا يصح كان مما يمكن إبطاله، وقد مثل لهذا القسم بأمثلة منها:

١- الاحتيال لحلّ ما انعقد بسبب تحريمه، كالاحتيال على حل اليمين والحيل الربوية.

٢- الاحتيال لحلّ ما هو يحرم فيها الحال كنكاح المحلل.

٣- الاحتيال لإسقاط ما انعقد بسبب وجوبه، مثل الاحتيال لإسقاط الزكاة.

٤- الاحتيال على إسقاط واجب قد وجب، مثل السفر في أثناء الصوم في رمضان، ليفطر.

الرابع: الاحتيال على أخذ بدل حقه، أو عين حقه، بخيانة، مثل أن يجحد مالاً قد اؤتمن عليه، زاعماً أنه بدل حقه، أو أنه يستحق هذا القدر، مع عدم ظهور سبب الاستحقاق، أو إظهاره، وحكم هذا القسم عندي أنه حرام.

أما الإمام ابن القيم قد ذكر ما ذكره الإمام ابن تيمية من أقسام للحيلة، فلا داعي لتكرارها[1].

---

(١) أعلام الموقعين ٣: ٣٠٤.

وبعد استعراض هذه التقسيمات يتضح لنا أن الإمام الشاطبي يرى أن ما لم يتبين موافقته لمقصد الشارع، أو مخالفته له، فهو محل نظر بين العلماء، فمن رآه موافقاً لمقصد الشارع أجازه، ومن رآه مخالفاً منعه.

بينما نجد الإمام ابن تيمية قد شدد في التحريم فيما يتعلق بالتحليل والمنع منه، وهذا ما هو محل النظر عند الإمام الشاطبي، رحمه الله.

ويمكن أن نلخص موقف الحنابلة من الحيل فيما يلي[1]:

أولاً: نقل عن الإمام أحمد، رحمه الله، نصوص كثيرة صريحة في حرمة الحيل وإبطالها. من ذلك:

رواية موسى بن سعيد: لا يجوز شيء من الحيل.

وفي رواية ابن الحكم قال: إذا حلف على شيء ثم احتال بحيلة فصار إليه، فقد صار إلى ذلك بعينه. قال أبو عبد الله: ما أخبثهم، يعني أصحاب الحيل، وقال: بلغني عن مالك، وقال: قال مالك: من احتال بحيلة فهو حانث.

وقال في رواية إسماعيل بن سعيد، وقد سأله عمن احتال في إبطال الشفعة: لا يجوز شيء من الحيل في إبطال حق مسلم.

وبهذا يظهر أن الإمام أحمد، رحمه الله، يرى بطلان الحيل، ويشدد في ذلك.

ثانياً: جاء عن ابن قدامة[2] أنه يقول بتحريمها، إذ عرفها بقوله: أن يظهر عقداً مباحاً يريد به محرماً مخادعة، وتوصلاً إلى فعل ما حرمه الله، واستباحة محظوراته، وإسقاط واجب، أو دفع حق، أو نحو ذلك.

واستدل لتحريمها بعدة أدلة.

ثالثاً: جاء عن الطوفي في شرح مختصر الروضة[3] قوله: قلت: ومن مذهبنا أيضاً سد الذرائع، وهو قول أصحابنا بإبطال الحيل.

(١) أصول مذهب الإمام أحمد ٥٢٨

(٢) المغني ٤: ٤٩.

(٣) شرح مختصر الروضة ٣: ٢١٤.

رابعا : أما موقف شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، رحمهما الله تعالى، فقد سبق أن بينا أنهما يقولان : بإبطال الحيل[1]، حيث جاء في إبطاله للحيل أنه قال : فقد ظهر أن الحيل المحرمة في الدين تتضمن رفع التحريم مع قيام موجبه، وإسقاط الوجوب مع قيام سببه، وذلك حرام من وجوه :

١- استلزامها فعل المحرم، وترك الواجب .

٢- ما تتضمنه من المكر والخداع والتلبيس .

٣- إضافتها إلى الشارع، وأن أصول شرعه ودينه تقتضيها .

٤- أن صاحبها لا يتوب عنها، ولا يعدّها ذنباً .

٥- أنه يسلط أعداء الدين على القدح فيه، وسوء الظن به، وبمن شرعه .

٦- أنه إعانة ظاهرة على الإثم والعدوان .

٧- أن هذا ظلم في حق الله، وحق رسوله ﷺ، وحق دينه، وحق نفسه، وحق العبد المعين، وحقوق عموم المؤمنين، فإنه يغري به ويعلمه ويدل عليه .

وقد استدل من قال بإبطال الحيل وتحريمها، بالأدلة التالية:

الكتاب والسنة والإجماع والمعقول .

أما الكتاب فقد استدلوا منه بالآيات الكريمات:

١- قوله تعالى : ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ۞ يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾[2].

٢- قوله تعالى : ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾[3].

٣- قوله تعالى : ﴿وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله﴾[4].

---

(١) الفتاوى ٣: ١٢٤ ، وأعلام الموقعين ٣: ١٨٧ .

(٢) سورة البقرة ، الآيتان ٨ و٩.

(٣) سورة النساء ، الآية ١٢٤.

(٤) سورة الأنفال ، ٦٢.

ووجه الاستدلال: أن الله سبحانه وتعالى أخبر أن هؤلاء المخادعين مخدوعون وهم لا يشعرون، وأن الله خادع من يخادعه، وأن المخدوع يكفيه الله شر من خدعه.

والمخادعة: الاحتيال بإظهار الخير مع إبطان خلافه، لتحصيل المقصود، وذلك موجود في الحيل. مخادعة الله حرام، والحيل مخادعة لله.

أما السنة: فقد ورد فيها أحاديث كثيرة تنهى عن التحايل في مختلف المجالات، نذكر منها ما يلي:

١- ما روى محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل»[1].

وهذا نص في تحريم استحلال محارم الله بالاحتيال.

٢- ما روى ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: أبلغ عمر أن فلاناً باع خمراً قال: قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها»[2].

فهذا نص في تحريم الحيل.

أما الإجماع: فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله[3]: إن ما كان عليه عامة الصحابة والتابعين الابتعاد عن الحيل ومنعها.

وقد جعل ابن القيم إجماع الصحابة على تحريم صور من الحيل من أقوى الأدلة وأكثرها على تحريمها[4].

وأما المعقول: فإن الحيل تفوّت المصالح المقصودة من التشريع، والتي شرعت الأعمال الشرعية من أجلها.

---

(١) أخرجه ابن بطة ٢٤، جزء الخلع وإبطال الحيل.

(٢) أخرجه مسلم ١٥٨١ في المساقاة، وأبو داود ٣٤٨٦.

(٣) الفتاوى ٣: ١٠٩.

(٤) أعلام الموقعين ٣: ١٨٥.

ولذا قال ابن تيمية[1] : وإذا ثبت بما ذكرنا من الشواهد أن المقاصد معتبرة في التصرفات من العقود وغيرها، فإن هذا يجتث قاعدة الحيل، لأن المحتال هو الذي لا يقصد بالتصرف على مقصودها الذي جعل لأجله، بل يقصد به إما استحلال محرم، أو إسقاط واجب، والذي يحتال على تفويت ما شرعت الأحكام لأجله فقد اتبع هواه، وخالف الحق.

(١) الفتاوى ٣: ١٦١ .

الأصل الحادي عشر: شرع من قبلنا:

اختلف العلماء في هذا الأصل، كما اختلفوا في كثير قبله، إذ قالوا: شرع من قبلنا: هل هو شرع لنا ومطالبون يه، أو ليس شرعاً لنا؟.

فمن العلماء من قال: إنه شرع لنا.

ومنهم من قال: ليس شرعاً لنا.

ومنهم من قال: إنه شرع لنا، إذا قصه الله ورسوله و لم ينكره[1].

وقبل الدخول في التفصيل، لا بد من تحرير محل النزاع بينهم.

فنقول: الأمر بالنسبة لشرع من قبلنا لا يخلو من أحد ثلاثة أمور، هي:

١- إن قام الدليل على نفيه عنا، فقد اتفق العلماء على أنه ليس شرعاً لنا، كقوله تعالى: ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر﴾[2].

٢- إن قام الدليل على مطالبتنا به، فقد اتفق العلماء على أنه شرع لنا، كمطالبتنا بالصيام في الجملة، قال عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾[3].

٣- إن لم يقم الدليل على أننا مطالبون به أو غير مطالبين، فهذا هو محل الخلاف، وقد مثل له البعض بما جاء في قوله تعالى: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص﴾[4].

وبعد تحرير محل النزاع يمكن بيان رأي الإمام أحمد، رحمه الله، وأصحابه من بعده، في: شرع من قبلنا.

المتتبع لكتب الحنابلة يجد أنها تنقل عن الإمام أحمد روايتين:

إحداهما: أن كل ما لم يثبت نسخه من شرائع من كان قبلنا، فهو شرع لنا.

---

(١) أصول مذهب الإمام أحمد ٥٤١.
(٢) سورة الأنعام، الآية ١٤٦.
(٣) سورة البقرة، الآية ١٨٣.
(٤) سورة المائدة، الآية ٤٥.

والثانية : أننا غير متعبدين إلا بما ثبت أنه شرع لنا .

وقد ذكر أبو يعلى الروايتين عن الإمام أحمد في كتابه العدة[1].

الرواية الأولى : أن كل ما لم يثبت نسخه من شرائع من كان قبل نبينا ﷺ ، فقد صار شريعة لنبينا ، وتلزمنا أحكامه ، من حيث أنه قد صار شريعة لنا لا من حيث أنه كان شريعة لمن قبلنا ، وقد أومأ أحمد ، رحمه الله ، إلى هذا فقال في رواية أبي طالب فيمن حلفت بنحر ولدها : عليها كبش تذبحه ، وتتصدق بلحمه ؛ قال الله تعالى : ﴿وفديناه بذبح عظيم﴾[2]. فقد أوجب أحمد ، رحمه الله ، كبشاً في ذلك ، واحتج بالآية عليه ، وهي شريعة إبراهيم عليه السلام .

وقال في رواية الحارث والأثرم وحنبل والفضل بن زياد ، وعبد الصمد ، وقد سئل عن القرعة ؛ فقال : في كتاب الله في موضعين :

قال عز وجل : ﴿فساهم فكان من المدحضين﴾[3].

وقال تعالى : ﴿إذ يلقون أقلامهم﴾[4].

فقد احتج بالآيتين في إثبات القرعة ، وهي في شريعة يونس ، ومريم .

الرواية الثانية : أنه ﷺ لم يكن متعبداً بشيء من الشرائع إلا ما دل الدليل على ثبوته في شرعه ، فيكون شرعاً له مبتدأ ، أومأ إليه ، رحمه الله تعالى ، في رواية أبي طالب فقال : النفس بالنفس كتبت على اليهود ؛ وقال تعالى: ﴿وكتبنا عليهم فيها﴾[5] أي: في التوراة . ولنا : ﴿كُتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى﴾[6].

إلا أن القاضي أبا يعلى يُرجح الرواية الأولى ، وهي أن الإمام أحمد ، رحمه الله ، يقول : شرع من قبلنا شرع لنا .

---

(١) العدة في أصول الفقه ٣: ٧٥٣ .
(٢) سورة الصافات ، الآية ١٠٧.
(٣) سورة الصافات ، الآية ١٤١.
(٤) سورة آل عمران ، الآية ٤٤.
(٥) سورة المائدة ، الآية ٤٥.
(٦) سورة البقرة ، الآية ١٧٨.

أما الموفق بن قدامة فقد ذكر الروايتين عن الإمام أحمد، رحمه الله[1]؛ وجاء في المسودة[2] عن أبي البركات أنه قال: شرع من قبلنا شرع لنا، ما لم يرد شرعنا بنسخه، في أصح الروايتين.

وذكر من قال بهذه الرواية من الحنابلة، وهم: القاضي والحلواني وأبو الحسن التميمي، ثم ذكر الرواية الثانية: وهي شرع من قبلنا لا يكون شرعاً لنا إلا بدليل، وذكر من اختارها من الحنابلة، وهو: أبو الخطاب.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، في معرض كلامه عن الإسرائيليات[3]: وأما إثبات حكم بمفرده فلا يجوز اتفاقاً، وشرع من قبلنا هو شرع لنا فيما ثبت أنه شرع لهم، دون ما رووه لنا.

وخلاصة الأمر:

١- أن الإتفاق حاصل بين الحنابلة على نقل الروايتين عن الإمام أحمد، رحمه الله.

٢- أن جمهور الحنابلة يرجحون أن شرع من قبلنا شرع لنا.

---

(١) روضة الناظر مع شرحها ١: ٤٠٠.

(٢) المسودة ١٩٣.

(٣) مجموع الفتاوى ١٩: ٧.

الأصل الثاني عشر : الاستحسان :

الاستحسان في اللغة : عدّ الشيء حسناً .

وفي الاصطلاح : عُرف بتعاريف كثيرة ، منها[1]:

١- أنه العدول بحكم المسألة عن نظائرها بدليل خاص .

٢- هو ترك وجه من وجوه الاجتهاد غير شامل شمول الألفاظ ، لوجه هو أقوى منه .

٣- دليل ينقدح في نفس المجتهد ، لا يقدر على إظهاره .

قال العضد ، معلقاً على هذه التعاريف وغيرها بقوله[2] :

بعضها مقبول اتفاقاً ، وبعضها متردد بين ما هو مقبول اتفاقاً وبين ما هو مردود اتفاقاً .

فمن المقبول اتفاقاً تعريفهم له بأنه: العدول عن قياس إلى قياس أقوى منه ، أو أنه العدول إلى خلاف النظير لدليل أقوى منه ، أو أنه العدول عن حكم الدليل إلى العادة لمصلحة الناس .

ومن المتردد بين المقبول والمردود ، تعريفهم له : بأنه دليل ينقدح في نفس المجتهد ، ويعسر عليه التعبير عنه .

فإذا كان المراد بقولهم: ينقدح ، أنه يتحقق ثبوته في نفس المجتهد ، فحينئذ يجب العمل به اتفاقاً ، ولا أثر بعجزه عن التعبير ، وإن كان المراد أنه شاكّ فيه فحينئذ يجب رده اتفاقاً إذ لا تثبت الأحكام بمجرد الاحتمال والشك .

موقف الإمام أحمد رحمه ا لله وأصحابه من بعده من الاستحسان : يتضح هذا الموقف من خلال الرجوع إلى كتبهم الأصولية ، ويمكن استعراضها على الوجه التالي :

١- نقل القاضي أبو يعلى عن الإمام ، أحمد رحمه ا لله ، أنه أطلق القول في الاستحسان في مسائل وذكر منها[3]:

---

(١) المستصفى للغزالي ١: ١٣٧ ، والأحكام للآمدي ٤: ١٥٦ .

(٢) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ٣: ٢٨١ .

(٣) العدة في أصول الفقه ٥: ١٦٠٤ .

أ- قوله في رواية صالح في المضارب: إذا خالف فاشترى غير ما أمره به صاحب المال: فالربح لصاحب المال، ولهذا أجرة مثله إلا أن يكون الربح يحيط بأجرة مثله فيذهب، وكنت أذهب إلى أن الربح لصاحب المال، ثم استحسنت.

ب - قوله في رواية الميموني: استحسن أن يتيمم لكل صلاة، ولكن القياس أنه بمنزلة الماء، حتى يحدث، أو يجد الماء.

ج - قوله في رواية المروذي: يجوز شَرْي أرض السواد، ولا يجوز بيعها. فقيل له: كيف يشتري ممن لا يملك؟ فقال: القياس كما تقول ولكن هو استحسان، واحتج بأن أصحاب النبي ﷺ رخصوا في شراء المصاحف، وكرهوا بيعها. هذا يشبه ذلك.

ثم قال القاضي أخيراً عن الاستحسان: إنه حجة، وإنه أولى القياسين، إلا أنهم استحسنوه ليفصلوا بهذه التسمية بينه وبين ما لم يكن معدولاً إليه لكونه أولى مما عُدل عنه.

٢- قال أبو الخطاب في التمهيد[1]: إن الإمام أحمد قال بالاستحسان في مواضع، وذكر عنه من الأمثلة ما ذكره القاضي فيما سبق أن نقلناه عنه، ثم خلص إلى القول بحجية الاستحسان.

٣- أما ابن قدامة فقد ذكر: أن القول بالاستحسان مذهب أحمد، رحمه الله[2] وهو أن تترك حكماً إلى حكم هو أولى منه، وهذا مما لا ينكر، وإن اختلفت تسميته، فلا فائدة في الاختلاف في الاصطلاحات مع الاتفاق في المعنى.

٤- وقال أبو البركات في المسودة[3]: ويحتمل عندي أن يكون الاستحسان ترك القياس الجلي وغيره، لدليل نص من خبر واحد، أو غيره، أو ترك القياس لقول الصحابي فيما لا يجري فيه القياس.

---

(١) التمهيد في أصول الفقه ٤: ٨٧.

(٢) روضة الناظر مع الشرح ١: ٤٠٨.

(٣) المسودة ١: ٤٥١.

٥- أما شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله: فقد جعل الاستحسان قسمين[١]:

الأول: الاستحسان بمجرد الرأي: وهذا يرده، ويعتبر القول به شرعاً في الدين بما لم يأذن به الله، ويعتبر كل استحسان خالف النص بالرأي استحساناً باطلاً لا يجوز القول به ولا اعتباره.

الثاني: الاستحسان لدليل: وهو العدول عن القياس لما هو أقوى منه، وعنده أن هذا الاستحسان يعد حجة.

وخلاصة الأمر من الأقوال المتقدمة: أن جمهور الحنابلة يقولون بالاستحسان، وينصون على أنه مذهب أحمد، رحمه الله، وإن نقل عنهم رد الاستحسان فذلك راجع إلى القول بالاستحسان من غير دليل.

---

(١) مجموع الفتاوى ٣١: ٣٣٩.

الأصل الثالث عشر : العُرف :

العُرف في اللغة : العُرف والعارِفَة والمعروف ضد النّكْرِ ، وهو: كل ما تعرفه النفس من الخير وتبسأ به[1] وتطمئن إليه[2].

أما العُرف في الإصطلاح : فقد عرف بتعريفات كثيرة منها :

١- ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول ، وتلقته الطباع السليمة بالقبول[3].

٢- ما تعارف عليه الناس ، وصار عندهم شائعاً ، سواء كان في جميع البلدان أو بعضها ، قولاً كان أو فعلاً[4].

٣- الأمر الذي اطمأنت إليه النفوس وعرفته ، وتحقق في قرارتها وألفته ، مستندة في ذلك إلى استحسان العقل ، و لم ينكره أصحاب الذوق السليم في الجماعة[5].

وهذه التعريفات وغيرها متقاربة في مدلولها ومعناها .

وينقسم العُرف إلى أقسام متعددة ، باعتبارات متنوعة ، هي :

أولاً : من جهة كونه قوليّا وعمليّا :

العرف القولي : هو أن يتعارف الناس على إطلاق لفظ على معنى غير المعنى الذي وضع له أصلاً ، بحيث يتبادر ذلك المعنى المتعارف عليه عند سماعه دون قرينه[6] ، مثال ذلك : تعارف الناس على إطلاق لفظ الولد على الذكر دون الأنثى ، مع أن لفظ الولد موضوع للذكر والأنثى .

العرف العملي : هو ما تعارف عليه الناس في أفعالهم دون أقوالهم ، مثل تعارف الناس على البيع بالتعاطي من غير صيغة[7].

---

(١) تبسأ به: تأنس به.

(٢) لسان العرب ١١: ١٤١ .

(٣) التعريفات ، للجرجاني ١٣٠ .

(٤) مصادر التشريع الإسلامي ، لخلاف ٤٥ .

(٥) العرف والعادة في رأي الفقهاء ، للأستاذ الدكتور أحمد أبو سنة ٨١ .

(٦) الفروق للقرافي ١: ١٧١ ، والتقرير والتحبير ، للكمال الهمام ١: ٢٨٢-١٣١ .

(٧) مصادر التشريع الإسلامي ١٤٥ .

ثانياً : من جهة كونه عامّا أو خاصّا :

العرف العام : هو ما تعارف عليه الناس في مختلف العصور .

ومثال ذلك : دخول الناس إلى الحمامات العامة من غير اتفاق على تقدير الزمان والماء المستعمل[1] .

العرف الخاص : وهو ما تعارف عليه أهل بلد من البلدان ، أو تعارف عليه طائفة من الناس كالزراع والتجار[2] .

ثالثاً : من جهة كونه صحيحاً أو فاسداً[3] :

العرف الصحيح : هو ما لم يعارض نصوص الشرع ، أو ما شهد له الشرع بالاعتبار في الجملة .

العرف الفاسد : هو ما يتعارفه الناس مما يخالف الشرع ، ويصادم قواعده .

وقد اشترط العلماء للعرف شروطاً ، هي[4] :

١-لا بد من تكرار استعمال العُرف حتى يصير المعنى المنقول إليه مفهوماً بغير قرينة .

٢-أن يكون العُرف مطرداً أو غالباً .

٣-أن يكون العُرف مقارناً أو سابقاً ، أما المتأخر فلا يحمل عليه الألفاظ .

٤-ألا يخالف العُرف دليلاً من أدلة الشرع ، أو قاعدة من قواعده ، ولهذا لا عبرة بالعرف عند وجود النص .

٥-ألا يصرح المتعاقدان بخلاف العرف ، فلو صرحا بخلافه فلا يحكم بالعرف .

أما موقف الحنابلة من العُرف فهو كما يلي :

---

(١) الفروق ، للقرافي ١: ١٨٨ .

(٢) مصادر التشريع الإسلامي ١٤٦ .

(٣) مصادر التشريع الإسلامي ١٤٦ .

(٤) الفروق ، للقرافي ١: ٤٠ ، والأشباه والنظائر ، لابن نجيم ٩٤ وما بعدها ، والموافقات ، ٢: ٢٢٠ ، وأصول الفقه ، لأبي زهرة ٢٦١ .

قال ابن القيم في أعلام الموقعين[1]: وقد أجري العرف مجرى النطق في أكثر من مائة موضع، وإليك بعض الأمثلة:

١-جواز تناول اليسير مما يسقط من الناس من مأكول وغيره.

٢-ضرب الدابة المستأجرة إذا حَرَنَت في السير، وإيداعها في الخان إذا قدم بلدة، أو ذهب في حاجة.

٣-لو رأى شاة غيره تموت فذبحها حفظاً لماليتها عليه، كان ذلك أولى من تركها تذهب ضياعاً.

٤-لو رأى السيل يمر بدار جاره فبادر ونقب حائطه وأخرج متاعه فحفظه عليه، جاز ذلك، ولم يضمن نقب الحائط.

٥-لو قصد العدو مال جاره فصالحه ببعضه دفعاً عن بقيته، جاز له ولم يضمن ما دفعه إليه.

٦-إذن المستأجر للدار لمن شاء من أصحابه أو أضيافه في الدخول والمبيت عنده، والانتفاع بالدار وإن لم يتضمنهم عقد الإجارة لفظاً، اعتماداً على الإذن العرفي.

وقال ابن رجب رحمه الله[2]: ويكثر تطبيق العرف لدى الحنابلة في مسائل الأيمان والحنث فيها، فإن مرجعها عندهم إلى العرف، وقد عقد ابن القيم[3] رضي الله عنه، فصلاً خصصه للكلام عن تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والفوائد، ويبين أن الشريعة مبنية على مصالح العباد، فما كان من مصلحة فهي محصلة له، وما كان من مفسدة فهي نافية له، وأنها كلها عدل ورحمة.

ثم ذكر في موضع آخر من الأعلام[4] قوله: لا يجوز أن يفتي في الإقرار والأيمان والوصايا وغيرها مما يتعلق باللفظ، بما اعتاده هو من فهم تلك الألفاظ

---

(١) أعلام الموقعين ٢: ٣٩٣.

(٢) القواعد لابن رجب ٢٩٥.

(٣) أعلام الموقعين ٣: ١٤ وما بعدها.

(٤) أعلام الموقعين ٤: ٢٣٨.

دون أن يعرف عرف أهلها، والمتكلمين بها، فيحملها على ما اعتادوه وعرفوه، وإن كان مخالفاً لحقائقها الأصلية، فمن لم يفعل ذلك ضل وأضل.

وبعد هذا الاستعراض يتبين لنا أن الحنابلة يعتبرون العرف، ويستخدمونه في التطبيق، فيما تختلف فيه أعراف الناس وبيئتهم، ولا يعد ذلك اختلافاً في الأحكام الشرعية ولا أصل الخطاب، كما أن العرف لا يعد دليلاً مستقلاً من الأدلة الشرعية، وإنما هو قاعدة من القواعد الفقهية يظهر أثرها في مجال التطبيق فقط.

وقد استدل من يقول باعتبار العرف بالأدلة الآتية:

١- قوله تعالى: ﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾[١].

وجه الاستدلال: تحديد الرزق والكسوة ونوعيتها تابع للعرف، إذ قد أحال الله تعالى إليه.

٢- قوله تعالى: ﴿لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله﴾[٢].

ووجه الاستدلال: تقدير النفقة للمرضع مرجعه إلى العرف غنًى وفقراً[٣].

٣- ما قاله الرسول ﷺ لهند: «خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف»[٤].

فالحديث نص على اعتبار العرف في تقدير النفقة، حيث لم يرد في تقديرها نص شرعي[٥].

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٣٣.

(٢) سورة الطلاق، الآية ٧.

(٣) تفسير الطبري ٢: ٤٩٥.

(٤) أخرجه البخاري ٤: ٣٨٨ في البيوع، ومسلم ١٧١٤، في الأقضية.

(٥) فتح الباري ٤: ٣٣٩، والمغني لابن قدامة ٨: ١٩٩.

٤- أن الشارع اعتبر العادات، أي رتب الأحكام على الأسباب العادية، وهو دليل على اعتبار العادات في التشريع.

٥- لو لم نعتبر الفوائد لأدى إلى تكليف لا يطاق، لأن في نزع الناس عن عاداتهم حرجاً ومشقة، وهما مدفوعان بالنص[١].

(١) الموافقات للشاطبي ٢: ٢٧١ وما بعدها.

الفصل الثاني

تدوين أصول الفقه عند الحنابلة



تمهيد:

سبق أن أوضحنا أن الإمام أحمد، رضي الله عنه، كان يكره تدوين آرائه في الكتب، فقد كان يرى صرف الاهتمام والعناية إلى كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ ولم يفرد مؤلفاً خاصّاً بأصول الفقه، كما فعل شيخه الإمام الشافعي، رضي الله عنه، حينما أفرد كتاباً في أصول الفقه أسماه « الرسالة » .

إلا أنه ألف في الحديث، وتفسير القرآن الكريم، والتاريخ والناسخ والمنسوخ، وغيرها، ولم يؤلف في الفقه، ولا في الأصول، ولكنه عالج بعض المسائل الفقهية في مؤلفاته ومروياته، كالمسند والتفسير وقد ذكر أن له بعض كتابات في موضوعات فقهية، منها: المناسك الكبير، والمناسك الصغير، ورسالة في الصلاة، كتبها إلى إمام صلى هو وراءه، فأساء في صلاته[1].

وكان أول تأليف للحنابلة في أصول الفقه في منتصف القرن الرابع الهجري.

---

(١) ابن حنبل، لأبي زهرة ١٦٨.



المبحث الأول

كتب الأصول الحنبلية

الفصل الثاني

تدوين أصول الفقه عند الحنابلة

العلماء الحنابلة ومؤلفاتهم في أصول الفقه

كتب الأصول

لعلماء المذهب الحنبلي

العلماء الحنابلة ومؤلفاتهم في أصول الفقه

كتب الأصول

لعلماء المذهب الحنبلي

ومن أهم كتب الأصول الحنبلية ما يلي:

١- كتاب العلم. تأليف الشيخ الخلال (ت ٣١١هـ).

٢- أصول الفقه. تأليف الحسن بن حامد (ت ٤٠٣هـ).

٣- الأصول. تأليف أحمد القطان (ت ٤٢٤هـ).

٤- رسالة في أصول الفقه. تأليف الحسن بن شهاب بن الحسن العكبري (ت ٤٢٨هـ)[1].

٥- العدة في أصول الفقه: تأليف القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي ت ٤٥٨ هـ[2].

٦- المعتمد[3] لأبي يعلى الحنبلي (ت٤٥٨هـ).

٧- الكفاية في أصول الفقه[4].

٨- مختصر الكفاية.

٩- المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين[5]. تأليف القاضي أبي يعلى (ت ٤٥٨هـ).

---

(١) مطبوع بتحقيق د/موفق عبدالله، نشر: المكتبة البغدادية بمكة عام ١٤١٣ هـ.

(٢) طبع بتحقيق أحمد بن علي سير المباركي، ونشر بمؤسسة الرسالة -بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

(٣) حققه وقدم له الدكتور وديع زيدان حداد، نشر: دار المشرق -بيروت، لبنان.

(٤) توجد مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم ٣٦٥ (أصول فقه).

(٥) طبع بتحقيق د/عبدالكريم بن محمد اللاحم، نشر: مكتبة المعارف بالرياض.

١٠- مصنف في الأصول. تأليف علي بن الحسين العكبري (ت ٤٦٨هـ).

١١-أصول الفقه. تأليف عبدالوهاب بن أحمد الحلواني (ت ٤٧٦هـ).

١٢- مختصر في أصول الفقه. تأليف أبو الفرج عبدالواحد بن محمد الشيرازي (ت ٤٨٦هـ).

١٣- مختصر في أصول الفقه. تأليف محمد بن علي الحلواني أبو الفتح (ت ٥٠٥هـ).

١٤- التمهيد في أصول الفقه . تأليف أبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني (ت ٥١٠هـ).

١٥- الواضح في أصول الفقه . تأليف أبو الوفاء بن عقيل بن محمد البغدادي (ت ٥١٣هـ).

١٦- المفردات في أصول الفقه. تأليف ابن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ).

١٧- غرر البيان في أصول الفقه. تأليف ابن الزاغوني (ت ٥٢٧هـ).

١٨- الهداية في أصول الفقه. تأليف عبدالرحمن بن محمد الحلواني (ت ٥٤٦هـ).

١٩- الأصول. تأليف عبيدالله بن يونس الوزير أبو المظفر (ت ٥٩٣هـ).

٢٠- العدة في أصول الفقه. تأليف ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).

٢١- جَنة الناظر وجُنة المناظر. تأليف إسماعيل بن علي الأزجي (ت ٦١٠هـ).

٢٢- المنيرة في أصول الفقه. تأليف محمد بن معالي بن غنيمة (ت ٦١١هـ).

٢٣- المقنع من الخطل في علم الجدل.

٢٤- الاعتراض على دليل التلازم ودليل التنافي. تأليف أبي البقاء العكبري الضرير (ت ٦١٦هـ).

٢٥- روضة الناظر وجنة المناظر[1].

٢٦- قواعد أصول الفقه[2]. تأليف الموفق ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ).

٢٧- الراجح في أصول الفقه. تأليف ابن المشبك الحراني (ت بعد ٦٢٠هـ).

٢٨- الإيضاح لقوانين الإصلاح في الجدل[3]. تأليف يوسف بن عبدالرحمن الجوزي (ت ٦٥٦هـ).

٢٩- انتهاز الفرص فيمن أفتى بالرخص. تأليف يحيى ابن الصيرفي (ت ٦٧٨هـ).

٣٠- المقدمة في أصول الفقه. تأليف جلال الدين عبدالجبار بن عبدالخالق العكبري (ت ٦٨١هـ).

٣١- الحادي في أصول الفقه. تأليف داود بن عبد الله كونيار (ت٦٩٩هـ).

٣٢- المقنع في أصول الفقه.

٣٣- نهاية المبتدئين.

٣٤- الوافي في أصول الفقه. تأليف ابن حمدان (ت ٦٩٥هـ).

٣٥- مصنف في أصول الفقه. تأليف المنجى بن عثمان التنوخي الدمشقي (ت ٦٩٥هـ).

---

(١) مطبوع عدة مرات.

(٢) طبع بتعليق: جمال الدين القاسمي.

(٣) مطبوع بتحقيق د/ فهد بن محمد السدحان، ونشرته: مكتبة العبيكان -الرياض.

٣٦- مختصر الروضة[1]. ويسمى البُلبُل.

٣٧- شرح مختصر الروضة في أصول الفقه[2]. لنجم الدين سليمان بن عبدالقوي بن عبدالكريم الطوفي البغدادي (ت٧١٦هـ).

٣٨- الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية.

٣٩- معراج الوصول إلى علم الأصول، للطوفي (ت٧١٦هـ).

٤٠- مختصر المحصول، للطوفي (ت٧١٦هـ).

٤١- مختصر الحاصل، للطوفي (ت٧١٦هـ).

٤٢- رسالة في المصلحة[3]، للطوفي (ت٧١٦هـ).

٤٣- علم الجذل في علم الجدل، للطوفي ، سليمان بن عبدالقوي الصرصري (ت٧١٦هـ).

٤٤- درء القول القبيح في التحسين والتنقيح. تأليف الطوفي سليمان بن عبدالقوي الصرصري (ت ٧١٦هـ).

٤٥- حجية المعقول والمنقول في شرح الروضة في الأصول. تأليف بدر الدين حسن بن محمد النابلسي (ت ٧٧٢هـ).

٤٦- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل[4]. تأليف ابن اللحام علي بن محمد (ت ٨٠٣هـ).

٤٧- شرح مختصر الطوفي. تأليف الناصر المحب أحمد بن نصر الله الكتاني (ت ٨٤٤هـ).

٤٨- مختصر أصول الطوفي. تأليف قاضي الأقاليم ابن العز المقدسي عبدالعزيز بن علي البغدادي (ت ٨٤٦هـ).

٤٩- شرح قطعة من مختصر الطوفي لعلاء الدين المرداوي.

---

(١) مطبوع بتحقيق د/ إبراهيم بن عبدالله بن محمد آل إبراهيم إلى نهاية كتاب الظهار، ثم حقق الجزء الباقي د/ بابا بن بابا آدم ، وطبع في عام ١٤٠٩هـ ثم طبع كاملاً بتحقيق د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي عام ١٤١٠هـ.

(٢) طبع في ثلاثة مجلدات.

(٣) طبعت باسم «رسالة الطويل في رعاية المصلحة» ، تحقيق جمال الدين القاسمي.

(٤) مطبوع بجامعة أم القرى.

٥٠- المسودة في أصول الفقه[1]. المجد (ت٦٥٢هـ) وابنه عبد الحليم (ت٦٨٢هـ) وشيخ الإسلام (ت ٧٢٨هـ) وهم آل تيمية. وقد بيضها شهاب الدين أحمد بن محمد الحراني (ت ٧٤٥هـ).

٥١- شرح المحصل.

٥٢- قاعدة في الاجتهاد والتقليد.

٥٣-قاعدة في الإجماع.

٥٤- قاعدة في المجتهد هل يأثم إذا أخطأ الحق وهل المصيب واحد، لابن تيمية.

٥٥- قواعد في النهي هل يقتضى الفساد.

٥٦- رفع الملام عن الأئمة الأعلام[2].

٥٧- أصوله ضمن مجموع الفتاوى. تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ).

٥٨- تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل.

٥٩- قواعد الأصول ومعاقد الفصول[3].

٦٠- تسهيل الوصول إلى علم الأصول. تأليف عبدالمؤمن بن عبدالحق القطيعي (ت ٧٣٩هـ).

٦١- مختصر المقنع في أصول الفقه لابن حمدان.

٦٢- شرح مختصر المقنع. تأليف الحبال محمد بن أحمد الحراني (ت٧٤٩هـ).

٦٣- الاجتهاد والتقليد. تأليف ابن القيم (ت ٧٥١هـ).

٦٤- كتاب في أصول الفقه. تأليف ابن مفلح (ت ٧٦٣هـ).

---

(١) مطبوع.

(٢) مطبوع.

(٣) وهو مختصر عناية السابق – وهو مطبوع عدة طبعات آخرها بتحقيق د/علي عباس الحكمي، ونشر بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة عام ١٤٠٩هـ. ثم تم تحقيقه من قبل فهد بن محمد السدحان نال به درجتي الماجستير والدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

٦٥- كتاب في أصول الفقه. تأليف أحمد بن الحسن المقدسي (ت ٧٧١هـ).

٦٦- التذكرة في أصول الفقه.

٦٧- شرح كتاب التذكرة في أصول الفقه. تأليف بدر الدين الحسن بن أحمد المقدسي الصالحي (ت ٧٧٣هـ).

٦٨- شرح أصول الشافعي[١].

٦٩- الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة. تأليف ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)[٢].

٧٠- المختصر في أصول الفقه[٣]، لابن اللحام الحنبلي (ت٨٠٣هـ).

٧١- القواعد في أصول الفقه. تأليف ابن اللحام علي بن محمد البعلي الدمشقي (ت ٨٠٣هـ).

٧٢- شرح مختصر أصول الفقه لابن اللحام[٤]. تأليف الخزاعي تقي الدين أبو بكر بن زيد المقدسي (ت ٨٨٣هـ).

٧٣- شرح مختصر ابن الحاجب. تأليف البرهان إبراهيم بن مفلح (ت٨٠٣هـ).

٧٤- مختصر ابن الحاجب.

٧٥- شرح منتهى السول والأمل لابن الحاجب. تأليف نصر الله التستري البغدادي (ت ٨١٢هـ).

٧٦- نظم أصول ابن الحاجب.

٧٧- شرح مختصر الطوفي. تأليف أحمد بن إبراهيم بن نصر الله المعري (ت ٨٧٦هـ).

---

(١) طبع بالهند.

(٢) طبع بتحقيق د/الوليد بن عبدالرحمن الفريان، ونشر عام ١٤١٨هـ بدار عالم الفوائد.

(٣) حققه د/ محمد مظهر بقا ونشر بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى عام ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

(٤) محقق رسالة في الجامعة الإسلامية.

٧٨- شرح منهاج البيضاوي.

٧٩- شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب. تأليف الإبشيطي، أحمد بن إسماعيل الإبشيطي الشافعي ثم الحنبلي (ت ٨٨٣هـ).

٨٠- مرقاة الوصول إلى علم الأصول[١]. تأليف البرهان ابن مفلح (ت٨٨٤هـ).

٨١- تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول[٢].

٨٢- التحبير في شرح التحرير. تأليف علاء الدين المرداوي (ت ٨٨٥هـ).

٨٣- تحفة الوصول إلى علم الأصول.

٨٤- عناية السول إلى علم الأصول.

٨٥- مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول. تأليف يوسف بن عبدالهادي (ت ٩٠٩هـ).

٨٦- شرح التحرير ملخص كتاب التحبير. تأليف أبي الفضل أحمد بن علي بن زهرة الحنبلي.

٨٧- مختصر التحرير للمرداوي[٣].

٨٨- شرح الكوكب المنير[٤]. تأليف ابن النجار محمد بن أحمد الفتوحي (ت ٩٧٢هـ).

٨٩- شرح مختصر تحرير الأصول على مذهب الإمام ابن حنبل لتقي الدين ابن النجار محمد بن أحمد الفتوحي (ت ٩٧٢هـ)[٥].

٩٠- الذخر الحرير في شرح مختصر التحرير للفتوحي في الأصول. تأليف محمد بن عبدالرحمن بن عفالق (ت ١١٦٣هـ).

---

(١) يوجد نسخة خطية منها بالمكتبة السعودية بالرياض (٥٩٦).

(٢) مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم ٣٠٢.

(٣) ويسمى الكوكب المنير في اختصار التحرير - ويوجد نسخة منه في شستربتي برقم ٥٣٦٠ (أصول فقه).

(٤) ويسمى المختبر المبتكر شرح المختصر- وهو مطبوع بتحقيق كل من: د/محمد الزحيلي، و د/نزيه حماد، ونشر: بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى في أربع مجلدات.

(٥) مخطوط، توجد منه نسخة خطية بمكتبة الأوقاف العامة -ببغداد تحت رقم ١٣٥٥٠.

٩١- التحقيق في بطلان التلفيق. تأليف السفاريني (ت ١١٨٨هـ).

٩٢- الذخر الحرير في شرح مختصر التحرير للفتوحي في الأصول. تأليف أحمد بن عبد الله البعلي (ت ١١٨٩هـ).

٩٣- إبداء المجهود في جواب سؤال ابن داود.

٩٤- القول السديد في جواز التقليد. تأليف ابن فيروز (ت ١٢٠٥هـ).

٩٥-العقد الثمين في شرح أصول الدين . الشيخ حسين بن أبي بكر آل غنام (ت١٢٢٥هـ).

٩٦- منهج السالكين[١]. تأليف عبدالرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ).

٩٧- أجوبة مفيدة على كثير من مسائل الأصول والفروع[٢] . الشيخ حسن بن حسين بن علي بن حسين بن محمد بن عبدالوهاب آل الشيخ (١٢٦٦-١٣٣٨هـ).

٩٨- مقام الرشاد بين التقليد والاجتهاد. تأليف فيصل المبارك (ت ١٣٧٧هـ).

٩٩- معارج الوصول إلى علم الأصول.

١٠٠- مشكاة التنوير حاشية على شرح الكوكب المنير للفتوحي. تأليف عبدالرحمن بن محمد الدوسري (ت ١٣٩٩هـ).

١٠١- الاجتهاد دور غاية المصلحة ودرء المفسدة[٣] . تأليف عبدالعزيز بن عبدالرحمن السعيد.

١٠٢- الاجتهاد في الشريعة الإسلامية[٤] . تأليف حسن أحمد مرعي.

١٠٣- الاجتهاد في الشريعة الإسلامية[٥]. تأليف محمد إبراهيم الهويش.

---

(١) رسالة مختصرة - مطبوعة.

(٢) نشر بعضها ضمن رسائل علماء نجد.

(٣) طبع في استنبول - ١٤١٥هـ.

(٤) نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ضمن البحوث المقدمة لمؤتمر الفقه الإسلامي عام ١٤٠٤هـ.

(٥) نشر: الجمعية العربية السعودية للثقافة والفنون - الرياض ط١، ١٣٩٩هـ.

١٠٤- الإجمال والبيان عند الأصوليين. تأليف عبدالرحمن بن محمد السدحان.

١٠٥- أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها[١]. تأليف عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الربيعة.

١٠٦- المانع عند الأصوليين[٢]. تأليف عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الربيعة.

١٠٧- المفتي في الشريعة الإسلامية وطبقاته في هذا العصر.

١٠٨-السبب عند الأصوليين[٣]. تأليف عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الربيعة.

١٠٩- القسطاس في حكم العمل بالقياس.

١١٠- الاستنباط الفقهي عند أهل الرأي. تأليف عبد الله بن عبدالعزيز الدرعان.

١١١- أصول الفقه -الحد- الموضوع والغاية[٤]. تأليف يعقوب بن عبدالوهاب أبا حسين.

١١٢- أصول الفقه -تدريته وتطويره.

١١٣- رفع الحرج في الشريعة الإسلامية[٥]. تأليف يعقوب بن عبدالوهاب أبا حسين.

١١٤- التخريج عند الفقهاء والأصوليين. تأليف يعقوب بن عبدالوهاب أبا حسين.

---

(١) نشر أكثر من مرة عام ١٤٠١هـ، وعام ١٤٠٤هـ، وعام ١٤٠٧هـ.

(٢) نشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، عام ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م. ط٣.

(٣) نشر: لجنة البحوث والتأليف والترجمة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٣٩٩هـ/١٩٨٠م.

(٤) نشر: مكتبة الرشد - الرياض، عام ١٤٠٨هـ، ط١.

(٥) نشر: اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن الخامس عشر الهجري في الجمهورية العراقية، وأصل البحث رسالة علمية نال بها كاتبها درجة الدكتوراه من جامعة الأزهر بتاريخ ١٩٧٢/١١/٢٩م.

١١٥- أصول الفقه الإسلامي[1] . تأليف شاكر بن راغب الحنبلي.

١١٦- أصول الفقه - وابن تيمية[2]- تأليف صالح بن عبدالعزيز المنصور.

١١٧- الأصول من علم الأصول[3]. تأليف الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين.

١١٨- منظومة في أصول الفقه.

١١٩- اقتضاء النهي الفساد. تأليف عبدالعزيز بن إبراهيم الهويش.

١٢٠- أقل الجمع عند الأصوليين وأثر الاختلاف فيه[4]. تأليف د/عبدالكريم النملة.

١٢١- الإلمام في مسألة تكليف الكفار بفروع الإسلام[5]. تأليف د/عبدالكريم النملة.

١٢٢- الرخص الشرعية وإنبائها بالقياس[6]. تأليف د/عبدالكريم النملة.

١٢٣- الواجب الموسع عند الأصوليين. تأليف د/عبدالكريم النملة.

١٢٤- قول الصحابي . تأليف عبدالكريم النملة.

١٢٥- التعارض والترجيح بين الأدلة التشريعية. تأليف عبد الله بن محمد المطلق.

١٢٦- الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية . تأليف عابد بن محمد السفياني.

١٢٧- مجمع الأصول - رسالة في أصول الفقه ليوسف بن عبدالهادي (ت ٩٠٩هـ) جمع جمال الدين القاسمي.

١٢٨- شرح رسالة الطوفي في رعاية المصالح، يوسف بن عبدالهادي.

---

(١) نشر: مطبعة الجامعة السورية ، عام ١٣٦٨هـ/١٩٤٨م، ط١.

(٢) نشر: الرياض ، المنصور ، عام ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

(٣) نشر عدة مرات.بمكتبة السنة بالقاهرة عام ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ومكتبة المعارف بالرياض عام ١٤٠٣هـ، ومكتبة الرشد بالرياض والرسالة ببيروت عام ١٤٠٩هـ/ ومكتبة طيبة بالرياض عام ١٤٠٩هـ أيضاً.

(٤) نشر: مكتبة الرشد - الرياض. ط١، عام ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

(٥) نشر: دار العاصمة - الرياض. ط١، (بدون سنة طبع).

(٦) نشر: مكتبة الرشد - الرياض. ط١، عام ١٤١٠هـ.

١٢٩- رسالة في التقليد والتلفيق. تأليف حسن الشطي.

١٣٠- رفع الحرج في الشريعة الإسلامية ضوابطه وتطبيقاته. تأليف صالح بن عبد الله بن حميد[١].

١٣١- الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية[٢]. تأليف د/عبدالرحمن بن عبد الله الدرويش.

١٣٢- الصحابي - وموقف العماء من الاحتجاج بقوله. تأليف عبدالرحمن بن عبد الله الدرويش.

١٣٣- العرف وأثره في الشريعة. تأليف أحمد سير مباركي.

١٣٤- الواضح في أصول الفقه[٣]. تأليف أبي الوفاء، علي بن عقيل بن محمد البغدادي.

١٣٥- القياس بين مؤيديه ومعارضيه.

١٣٦- نظرة في الإجماع الأصولي. تأليف عمر بن سليمان الأشقر.

١٣٧- النسخ في الشريعة الإسلامية. تأليف راشد بن عيسى بن خنين.

١٣٨- ابن قيم الجوزية ومواقفه الأصولية. تأليف قاسم بن أحمد.

١٣٩- المسائل الأصولية التي خالف فيها ابن قدامة الغزالي. عبدالرحمن السديس.

١٤٠- قواعد الاستنباط من ألفاظ الأدلة عند الحنابلة وآثارها الفقهية. تأليف عبدالمحسن الصويغ.

---

(١) نشر: مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى عام ١٤٠٣هـ، وأصله رسالة دكتوراه من كلية الشريعة بجامعة أم القرى.بمكة.

(٢) نشر: مكتبة العبيكان - الرياض.

(٣) تم تحقيقه ودراسته كرسائل علمية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، عام ١٤٠٩هـ.



المبحث الثاني

استعراض لمنهج بعض من الكتب الأصولية الحنبلية



استعراض لمنهج عدد من كتب الأصول الحنبلية:

قبل أن ينقضي القرن الرابع الهجري وحتى بداية القرن الخامس، كان للعلماء الحنابلة أربعة كتب، هي:

١- تهذيب الأجوبة:

تأليف: أبي عبد الله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي، إمام الحنابلة في زمنه، ومؤدبهم، ومعلمهم، وأستاذ القاضي أبي يعلى المتوفي سنة (٤٠٣ هـ).

وقد ألف ابن حامد كتابه هذا من خلال أجوبة الإمام أحمد في مسائله، مبيناً منهجه في الاستدلال، وقد احتوى هذا الكتاب على كثير من المصطلحات.

٢- رسالة في أصول الفقه:

تأليف: الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبري، أبي علي الفقيه الأديب المحدث الشاعر، له الفتيا الواسعة، (المتوفي سنة ٤٢٨ هـ).

وهو كتاب مختصر في أصول الفقه الحنبلي، بالرغم من عدم إسناد ذلك للإمام أحمد، أو نقل أي روايات عنه، إلا في مواضع قليلة ومحددة، وقد استهل كلامه في هذا الكتاب عن الإحكام، وبيّن أنها سبعة أقسام، هي: الواجب، والمباح، والمحظور، والمندوب إليه، والسنة، والصحيح، والفاسد. ثم قسم كتابه إلى ستة فصول، تشتمل على: كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ، وإجماع الأمة، والقياس، واستصحاب الحال، وقول الصحابي[1].

٣- العدة في أصول الفقه:

تأليف: القاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء، القاضي الكبير، أبو يعلى، إمام الحنابلة، عالم زمانه، وفريد عصره، المتوفي سنة (٤٥٨ هـ).

---

(١) والكتاب مطبوع، بتحقيق د/ موفق عبد الله، الأستاذ بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ونشر بالمكتبة المكية عام ١٤١٣هـ.

وقد نهج المؤلف في كتابه هذا نهج المقارنة بين الآراء الأصولية، ولم يقتصر على إيراد المذهب الحنبلي.

كما حرص على بيان المذهب الحنبلي وبسطه في كل مسألة تعرض لها، وكان دقيقاً في عزو الآراء إلى الإمام أحمد، كما لم يقتصر في نقله على رواية واحدة في المسألة، بل كان ينقل كثيراً من الروايات، وإن اختلفت، ثم يشرع بعد ذلك في ترجيح إحداها.

ويعد هذا الكتاب من المصادر الأصلية في أصول الفقه الحنبلية[1].

٤- مقدمة رزق الله التميمي في عقيدة الإمام أحمد وأصول مذهبه:

إملاء رزق الله بن عبد الوهاب التميمي المتوفي سنة (٤٨٨ هـ) وهو تلميذ للقاضي أبي يعلى[2].

ثم توالت بعد ذلك مؤلفات الحنابلة في أصول الفقه، إذ ألفوا كتباً عديدة: منها المطولة، والمختصرة، والشروح، ومن ذلك:

٥- التمهيد في أصول الفقه:

تأليف: محفوظ بن أحمد بن الحسين بن أحمد الكلوذاني البغدادي الأزجي الحنبلي، أبي الخطاب، المتوفي سنة (٥١٠ هـ) وكتاب التمهيد يعد من أهم كتب الأصول الحنبلية بعد كتاب العدة لأبي يعلى، وهو من أوائل الكتب المؤلفة عند الحنابلة، كما يعتبر أبو الخطاب رأس المنظمين لقواعد أصول الفقه الحنبلي، ولأجل ذلك اهتم به المصنفون في المذهب، واعتمدوا عليه ونقلوا منه . ولا نكاد نرى كتاباً في فقه الحنابلة ألف بعد كتاب التمهيد، لم يعتمد في نقله على بعض آراء أبي الخطاب في عدد من مسائل أصول الفقه، من هذا الكتاب ومن غيره.

وأبو الخطاب رحمه الله يتمتع بشخصية علمية مستقلة، فهو عند عرض أي مسألة ودراستها يستعرض جميع الآراء الواردة فيها، المؤيدة لها والمختلفة عنها،

---

(١) وقد طبع محققاً في خمسة مجلدات، لطبعته الثانية، من قبل د/ أحمد بن علي سير المباركي، الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بعد أن حصل به على درجة الدكتوراه من جامعة الأزهر عام ١٣٩٧هـ.

(٢) وقد طبعت هذه المقدمة في ذيل كتاب: طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، عام ١٣٧١هـ في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة.

ويرجح ما يراه راجحاً، وقد يخالف الإمام أحمد في بعض الآراء، وقد أحسن في كتابه ابتداءه بمقدمة أصولية مفيدة، بين فيها كثيراً من المصطلحات الأصولية ؛ كما أحاط الكتاب بآراء العلماء والمذاهب، ولم يقتصر على بيان المذهب الحنبلي وآراء علمائه، فالكتاب سجل حافل لآراء المذاهب المختلفة في مسائل علم أصول الفقه ؛ مع اهتمامه بالروايات المنقولة عن الإمام أحمد، وإنصافه عمن يخالفه، كما يتسم كتاب التمهيد بسهولة العبارة، وغزارة الأدلة[1].

٦- الواضح في أصول الفقه:

تأليف: أبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، الحنبلي، الإمام الفقيه الأصولي المقرئ الواعظ، أحد المجتهدين صاحب المؤلفات الكثيرة (ت٥١٣هـ).

وكتاب الواضح من أجلّ الكتب في أصول الفقه على المذهب الحنبلي[2].

قال المجد ابن تيمية عن هذا الكتاب: « لله دَرّ الواضح لابن عقيل من كتاب، ما أغزر فوائده، وأكثر فرائده، وأزكى مسائله، وأزيد فضائله، من نقل مذهب، وتحرير حقيقة مسائله، وتحقيق ذلك »[3].

وهو كتاب أجاد فيه مؤلفه، فكان سهل العبارة، وقد شرح التعريفات والمسائل والأقوال والأدلة التي استشهد بها.

كما كان يذكر أقوال العلماء في كل مسألة، وينتصر لأحدها ويعتني بذكر الفروع في المسائل .

٧- روضة الناظر وجنة المناظر:

---

(١) وقد طبع الكتاب كاملاً في أربعة مجلدات، حقق الجزءان: الأول والثاني منه د/ مفيد أبو عمشة ونال به درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى، وحقق الجزءان: الثالث والرابع د/ محمد علي إبراهيم، وقد حصل بهما أيضاً على درجة الدكتوراه من الجامعة نفسها . وقد نشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى عام ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.

(٢) وقد قام بعض طلاب جامعة أم القرى بتحقيق ودراسة هذا الكتاب على أقسام ونالوا به درجات علمية. منهم د/موسى بن محمد القرني الذي حصل به على الدكتوراه عام ١٤٠٤هـ، والشيخ د/عبدالرحمن السديس الذي حصل به أيضاً على الدكتوراه عام ١٤١٧هـ.

(٣) المسودة ٦٥-٦٦.

لشيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبدا لله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي (ت سنة ٦٢٠هـ).

وهو كتاب عظيم النفع، وغزير الفائدة، قال صاحبه في خطبة الكتاب: «فهذا كتاب فيه أصول الفقه، والاختلاف فيه، ودليل كل قول على المختار، ونبين من ذلك ما نرتضيه، ونجيب من خالفنا فيه، بدأنا بمقدمة لطيفة في أوله، ثم أتبعناها ثمانية أبواب:

الأول: في حقيقة الحكم وأقسامه.

والثاني: في تفصيل الأصول، وهي: الكتاب والسنة والإجماع والاستصحاب.

والثالث: في بيان الأصول المختلف فيها.

والرابع: في تقاسيم الكلام والأسماء.

والخامس: في الأمر، والنهي، والعموم، والاستثناء، والشرط، وما يقتبس من الألفاظ من إشارتها وإيمائها .

والسادس: في القياس الذي هو فرع للأصول.

والسابع: في حكم المجتهد الذي يستنبط الحكم من هذه الأدلة، والمقلد.

والثامن: في ترجيحات الأدلة المتعارضات»[1].

٨- المسودة في أصول الفقه:

تأليف: عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن علي بن تيمية الحراني، مجد الدين أبي البركات (المتوفى سنة ٦٥٢هـ).

ثم زاد عليها ولد المتقدم شهاب الدين عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني (ت ٦٨٢هـ).

وزاد عليها أيضاً بعدهما شيخ الإسلام، ولد المتقدم وحفيد السابق: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، أبو العباس (ت ٧٢٨هـ).

---

(١) روضة الناظر ١: ١٧.

ثم بيضها ورتبها تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية: أحمد بن محمد بن عبدالغني الحراني (ت ٧٤٥هـ).

وهو كتاب مفيد، أجاد فيه مؤلفوه، فهم يصدرون المسألة بالرأي المختار، ثم يذكرون الآراء الأخرى، كما يذكرون الروايات عن الإمام أحمد، وقد ضمنوه آراء المذاهب الأخرى، مع شموله على تحقيقات مفيدة[1].

٩- تلخيص الروضة:

تأليف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البَعْلي، الفقيه، المحدث النحوي، شمس الدين أبي عبد الله (المتوفي سنة ٧٠٩هـ).

وقد لخص فيه المؤلف كتاب: «روضة الناظر وجنة المناظر» لموفق الدين بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) وقد التزم منهجه وترتيبه للكتاب.

١٠- مختصر روضة الناظر:

تأليف: نجم الدين، أبي الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفي الصرصري البغدادي (ت ٧١٦هـ) وهو مختصر لكتاب الروضة لابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ).

قال عنه ابن حجر: «الطوفي اختصر روضة الموفق في الأصول على طريقة ابن الحاجب، وشرحه شرحاً حسناً».

١١- شرح مختصر الروضة:

تأليف: نجم الدين الطوفي (ت ٧١٦هـ) السابق ذكره، وهذا الشرح يمتاز ببسط العبارة وسهولتها، ووضوح المعنى، وحسن الأسلوب، ودقة التعبير، كما يعرض المسائل عرضاً واضحاً، ويحرر محل النزاع فيها، ويبين آراء الأصوليين حولها، وقد استوعب فيه الطوفي علم الأصول.

---

(١) وقد طبع الكتاب مرتين، الأولى: لدى مطبعة المدني بالقاهرة بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد عام ١٩٦٤م، ثم أعيد تصويره عام ١٩٨٣م في المطبعة نفسها. وقد حصل د/أحمد إبراهيم عباس على درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض بتحقيقه ودراسته لهذا الكتاب عام ١٤٠٤هـ.

قال ابن بدران عنه: « وقد شرحه مؤلفه في مجلدين، حقق فيهما فنَّ الأصول، وأبان فيه عن باع واسع في هذا الفن، واطلاع وافر، وبالجملة: فهو أحسن ما صنف في هذا الفن »(١).

١٢- قواعد الأصول ومعاقد الفصول:

تأليف: صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت ٧٣٩هـ) وقد اختصره مؤلفه من كتاب له بعنوان: « تحقيق الأصل في علمي الأصول والجدل » وقد جرد قواعده من الدلائل مع علم إخلاله بالمسائل(٢).

١٣- أصول الفقه:

تأليف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي، الصالحي الراميني، شمس الدين، أبو عبد الله، شيخ الحنابلة في وقته، وأحد الأعلام (ت ٧٦٣هـ).

وهو من الكتب المفيدة، قال فيه حفيد المؤلف وصاحب كتاب المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد: « هو كتاب جليل حذا فيه حذو ابن الحاجب في مختصره، ولكن فيه من النقول والفوائد ما لا يوجد في غيره، وليس للحنابلة أحسن منه »(٣).

وقد بين المؤلف منهجه في مقدمة هذا الكتاب بقوله: « فهذا مختصر في أصول مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل، رضي الله عنه، اجتهدت فيه، لا سيما في نقل المذاهب وتحريرها، فإنه جل القصد بهذا

---

(١) المدخل ٤٦٠-٤٦١.
وقد طبع الكتاب مرتين، الأولى: بتحقيق د/إبراهيم بن عبد الله إبراهيم عام ١٤٠٩هـ، في ثلاثة مجلدات، بعد أن حصل على درجة الدكتوراه عن القسم الأول منه. والطبعة الثانية بتحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي في عام ١٤١٠هـ، في ثلاثة مجلدات كبيرة الحجم وذات قطع كبير.

(٢) وقد طبع هذا الكتاب عدة مرات، كان أولها عام ١٣٢٤هـ بدمشق، بعناية الشيخ محمد جمال الدين القاسمي. ثم أعيد طبعة ثانية عام ١٣٧٠هـ بالمطبعة السلفية بالقاهرة، بعناية الشيخ أحمد شاكر. ثم طبعته دار المعارف بمصر في طبعة ثالثة، وطبع رابعاً في عالم الكتب عام ١٤٠٦هـ. وللمرة الخامسة طبع بتحقيق د/علي عباس الحكمي من قبل مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة عام ١٤٠٩هـ ثم أعيد طبعه للمرة السادسة بتعليقات الشيخ القاسمي، من مكتبة الإمام الشافعي بالرياض عام ١٤١٠هـ.

(٣) المقصد الأرشد ٢: ٥٢٠.

المختصر، مع بيان صحة الأخبار وضعفها، لمسيس الحاجة إلى ذلك، على ما لا يخص، ولا أذكر غالباً ما لا أصل له »[1].

١٤- حجة المعقول والمنقول في شرح الروضة في علم الأصول:

تأليف: حسن بن محمد بن صالح بن محمد بن محمد بن عبد المحسن بن علي بن المجاور بن عبد الله القرشي المطلبي النابلسي المصري الحنبلي (ت ٧٧٢هـ).

وهو كتاب في شرح الروضة في أصول الفقه، قال ابن عبد الهادي: « له كتاب حجة المعقول والمنقول في شرح الروضة في علم الأصول وهو من أجلّ تأليفه »[2].

١٥- سواد الناظر وشقاق الروض الناضر:

تأليف: علي بن محمد بن علي بن عبد الله بن أبي الفتح بن هاشم الكفاني العسقلاني، الشيخ الإمام العلامة قاضي القضاة علاء الدين أبي الحسن (ت ٧٧٦هـ).

وهو شرح لمختصر الروضة للطوفي[3].

١٦- المختصر في أصول الفقه:

تأليف: علي بن محمد بن عباس، الشهير بـ « ابن اللحام » علاء الدين، الشيخ العلامة الأصولي (ت ٨٠٣هـ).

قال عنه مؤلفه في مقدمته مبيناً منهجه: « فهذا مختصر في أصول الفقه، على مذهب الإمام الرباني أبي عبد الله أحمد بن محمد الشيباني، رضي الله عنه، اجتهدت في اختصاره وتحريره، وتبيين رموزه وتحبيره، محذوف التعليل والدلائل،

---

(١) المقصد الأرشد ٢: ٥٢٠.
وقد حقق الجزء الأول من هذا الكتاب في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض من قبل د/فهد بن محمد السدحان، ونال به درجة « الماجستير »، وحقق الباحث نفسه الجزء الثاني منه ونال به درجة الدكتوراه الجامعة نفسها عام ١٤٠٤هـ.

(٢) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد: ٢٥.

(٣) وقد حققه د/حمزة الفعر، ونال به درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى بمكة المكرمة عام ١٣٩٩هـ.

مشيراً إلى الخلاف والوفاق في غالب المسائل، مرتباً ترتيب أبناء زماننا، مجيباً سؤال من تكرر سؤاله من إخواننا »[1].

١٧- منهاج الوصول إلى علم الأصول:

تأليف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الراميني الأصل المقدسي الحنبلي، برهان الدين أبي إسحاق (ت ٨٨٤هـ).

وقد ذكرت بعض المصادر[2] أن له كتاباً في الأصول تحت عنوان: « مرقاة الوصول إلى علم الأصول » ولا أدري إن كان هذا كتاباً آخر له أم اسماً آخر للكتاب نفسه.

١٨- تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول:

تأليف: علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المرداوي السعدي، الصالحي (ت سنة ٨٨٥هـ).

وهو مختصر في أصول الفقه، قال مؤلفه في مقدمته: « فهذا مختصر في أصول الفقه، جامع لمعظم أحكامه، حاوٍ لقواعده وضوابطه وأقسامه، مشتمل على مذاهب الأئمة الأربعة الأعلام، وأتباعهم وغيرهم، ولكن على سبيل الإعلام، اجتهدت في تحرير نقوله، وتهذيب أصوله، مجرداً عن الدليل والتعليل، ليقل حجمه، ويكثر علمه » . ثم تكلم على موضع علم أصول الفقه، وتعريف الفقه وأصوله، والغاية منه، وحكمه، واستمداده، ودليله .

قال العليمي: « وصنف التحرير في أصول الفقه، وذكر فيه المذاهب الأربعة وغيرها »[3].

١٩- التحبير شرح التحرير:

للمؤلف السابق.

---

(١) وقد نشر هذا الكتاب من قبل مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، بتحقيق د/محمد مظهر بقا عام ١٤٠٠هـ.

(٢) انظر: الضوء اللامع ١: ١٥٢، والسحب الوابلة ١: ٦٢، والمنهج الأحمد ٥: ٢٨٨.

(٣) المنهج الأحمد ٥: ٢٩١.

وقد حقق هذا الكتاب بالجامعة الإسلامية عام ١٤٠٣هـ من قبل د/أبو بكر عبد الله دكوري الذي حصل به على درجة الدكتوراه .

وهو شرح لكتاب « التحرير » للمؤلف نفسه، وقد أوضح في مقدمة كتابه الباعث إلى تأليف هذا الكتاب بقوله: « ولما رأيت الطلبة قد أقبلوا عليه، – يقصد التحرير – واعتنوا به وتوجهوا إليه، أحببت أن أعلق عليه شرحاً واضحاً، يرجع إليه عند حل المشكلات، ويعتمد عليه عند وجود المعضلات، فوضعنا هذا الشرح محيطاً بجل أطرافه، ومستوعباً لمسائله من أكنافه ».

وعن منهجه في هذا الكتاب ذكر ما نصه: « فنذكر فيه ما ذهب إليه أحمد وأصحابه أو بعضهم، أولاً غالباً، ثم مذاهب الأئمة الثلاثة وأتباعهم إن كانوا مختلفين، ونزيد هنا غالب مذاهب الأئمة المشهورين، والعلماء المعتبرين، وطريقة المتكلمين من المعتزلة وغيرهم من المناظرين »[1].

وقد حقق بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من قبل بعض طلاب الدراسات العليا، ونالوا به درجات علمية.

٢٠- شرح التحرير (ملخص كتاب التحبير):

تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن زهرة الحنبلي[2].

وقد أورد مؤلفه في خاتمة كتابه أنه لخص هذا الكتاب من كتاب التحبير في شرح التحرير للشيخ المرداوي.

٢١- مختصر التحرير، ويسمى « الكوكب المنير » :

تأليف: محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي، تقي الدين، ابن النجار الفتوحي الحنبلي (ت ٩٧٢ هـ) وهو اختصار لكتاب التحرير للمرداوي، وقد قال مؤلفه عن منهجه: « فهذا مختصر محتوٍ على مسائل تحرير المنقول، وتهذيب علم الأصول... جمع الشيخ المرداوي... مما قدمه أو كان عليه الأكثر من أصحابنا دون الأقوال، خال من قول شاق إلا لفائدة تزيد على معرفة الخلاف،

---

(١) وقد حقق بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من قبل بعض طلاب الدراسات العليا، ونالوا به درجات علمية.

(٢) وهو مخطوط، توجد مصورته بمعهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى تحت رقم (٣ أصول فقه) مصورة عن الأصل الموجود بمكتبة الحرم المكي الشريف تحت رقم ١٤٧ أصول الفقه وتقع في ١٤٦ صفحة.

ومن عزو، فقال إلى من إياه قال، ومتى قلت: « في وجه » فالمقدم غيره، «وفي أو على قول » فإذا قوى الخلاف، أو اختلف الترجيح، أو مع إطلاق القولين أو الأقوال، إذا لم أطلع على مصرح بالتصحيح »[1].

٢٢- شرح مختصر التحرير، ويسمى « شرح الكوكب المنير » ويسمى أيضاً « المختبر المبتكر شرح المختصر، في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ».

وهو كتاب قيم نفيس، حوى قواعد علم الأصول ومسائله ومعاقد فصوله، بأسلوب سلس رصين، لا تعقيد فيه ولا غموض في الجملة، وقد جمع المصنف مادته ونقوله من مئات المجلدات والأسفار، وهو كتاب زاخر بالقواعد والفوائد الأصولية، والمسائل والفروع الفقهية واللغوية والبلاغية والمنطقية، ومادته العلمية غزيرة جداً.

وقد قال مؤلفه في مقدمته: « .... فهذه تعليقة على ما اختصرته من كتاب: « التحرير في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد » تصنيف الإمام... المرداوي وسميتها بـ « المختبر المبتكر شرح المختصر » ... وإنما وقع اختياري على اختصار هذا الكتاب دون بقية كتب هذا الفن، لأنه جامع لأكثر أحكامه، حاوٍ لقواعده وضوابطه وأقسامه، قد اجتهد مؤلفه في تحرير نقوله، وتهذيب أصوله »[2].

٢٣- الذخر الحرير شرح مختصر التحرير:

تأليف: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الحلبي، البعلي، الدمشقي المتوفى سنة ١١٨٩هـ.

---

(١) وقد طبع هذا الكتاب مرتين، إحداهما عام ١٣٦٧ هـ من قبل مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، والثانية عام ١٤١٠ هـ من قبل مكتبة الإمام الشافعي بالرياض.

(٢) وقد طبع هذا الكتاب بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي عام ١٣٧٢هـ بمطبعة السنة المحمدية بالقاهرة. ثم طبع ثانية بتحقيق كل من د/محمد مصطفى الزحيلي، و د/نزيه حماد، ونشر بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة عام ١٤٠٠هـ في ٤ ملجدات. ثم أعادت مكتبة العبيكان بالرياض تصوير هذه الطبعة.

وهو شرح لكتاب مختصر التحرير لابن النجار الفتوحي الحنبلي، قال في مقدمته: «لما رأيت الكتاب الموسوم بمختصر التحرير للشيخ الإمام تقي الدين ابن النجار الفتوحي اختصره من تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول للشيخ المرداوي... مشتملاً على قواعد كثيرة، وفوائد عظيمة، ومع ذلك شرحه مصنفه شرحاً عظيماً، لكنه أطال في بعض المواضع، وترك أخرى بلا حل لمعانيها، رغبت أن أشرحه شرحاً مختصراً، وسميته «الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير».

قال ابن حميد: «وله من المؤلفات... «الذخر الحرير شرح مختصر التحرير» في الأصول»[1].

٢٤- نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر:

تأليف: الشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت ١٣٤٦هـ).

وهو شرح لكتاب الروضة لابن قدامة، استمد غالب مادته من شرح مختصر الروضة للطوفي[2].

٢٥- مذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر:

للشيخ محمد الأمين بن المختار الشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ) وقد حذا فيه حذو ابن قدامة في ترتيبه لكتاب الروضة[3].

٢٦- إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر:

للدكتور عبد الكريم بن علي النملة[4].

---

(١) السحب الوابلة ١: ١٧٤.

(٢) وقد طبع عام ١٣٤٢هـ، في المطبعة السلفية بمصر.

(٣) وقد طبع هذا الكتاب عام ١٣٩١ هـ من قبل الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٤) والكتاب مطبوع في ثمانية مجلدات، عام ١٤١٧ هـ من قبل دار العاصمة بالرياض.



الباب الرابع

منهج المذهب، ومؤلفوه، وكتبه

الفصل الأول

المنهج العام للحنابلة

المنهج الفقهي العام للحنابلة

لكل مذهب فقهي منهج يتميز به عن بقية المذاهب الأخرى سواء أكان ذلك من جهة الأصول والمصادر أم من جهة الخواص والمميزات .

وكلامي عن «المنهج العام للفقه الحنبلي» يتناول ما يأتي :

أولاً : ما يختص بمنهج الإمام أحمد بن حنبل، رضي الله عنه ، إمام المذهب:

اتفق العلماء على أن الإمام أحمد ، رضي الله عنه ، كان إماماً في الحديث، وعن طريق إمامته في الحديث جاءت إمامته في الفقه ، ولذلك كان فقهه أقرب إلى الحديث ، وأن فقهاء المذهب الحنبلي قد استبطوا الأصول التي بني عليها الفقه الحنبلي ، كما جاء فقه الإمام أحمد من فتاواه التي كان يفتي بها مستمداً ذلك من السنة أو الأثر ، وقد ذكر ابن القيم تلك الأصول ، وحددها بخمسة سبق تفصيلها.

وكان الإمام أحمد يتمسك بالسنة النبوية ، والأثر، عن الصحابة الكرام، والتابعين الأعلام .

ومن ذلك أنه سئل عن الوساوس والخطرات؟ قال : ما تكلم فيها الصحابة ولا التابعون[1] .

وفي ذلك دليل على عدم خوضه فيما لم يخض فيه السلف الصالح .

وقال الإمام أحمد: ما كتبت حديثاً عن النبي ﷺ إلا وقد علمت به ، حتى مر بي في الحديث أن النبي ﷺ احتجم، وأعطى أبا طيبة ديناراً ، فأعطيت الحجام ديناراً حين احتجمت[2] .

والمرويات عنه في ذلك كثيرة .

---

(١) المناقب ١٤٩ .

(٢) المناقب ١٤٩ .

وكان الإمام أحمد، رحمه الله، يؤثر الرواية على الفتوى، ومن هنا كان يمنع من يريد كتابة الفتوى عنه . فمثل هذا الالتزام بالحديث والأثر هو المنهج الغالب على فقهه .

وفقه الإمام أحمد مستمد من فتاواه، والتي هي مستمدة من السنة النبوية، والآثار المروية، عن الصحابة والتابعين.

فكان إذا وجد النص اعتمده في فتواه، سواء كان النص من الكتاب أو السنة، ولا يلتفت إلى غيره مما هو دونه .

وإن لم يجد النص من الكتاب أو السنة، اعتمد في فتاواه على الآثار من أقوال الصحابة وفتاواهم، وهذا أدى به لأن تكون الروايات عنه في المسألة الواحدة متعددة، بناءً على تعدد فتاوى الصحابة الكرام في المسألة ذاتها، وإن لم يجد في آثار الصحابة وفقههم ما يستدل به فيما يعرض عليه من المسائل الفقهية يلجأ إلى آثار التابعين وفقههم، يستدل به على فتاواه فيما سئل عنه من أمور ووقائع .

لكل ما تقدم جاء فقه الإمام أحمد بن حنبل ممثلاً لفقه الكتاب والسنة والآثار، وما عليه السلف من هذه الأمة .

ويعدّ بحق، الفقيه السلفي المتبع والمتقيد بالكتاب والسنة والآثار، وفقه الصحابة والتابعين .

وهذا ما أكسبه صفة نادرة الوجود بين أقرانه، ألا وهي الورع الشديد، فنجده يتورع عن الترجيح بين الأقوال، فإذا نقل في مسألة قولين عن الصحابة أو بعض التابعين، و ليس هناك ما يرجح ترك أحد القولين، نجده يذكر في المسألة ما ورد فيها من قولين أو أكثر، من غير ترجيح .

وبعد هذا العرض، يمكننا تلخيص منهج الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، تعالى، في النقاط التالية:

أ) تمسكه بالكتاب والسنة والآثار، وفقه السلف من الصحابة والتابعين، رضي الله عنهم أجمعين .

ب) كثيراً ما تأتي صفة الفتوى متناولة للنص أو الأثر ، وهذا دليل على كثرة حفظ الإمام للأحاديث والآثار .

قال عنه أبو زرعة : كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث[1] .

ج) حاول الإمام أحمد الابتعاد عن الأخذ بالرأي ما استطاع إلى ذلك سبيلاً .

فكان لا يأخذ به إلا عند الضرورة ، ولا ضرورة تلجئ إلى الإفتاء فيما لا يقع في المسائل ، إلا إذا كان في ذلك سنة أو فتوى صحابي ، فإن الفتوى في هذه الحال ليست فتوى بالرأي ، بل هي نشر لعلم السلف ، وقد كانت فتواهم في أمور واقعة .

د) كراهية الإمام للتفريع والتقدير ، والبعد عنهما في منهجه الفقهي :

قال الإمام أحمد لبعض أصحابه : إياك أن تتكلم في مسألة ليس فيها إمام[2] .

ولهذا امتنع عن الإجابة فيما لم يقع من الأمور والمسائل ، حتى نقل عنه أبو داود أنه سئل عن مسألة من هذا النوع ، «أي مسألة لم تقع» فقال : دعنا من هذه المسائل المحدثة[3] .

ولذا قال ابن القيم[4] : إن الأصول التي بنيت عليها فتاوى الإمام أحمد خمسة، هي :

أولاً : النصوص من الكتاب والسنة ، حيث أنه إذا وجد الحكم في الكتاب أخذ به ، وإلا انتقل إلى السنة ، فإن وجد فيها الحكم أخذ به ، ولا يقدم عليهما غيرهما أبداً .

ثانياً : ما أفتى به الصحابة الكرام ، وما صدر عنهم من أقوال أو أفعال ولا يعرف له مخالف ، فذكر إجماعاً عنده .

---

(١) المناقب ٨٥ .
(٢) المناقب ٢٥٠ .
(٣) ابن حنبل ٢٠١ .
(٤) أعلام الموقعين ٣: ٢٨

وإن وجد لبعضهم فتوى و لم يعرف مخالف لها فإنه لا يقطع بأن ذلك إجماعاً، بل كان يقول بهذه الفتوى ثم يقول: ولا أعلم شيئاً يدفعه أو يخالفه.

ثالثاً: إذا اختلف الصحابة الكرام تخير من أقوالهم ما كان يراه أكثر موافقة للكتاب أو السنة، ولا يخرج أبداً عن أقوالهم إلى قول غيرهم.

رابعاً: الأخذ بالحديث المرسل، والمرسل هو الحديث الذي لم يذكر في سنده الصحابي.

وكان الإمام أحمد يأخذ به، ويقدمه على القياس.

خامساً: القياس: فإن لم يجد الحكم في الكتاب أو السنة أو قول الصحابي أو الآثار عن التابعين، ولا أثر مرسل أو ضعيف، عندها يأخذ بالقياس.

ولكل هذا الذي تقدم يمكن القول: إن فقه الأصحاب جاء فقهاً سلفيّا معتمداً على الأثر، كما كان فقه الإمام أحمد.

ويمكن بعد تلخيص منهج الإمام أحمد بن حنبل أن نقول بأن الإمام صبغ منهجه الفقهي بالصبغة السلفية المتصلة بالكتاب والسنة والآثار، والدليل على ذلك ما قاله الإمام أحمد بن سلمة، رحمه الله، من أنه سمع أحمد بن سعيد الرازي، رحمه الله، يقول: ما رأيت أسود الرأس أحفظ لحديث رسول الله ﷺ، ولا أعلم بفقهه ومعانيه، من أبي عبد الله أحمد بن حنبل.

وهنا تجب الإشارة إلى أمر مهم جدّا، وهو أنه قد يظن أن اعتماد الإمام أحمد على الآثار في فقهه قد يجعل هذا الفقه فقهاً جامداً، أو بعيداً عن حاجة الحياة والأحياء.

والحقيقة غير ذلك، لأنه وجد في مجال العبادات ما يسعفه من النصوص سواء كانت من الكتاب العزيز الذي هو في متناوله حفظاً وتفسيراً، أو من السنة النبوية، التي سبق أن ذكرت عظم ما يحفظه منها.

قال أبو زهرة[1] : إن الأقيسة في العبادات لا يتسع لها الضمير الديني كما يتسع للأقيسة في المعاملات ، فكان الاستمساك بالآثار في العبادات يسير على ما ينبغي أن يكون عليه العالم الديني .

أما في المعاملات الدنيوية فقد كان في التحريم والتأثيم يستمسك أشد الاستمساك بالنصوص والآثار السلفية ، حتى لا يحرم ما أحل الله ، ثم يترك الأمور التي لم يقم فيها دليل على التحريم على الإباحة ، أو في مرتبة العفو ، أو بعبارة أدق ما حرمه الله يثبت تحريمه ، وما أحله الله بالنص ، أو علم عن طريق السلف أو الرأي أنه أحله حكم بتحليله ، وما لم يقم دليل من نص على حرمته أو حله فهو في مرتبة العفو ، لا إثم عليه .

ويجدر بنا هنا أن نشير إلى سعة فقه أحمد ، وعمق تفقهه وذلك عن طريق الأمثلة التالية[2]:

١- سئل الإمام أحمد عن سمسم مبلول ماتت فيه فأرة ؟ فقال : تعلف النواضح ؛ فقيل له : يغسل مراراً حتى يذهب الماء عنه ؟ فقال : أليس قد ابتل ؟ وهذا فقه دقيق من الإمام ، حيث إن البلل الذي حصل منه لا يدخل عليه الماء الذي يفاض عليه ، لأن الماء لا يخرج الماء .

فانظروا إلى فقه هذا الرجل ودقته .

٢- سئل الإمام أحمد عن رجل حلف بالطلاق ثلاثاً أنه لا بد أن يطأ امرأته الليلة فوجدها حائضاً ؛ قال : تطلق منه امرأته ولا يطؤها ، قد أباح الله الطلاق ، وحرم وطء الحائض[3] .

٣- ومن دقة علمه أنه سئل عن رجل نذر أن يطوف بالبيت على أربع ؛ فقال : يطوف طوافين ولا يطوف على أربع [4].

---

(١) ابن حنبل ٢٠٢ .
(٢) المناقب ٩٣ .
(٣) المناقب ٩٢ .
(٤) المناقب ٩١ .

وذلك فقه عظيم، لأن الإمام لم يُفْتِ بما يهين كرامة الإنسان التي أعزها الله، ومع ذلك أفتى بما يفي معه الرجل بنذره.

٤- ومن دقيق ما خرج عنه أنه اختلفت الرواية عنه في قسمة الدين إذا كان في ذمة اثنين، ولم تختلف في نفي صحة القسمة إذا كان في ذمة واحد، وكأن المعنى فيه، أنه إذا كان في ذمة لا تتأتى قسمته لأن الملتزم له واحد، وليس لمن له الدين من الشريكين إلا حق المطالبة له بحقه مع الاشتراك، ولا يكون له إلا ذلك، فكيف يتأتى الانقسام؟.

وليس كذلك إذا كان على اثنين، لأنه يمكن أن ينفرد أحد الشريكين المستحقين للدين بما في ذمة أحد الاثنين المستحق عليهما الدين، فتصح القسمة، لامتياز أحد المحلين عن الآخر، وعلى الرواية التي منع من القسمة و إن كان الدين على اثنين، لأن الذمم تختلف ولا تتكافأ غالباً[1].

فانظر إلى هذا الفقه العظيم من الإمام أحمد، رضي الله عنه.

وبعد فإني أقول: إن من المعلوم أن الفقه يقوم على الأصول، ولقد كانت هذه الأصول عند الإمام أحمد مستخرجة من صيغ الأوائل وتصرفاتهم، وكان ترتيب الفقه على أوجه يتوقف على جمع شيء كثير من الأحاديث والآثار، حتى سئل الإمام أحمد: هل يكفي الرجل مائة ألف حديث حتى يفتي؟ قال: لا، حتى ينال خمسمائة ألف حديث؛ قال: أرجو.

---

(١) المناقب ٩٢.

المنهج العام لفقه الأصحاب:

إن فقهاء المذهب الحنبلي استنبطوا الأصول التي بـني عليهـا مـن فقـه الإمـام أحمد بن حنبل، الذي استمده من فتاواه التي كان يفتي بهـا، معتمـداً علـى السـنة والآثار من أقوال الصحابة والتابعين.

وتتلخص مميزات وخصائص المنهج الفقهي العام للأصحاب فيما يأتي:

١- تمسكهم بالمنهج الذي سار عليه السـلف الصـالح مـن فقهـاء الصحابـة والتابعين.

٢- الابتعاد عن الأخذ بالقيـاس إلا عنـد الضـرورة، حيـث ورد أن الإمـام أحمد سأل الإمام الشافعي، رضي الله عنه، عن القياس؟ فقال له: إنما يصار إليـه عند الضرورة.

٣- ترك باب الاجتهاد مفتوحاً، فالحنابلة من الأئمة الذين ذهبوا إلى القـول بأن باب الاجتهاد مفتوح ولم يغلق أبداً، بشرط وجـود المجتهـد الـذي تتوافـر فيـه شروط الاجتهاد وصفاته.

بل ذهبوا إلى أكثر من هذا حيث قالوا: إن وجود المجتهـد المستقل المطلـق يعد فرض كفاية، فلا يجوز أن يخلـو منه عصـر مـن العصـور، حيـث إن الوقـائع متعددة والحوادث كثـيرة، فلـو قلنـا بعـدم وجـود المجتهـد لأدى ذلـك إلى إلحـاق الضرر والحرج بالأفراد، فلذا يعد وجـود المجتهـد ضروريّـا، لحـل مشـاكل النـاس ورفع الضيق والحرج عنهم.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن عدم وجود المجتهد يؤدي لأن يتصدر للفتوى من ليس بأهل لها، فيفتي الناس بغير علم، وهناك أمـر آخـر لـه أهميتـه ألا وهو عدم البعد عن الكتاب والسنة واندثارهما، لأنه عندئذ يلجئ الناس إلى أخـذ أقوال أصحاب المذاهب والرجوع إليها، وكأنها أصول مستقلة قائمة بذاتها، وفي هذا خطر عظيم على الشريعة وأحكامها.

٤- التوسع في الشروط في مسائل العقود: قال الإمام ابن تيمية، رضي الله عنه[١]: إن الأصل في العقود والشروط الجواز والصحة، ولا يحرم فيها ويبطل إلا ما ورد الشرع بتحريمه وإبطاله نصاً أو قياساً، وأصول الإمام أحمد المنقولة عنه، أكثرها تجري على هذا القول.

ثم قال: فليس في الفقهاء الأربعة أكثر تصحيحاً للشروط منه، أي الإمام أحمد بن حنبل.

وهذا ما جعل المذهب الحنبلي أوسع المذاهب في إطلاق حرية التعاقد، وفي الشروط التي يلتزم بها العاقدان، فأقر من الشروط ما لم يقره غيره من الفقهاء، وسار في ذلك على منهج أساسه احترام كل ما يشترطه العاقدان، والإلزام به، حتى يقوم دليل من الشارع على تحريم ذلك الاشتراط، أو بطلان الحقيقة الشرعية التي تتكون منه.

٥- الأخذ باستصحاب حال الإباحة أو العفو أو البراءة الأصلية[٢]:

وقد أدى الأخذ بهذه القاعدة إلى اتساع هذا المذهب الأثري لما لم تتسع له مذاهب أخرى قامت على الرأي والقياس، وذلك لأن الاستمساك بالنص والأثر، والتشديد فيهما كما كانا السبب في تصعيب الاستنباط الفقهي، كانا أيضاً سبباً في تصعيب التحريم، فكان باب المنع مضيقاً كما كان باب الإيجاب غير موسع، وفي ذلك تسهيل كبير على الناس، وتوسيع لأفق التحليل.

٦- الأخذ بأصل سد الذرائع[٣]:

جعل الفقه الحنبلي للوسائل حكم غاياتها، وللمقدمات حكم نتائجها، وقد توسع ذلك الفقه فيما لم يتوسع فيه فقه سبقه، وإن ذلك النوع من التفكير الفقهي جعل المذهب الحنبلي خصباً حيّا واسع التصرف قوي الحياة، لا يجمد على الأمور في كونها وظواهرها وماديتها، بل يحكم عليها ببواعثها وغاياتها.

---

(١) الفتاوى ٢٩: ١٣٢.
(٢) ابن حنبل ٢٠٣.
(٣) ابن حنبل ٢٠٤.

من كل ما سبق نستطيع أن نقول: إن المذهب الحنبلي مذهب خصب، بعيد كل البعد عن الجمود والتحجر.



الفصل الثاني

مناهج أهم كتب المذهب



مناهج أهم كتب المذهب

يقوم كل مذهب على ما له من كتب ومؤلفات، وتراث يخلفه السلف للخلف، وقد كان للمذهب الحنبلي عدد جيد كمّا ونوعاً من المؤلفات الفقهية، وإليك مناهج عدد منها:

١. مختصر الخرقي[1]:

تأليف أبي القاسم عمر بن الحسين الخرقي (ت ٣٣٤ هـ).

ويعتبر هذا الكتاب المختصر من أول ما ألفه علماء الحنابلة في الفقه، على المذهب الأحمد، مذهب الإمام أحمد بن حنبل.

ولقد لقي هذا المختصر عناية من علماء الحنابلة، لم يلقها غيره من الكتب، فشرح شروحاً عدة، قيل: إنها بلغت الثلاثمائة[2]، وقد شرح نظماً، كما فعل العلامة المجدد جعفر بن أحمد السراج الذي توفي سنة خمسمائة هجرية.

واشتهر المختصر اشتهاراً عظيماً، وكان مختصراً بديعاً، وأعظم شروحه: «المغني»، للإمام موفق الدين المقدسي.

وشرحه أيضاً، في شرح جيد، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء البغدادي.

منهج الكتاب:

أ- الكتاب مقسم إلى «كتب وأبواب»، بحيث يشتمل كل كتاب على عدد من الأبواب.

ب- يعد الكتاب نموذجاً للفقه الموسوعي، لأنه شامل لجميع أبواب الفقه.

ج- الكتاب، كسائر المختصرات، لا يورد المصنف فيه الأدلة، سواء كانت من الكتاب أو السنة أو القياس، إلا ما ندر.

---

(١) تحقيق محمد مفيد الخيمي - منشورات مؤسسة الخافقين ومكتبتها - الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.

(٢) المدخل ٤٢٤.

كما أنه لا يورد التعليل للأحكام الواردة في الكتاب.

د- بلغ عدد مسائل هذا الكتاب: ألفين وثلاثمائة مسألة.

٢.رؤوس المسائل :

تأليف الإمام عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي (ت٤٧٠هـ).

وهذا منهج الكتاب :

أ- يذكر المؤلف المسائل التي خالف فيها الإمام أحمد واحداً من الأئمة أو أكثر، ثم يذكر الأدلة منتصراً للإمام أحمد بن حنبل، ويذكر الموافق له في تلك المسائل.

ولذا فإن كل من تأمل هذا الكتاب المفيد وجده مصححاً للمذهب.

٣.الهداية :

تأليف أبي الخطاب الكلوذاني (ت ٥١٠ هـ).

والكتاب في مجلد ضخم، حذا فيه المصنف حذو المجتهدين في المذهب، المصححين لروايات الإمام أحمد بن حنبل، رضي الله عنه.

وقد شرح كتاب الهداية جد شيخ الإسلام ابن تيمية أبو البركات مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن تيمية المتوفى سنة (٦٥٢هـ)، ولم يتمه، وأسماه: "منتهى الغاية في شرح الهداية".

منهج الكتاب :

أ- يذكر المؤلف المسألة الفقهية، والروايات عن الإمام أحمد، رحمه الله تعالى، وتارة يجعل هذه المسائل مرسلة، دون اختيار، وتارة يبين اختياره في المسألة، وقد حذا فيه حذو المجتهدين في المذهب، المصححين لروايات الإمام أحمد[1].

(١) المدخل لابن بدران ٤٣٢.

ب- ومن مصطلحات المصنف في هذا الكتاب أنه إذا قال: شيخنا، أو: عند شيخنا، فمراده به القاضي أبو يعلى بن الفراء.

٤. الانتصار في المسائل الكبار:

على مذهب الإمام أحمد، رحمه الله.

تأليف أبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني الحنبلي (ت ٥١٠هـ)[١].

منهج الكتاب:

١- يذكر المصنف المسألة بعد عنوان يعنونه بقوله: المسألة، ويضيف إليه رأي الإمام أحمد بن حنبل، ثم يتبعه بنقل بعض الروايات عنه، والتي تعزز هذا الرأي وتعضده، ثم يذكر من وافقه على رأيه هذا من الفقهاء.

فإن كان هناك روايات أخرى عنه ذكرها، وأيد ذلك في الغالب بذكر من رواها عنه أيضاً، ثم يذكر من وافقه على ذلك من الفقهاء كأن يقول: وعنه: كذا وكذا، وذلك كما قال المحقق[٢].

٢- لم يكتف المؤلف بنقل مذاهب العلماء على الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك والشافعي، رضي الله عنهم، بل تعدى ذلك إلى نقل مذهب داود الظاهري، وإلى نقل آراء بعض الفقهاء، والبارزين من أصحاب الأئمة كالمزني وابن سريج من الشافعية، وأبي يوسف ومحمد بن الحسن من الحنفية، وغيرهم.

بل أحياناً ينقل مذاهب الصحابة والتابعين.

٣- وبعد الانتهاء من تصوير المسألة، وعرض الأقوال، يأخذ أبو الخطاب في الانتصار والاحتجاج لمذهب الإمام أحمد، بقوله: «لنا» أو «وجه الأولة»، أي الرواية الأولى عن أحمد، أو «دليلنا»، أو «ونصرة اختيار أصحابنا»، ثم يسرد الأدلة مرتبة، وهي من الكتاب إن وجد، ثم من السنة، ثم من المعقول،

---

(١) وهو كتاب مطبوع في ثلاثة مجلدات ضخام الجزء الأول بتحقيق د/سليمان العمير، والجزء الثاني بتحقيق د/عوض بن رجاء العوفي، والجزء الثالث بتحقيق د/عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي.

(٢) الانتصار ١: ٧٣.

ويورد في أثنائها اعتراضات بقوله: «فإن قيل»، ثم يذكر الاعتراض، ثم يجيب عليه، بادئاً ذلك بقوله: «قلنا»، ثم يذكر الجواب.

وهذه الاعتراضات التي يذكرها المؤلف، الأغلب فيها أن تكون مستوحاة من كتب المخالفين، أو من قواعدهم الأصولية والفقهية الخاصة بهم، وقد تكون مشافهة.

ثم بعد أن يأتي المؤلف على جميع الاعتراضات الممكنة من جهة المخالفين، ويجيب عنها، يشرع في الإتيان بحججهم وأدلتهم في المسألة، وهي على الترتيب السابق: الكتاب إن وجد، ثم السنة، ثم المعقول، بادئاً ذلك بقوله: واحتج الخصم، ثم يرد على هذا الاحتجاج، ويجيب عنه بما يجعل نهاية المطاف في المسألة تفنيد رأي المخالف أو إضعافه، وتقوية رأي إمامه وترجيحه.

وقد اهتم المؤلف عند سياقه للروايات عن أحمد بذكر من اختارها من علماء المذهب، كأن يقول: وهي اختيار الخرقي، أو ابن حامد، أو شيخنا، يقصد به أبا يعلى، أو نحو ذلك.

كما أكثر من النقل عن شيخه أبي يعلى، والاستشهاد بآراءه وأقواله في مواطن كثيرة.

وفي أثناء مناقشته لأحاديث المخالفين يهتم بنقل ما قاله علماء الجرح والتعديل حول رواتها وأسانيدها، ويفيض في ذلك[1].

٥. التمام لما صح في الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام والمختار من الوجهين عن أصحابه الكرام:

تأليف الشيخ محمد بن محمد بن الحسين الفراء الحنبلي البغدادي الشهير بالقاضي أبي الحسين ابن شيخ المذهب القاضي أبي يعلى (ت ٥٢٦ هـ)[2].

---

(١) الانتصار ١: ٧٤.

(٢) طبع هذا الكتاب بتحقيق كل من د/عبدالله بن محمد الطيار، و د/عبدالعزيز بن محمد المد الله، نشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع بالرياض، في عام ١٤١٤ هـ، في مجلدين.

ويعتبر هذا الكتاب متمماً لكتاب «الروايتين والوجهين» لوالد المؤلف القاضي أبي يعلى، لأن المؤلف أراد أن يسطر ما ذكره والده من الروايتين أو الروايات عن الإمام أحمد، رحمه الله، ومن الوجهين أو الوجوه عن أصحابه في غير كتابه «الروايتين والوجهين» اكتفاء بذكرهما فيه، وهذا ما بينه في مقدمته حيث يقول:

أما بعد، فإن بعض إخواني المختصين بي الذين أؤثر قضاء حقهم، ويتعين علي قبول قولهم، سألني استقصاء المسائل التي روي عن إمامنا أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، رضي الله عنه، فيها روايتان وثلاث وأربع في الأصول والفروع، وما ذكره أصحابه من الوجهين مما لم يذكره الوالد السعيد في كتابه الروايتين والوجهين، وذكره في غيره من كتبه مثل كتابه الكبير المسمى بـ «اختلاف الفقهاء»، وفي كتابه «الجامع»، وفي كتابه المسمى من الوجهين «الأحكام السلطانية»، وفي كتابه «المعتمد في أصول الدين» و «العدة في أصول الفقه»، وغير ذلك من تصانيفه، ولم يلحقه بكتابه استغناء بما سطره في هذه الكتب أو كان الاشتغال بها أكثر، فاستخرت الله تعالى، وتتبعت ذلك بجهدي، واستقصيته بوسعي، ورتبته على ترتيب الأبواب التي رتبها، وأضفت ذلك إلى كتابه المترجم بالروايتين والوجهين، ليكون كتابه لجميع الروايات، ولا يحتاج الناظر فيه إلى كتاب آخر.

منهج الكتاب:

قسّم محققا هذا الكتاب، في دراستهما له، منهج الكتاب إلى ثلاثة أقسام، كالتالي:

١- إتمامه لكتاب والده "الروايتين والوجهين".

٢- نوع المسائل التي ضمنها المؤلف كتابه.

٣- كيفية ترتيب المؤلف كتابه.

فعن إتمامه لكتاب والده، قالا: «هذا الكتاب يعد متمماً لكتاب الروايتين والوجهين لوالد المؤلف القاضي أبي يعلى؛ لأن المؤلف أراد أن يسطر ما ذكره

والده من الروايتين أو الروايات عن الإمام أحمد، ومن الوجهين أو الوجوه عن أصحابه في غير كتابه "الروايتين والوجهين" اكتفاء بذكرها فيه»[1].

وعن نوع المسائل التي ضمنها المؤلف كتابه، قالا: «هذا الكتاب ليس خاصّا في الفقه -وإن كان أغلبه فيه- فقد ذكر المؤلف في آخره مسائل من أصول الفقه، ومسائل تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومسائل متنوعة، وقد أشار إلى ذلك في كلامه في مقدمة الكتاب»[2].

وعن كيفية ترتيب المؤلف للكتاب، قالا: «رتب المؤلف كتابه هذا على نسق ترتيب كتاب والده "الروايتين والوجهين"، وقد أشار إلى ذلك أيضاً في مقدمة كتابه التي ذكرت آنفاً، بقوله: «رتبته على ترتيب الأبواب التي رتبها»[3].

منهج المؤلف:

أ) الكتاب تناول مسائل في أصول الفقه، وفيه أيضاً مسائل تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ب) الكتاب مرتب حسب ترتيب والده لكتابه، فقد سار على نهجه في ترتيب كتابه.

ج) ومن منهجه أيضاً تقديم الرواية أو الوجه الذي يرجحه، إن كان لديه ترجيح في المسألة، وقد يؤخر ما يرجحه.

د) وفي ترتيبه للروايتين أو الروايات أوالوجهين مع أدلتها، غالباً ما يقدمها ثم يذكر أدلتها، وقد يقرن كل رواية أو وجه بدليله.

هـ) قد يغفل من روى الرواية عن الإمام أحمد، رضي الله عنه، ومن قال بالوجه من أصحابه، وقد يذكر ذلك.

و) غالباً ما يذكر من اختار الرواية من أصحاب الإمام أحمد، وغالباً يكون ذكره لمن اختار الرواية الأولى عند سياق وجهها، والثانية عند ذكرها هي، وقد يذكر من اختار كل رواية عند ذكرها، وقد يذكر من اختار كل رواية عند ذكر

---

(١) كتاب التمام ١: ٢٧.

(٢) المرجع السابق ١: ٢٨.

(٣) المرجع السابق ١: ٢٩.

وجهها، وقد يذكر من اختار إحدى الروايتين دون الأخرى، وقد لا يذكر من اختار أياًّ من الروايتين.

ز) إن المصنف لا يستقصي جميع الروايات في المسألة، فقد يذكر روايتين في المسألة، مع أن فيها ثلاث أو أربع روايات.

ح) غالباً ما يغفل ذكر أقوال السلف من الصحابة، رضي الله عنهم، والتابعين في المسألة، وقد يذكر شيئاً من ذلك.

ط) غالباً ما يغفل ذكر أقوال الأئمة الأربعة وأصحابهم، خاصة في العبادات، وقد يذكرها، وقد أكثر من ذكرها في المعاملات.

ي) غالباً ما يقتصر المصنف في الاستدلال بذكر دليل واحد فقط لكل رواية أو وجه، وقد يذكر أكثر من دليل.

وغالباً ما يستدل المصنف، رحمه الله، لكل رواية يذكرها أو وجه يذكره، وقد لا يستدل لأيٍّ من الروايتين أو الوجهين، وقد يستدل لإحدى الروايتين أو الوجهين.

ك) وغالباً ما يفتتح المسألة بصيغة الاستفهام مثل: هل يكره أو لا؟ أو: اختلفت الرواية هل يصح ...؟ أو نحو ذلك.

٦.المذهب الأحمد في مذهب الإمام أحمد:

تأليف محيي الدين يوسف بن الشيخ جمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن، المعروف بابن الجوزي (ت ٥٧٧ هـ).

ويعد هذا الكتاب مختصراً في المذهب، ويقع في مجلد واحد[1].

منهج الكتاب:

أ- تناول المؤلف في هذا الكتاب جميع أبواب الفقه، وكالعهد بالمختصرات لم يورد المؤلف في كتابه الأدلة، سواء النقلية من كتاب أو سنة، أو العقلية كالقياس، بل اكتفى بذكر الأحكام مجردة.

(١) طبع الكتاب في المؤسسة السعيدية بالرياض.

ب- إن المؤلف لم يتطرق في كتابه إلى الخلاف في المذهب، فهو كتاب مختصر، وقد قال مصنفه في خطبة الكتاب: فهو على الحقيقة مختصر نافع يسير جامع، يتخذه المبتدئ تبصرة، ويجعله المنتهي تذكرة.

٧.المستوعب :[١]

تأليف محمد بن عبد الله بن الحسن السامُرّي -بضم الميم وكسر الراء المشددة- (ت ٦١٦ هـ).

وقد جمع المؤلف كثيراً من كتب الحنابلة المشهورة، التي تمثل المذهب واطلع عليها، واستفاد منها في تصنيفه لهذا الكتاب، منها:

١) مختصر الخرقي.
٢) التنبيه للخلال.
٣) الإرشاد، لابن أبي موسى.
٤) الجامع الصغير والخصال، للقاضي أبي يعلى.
٥) الهداية، لأبي الخطاب.
٦) الخصال، لابن البنا.
٧) التذكرة، لابن عقيل.

ولذا قال المؤلف: من حصل كتابي هذا أغناه عن جميع هذه الكتب المذكورة.

ويعد كتاب المستوعب من أهم كتب الخلاف في المذهب الحنبلي، حيث عني عناية فائقة بالروايات في المذهب في كثير من الأحكام الفقهية.

منهج الكتاب:

١- قال المؤلف: لم أخل بمسألة منها إلا وقد ضمنتها حكمها، وما فيها من الروايات وأقاويل أصحابنا التي تضمنتها هذه الكتب، اللهم إلا أن يكون في بعض منها نقصان، ولقد تحريت ما قدرت عليه فيها، ثم زدت على ذلك مسائل

---

(١) الكتاب محقق بتحقيق د/عبدالملك بن دهيش.

وروايات لم تذكر في هذه الكتب، نقلتها من «الشافي» لغلام الخلال، ومن «المجرد»، ومن «كفاية المفتي»، ومن غيرهما من كتب أصحابنا، وبالجملة فهو أحسن متن صنف في مذهب الإمام أحمد، وأجمعه.

٢- للمؤلف اختيارات عند تعرضه للخلاف في بعض الأحكام، فمرة يقول: وهو الصحيح عندي؛ ومرة يقول: والتحقيق عندي.

٣- ومن منهجه أن يذكر الخلاف في المسألة بصيغة السؤال.

٤- لم يذكر المصنف في كتابه ما يخرج الكتاب عن مضمونه، لأن في ذلك إطالة وضجراً للناظر فيه، ومزجاً للفقه بغيره، وذلك مما لا ينبغي، فإن لكل مقام مقالاً.

ولهذا لم يتعرض لشيء من أصول الدين أو أصول الفقه، كما أنه يكثر من ذكر الآداب الفقهية.

٥- يختتم المؤلف بعض أبواب الكتاب بتلخيص موجز واضح لموضوعات الباب المفصلة.

٦- والكتاب من حيث الأسلوب سهل، يمكن فهمه للعامة، كما أنه ليس مبتذلاً عند الخاصة.

٨. العمدة[1]:

تأليف الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ).

من المعلوم أن الشيخ الموفق ألف كتباً عدة، وقد ألف مجموعة من هذه الكتب على مستوى الطلاب الذين يقومون بدراسة المذهب، وأول هذه الكتب: العمدة وللطلبة المبتدئين.

منهج الكتاب:

أ- الكتاب مختصر، حيث اقتصر فيه على المعتمد في المذهب، وجزم فيه على قول واحد مما اختاره.

---

(١) الكتاب مطبوع عدة طبعات.

ب- إن المصنف يصدر الباب بحديث من الأحاديث الصحاح، ثم يذكر من الفروع ما إذا دققت النظر وجدتها مستنبطة من ذلك الحديث، فترتقي همة مطالعه إلى طلب الحديث، ثم يرتقي إلى مرتبة الاستنباط والاجتهاد في الأحكام.

ج- والكتاب من حيث العبارة: سهل، جيد السبك.

٩.المقنع :

تأليف الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ).

الكتاب للطلاب الذين ارتقوا عن درجة المبتدئين قليلاً و لم يصلوا إلى درجة المتوسطين.

منهجه :

أ- الكتاب، من حيث الطول، وسط بين التقصير والتطويل.

ب- جعله مصنفه عارياً عن الدليل، سواء كان من الكتاب أو السنة.

ج- خلا الكتاب من التعليل، فهو يورد الأحكام مجردة من عللها.

د- يذكر المصنف عن الإمام أحمد، رحمه الله، الروايات الواردة عنه، ليجعل لقارئه مجالاً ليكدّ ذهنه، ويتمرن على التصحيح.

١٠.الكافي[١] :

تأليف الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ).

الكتاب من حيث الطول: متوسط بين الإطالة والاختصار، حيث قال المصنف في خطبة الكتاب «توسط بين الإطالة والاختصار»، وقد صنفه المؤلف للطلاب من المتوسطين.

منهج الكتاب :

(١) طبع الكتاب مرتين أولاً: في المكتب الإسلامي في أربعة مجلدات ثم طبع محققاً من قبل د/عبد الله بن عبد المحسن التركي عام ١٤١٨هـ في ستة مجلدات.

أ- ذكر المصنف في الكتاب كثيراً من الأدلة، لتنمو نفس قارئه إلى درجة الاجتهاد في المذهب، حينما يرى الأدلة، وترتفع نفسه إلى مناقشتها، ولم يجعلها قضية مسلمة.

ب- ذكر المصنف للفروع الفقهية لا يخلو من ذكر الدليل، حيث قال في خطبة الكتاب: وأومأت إلى أدلة مسائل مع الاختصار، وعزوت أحاديثه إلى كتب أئمة الأمصار.

١١. المغني[١]:

تأليف الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ).

وهو من أعظم الكتب، ليس في المذهب الحنبلي فقط، بل في الفقه الإسلامي، لما يشمله من جمع لأغلب أقوال وآراء الفقهاء.

منهج الكتاب:

أ. يكتب المصنف المسألة من «مختصر الخرقي»، ويجعلها كالترجمة.

ب. يقوم بشرحها، ويبين ما دل عليه بمنطوقها ومفهومها ومضمونها.

ج. يذكر المصنف روايات الإمام أحمد بن حنبل في المسألة، غالباً.

د. يذكر المصنف أقوال الأئمة من المذاهب، ويذكر أدلتهم.

ه. ثم يقوم المصنف ببيان الصحيح من ذلك والضعيف.

و. يذكر المصنف أقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم، مشيراً إلى أدلتهم.

---

(١) طبع كتاب المغني عدة طبعات، لأهميته، ومن طبعاته: طبعته مع الشرح الكبير في مطبعة المنار بمصر، في اثني عشر جزءاً في سنوات ١٣٤١-١٣٤٨ هـ وأشرف على تصحيحه وعلق عليه الحواشي السيد محمد رشيد رضا، والشيخ أبو الطاهر، وكتب التعريف بمؤلفه الشيخ عبدالقادر بدران، ثم طبع المغني مستقلاً بمطبعة المنار أيضاً في تسعة أجزاء، ثم صدر مصوراً بعد ذلك، ثم صدر في القاهرة عن مكتبة القاهرة، في مطبعة سجل العرب في سنوات ١٣٨٨-١٣٩٠ هـ واشترك في تحقيقه الدكتور طه الزيني، ومحمود عبدالوهاب فايد، وعبدالقادر أحمد عطا. وآخر طبعات هذا الكتاب القيم صدرت عن دار هجر بالقاهرة في خمسة عشر مجلد، بتحقيق كل من د/ عبدالله بن عبد المحسن التركي، و د/ عبدالفتاح محمد الحلو وقد خدما الكتاب خدمة جليلة، وعلقا عليه بتعليقات وحواشي مفيدة، ثم أفردا المجلد الخامس عشر منه للفهارس التفصيلية للكتاب. فأجزل الله المثوبة لهما.

ز. يذكر المصنف أقوال أصحاب المذاهب الأخرى من الشافعية والحنفية والمالكية، ويشير إلى أدلتهم.

ح. يرجح ما يراه راجحاً من تلك الأقوال، على طريقة فن الخلاف والجدل.

ط. يتوسع المصنف في فروع المسألة.

ي. لم يقتصر ابن قدامة على المسائل التي يوردها الخرقي، بل زاد عليها ما يشبهها مما ليس بمذكور في المختصر.

ك. يقوم بعزو الأخبار إلى كتب الأئمة من أهل الحديث، ليحصل التفقه بمدلولها، والتمييز بين صحيحها، ومعلولها، فيعتمد ألفاظ معروفها، ويعرض عن مجهولها.

كل ذلك جعل لهذا الكتاب قيمة علمية عالية.

حتى قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ما رأيت في كتب الإسلام مثل «المحلى» لابن حزم، وكتاب «المغني» للشيخ موفق الدين، في جودتهما، وتحقيق ما فيهما.

١٢.زوائد الكافي والمحرر على المقنع[1] :

تأليف عبدالرحمن بن عبيدان الحنبلي الدمشقي (ت ٦٣٠ هـ).

منهج الكتاب:

وضح المصنف منهجه حيث قال: فإنه لما يسر الله تعالى بجمع «زوائد الكافي»، للشيخ الإمام شيخ الإسلام موفق الدين بن قدامة المقدسي، رحمه الله، و «زوائد المحرر»، للشيخ الإمام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية، رحمه الله، على المقنع للشيخ موفق الدين.

أحببت أن أجمع بينهما، لتكثر الفائدة في ذلك، ويسهل تناولهما على طالبيهما، ولا أتعرض في هذه لمسألة ذكرها في المقنع، وفيها وجه أو رواية لم

(١) طبع في مجلدين، ونشر بالمؤسسة السعيدية بالرياض عام ١٤٠١هـ.

يذكره، وإنما الغرض المسائل التي لم تذكر فيه بالكلية، اللهم إلا أن تكون إحدى الروايتين، أو أحد الوجهين، يتفرع عليه شيء من المسائل، فإني أذكر ذلك وأسوقها على أبواب الكافي وترتيبه، لكونها أكثر وأسهل عبارة، وغالب زوائد المحرر داخل فيها.

وكل ما أطلقه فهو من الكافي، وما وافقه عليه صاحب المحرر من المسائل على أول المسألة عليه "ق" حمراء وآخرها نقطة حمراء، وما بينهما مما اتفقا عليه ليس عليه شيء.

وإن انفرد صاحب المحرر بمسألة علمّت أولها ميماً «م» وآخرها بنقطة مثل الأولى، حتى لو انفرد بتصحيح رواية أو وجه أو تخريج، فكذا العلامة لتبيين ما في كل واحد منهما من الزوائد، لكنه مما قل كذلك محرراً لا يلتبس عليه شيء.

١٣.مختصر ابن تميم :

تأليف محمد بن تميم الحراني (ت ٦٧٥ هـ).

وهو كتاب نافع جدّا لمن يريد الاطلاع على اختيارات الأصحاب، لكنه لم يكمله، بل وصل فيه إلى كتاب الزكاة.

ومنهجه في الكتاب:

١- أنه يذكر فيه الروايات عن الإمام أحمد، وخلاف الأصحاب.

٢- ويذهب المصنف فيه تارة مذهب التفريع، وآونة يلجأ إلى الترجيح.

٣- أنه إذا قال شيخنا: يكون المراد به ناصح الدين أبو الفرج بن أبي الفهم، وظن بعضهم أنه يريد به أبا الفرج الشيرازي، وهو غلط.

١٤.شرح العمدة في الفقه :

تأليف شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ).

منهج الكتاب[1]:

---

(١) الكتاب مطبوع في خمس مجلدات بتحقيق كل مَن د/سعود بن صالح العطيشان و د/خالد بن بن علي الشيخ، و د/صالح بن محمد حسن، ونشرته: دار العاصمة.

١- يقوم المصنف بالزيادة على مسائل العمدة، فهو يورد المسألة من العمدة ويضيف إليها ما يندرج تحتها من المسائل، وكثيراً ما يعقد فصلاً بعد المسألة من العمدة يذكر فيه المسائل المتعلقة بالمسألة السابقة.

٢- يحيط المصنف بذكر الروايات للإمام أحمد، واللجوء لأصحابه في المسائل بالتفصيل، وبيان الظاهر والمشهور منها.

٣- الاستقصاء في الاستدلال، فهو يذكر ما يمكن أن يستدل به لكل رواية من الكتاب والسنة وآثار الصحابة، وما يفهمه من اللغة، كما أنه يقرن بعض المسائل بنظائرها من المسائل الأخرى.

٤- الترجيح بقوله: والصحيح، والأصح، والأظهر منطلقاً من قوله: ومن كان خبيراً بأصول أحمد ونصوصه عرف الراجح في مذهبه في عامة المسائل، وإن كان له علم بالأدلة الشرعية عرف الراجح في الشرع.

٥- الكلام عن درجة الحديث في بعض المسائل التي يرجح فيها بشكل إجمالي، وهو ما ينقله من تصحيح أو تضعيف بعض العلماء بدون تفصيل، فيقول في التضعيف مثلاً: والحديث ضعيف، أو ضعفوه، أو منكر، ولربما أشار إلى العلة، وقد يفصل القول فيها، كما في التسمية عند الوضوء، وفي التصحيح يقول: صححه فلان. وهكذا.

وفي الغالب يشير في التصحيح والتضعيف إلى كلام أحمد، ولا يتكلم عن درجة الحديث في المسائل التي لا خلاف فيها، أو لا يذكر الخلاف فيها، كما أنه يستدل أحياناً بأحاديث ضعيفة.

٦- يذكر آراء واختيارات أصحاب الإمام أحمد، ولا ينسبها إلى كتبهم، ويذكر نصوص أحمد ولا يذكر مصدرها، كما أنه لا يذكر الكتب التي نقل عنها.

٧- يقتصر على المذهب الحنبلي في شرحه.

١٥.الوجيز، على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن

حنبل الشيباني[1]:

تأليف سراج الدين أبي عبد الله الحسين بن يوسف الدُّجَيْلي الحنبلي (ت٧٣٢هـ).

حظي الوجيز بعناية علماء المذهب الذين جاؤا بعد مؤلفه، فقاموا بشرحه، وكتابة الحواشي عليه، والنظم له، كشرح الوجيز للزركشي، وشرح الوجيز لأحمد بن عبدالعزيز المعروف بابن النجار.

وحواشي ابن نصر الله على الوجيز، وحواشي ابن أبي الحكم، وكنظم الوجيز لنصر الله التستري، وقد نظمه في ستة آلاف بيت.

منهج الكتاب:

١- يعد الكتاب من المختصرات من حيث الإيجاز في العبارة ومن حيث المنهج، لأنه اعتمد على قول واحد،وهو الراجح في المذهب، فهو لا يورد الأقوال أو الروايات أو الأوجه.

٢- عري الكتاب عن الأدلة، والتعليل للأحكام. فهو لا يذكر دليلاً لحكم ولا تعليلاً له.

١٦.الفروع :

تأليف أبي عبد الله محمد بن مفلح (ت٧٦٣ هـ).

لقي هذا الكتاب الكثير من الثناء والمدح من قبل العلماء.

وقد شرحه ابن العماد الحنبلي شرحاً سماه «المقصد المنجح لفروع ابن مفلح».

وشرحه أيضاً شيخ المذهب «مجد الدين أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر البغدادي الأصل ت ٨٤٤ هـ».

وشرحه هذا أشبه بالحواشي منه بالشرح.

منهج المصنف في الكتاب:

---

(١) طبع منه إلى نهاية كتاب الشفعة بتحقيق د/ عبدالرحمن بن سعدى.

١- أن المؤلف لا يقتصر في كتابه على مذهب الإمام أحمد، بل يذكر المجمع عليه والمتفق مع الإمام أحمد بن حنبل في المسألة، والمخالف له فيها من الأئمة الثلاثة، وغيرهم.

٢- كما أن المصنف جرده من الدليل والتعليل، ويقدم الراجح في المذهب، فإن اختلف الترجيح أطلق الخلاف.

٣- وإذا قال في الأصح: فمراده أصح الروايتين وبالجملة، وقد قال المؤلف في مقدمة كتابه: هذا كتاب على مذهب الإمام أحمد، رضي الله عنه، اجتهدت في اختصاره وتحريره، ليكون نافعاً للطالب، وجردته عن دليله و تعليله غالباً، ليسهل حفظه وفهمه على الراغب.

وقد قال المرداوي في مقدمة التصحيح: كتاب الفروع من أعظم ما صنف في فقه الإمام أحمد نفعاً، وأكثرها جمعاً، وأتمها تحريراً، وأحسنها تحبيراً، وأكملها تحقيقاً، وأقربها إلى الصواب طريقاً، وأعدلها تصحيحاً، وأقومها ترجيحاً، وأغزرها علماً، وأوسطها حجماً، قد اجتهد في تحريره وتصحيحه، وشمر عن ساعد جده في تهذيبه وتنقيحه، فحرر نقوله، وهذب أصوله، وصحح فيه المذهب، ووقع فيه على الكنز والمطلب، وجعله علماً كالطراز المذهب، حتى صار للطالب عمدة، وللناظر فيه حصناً وعدة، ومرجع الأصحاب في هذه الأيام إليه، وتعويلهم فيها للتصحيح والتحرير عليه، لأنه اطلع على كتب كثيرة، ومسائل غزيرة، مع تحرير وتحقيق، وإمعان نظر وتدقيق.

٤- وقد التزم فيه أن يقدم غالباً المذهب، وإن اختلف الترجيح أطلق الخلاف، والذي يظهر أن غير الغالب مما لم يطلق الخلاف فيه قد بين المذهب فيه أيضاً، فيقول بعد ما يقدم غيره: والمذهب، أو والمشهور، أو والأشهر، أو والأصح، أو والصحيح كذا، وهو في كتابه كثير.

١٧.المحرر في الفقه[1] :

تأليف الإمام مجد الدين عبد السلام بن تيمية الحراني (ت ٧٦٣ هـ).

والكتاب على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، إذ قال في مقدمته: هذا كتاب في الفقه على مذهب الإمام أحمد هذبته مختصراً، ورتبته محرراً لأكثر مسائل الأصول، خالياً من العلل والدلائل، واجتهدت في إيجاز لفظه، تيسيراً على طلاب حفظه.

وقد شرحه الفقيه الفرضي عبد المؤمن بن عبد الحق بن عبد الله بن علي القطيعي الأصل البغدادي، الملقب بصفي الدين (ت ٧٣٩ هـ).

وقد سمي هذا الشرح: تحرير المقرر في شرح المحرر، وقال في خطبته: لم أذكر فيه سوى ما هو في الكتاب من الروايات والوجوه التي ذكرها غيره، لخروج ذلك عن المقصود، إنما أنا بصدد بيان ما أودع من ذلك لا غير.

وقد وضع ابن مفلح حاشية على المحرر، أسماها «النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر لمجد الدين بن تيمية».

كما وضع تقي الدين بن قنلس حاشية على المحرر، ولابن نصر الله حواشي على المحرر، وهي من الحواشي الحسنة.

منهج الكتاب:

أ- أنه يذكر المسألة من الكتاب ثم يشرع فيه شارحاً بيان مقاصدها ومنطوقها ومفهومها، وما تنطوي عليه من المباحث.

ب- لا يخل المصنف بذكر الدليل والتعليل والتحقيق، لذا فهو من الكتب التي يليق الاعتناء بها.

---

(١) وقد طبع قديماً في مجلدين، ومعه النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر لمجد الدين بن تيمية لابن مفلح، ونشر: بمطبعة السنة المحمدية – مصر عام ١٣٦٩هـ/١٩٥٠م.

١٨.الزركشي على متن الخرقي :

تأليف الشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المعري الحنبلي (ت ٧٧٢ هـ).

وهو كتاب مهم تميز بالتنظيم والدقة، وتقريب المعلومات للقارئ، وحسن سبك المعلومات، وقد بذل فيه مؤلفه جهداً كبيراً وتنجلي أهمية هذا الكتاب في حفظ المؤلف لنصوص كثيرة فقدت أصولها، وكثرة الكتب التي استنار بها المؤلف في شرحه(١).

وقد استنبطت منهج المؤلف في الكتاب، خلال دراستي له، وقد تلخص المنهج في ثلاث نواحي، هي:

أ- الناحية الحديثية :

أورد الزركشي في شرحه ما يتصل به من الأحاديث المرفوعة، وعزاها إلى مخرجيها من أصحاب الكتب الستة، وغيرهم، مع بيان الألفاظ المختلفة التي ورد بها الحديث.

ب- الناحية الفقهية :

وهذه بيّن فيها الزركشي المسألة التي يتطرق إليها من جميع جوانبها الفقهية، فيورد الروايات الواردة عن الإمام أحمد، رحمه الله، مع بيان رواتها عنه، وترجيح الراجح والمشهور منها، أو بيان أنها المذهب، مع إيراد أقوال فقهاء المذاهب، وعزوها إلى كتبهم غالباً.

ج- الناحية اللغوية :

أعطى الزركشي اللغة ما تستحقه من اهتمام، فهو حين انتهائه من شرح الموضوع فقهيّا يبحث عن النواحي اللغوية التي لابد للفقيه من معرفة معانيها،

---

(١) وقد يسر الله لي إخراج هذا الكتاب محققاً في أربعة أجزاء، وقد نشرته مكتبة النهضة، عام ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

فجاء هذا الشرح حافلاً بكثير من المعاني اللغوية الدقيقة، وقد عزا كثيراً منها إلى قائليها من علماء اللغة، وبعبارة أخرى يمكن أن نقول: إنه يقوم بشرح عبارة المتن، وإيضاح مدلولها مؤيداً ذلك بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الواردة في الموضوع، مع بيان مخرجها، وإن وجد قولاً للصحابي، أو كان ثمة إجماع يذكره، ويُعنى بالروايات الواردة من الإمام أحمد، رحمه الله، في ذلك، مع ترجيح رواية على أخرى، أو بيان أنها الأشهر، أو الأصح، أو هي المختارة عند الأصحاب غالباً، مع استخلاص المسائل ذات العلاقة بالموضوع، ثم ينبه بعد ذلك إلى الألفاظ اللغوية الغريبة الواردة في المتن المشروح، أو في الأحاديث التي ذكرها، وإن كان ثمة قضية تحتاج إلى بيان، فإنه يتناولها، ويزيل ما قد يعتريها من إشكال أو غموض.

١٩.المبدع في شرح المقنع[1]:

تأليف أبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح (ت ٨٨٤ هـ).

وهذا الكتاب هو شرح لمتن المقنع لابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ).

منهج الكتاب:

١- الكتاب يعد من أعظم شروح المقنع، كما أنه من الكتب العظيمة في الفقه الإسلامي.

٢- الكتاب يذكر الأدلة، سواء كانت من الكتاب أو السنة النبوية أو الأثر، مع تخريج موجز للأحاديث.

٣- قام المصنف بنقل أقوال العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، والمفتى به في المذهب.

٤- قام المصنف بذكر الروايات المختلفة من مسائل الإمام أحمد بن حنبل.

(١) طبع في عشر مجلدات بالمكتب الإسلامي بيروت/ لبنان.

٥- قام المصنف، رحمه الله، بذكر أقوال علماء المذهب الحنبلي من عهد الإمام أحمد حتى عصر شيخ الإسلام ابن تيمية، وكل ذلك مع التحرير والتنقيح والتحقيق.

ولذلك كله يعد هذا الكتاب من الكتب العظيمة ذات القيمة العلمية العالية.

٢٠.الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف[1]:

تأليف العلامة الفاضل القاضي علاء الدين علي بن سليمان السعدي المرداوي، ثم الصالحي (ت ٨٨٥ هـ).

وقد سلك المصنف في هذا الكتاب مسلك ابن قاضي عجلون في تصحيحه لمنهاج النووي، وغيره من كتب التصحيح، فصار كتابه مغنياً للمقلد عن سائر كتب المذهب.

وهو تصحيح لكتاب المقنع لابن قدامة، (ت٦٢٠ هـ).

منهج الكتاب:

١.يقوم المصنف بذكر المفهوم، فإذا كان هناك مسألة ولها مفهوم فربما يذكر ذلك المفهوم، وما فيه من المسائل والخلاف.

٢.وإذا أطلق ابن قدامة العبارة، وهي مقيدة بقيد قد قيدها به المحققون من الأصحاب أو بعضهم، فينبه عليه المصنف ويذكر من قاله من الأصحاب إذا تيسر.

٣.وإذا كان كلام ابن قدامة عامّا، والمراد الخصوص أو العكس، قصد ضرب المثال عليه فيبينه.

٤.وقد ترك المرداوي كثيراً من عبارات الموفق في حكاية الخلاف، مما يعتقد المرداوي أنه ليس في ذكرها فائدة.

---

(١) أحدث طبعات الإنصاف كانت مع كتابي المقنع والشرح الكبير في ٣١ مجلد بتحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي. نشر: هجر للطباعة - القاهرة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٥.وقد حشى المرداوي على كل مسألة إن كان فيها خلاف واطلع عليه، ويبين ما يتعلق بمفهومها ومنطوقها، ويبين الصحيح من المذهب من ذلك كله، لأن ذلك هو المقصود من تصنيفه لهذا الكتاب، حيث قال في مقدمة كتابه الإنصاف: وهذا هو الذي حداني إلى جمع هذا الكتاب لمسيس الحاجة إليه، وهو في الحقيقة تصحيح لكل ما في معناه من المختصرات، فإن أكثرها، بل المطولات، لا تخلو من إطلاق الخلاف.

٦.وقد يذكر المرداوي مسائل لا خلاف فيها، توطئة لما بعدها، لتعلقها بها، أو لمعنى آخر يبينه، ويذكر القائل بكل قول واختياره، ومن صحح، وضعف، وقدم، وأطلق، إن تيسر له ذلك.

٧.إن كان في المسألة طرق للأصحاب ذكرها المصنف، وعيّن القائل بكل طريق، ويذكر فوائد قد تكون مبنية على الخلاف.

٨.ينبه المصنف إذا ما تعلق بمسألة الكتاب بعض الفروع بقوله: فائدة، أو فائدتان، أو فوائد، فيكون كالتتمة له، وإن كان فيه خلاف ذكره وبين المذهب فيه.

٩.إن كان المذهب أو الرواية أو القول من مفردات المذهب ينبه على ذلك بقوله: وهو من المفردات أو من مفردات المذهب، إن تيسر له ذلك.

١٠.إذا كانت المسائل غريبة، أو كالغريبة، ينبه عليها بقوله: فيعايى بها.

١١.وإذا وجد اختلافاً في النسخ مبنيّا على اختلاف بين الأصحاب ينبه عليه، ويذكر بعض حدود ذكرها ابن قدامة أو غيره، ويبين مَنْ ذكرها، ومن صحح أو زيَّفَ، إن تيسر له.

١٢.إذا كان الخلاف في المسألة قويّا من الجانبين، نسب المصنف كل قول إلى قائله، وذكر قدم ومن أطلق، ويشبع الكلام في ذلك.

وإن كان المذهب ظاهراً أو مشهوراً، والقول الذي يقابله ضعيفاً أو قويّا ولكن المذهب خلافه، اكتفى بذكر المذهب، وذكر ما يقابله من الخلاف من

غير استقصاء في ذكر من قدم وأخر، لأن ذلك سيكون تطويلاً بلا فائدة، كما قال المصنف رحمه الله[1].

٢١.التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع[2] :

تأليف العلامة الفاضل القاضي علاء الدين علي بن سليمان السعدي المرداوي الصالحي (ت ٨٨٥ هـ).

يعد كتاب الإنصاف، من أهم كتب التصحيح في المذهب الحنبلي.

منهج الكتاب:

وقد بين المصنف منهجه في مقدمة كتابه حيث قال: فقد سنح بالبال أن أقتضب ما في كتابي «الإنصاف»، من تصحيح ما أطلق الشيخ الموفق في المقنع من الخلاف، وما لم يفصح فيه بتقديم حكم، وأن أتكلم على ما قطع به، أو قدمه، أو صححه، أو ذكر أنه المذهب وهو غير الراجح في المذهب، وما أخل به من قيد أو شرط صحيح في المذهب، وما حصل في عبارته من خلل أو إبهام أو عموم أو إطلاق ويستثنى منه مسألة أو أكثر حكمها مخالف لذلك العموم أو الإطلاق، وأما ما قطع به أو قدمه أو صححه أو ذكر أنه المذهب، أو كان مفهوم كلامه مخالفاً لمنطوقه وكان موافقاً للصحيح من المذهب، فإني لا أتعرض إليه غالباً إذا علمت ذلك.

فما أطلق فيه الخلاف، أو كان في معناه فإني أقتصر منه على القول الصحيح بلفظ المصنف غالباً، وأما ما قطع به أو قدمه أو صححه وذكر أنه المذهب والمشهور خلافه فإني آتي مكانه بالصحيح من المذهب، وما أخل به من قيد أو شرط، فإن كان الشرط لأصل الباب ذكرته في أوله، وإلا أضفته هو والقيد إلى لفظ المصنف مسبوكاً به، وما كان فيه من خلل فإني أغير لفظه وآتي بما يفي بالمقصود، مع تكميله وتحريره، وما كان فيه من إبهام فإن كان في حكم فإني أفسره بالصحيح من المذهب بما يقتضيه المقام من الاحتمالات اللاتي هن

(١) انظر مقدمة الإنصاف ١: ١١و ١٢ ط ق.

(٢) وهو كتاب مطبوع في مجلد واحد.

أقوال في المذهب من صحة ووجوب وندب وضدها وإباحة، وإن كان في لفظ فإني أبين معناه، وما كان فيه عموم أو إطلاق فإني أذكر ما يستثنى من العموم حتى خصائص النبي ﷺ وما هو مقيد للإطلاق، مع نوع اختصار وتغيير بعض ألفاظ من كلام المصنف، وربما صرحت ببعض ما شمله العموم.

فإذا وجدت في هذا الكتاب لفظاً أو حكماً مخالفاً لأصله أو غيره فاعتمده فإنه وضع عن تحرير، وأعتمد أيضاً ما فيه من تصريح وقيود في مسائله فإنه محترز به عن مفهومه، وقد يذكر المصنف مسألة أو أكثر ولها نظائر والحكم فيها واحد فأضيفها إلى ما ذكره، لئلا يتوهم أنه مخالف لذلك، وقد يكون مفهوم كلامه موافقاً لمنطوقه، فأذكره لإزالة التوهم المذكور، وربما ذكر بعض فروع مسألة فأكملها، لارتباط بعضها ببعض، أو لتعلقها بها، ومع هذا لم أستوعب ما في الكتاب من ذلك، ذكرت المهم حسب الطاقة، وربما عللت بعض مسائل ليدل على أصل، أو قاعدة، أو نكتة غيرهما.

وأميز أصل المصنف أو معناه بكتابته بالأحمر، إلا محل التصحيح وإفهام الحكم، ليعلم الناظر إن لم يكن حافظاً للكتاب محل الزيادة والتصحيح، وموضع الخلل والإبهام والتقييد والمستثنى وغيره، وأشير إلى نص الإمام أحمد، رحمه الله، إن كان في المسألة، فإذا انضم هذا التصحيح إلى بقية ما في الكتاب تحرر المذهب إن شاء الله تعالى، وهو في الحقيقة تصحيح وتنقيح وتهذيب لكل ما في معناه.

بل تصحيح لغالب ما في المطولات، ولا سيما في التتمات.

وهذه طريقة لم أر أحداً ممن يتكلم عن التصحيح سلكها، إنما يصححون الخلاف المطلق من الروايات و الأوجه والاحتمالات فقط، ففاتهم شيء كثير جداً، مع مسيس الحاجة إليه أكثر مما فعلوه. والله الموفق.

وأمشي في ذلك كله على قول واحد، وهو الصحيح من المذهب، أو ما اصطلحنا عليه في «الإنصاف» و «تصحيح الفروع» فيما إذا اختلف الترجيح، وربما لم يذكر المسألة إلا واحد ونحوه فأذكره، فإن أشكل عليك شيء من ذلك فراجع أصله.

وربما حررت بعض مسائل من غيره، وتعرضت إلى ذكر غير المشهور إن كان قويّا واختاره بعض المحققين بعد تقديم المذهب أو كان ضعيفاً وفيه قيدٌ أو شرط لم يذكره هو أو بني عليه حكماً والخلاف فيه مطلق عنده أو عند غيره فأصححه أو لنكتة غير ذلك، وقد أتعرض لذكر بعض حدود وأذكر السالم منها ظاهراً وقلَّ أن تسلم، مراعياً في ذلك كله ترتيب المصنف في مسائله غالباً وأبوابه، سائلاً الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

وهكذا نرى أن المصنف وضح بالتفصيل عمله ومنهجه في كتابه التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع.

٢٢.التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح[1] :

تأليف وجمع الشيخ شهاب الدين أحمد بن أحمد الشويكي المقدسي (ت٩٣٩هـ).

والكتاب في حقيقته كالشرح لبيان مجمله، وحل مقفله، فإذا انضم الأصل إلى الفرع حصل به كما قال المصنف في مقدمة كتابه.

منهج الكتاب:

١- عمد المؤلف إلى إعادة كلام الموفق أحياناً، إن أسقط المرداوي منه بعض كلام الموفق وأحال الحكم عليه وأطلق.

٢- يقوم المصنف بالتنبيه على بعض المسائل، إذا أخل المرداوي في التصحيح.

٣- يقوم المصنف بالتقديم والتأخير، ويزيد وينقص، وذلك لفائدة أو مناسبة.

٤- كما أن من منهج المؤلف: عدم الإطالة.

٥- يقوم المصنف بالتوضيح إن قُدم في المسألة غير المذهب أو فرع فيها على ما يوهم أنه المذهب، وإنما هو على قول أو رواية.

---

(١) طبع الكتاب قديماً في طبعة غير محققة، وأعاد د/ناصر الميمان تحقيقه في ثلاث مجلدات، ونشرته المكتبة المكية بمكة المكرمة عام ١٤١٨هـ.

٦- يقوم المصنف بالتصحيح دون ذكر الخلاف.

وقد قال الشويكي في مقدمة كتابه: هذا فإن كتاب التنقيح المشار إليه بالتصحيح، تأليف العلامة القاضي علاء الدين علي بن سليمان المرداوي السعدي أجل كتاب، اجتهد في جمعه وأتى بالصواب، وأراح كل قاض...

٢٣. غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى[1]:

تأليف الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي (ت ١٠٣٣ هـ).

وقد شرح هذا الكتاب من قبل العلامة الفقيه الأديب أبي الفلاح عبد الحي ابن محمد بن العماد، فشرحه شرحاً لطيفاً دل على فقهه، وجودة قلمه، لكنه لم يتمه، ثم ذيل على شرحه هذا العلامة الجراعي، فوصل فيه إلى باب الوكالة، ثم توفي، ثم تلاه العلامة الفقيه الشيخ مصطفى بن سعد السيوطي الرحيباني مولداً ثم الدمشقي (ت ١٢٤٣ هـ).

فابتدأ بشرح الكتاب من أوله حتى أتمه في خمسة مجلدات بخطه.

ثم تلاه تلميذه الشيخ حسن بن عمر بن معروف ابن الشيخ شطا (ت١٢٧٤هـ).

فأخذ في مواضع الاتجاه من الغاية والشرح، وانتصر للشيخ مرعي، وبين صواب تلك الاتجاهات، ومن قال بها من العلماء، وذكر في غضون ذلك مباحث رائعة، وفوائد لا يستغنى عنها، فجاء كتابه هذا في أربعين كراساً بخطه الدقيق، فلو ضم هذا الكتاب إلى الشرح وطبع، لجاء منه كتاب فريد في بابه.

منهج الكتاب:

١- سلك المؤلف مسلك المجتهدين، فأورد فيه اتجاهات له كثيرة يعنونها بلفظ: ويتجه؛ ولكنه جاء متأخراً على حين فترة من علماء هذا المذهب، وتمكن التقليد من أفكارهم، فلم ينتشر انتشار غيره.

---

(١) طبع في المكتبة السعيدية بالرياض في ثلاث مجلدات عام ١٤٠١هـ بتحقيق كل من: محمد جميل الشطي، محمد زهير الشاويش.

٢ - يأتي المصنف إلى المسألة من المنتهى، فينقل عبارة شرحها الشيخ منصور البهوتي، وإلى المسألة من الإقناع فينقل شرحه أيضاً، فكأنه جمع بين الشرحين من غير تصرف، فإذا وصل إلى اتجاه لم يحققه بل قصارى أمره أن يقول: لم أجده لأحد من الأصحاب[1].

٢٤. دليل الطالب لنيل المطالب[2]:

تأليف الفقيه العلامة الشيخ مرعي بن يوسف الحنبلي (ت ١٠٣٣ هـ).

والكتاب عبارة عن اختصار لكتاب «منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات» ذكر فيه المصنف المسائل الراجحة في مذهب الإمام أحمد، وقد عني متأخرو الحنابلة بهذا المختصر عناية لم يظفر بمثلها كتاب من كتبهم. سوى «مختصر الخرقي» عند المتقدمين.

منهج الكتاب:

١. الكتاب يعد من الكتب المختصرة في الفقه الحنبلي.

٢. الكتاب يخلو من الأدلة والتعليلات للأحكام الواردة فيه.

٣. المصنف اقتصر على ذكر ما جزم بصحته أهل التصحيح، حيث قال في خطبة الكتاب: لم أذكر فيه إلا ما جزم بصحته أهل التصحيح والعرفان، وعليه الفتوى فيما بين أهل الترجيح والإتقان.

والكتاب يقع في مجلد واحد، وهو شامل لجميع أبواب الفقه، يبدأ بكتاب الطهارة وينتهي بنهاية كتاب الإقرار.

٢٥. زاد المستقنع في اختصار المقنع[3]:

تأليف شرف الدين أبي النجا موسى بن أحمد الحجاوي (ت ٩٦٠ هـ).

---

(١) المدخل لابن بدران ٤٤٣.

(٢) الكتاب مطبوع في مجلد واحد، نشر: المكتب الإسلامي بدمشق عام ١٣٨١هـ.

(٣) المطبعة السلفية - ١٤٠٠هـ.

الكتاب اختصار لكتاب «المقنع» ، لابن قدامة المقدسي ، الذي يعتبر من أهم المتون في المذهب الحنبلي ، والذي لقي أهمية كبيرة من قبل علماء المذهب .

منهج الكتاب :

١.اختصر المؤلف كتاب المقنع ، للإمام الموفق ، على قول واحد ، وهو الراجح في مذهب أحمد بن حنبل .

٢.حذف المصنف من كتاب المقنع مسائل نادرة الوقوع ، وزاد أموراً يحتاج إليها ، كما ذكر في المقدمة .

٣.الكتاب يخلو من الأدلة ، وإذا ذكرها جاء بها مجردة عن الدليل .

كذلك يخلو الكتاب من التعليل للأحكام ، أو الأدلة العقلية .

٢٦.الإقناع لطلب الانتفاع[1] :

تأليف الشيخ موسى بن أحمد الحجاوي (ت ٩٦٨ هـ) .

وقد شرحه الشيخ منصور البهوتي في أربعة مجلدات .

منهج الكتاب :

١.يعتبر الكتاب من الكتب المختصرة .

٢.لا يورد المصنف الأدلة ، بل يذكر الأحكام مجردة من الاستدلال .

٣.كذلك فإن المصنف لا يورد التعليل للأحكام .

٤.لا يذكر الكتاب إلا ما رجحه أهل الترجيح ، خاصة المرداوي في الإنصاف ، وتصحيح الفروع ، والتنقيح .

وقد يذكر الكتاب شيئاً من الخلاف لقوته ، ويعزو حكماً إلى قائله خروجاً من تبعته ، ويطلق الخلاف لعدم مصحح ، كما جاء في مقدمة كتابه .

---

(١) آخر طبعات هذا الكتاب جاءت في خمس مجلدات بتحقيق د/عبد الله بن عبد المحسن التركي ، عام ١٤١٨هـ.

٢٧.شرح منتهى الإرادات[١] :

تأليف منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت ١٠٥١ هـ).

والكتاب عبارة عن جمع لشرح مؤلف «المنتهى» لكتابه، ومن شرحه لنفسه على الإقناع، وهو شرح منشور ومطبوع.

منهج الكتاب :

١- يذكر المصنف عبارة منتهى الإرادات بين قوسين، ثم يشرع بشرح ما بين القوسين، وهكذا.

٢- يورد الشارح الأدلة بأنواعها، من كتاب وسنة.

٣- يورد المصنف تعاريف لغوية في مقدمة الباب لإيضاح المعنى.

٤- قام المصنف بتقسيم الكتاب إلى كتب وفصول.

والكتاب شامل لجميع أبواب الفقه، بدءاً من كتاب الطهارة إلى كتاب الإقرار.

٢٨. كشاف القناع عن متن الإقناع[٢]:

تأليف منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت ١٠٥١ هـ).

وهو شرح لمتن الإقناع، للإمام الحجاوي.

منهج الكتاب:

١- الشرح ممزوج مع المتن، حتى لا يكاد يفرق بينهما.

٢- يورد الشارح، غالباً علل الأحكام وأدلتها على طريق الاختصار.

٣- يعزو الشارح بعض الأقوال لقائليها، خروجاً من عهدتها.

٤- يبين الشارح المعتمد في المواضع التي تعارض كلام المصنف فيها، وما خالف فيه المنتهى -متعرضاً لذكر الخلاف فيها- ليعلم مستند كل منهما.

---

(١) طبع في ثلاث مجلدات بنشر عالم الكتب - بيروت - لبنان.

(٢) مكتبة النصر الحديثة - الرياض.

٢٩.منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع مع التنقيح وزيادات:

تأليف ابن النجار، الشهير بالفتوحي (ت ٩٧٢ هـ).

وهو كتاب مشهور، عمدة المتأخرين في المذهب، وعليه الفتوى فيما بينهم، وعكف عليه طلاب العلم، وهجروا ما عداه، وكان غالب استمداده من كتاب الفروع، لابن مفلح.

وقد جمع فيه مؤلفه بين كتاب «المقنع» لشيخ المذهب عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت٦٢٠هـ)، و «التنقيح المشبِع لتحرير أحكام المقنِع» للشيخ علي بن سليمان المرداوي (ت٨٨٥هـ).

وعن سبب تأليفه لكتاب «منتهى الإرادات».... يقول ابن النجار[1]: فالتنقيح... المقرر على مذهب الإمام أحمد قد كان المذهب محتاجاً إلى مثله -أي التنقيح- لأنه صحح فيه ما أطلق في «المقنع» من الروايتين أو الروايات، أو من الوجهين أو الأوجه. وقيّد ما أخلّ به من الشروط، وفسّر ما أبهم فيه من حكم أو لفظ، أو استثنى من عمومه ما هو مستثنى على المذهب، حتى خصائص النبي ﷺ، وقيد ما يحتاج إليه مما فيه إطلاقه، ويحمل على بعض فروعه ما هو مرتبط معها، وزاد مسائل محررة مصححة، فصار تصحيحاً لغالب كتب المذهب، إلا أنه أي التنقيح غير مستغن عن أصله الذي هو المقنع؛ لأن ما قطع به في المقنع أو صححه، أو قدَّمه، أو ذكر أنه المذهب، وكان موافقاً للصحيح، ومفهومه مخالفاً لمنطوقه، لم يتعرض له التنقيح غالباً، فمن عنده المقنع يحتاج إلى التنقيح، وبالعكس، والجمع بينهما قد يشق.

فاستخرت الله تعالى، وما خاب من استخار، أن أجمع مسائلهما في كتاب واحد، مع ضم ما تيسّر عقله أي تقييده من الفوائد الشوارد... وسميته: «منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع مع التنقيح وزيادات».

(١) منتهى الإرادات ١: ٦.

العلماء الذين ألفوا كتباً على غرار كتاب «منتهى الإرادات»

يجمع بين «المقنع» و «التنقيح»:

(١) الشيخ أحمد بن عبد الله بن أحمد العسكري الصالحي (ت٩١٠هـ).
قال الغَزِّيُّ: «وألف كتاباً في الفقه، جمع فيه بين «المقنع» و «التنقيح»، ومات قبل أن يتمه»[١].

وقال ابن طولون الدمشقي: «وصنف كتاباً جمع فيه بين «المقنع» في الفقه لابن قدامة و «التنقيح» لأبي الحسن علي المرداوي. وهو كتاب مفيد، ولكنه اخترمته المنية قبل إتمامه. وقد بلغني أن صاحبنا الشهاب الشويكي تلميذه شرع في تكملته»[٢].

(٢) الشيخ أحمد بن أحمد الشويكي النابلسي الصالحي، شهاب الدين أبو الفضل (ت ٩٤٨هـ).

صنف كتاب «التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح». وزاد عليهما أشياء مهمة، وقد سبقه إلى التأليف في هذا الجمع بين الكتابين شيخه المتقدم ذكره الشيخ أحمد العسكري الذي اخترمته المنية قبل إتمامه[٣].

٣٠.معونة أولي النهى شرح المنتهى

تأليف: ابن النجار الشهير بالفتوحي (ت٩٣٢هـ).

وأما عن سبب شرحه لكتاب «المنتهى»، الذي هو «المعونة» فيقول، رحمه الله، في مقدمته[٤]: ... وقد كتبت كتاباً على مذهب الإمام أحمد... جمعت فيه بين «المقنع» و «التنقيح المشبع» الذي هو تصحيح عليه، وزدت على مسائلهما ما ظهر لي أنه من المحتاج إليه، لكنني لما بالغت في اختصار ألفاظه - يقصد كتاب المنتهى - صارت ألفاظه على وجوه عرائس معانيه كالنقاب

---

(١) النعت الأكمل ٨٧.
(٢) مفاتيح الفقه الحنبلي ٢: ١٨٧، وهامش الجوهر المنضد؛ تحقيق: د: عبدالرحمن العثيمين ١٥.
(٣) مفاتيح الفقه الحنبلي ٢: ١٨٩، والمدخل للفقه الحنبلي ٤٤٠.
(٤) ١: ١٥٥-١٥٦.

- أي صعبة مغلقة -. فاحتاجت إلى شرح يُبرزها لمن يريد إبرازها من الطلاب والخُطَّاب. فتصديتُ لكتابٍ أشرحه شرحاً يبين حقائقه، ويوضح معانيه ودقائقه. راجياً من الله تعالى جزيل الثواب، في يوم المرجع والمآب.

وكان هذا الشرح الذي أسماه «معونة أولي النُّهَى شرح المنتهى».

وهو أهم شروح هذا الكتاب.

ومما يعطي لهذا الكتاب القيم «معونة أولي النُّهى» أهمية أكبر، أنه شُرح من قِبَل مؤلف الأصل وهو «المنتهى». فصاحب الكتاب أدرى بما فيه، وأكثر خبرة ببيان مبهمه وغامضه ومشكله. ولذا جاء هذا الشرح متقناً حاوياً شافياً.

والمطلع على هذا الشرح يجد أن صاحبه له إلمام كبير بالحديث، وباختلاف ألفاظه ورواياته، فهو فقيه محدث[1].

شُرّاح المنتهى، و كُتّاب حواشيه:

وقد شُرح كتاب «المنتهى» عدة شروح لعدد من علماء المذهب نظراً لأهميته. فهو كتاب وحيد في بابه، فريد في ترتيبه واستيعابه، ورصَّعه ببدائع الفوائد ترصيعاً، فَعُدَّ ذلك الكتاب من المواهب، وسار في المشارق والمغارب، واشتغل به عامة طلبة العلم في عصره واقتصروا عليه.

١- ومن أشهر من اشتغلوا واهتموا بكتاب «المنتهى»: الشيخ منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس البهوتي، شيخ الحنابلة في عصره (ت١٠٥١هـ). فقد قام بشرح الكتاب في ثلاثة مجلدات.

قال الشيخ عبد القادر بن بدران: «جَمَعَهُ من شرح مؤلف «المنتهى» لكتابه، ومن شرحه نفسه على الإقناع»[2].

٢- وللشيخ منصور البهوتي أيضاً حاشية على شرح المنتهى[3].

---

(١) وقد حققت هذا الكتاب الجليل وطبعته لأول مرة في تسعة مجلدات، وكذا طبعته الثانية. أما الطبعة الثالثة فتقع في اثني عشر مجلداً متداولة الآن بين طلبة العلم، و لله الحمد والمنة.

(٢) المدخل إلى فقه الإمام بن حنبل ٤٤٠.

وهو شرح مشهور ومطبوع، طبعة عالم الكتب، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

(٣) المرجع السابق ٤٤١.

٣- ولحفيد المصنف ابن النجار الفتوحي الحنبلي الشيخ عثمان بن أحمد بن القاضي تقي الدين محمد بن أحمد بن النجار الفتوحي القاهري (ت١٠٦٤هـ) حاشية على المنتهى.

٤- وللشيخ عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد النجدي (ت١٠٩٧هـ) حاشية نفيسة ومفيدة، جردها من هوامش نسخته، تلميذه ابن عوض النابلسي، فجاءت في مجلد ضخم محرراً تحريراً نفيساً، فصار من أنفس كتب المذهب[1].

٥- وكتب الشيخ محمد بن أحمد بن علي البهوتي الشهير بالخلوتي المصري، ابن أخت الشيخ منصور البهوتي (ت١٠٨٨هـ) تحريرات على هامش نسخته متن «المنتهى»، فجردت بعد موته فبلغت أربعين كراساً. وكان من الملازمين للشيخ منصور[2].

٦- ولابن العماد الحنبلي: عبد الحي بن أحمد بن محمد، أبي الفلاح العسكري (ت١٠٨٩هـ)، صاحب «شذرات الذهب في أخبار من ذهب». شرح على متن المنتهى في الفقه على مذهب الإمام أحمد، حرره تحريراً أنيقاً[3].

٧- وللشيخ إبراهيم بن أبي بكر إسماعيل الذنابي العوفي، الصالحي المصري (ت١٠٩٤هـ)، شرح على منتهى الإرادات في فقه المذهب في عدة مجلدات[4].

٨- وللشيخ عبد الوهاب بن محمد بن عبد الله بن فيروز التميمي الإحسائي (ت١٢٠٥هـ)، حاشية على شرح الشيخ منصور البهوتي، وهي حاشية جليلة حقق فيها ووثق.

٩- وللشيخ أبا بطين، عبد الله بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن

(١) مفاتيح الفقه الحنبلي ٢: ١٩٠.
(٢) المدخل ٤٤١.
(٣) مفاتيح الفقه الحنبلي ٢: ١٩٢.
(٤) المرجع السابق ٢: ١٩٣.

بن عبد الله بن سلطان بن خميس (ت١٢٨٢هـ)، حاشية على شرح المنتهى، في مجلد ضخم، وقد جردها سبطه ابن مانع[(١)].

١٠- وللشيخ محمد بن عبد الله بن علي بن عثمان بن حميد الحنبلي النجدي (ت١٢٩٥ هـ)، حاشية على متن المنتهى، غالب نقله فيها من حواشي ابن فيروز الإحسائي[(٢)]. قال ابن بدران: «وهي حاشية نافعة تميل إلى التحقيق والتدقيق»[(٣)].

١١- وللشيخ عبد القادر بن بدران الدمشقي (ت١٣٤٦هـ) حاشية على كتاب المنتهى، في مجلد ضخم، وصل فيها إلى باب السلَم.

قال في المدخل: «ولقد كنت في حدود أربع عشرة وثلاث مئة بعد الألف أقمت مدة في قصبة دوما دمشق، فأقرأت هذا الشرح، وكتبت عليه حاشية وضعتها في أثناء القراءة، وصلت فيها إلى باب السلم، في مجلد ضخم، ثم خرجت من دوما إلى دمشق، وهناك لم أجد أحداً يطلب العلم من الحنابلة، بل يندر وجود حنبلي بها، ففترت همتي عن إتمامها، وبقيت على ما هي عليه»[(٤)].

١٢- ولابن عوض، أحمد بن محمد المرداوي النابلسي حاشية على شرح المنتهى.

كل هؤلاء إضافة إلى ابن النجار الفتوحي الحنبلي الذي ألف هذا الكتاب الجليل «منتهى الإرادات». حيث عكف عليه علماء المذهب، وقدموه على غيره، واعتمدوا عليه في الحفظ والتدريس والإفتاء والقضاء، وكتبوا عليه عدة شروح.

وما اعتنى العلماء بهذا الكتاب إلا لما ظهر لهم من تحقيق مؤلفه، والمبالغة في تحريره وبنائه على الراجح من المذهب المعوّل عليه في القضاء والإفتاء. ثم جاء شرحه لهذا الكتاب مبرزاً لكتاب المنتهى، مبيناً لحقائقه، موضحاً لمعانيه ودقائقه.

---

(١) مفاتيح الفقه الحنبلي ١: ٢١٤.
(٢) المرجع السابق ٢: ٢١٧.
(٣) المدخل ٤٤١.
(٤) المدخل إلى فقه الإمام أحمد ٤٤١.

منهج الكتاب :

١- يخلو الكتاب من الأدلة ، فالمصنف يذكر الأحكام مجردة عن الاستدلال .

٢- يقتصر المصنف على ذكر قول واحد في المذهب ، ولا يورد الخلاف داخل المذهب ، فضلاً عن الخلاف خارج المذهب .

كما أن المصنف لا يورد التعليل للأحكام .

٣١.الروض المربع – شرح زاد المستقنع – مختصر المقنع:

تأليف منصور بن يونس البهوتي (ت ١٠٥١ هـ).

وهو شرح لكتاب زاد المستقنع ، للشيخ شرف الدين الحجاوي ، الذي اختصر فيه متن المقنع ، للشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي.

منهج الكتاب:

١- وضع الشارح عبارة المصنف في زاد المستقنع بين قوسين ، ثم قام بشرحها ، دامجاً شرحه مع المتن من حيث المعنى ، فاصلاً إياه لفظاً بجعله بين قوسين.

٢- يذكر الشارح شيئاً من الأدلة للأحكام ، سواء كانت من كتاب أو سنة ، أو دليل عقلي.

٣- يورد الشارح بعضاً من العلل لبعض من الأحكام.

٣٢.هداية الراغب – لشرح عمدة الطالب:

تأليف عثمان بن أحمد النجدي الحنبلي (ت ١٠٩٧ هـ).

وهو كتاب مناسب للمبتدئين من الطلاب في دراسة مذهب الإمام أحمد بن حنبل.

وهو شرح لكتاب: عمدة الطالب لنيل المآرب ، للشيخ الإمام منصور بن يونس البهوتي.

منهج الكتاب:

١- هذا الشرح امتاز بالإيجاز، وسهولة العبارة ودقة البحث، ووضوح الإشارة.

٢- يورد الشارح الأدلة، من الكتاب والسنة والقياس والآثار الواردة عن الصحابة.

٣- يورد الشارح بعضاً من العلل للأحكام الواردة في المتن.

٣٣. الروض الندي - شرح كافي المبتدي[1]:

تأليف الشيخ أحمد بن عبد الله بن أحمد البعلي (ت ١١٨٩ هـ) مفتي الحنابلة بدمشق.

وهو شرح لكتاب: كافي المبتدي، تأليف شمس الدين أبي عبد الله محمد بن بدر الدين الخزرجي البعلي (ت ١٠٨٣ هـ).

منهج الكتاب:

١- تناول الشارح المعاني اللغوية للألفاظ، بشكل وافٍ وجيد.

٢- يورد الشارح الأدلة للأحكام، من كتاب وسنة وقياس.

٣- كذلك يورد الأحكام معللة بعللها الشرعية.

٤- لا يورد الشارح سوى قول واحد في المذهب، وهو الذي اعتمد عليه أغلب العلماء الحنابلة.

٣٤. كشف المخدرات والرياض المزهرات شرح أخصر المختصرات[2]:

تأليف زين الدين عبدالرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلي ثم الدمشقي (ت١١٩٢هـ).

منهج الكتاب:

---

(١) كتاب مطبوع بالمؤسسة السعيدية بالرياض عام ١٤٠١هـ.

(٢) طبع في مجلدين من قبل المؤسسة السعيدية بالرياض عام ١٤٠١هـ.

١- يقع الكتاب في مجلد واحد، حيث يوجد المتن في الأعلى، ثم يأتي الشرح أسفل منه، مفصولاً بينهما بخط، ويرتفع ويهبط على قدر الشرح والحاجة إلى الإطالة، وفي الجزء السفلي حيث يوجد الشرح يورد المؤلف ألفاظ المتن بين قوسين، ثم يشرحها، وهكذا.

٢- شرح المصنف لا هو بالطويل الممل، ولا هو بالقصير المخل، كما ذكر في مقدمة كتابه.

٣- يخلو الكتاب من الأدلة، فالمصنف لا يستدل للأحكام.

٤- لا يورد المصنف الخلاف في المذهب، ويهتم أشد الاهتمام بإيضاح معاني الألفاظ في المتن، دون إطالة.

٣٥.مختصر الشرح الكبير «الإنصاف»:

تأليف الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي اليمني (ت١٢٠٦هـ).

منهج الكتاب:

١.أن المؤلف يصدر الباب منه بمسائل الشرح، ثم يزيد ذلك بكلام الإنصاف.

٢.ويورد المصنف الأدلة على الأحكام الواردة في الكتاب، ما وجد إلى ذلك سبيلا، فهو يورد الأدلة من الكتاب والسنة.

٣- كما أنه لا يورد سوى قول واحد، فهو لا يذكر الأوجه أو الروايات المتعددة في المذهب، بل يذكر ما ترجح لديه.

٣٦.منار السبيل في شرح الدليل[1]:

تأليف إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان (ت ١٣٥٣ هـ).

وهو شرح لكتاب: دليل الطالب لنيل المطالب، الذي ألفه الشيخ مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلي.

---

(١) طبع في مجلدين، وقام الشيخ الألباني بتخريج أحاديثه وأسماه «إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل».

منهج الكتاب:

١- وضع الشارح عبارة المتن بين قوسين، ثم قام بشرحها، وهكذا.

٢- يورد الشارح الأدلة النقلية من الكتاب والسنة، والأدلة العقلية كالقياس.

٣- يورد الأحكام مع ذكر عللها، ما أمكن ذلك.

٤- لا يورد الشارح، كما في المتن، إلا قولاً واحداً في المذهب، فلا يورد الروايات أو الأوجه عن الأصحاب.



الفصل الثالث

التعريف بمؤلفي المذهب في الفقه



التعريف بمؤلفي المذهب في الفقه

في المذهب الحنبلي عدد كبير من العلماء الذين اشتغلوا بالتصنيف، وكرسوا حياتهم لخدمة هذا المذهب. ومن هؤلاء المؤلفين:

١. الخلال:

أحمد بن محمد بن هارون. أبو بكر، المعروف بالخلال. له التصانيف الدائرة، والكتب السائرة، ومنها ذلك: الجامع، والعلل، والسنة، والطبقات، والعلم، وتفسير الغريب، والأدب، وأخلاق أحمد، وغير ذلك.

ولد سنة أربع وثلاثين ومائتين، أو في التي تليها.

وسمع الحسن بن عرفة، وسعدان بن نصر، ومحمد بن عوف الحمصي، ومن في طبقتهم، ومن بعدهم.

وصحب أبا بكر المروذي إلى أن مات. وسمع من جماعة من أصحاب الإمام أحمد مسائلهم لأحمد، ومنهم: صالح وعبد الله ابناه، وإبراهيم الحربي، والميموني، وبدر المغازلي، وأبو يحيى الناقد، وحنبل ابن عم إمامنا، والقاضي البرتي، وحرب الكرماني، وأبو زرعة الدمشقي، وإسماعيل بن إسحاق الثقفي، ويوسف بن موسى القطان الحربي، ومحمد بن بشير، وأبو النضر العجلي، ومحمد بن يحيى الكحال، وعمر بن صالح البغدادي، وطالب بن حمزة الأذني، والحسن بن ثواب، ومحمد بن الحسن بن حسان، وأبو داود السجستاني، وأحمد بن هاشم الأنطاكي، وعثمان بن صالح بن خُرَّازد، وأحمد بن المكين الأنطاكي، ومن يكثر تعدادهم، ويشق إحصاء أسمائهم.

سمع منهم مسائل أحمد، ورحل إلى أقاصي البلاد في جمع مسائل الإمام، وسماعها ممن سمعها منه، وممن سمعها ممن سمعها منه.

فنال منها، وسبق إلى ما لم يسبقه إليه سابق. ولم يلحقه بعده لاحق. وكان شيوخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم.

قال الخلال: وأخبرنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي؛ قال: سمعت سفيان يقول: ما ازداد رجل علماً فازداد من الدنيا قرباً، إلا ازداد من الله بعداً.

وكانت حلقة أبي بكر الخلال بجامع المهدي.

وتوفي يوم الجمعة ليومين خليا من شهر ربيع الآخر سنة إحدى عشرة وثلاثمائة؛ ودفن إلى جنب قبر المروذي[1].

١.٢الخرقي:

عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم الخرقي.

قرأ العلم على من قرأه على أبي بكر المروذي، وحرب الكرماني، وصالح وعبد الله ابني الإمام أحمد.

له المصنفات الكثيرة وتخريجات على المذهب لم ينتشر منها إلا المختصر في الفقه، لأنه خرج من مدينة السلام لما ظهر سب الصحابة، رضوان الله عليهم أجمعين، وأودع كتبه في دار في درب سليمان، فاحترقت الدار التي كانت فيها الكتب، ولم تكن انتشرت لبعده عن البلد.

قرأ عليه جماعة من شيوخ المذهب منهم: أبو عبد الله بن بطة، وأبو الحسن التميمي، وأبو الحسين بن سمعون، وغيرهم.

وقال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى صاحب الطبقات: قرأت بخط أبي إسحاق البرمكي: أن عدد مسائل المختصر ألفان وثلاثمائة مسألة.

ثم قال: وقال أبو عبد الله بن الفقاعي: وجدت بخط شيخنا أبي حفص العكبري قال: سمعت الشيخ أبا عبد الله بن بطة يقول: توفي الشيخ أبو القاسم الخرقي سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. ودفن بدمشق[2].

---

(١) ترجمته في: تاريخ بغداد ٥: ١١٢، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢: ١٢-١٥، ومناقب الإمام أحمد ٦١٨، والمنتظم ٦: ١٧٤، والوافي بالوفيات ٨: ٩٩، والسير ١٤: ٢٩٧، والمقصد الأرشد ١: ١٦٦، وشذرات الذهب ٤: ٥٥، والمنهج الأحمد ٢: ٢٠٥-٢٠٨.

(٢) ترجمته في: الطبقات ٢: ٧٥، والسير ١٥: ٣٦٣، وتاريخ بغداد ١١: ٢٣٤، والمنهج ٢: ٥١، والمنتظم ٦: ٣٤٦، ومختصر ابن منظور ١٨: ٢٥٧، والعبر ٢: ٢٤٤-٢٤٥، والوافي بالوفيات ٢٢: ٤٥٦، والمقصد الأرشد ٢: ٢٩٨، والشذرات ١: ١٨١، ومختصر الشطي ٣١.

٣.أبو بكر النجاد:

أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر النجاد. العالم الناسك الورع.

كان له في جامع المنصور يوم الجمعة حلقتان: قبل الصلاة للفتوى على مذهب الإمام أحمد، رضي الله عنه، وبعد الصلاة لإملاء الحديث. وهو ممن اتسعت رواياته، وانتشرت أحاديثه ومصنفاته، ومن مصنفاته مصنف في السنن، وكتابه في الفقه والاختلاف.

وتوفي، وقد كف بصره، ليلة الثلاثاء، لعشر من ذي الحجة، سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة، ودفن صبيحة تلك الليلة[1].

٤.عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد بن يَزْدَاد بن معروف؛ أبو بكر المعروف بغلام الخلال:

حدث عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وموسى بن هارون، ومحمد بن الفضل الوصيفي، وسعيد بن عجب الأنباري، وأبي خليفة بن الحباب البصري، وعلي بن طيفور النسوي، وجعفر الفريابي، وأحمد بن محمد بن الجعد، وإبراهيم ابن محمد بن الهيثم القطيعي، ومحمد بن محمد الباغندي، وقاسم بن زكريا المطرزي، والحسين بن عبد الله الخرقي، وأبي القاسم البغوي، ومحمد بن الحسن بن هارون بن بدينا، وعبد الله بن أحمد، وأبي بكر بن أبي داود.

روى عنه أحمد بن علي بن عثمان بن الجنيد الخطبي، وبشر بن عبد الله الفاتني، وجماعة من شيوخ المذهب: أبو إسحاق بن شقالا، وأبو عبد الله بن بطة، وغيرهم.

وكان أحد أهل الفهم، موثوقاً به في العلم، متسع الرواية، مشهوراً بالديانة، موصوفاً بالأمانة، مذكوراً بالعبادة.

---

(١) ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢: ٧-١٢، وتاريخ بغداد ٤: ١٨٩، وشذرات الذهب ٤: ٢٥١، والسير ١٥: ٥٠٢، والمنتظم ٦: ٣٩٠، والعبر ٢: ٣٧٨، والوافي بالوفيات ٦: ٤٠٠، والمقصد الأرشد ١: ١١٠.

له المصنفات في العلوم المختلفات: الشافي، والمقنع، وتفسير القرآن، والخلاف مع الشافعي، وكتاب القولين، وزاد المسافر، والتنبيه، وغير ذلك.

قال القاضي أبو يعلى: فلنذكر الأن طرفاً من اختياراته التي خالف فيها اختيارات شيخه أبي بكر الخلال:

اختار عبدالعزيز: أن الصلاة في الثوب المغصوب باطلة، وهي الرواية الصحيحة.

واختار الخلال: أنها صحيحة.

واختار عبدالعزيز: أن المرأة إذا وقفت إلى جانب الرجل: بطلت صلاة من يليها من الرجال.

واختار الخلال وابن حامد القاضي: أنها لا تبطل.

واختار عبدالعزيز: أنه إذا شرب الماء في صلاة التطوع: بطلت صلاته.

وهو الذي نصره القاضي.

واختار الخلال: أنه لا تبطل صلاته.

وتوفي في شوال، لعشر بقين منه، سنة ثلاث وستين وثلاثمائة[1].

٥. عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن عمر بن عيسى بن إبراهيم بن سعد بن عتبة بن فَرْقَد، صاحب رسول الله ﷺ، أبو عبد الله العكبري، المعروف بابن بطة.

ولد في شهر شوال سنة ٣٠٤ هـ. كان حسن الهيئة، أمّاراً بالمعروف، ولم يبلغه خبر منكر إلا غيَّرَه. وكان شيخاً صالحاً، مستجاب الدعوة.

وله تصانيف منها: الإبانة الكبرى، والإبانة الصغرى، والسنن، والمناسك، والإمام ضامن، والإنكار على من قضى بكتب الصحف الأولى، والإنكار على من أخذ القرآن من المصحف، والنهي عن صلاة النافلة بعد العصر وبعد الفجر،

(١) ترجمته في: تاريخ بغداد ١٠: ٤٥٩، والطبقات ٢: ١١٩، والمنتظم ٧: ٧١، والسير ١٦: ١٤٣، والوافي بالوفيات ١٨: ٤١٩، والمقصد الأرشد ٢: ١٢٦-١٢٧، والشذرات ٤: ٣٣٥.

وتحريم النميمة ، وصلاة الجماعة ، ومنع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة ، وإيجاب الصداق بالخلوة ، وفضل المؤمن ، وصلاة النافلة في شهر رمضان بعد المكتوبة ، وذم البخل ، وتحريم الخمر ، وذم الغناء والاستماع إليه ، والتفرد والعزلة . وغير ذلك.

وقيل : إنها تزيد على مائة مصنف .

كانت وفاته في يوم عاشوراء، سنة ٣٨٧ هـ، ودفن بعُكْبَرا[(١)].

٦.عمر بن أحمد بن إبراهيم أبو حفص البرمكي .

كان من الفقهاء، والأعيان النساك الزهاد، ذوي الفتيا الواسعة، والتصانيف النافعة، من ذلك: المجموع، وشرح بعض مسائل الكوسج.

مات أبو حفص البرمكي في جمادى الأولى سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ودفن بمقبرة إمامنا أحمد .

وكان له أولاد، هم: إبراهيم وأحمد وعلي[(٢)].

٧.عمر بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو حفص ، العكبري ، يعرف بابن المسلم .

معرفته بالمذهب المعرفة العالية .

له التصانيف السائرة : المقنع، وشرح الخرقي . والخلاف بين أحمد ومالك، وغير ذلك من المصنفات .

رحل إلى الكوفة والبصرة وغيرهما من البلدان، وسمع من شيوخها، وصحب من فقهاء الحنابلة : عمر بن بدر المغازلي، وأبا بكر عبد العزيز، وأبا إسحاق بن شاقلا، وأكثر ملازمة ابن بطة.

---

(١) **ترجمته في:** الطبقات ٢: ١٤٤، والسير ١٦: ٥٢٩، وتاريخ بغداد ١٠: ٣٧١، والشذرات ٤: ١٢٢، والإكمال ١: ٣٣٠، والأنساب ٤: ٢٢١، والمنتظم ٧: ١٩٣، والعبر ٣: ٢٣٥، وميزان الاعتدال ٣: ١٥، والبداية والنهاية ١١: ٣٢١، ولسان الميزان ٤: ١١٢، والمنهج الأحمد ٢: ٢٩١-٢٩٨.

(٢) **ترجمته في:** الطبقات ٢: ١٥٣، وتاريخ بغداد ١١: ٢٦٨، والمنهج الأحمد ٢: ٧٣، والمقصد الأرشد ٢: ٢٩٣، وهداية العارفين ١: ٧٨١، والأعلام ٥: ٤٠.

مات أبو حفص في جمادى الآخرة، يوم الخميس، صحوة ثمان خلون منه، سنة ٣٨٧هـ[١].

٨.الحسن بن حامد بن علي بن مروان أبو عبد الله البغدادي.

إمام الحنابلة في زمانه ومُدَرِّسهم ومفتيهم، له المصنفات في العلوم المختلفات.

له الجامع في المذهب نحواً من أربعمائة جزء. وله شرح الخرقي، وشرح أصول الدين، وأصول الفقه، وتهذيب الأجوبة، وغير ذلك.

كان كثير الحج، فعوتب في كثرة سفره وحَجَّاته مع كبر سنه.

توفي راجعاً من مكة، بقرب واقصة، سنة ٤٠٣ هـ[٢].

٩.محمد بن أحمد بن أبي موسى، أبو علي الهاشمي القاضي.

كان عالي القدر، سامي الذكر، له القدم العالي، والحظ الوافر عند الإمامين: القادر بالله، والقائم بأمر الله.

سمع الحديث من جماعة، منهم: أبو محمد بن المظَفَّر.

صنف الإرشاد في المذهب، وقال القاضي أبو الحسين صاحب الطبقات: «وشاهدت أجزاء بخطه من شرحه لكتاب الخرقي».

وكانت حلقته بجامع المنصور، يفتي ويشهد.

وصحب أبا الحسن التميمي، وغيره من شيوخ المذهب.

مولده: في ذي القعدة، سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ١٦٣-١٦٦، والوافي بالوفيات ٢٢: ٤١٠، والمقصد الأرشد ٢: ٢٩١-٢٩٢.

(٢) ترجمته في: تاريخ بغداد ٧: ٣٠٣، والطبقات ٢: ١٧١-١٧٧، والمنتظم ٧: ٢٦٣، ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٦: ٣٢٥، والسير ١٧: ٢٠٣، والعبر ٣: ٨٦، والوافي بالوفيات ١١: ٤١٥، والمقصد الأرشد ١: ٣١٩-٣٢٠، والشذرات ٥: ١٧.

ووفاته في شهر ربيع الآخر، سنة ثمان وعشرين وأربعمائة. ودفن بقرب قبر الإمام أحمد[1].

١٠. الحسين بن محمد العكبري، أبو المواهب.

قال ابن رجب: أحد الفقهاء الأكابر، وله تصانيف في المذهب، أظنه من أصحاب القاضي، أو أصحابه القدماء، ووقفت له على رؤوس المسائل[2]، وهي منتخبة من الخلاف الكبير، على طريق أبي جعفر وأبي الخطاب[3].

١١. القاضي الكبير أبو يعلى.

محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء، إمام الحنابلة.

كان عالم زمانه، وفريد عصره.

مولده في محرم، سنة ثمانين وثلاثمائة، وعنه انتشر مذهب الإمام أحمد، وكان له في الأصول والفروع القدم العالي، والحظ الرفيع عند الإمامين: القادر بالله، والقائم بأمر الله.

ولم يزل على طول الزمان يزداد جلالة وعلماً.

وأما شيوخه فكثيرون، منهم من سمع عن البغوي عن الإمام، كأبي القاسم ابن حبابة وأبي القاسم موسى بن عيسى السراج.

وأما أصحابه فكثيرون أيضاً.

ولما توفي ابن ماكولا كبير القضاة، روسل المترجم ليليَ القضاء بدار الخلافة، والحريم، فامتنع، فلما لم يجد بداً اشترط عليهم شرائط، منها: أنه لا يحضر المواكب، ولا يخرج للاستقبالات، ولا يقصد دار السلطان، ويستخلف

---

(١) **ترجمته في:** تاريخ بغداد ١: ٣٥٤، والطبقات لأبي يعلى ٢: ١٨٢، والمنتظم ٨: ٩٣، والمقصد الأرشد ٢: ٣٤٢، والمنهج الأحمد ٢: ٩٥، والشذرات ٥: ١٣٨، والبداية والنهاية ١٢: ٤٥، وتذكرة الحفاظ ٣: ١٠٨٦، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١: ٣٢، ومناقب الإمام أحمد ٥٢٠.

(٢) قد جمعت نسخه الخطية، وأقوم الآن على تحقيقه، ومن ثم طباعته إن شاء الله تعالى.

(٣) **ترجمته في:** ذيل طبقات الحنابلة ١: ١٧١-١٧٢ وفيه الحسن، والمنهج الأحمد ٢: ٣٠.

من ينوب عنه في الحريم، فأجيب إلى ذلك، ثم أضيف إلى الحريم: قضاء حران وحلوان[1] فاستناب فيهما، وامتدحه أهل العلم بأبيات منها.

الحنبليون قوم لا شبيه لهم ... في الدين والزهد والتقوى إذا ذكروا
أحكامهم بكتاب الله مذ خلقوا ... وبالحديث وما جاءت به النذر
إن الإمام أبا يعلى فقيههم ... حبر عروف بما يأتي وما يذر

حضر الناس بمجلسه وهو يملي حديث رسول الله ﷺ بعد الجمعة، بجامع المنصور، على كرسي عبد الله بن الإمام أحمد، وما رأى الناس في زمانهم مجلساً للحديث اجتمع فيه ذلك الجم الغفير من الأعيان، وأماثل الزمان، وكان يوماً مشهوداً.

وأما مصنفاته فكثيرة جدّا، منها: أحكام القرآن، ومسائل الإيمان، والمعتمد، والمقتبس، وعيون المسائل، والرد على المجسمة، وأربع مقدمات في أحوال الديانات، وإثبات إمامة الخلفاء الأربعة، وتبرئة معاوية، وفضائل أحمد، ومقدمة في الأدب، وتفضيل الفقر على الغنى، وشرح الخرقي، وكتاب الروايتين، والخلاف الكبير، والخصال والأقسام، وفيه يقول بعضهم:

قد نظرنا مصنفات الأنام ... وسبرنا شريعة الإسلام
ما رأينا مصنفاً جمع العلـ ... ـم مع الإختصار والإفهام
مثل ما صنف الإمام أبو يعـ ... ـلى كتاب الخصال والأقسام

توفي ليلة الاثنين بعد العشاءين، تاسع عشر رمضان، سنة ثمان وخمسين وأربعمائة[2].

١٢. أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالرحمن البغدادي. المعروف

---

(١) وهي غير حلوان القاهرة، فهي بالعراق، في آخر حدود السواد مما يلي الجبال من بغداد. انظر: معجم البلدان ٢: ٢٩٠.

(٢) تاريخ بغداد ٢: ٢٥٦، والطبقات ٢: ١٩٣، والمنتظم ٨: ٢٤٣، ومختصر ابن منظور لتاريخ دمشق ٢٢: ١٢٠، والسير ١٨: ٨٩، والمنهج ٢: ١٠٦، والوافي بالوفيات ٣: ٧، والمقصد الأرشد ٢: ٣٩٥، والشذرات ٥: ٢٥٢، ومختصر الشطي ٣٢.

بالآمدي، ويعرف قديماً بالبغدادي.

أحد الفقهاء الفضلاء، والناظرين الأذكياء.

سمع الحديث من جماعة، منهم: أبو القاسم بن بشران، وأبو إسحاق البرمكي، وأبو الحسن بن الحراني، و أبو علي بن المذهب.

ودرس الفقه وبرع فيه، وأجلس في حلقة النظر والفتوى بجامع المنصور، في الموضع الذي كان يجلس فيه الشيخ ابن حامد، و لم يزل على ذلك: يدرس ويفتي ويناظر، إلى أن خرج من بغداد، سنة خمسين وأربعمائة، إلى ثغر آمد[1] واستوطنها ودرس بها، وكان له الأصحاب فيها، وبرع منهم: أبو الحسن بن الغازي.

ومات بآمد سنة سبع أو ثمان وستين وأربعمائة[2].

١٣.علي بن الحسين بن أحمد بن إبراهيم العكبري، أبو الحسن المعروف بابن جدا.

كان شيخاً صالحاً ديناً كثير الصلاة، وحسن التلاوة للقرآن، وكان ذا لسن وفصاحة في المجالس والمحافل.

توفي فجأة في الصلاة، في شهر رمضان، سنة ثمان وستين وأربعمائة، وصلي عليه بجامع المنصور، ودفن في مقابر الإمام[3].

---

(١) آمد -بكسر الميم- أعظم مدن ديار بكر، وأجلها قدراً، وأشهرها ذكراً، انظر: معجم البلدان: ١/٥٦.

(٢) ترجمته في: الطبقات لأبي يعلى ٢: ٢٣٤، وذيل الطبقات لابن رجب ١: ٨، والمنهج لأحمد ٢: ١٢١، والمقصد الأرشد ٢: ٥٢-٥٣.

(٣) ترجمته في: الطبقات ١: ٢٣٤-٢٣٥، والذيل ١: ١١-١٢، والمنهج ٢: ١٢٤، والسير ١٨: ٣٩١، والمقصد الأرشد ٢: ٢٢٠، والشذرات ٥: ٢٩٣.

١٤.عبدالرحمن بن محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن إبراهيم بن الوليد بن منده الأصبهاني ، أبو القاسم .

رحل في طلب العلم ، وكتب وصنف تصانيف كثيرة ، منها : كتاب صيام يوم الشك .

وكان قدوة أهل السنة بأصبهان .

فكان مجتهداً متبعاً آثار النبي ﷺ ، ويحرض الناس عليها .

وكان شديداً على أهل البدع ، مبايناً لهم . وما كان في عصره وبلده مثله في ورعه وزهده وصيانته .

ولد سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .

توفي ابن منده في شوال ، سنة سبعين وأربعمائة[1] .

١٥.عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد بن عيسى بن أحمد بن موسى ، المنتهي نسبه إلى الشريف أبو جعفر بن أبي موسى الهاشمي العباسي.

وهو من تلاميذ القاضي أبي يعلى ، وإمام الحنابلة في عصره ، وله تصانيف عدة منها: الإرشاد ، ورؤوس المسائل[2] ، وشرح المذهب ، وصل فيه إلى أثناء الصلاة ، وسلك به مسلك القاضي في الجامع الكبير ، وجزء في أدب الفقه ، وبعض فضائل أحمد وترجيح مذهبه .

وقد تفقه عليه طائفة من أكابر المذهب ، كالحلواني وابن المخرمي.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٤٢، والمنهج الأحمد ٢: ١٣٤، والمنتظم ٨: ٣١٥، والسير ١٨: ٣٤٩، والوافي بالوفيات ، ١٨: ٢٣٣، والبداية والنهاية ١٢: ١١٩، والذيل ١: ٢٥-٢٦، والمقصد الأرشد ٢: ١٠٦، والشذرات ٥: ٣٠٣.

(٢) قد يسر الله لي تجميع النسخ الخطية لهذا الكتاب ، وأعمل الآن على تحقيقه وإخراجه بإذن الله تعالى.

وتوفي، رحمه الله تعالى، ليلة الخميس، سحراً، خامس عشر صفر، سنة ٤٧٠هـ[١].

١٦. الحسن بن أحمد بن عبد الله أبو علي المقرئ، المعروف بابن البنا البغدادي.

سمع الحديث من هلال الحفار، وأبي القاسم الغوري، وأبي محمد السكري، وأبي الحسين، وأبي القاسم ابني بشران، وأبي الفتح بن أبي الفوارس، وأبي الحسن الحمامي، في آخرين.

وصنف كتباً في الفقه والحديث والفرائض وأصول الدين وفي علوم مختلفات، وكان متقناً في العلوم، وله كتاب «المقنع في شرح مختصر الخرقي»[٢].

ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائة.

وكان له حلقتان: إحداهما: في جامع المنصور؛ والأخرى: في جامع القصر، للفتوى والوعظ وقراءة الحديث.

ومات أبو علي بن البنا في يوم السبت، الخامس من رجب، سنة إحدى وسبعين وأربعمائة.

وصُلي عليه بجامع القصر وجامع المنصور.

ودفن بمقبرة الإمام أحمد، رضي الله عنه[٣].

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٣٧-٢٤١، والمنتظم ٨: ٣١٥-٣١٧، والذيل ١: ٢٥-٢٦، والسير ١٨: ٥٤٦-٥٤٨، والعبر ٣: ٢٧٣-٢٧٤، والبداية والنهاية ١٢: ١١٩، والنجوم الزاهرة ٢: ١٠٦، والشذرات ٣: ٣٣٦.

(٢) طبع بتحقيق د/عبد العزيز بن سليمان البعيمي في أربعة مجلدات.

(٣) ترجمته في: الطبقات. ٢: ٢٤٣-٢٤٤، والمنهج ٢: ١٣٨، والمنتظم ٨: ٣١٩، والسير ١٨: ٣٨٠، والوافي بالوفيات ١١: ٣٨١، والذيل ١: ٣٢، والمقصد الأرشد ١: ٣٠٩، والشذرات ٥: ٣٠٦.

١٧.القاضي أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الوهاب بن جلبة الحراني .

قال صاحب الطبقات : قدم بغداد من ثغر حران ، قاصداً المجد الوالد السعيد ، وطالباً لدرس الفقه ، فتفقه عليه ، وكتب كثيراً .

من مصنفاته : اختصار المجرد ، ورؤوس المسائل .

وكان يلي القضاء بحران ، وكان ناشراً لمذهب الحنابلة داعياً إليه في تلك الديار .

وكان مفتيها وواعظها وخطيبها ومدرسها .

وسمع الحديث من أبي علي بن شاذان ، ومن البرقاني ، ومن أبي علي بن شهاب .

واختار الله العظيم له الشهادة ، على يدي ابن قريش العقيلي ، في سنة ست وسبعين وأربعمائة ، عند اضطراب أهل حران على ابن قريش لما أظهر سب السلف الصالح بها[١].

١٨.أبو الفرج ، عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد الشيرازي ، المعروف بالمقدسي .

قال أبو يعلى في طبقاته : صحب الوالد السعيد ، من سنة نيف وأربعين ، وتردد إلى مجلسه سنين عدة ، وعلق عنه أشياء في الأصول والفروع ، ونسخ واستنسخ من مصنفاته ، وسافر إلى الرحبة والشام ، وحصل له الأصحاب والأتباع والتلامذة والغلمان . وله تصنيف في الفقه والوعظ والأصول .

وتوفي بدمشق ، سنة ست وثمانين وأربعمائة[٢].

(١) ترجمته في: تاريخ بغداد ١: ٣١٥، والطبقات ٢: ٢٤٥، والمنهاج ٢: ١٤٦، والذيل ١: ٤٢-٤٤، والسير ١٨: ٥٦٠، والمقصد الأرشد ٢: ١١٨، والشذرات ٥: ٣٢٧.

(٢) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٤٨-٢٤٩، وتاريخ دمشق ٢٠٦، والعبر ٣: ٣١٢، والذيل ١: ٦٨-٧٣، والسير ١٩: ٥١-٥٣، وتذكرة الحفاظ ٣: ١١٩٩، والوافي بالوفيات ١٧: ٨٢-٨٣، والمقصد الأرشد ٢: ١٧٩-١٨١، والأنيس الجليل ١: ٢٩٧، والشذرات ٥: ٣٦٩، وإيضاح المكنون ١: ١٥٥.

١٩. القاضي أبو علي يعقوب بن إبراهيم بن سطور البرزبيني نسبة إلى قرية من قرى عكبرا، دخل بغداد سنة نيف وثلاثين وأربعمائة.

وولي القضاء بباب الأزج، سنة اثنين وخمسين وأربعمائة، ورفع يده عن القضاء والشهادة في يوم الثلاثاء، مستهل ربيع الآخر، سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة.

ثم عاد إلى القضاء والشهادة، في سنة ثمان وسبعين وأربعمائة.

وكان ذا معرفة ثاقبة بأحكام القضاء وإنفاذ السجلات، وكان متشدداً في السنة، متعففاً في القضاء.

وسمع الحديث من جماعة بعكبرا.

وصنف كُتُباً في الأصول والفروع، ومن تصانيفه: التعليقة في الفقه في عدة مجلدات.

ومات وهو على القضاء، بباب الأزج، في شوال من سنة ست وثمانين وأربعمائة، وكان عمره سبعاً وسبعين سنة، وصلى عليه أكبر أولاده بجامع القصر.

وحضر جنازته خلق كثير من أرباب الدين والدنيا وأصحاب المناصب[1].

٢٠. أبو محمد، رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد التميمي.

أحد الحنابلة المشهورين في المذهب، هو وأبوه وعمه وجده.

وكان حسن العبادة، مليح الإشارة، فصيح اللسان.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٤٥، والمنتظم ٩: ٨٠، واللباب ١: ٣٧، والسير ١٩: ٩٣-٩٤، والذيل ١: ٧٣، والمقصد الأرشد ٣: ١٢٠-١٢١، والشذرات ٥: ٣٨٠-٣٨١، والتاج المكلل ١٨٨-١٨٩، وهداية العارفين ٢: ٥٤٤.

وكان يجلس في حلقة أبيه بجامع المنصور، للوعظ والفتوى، إلى سنة خمسين وأربعمائة، ثم انقطع عن المضي إلى جامع المنصور.

وانتقل إلى دار الخلافة بباب المراتب، وكان يمضي في السنة أربع دفعات: في رجب وشعبان ويوم عرفة ويوم عاشوراء، إلى مقبرة الإمام أحمد، ويعقد هناك مجلساً للوعظ، ويجتمع عنده الخلق الكثير، والجم الغفير، لاستماع كلامه، ويحضر بين يديه ابنه أبو الفضل عبدالواحد، وينهض بعد كلامه على قدميه، ويورد فصولاً مجموعة.

قرأ القرآن على أبي الحسن الحمامي، وسمع الحديث من أبي عمر بن مهدي، وأبي الحسن الحمامي، و أحمد بن علي بن البادي، و أبي الحسين وأبي القاسم ابني بشران، و أبي علي بن شاذان.

وتفقه على القاضي أبي علي بن أبي مو سى الهاشمي.

وله تصانيف، منها: شرح الإرشاد، لشيخه ابن أبي موسى، في الفقه، والخصال، والأقسام.

مولده سنة أربعمائة، وقيل: سنة إحدى وأربعمائة.

ومات ليلة النصف من جمادى الأولى، سنة ثمان وثمانين وأربعمائة. ودفن في داره بباب المراتب، ثم نقل بعد ذلك إلى مقبرة الإمام أحمد، لما توفي ابنه، سنة إحدى وتسعين وأربعمائة[1].

٢١.عبد الباقي بن حمزة بن الحسين الحداد الفرضي، أبو الفضل.

ولد سنة ٤٢٥ هـ. وهو شيخ صالح خيّر ثقة.

قرأ الفقه، وكانت له يد في الفرائض والحساب.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٥٠، والمنتظم ٩: ٨٨-٨٩، والكامل ١٠: ٢٥٣، والعبر ٣: ٣٢٠، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٢٠٨، والسير ١٨: ٦٠٩، والوافي بالوفيات ١٤: ١١٢، والبداية والنهاية ١٢: ١٥٠، والذيل ١: ٧٧-٨٥، والمقصد الأرشد ١: ٣٩٣-٣٩٦، والشذرات ٥: ٣٨٠.

له كتاب «الإيضاح في الفرائض» ، وهو حسن جدًّا ، صنفه على مذهب الإمام أحمد . وحرر فيه نقل المذهب تحريراً جيداً .

توفي يوم السبت ، رابع عشر شعبان ، سنة ٤٩٣ هـ . ودفن بمقبرة باب أبرز[١] .

٢٢. جعفر السراج .

جعفر بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن جعفر السراج المقرئ المحدث الأديب ، أبو محمد .

ولد سنة سبع عشرة وأربعمائة .

وقرأ القرآن بالقراءات .

سافر إلى البلاد ، وسمع خلقاً كثيراً ، خرج له الخطيب خمسة أجزاء تعرف بالسراجيات . وكان أديباً شاعراً لطيفاً صدوقاً ثقة مأموناً عالماً فهماً صالحاً حسن الطريقة مع ظرفه ولطف أخلاقه . وصنف كُتُباً حساناً ، منها : مصارع العشاق ، وحكم الصبيان ، ومناقب السودان . وشعره مطبوع ، نظم كتباً كثيرة ، منها : المبتدأ ، ومناسك الحج ، والخرقي ، والتنبيه . ومن شعره :

بان الخليط فأدمعي ... وجداً عليهم تستهلُّ
وحدا بهم حادي الفرا ... ق عن المنازل فاستقلّوا
قل للذين ترحلوا ... عن ناظري والقلب حلّوا
ودمي بلا جرم أتيـ ... ـت غداة بينهم استحلّوا
ما ضرهم لو أنهلوا ... من ماء وصلهم وعلّوا

قال ابن الجوزي : توفي في صفر سنة خمسمائة ، رحمه الله تعالى . وقيل : مات ليلة الأحد حادي عشرين من صفر . كذا قال ابن ناصر والذهبي[٢] .

---

(١) ترجمته في: المنتظم ٩: ١١٦، الوافي ١٨: ٢٠-٢١، والذيل ١: ٩٠-٩١، والمقصد الأرشد ٢: ١٢٨، وهداية العارفين ١: ٤٩٥، وإيضاح المكنون ١: ١٥٥-٦٠٠.

(٢) ترجمته في: المنتظم ٩: ١٥١-١٥٢، ومختصر تاريخ دمشق ٦: ٥٢، والعبر ٣: ٣٥٥، والوافي بالوفيات ١١: ٩٢-٩٣، والمقصد الأرشد ١: ٢٩٥-٢٩٦، والبداية والنهاية ١٢: ٦٨، والذيل لابن رجب ١: ١٠٠-

٢٣.محمد بن علي بن محمد بن عثمان بن المراق الحلواني، أبو الفتح.

الفقيه الزاهد.

ولد سنة تسع وثلاثين وأربعمائة.

وسمع الحديث من أبي الحسين بن المهتدي، وأبي القاسم بن المأمون، والقاضي أبي علي، وأبي جعفر بن المسلمة، والصريفيني، والنهرواني.

ورأى القاضي أبا يعلى، وصحبه مدة يسيرة. ثم تفقه على صاحبيه الفقيهين: أبي علي يعقوب، وأبي جعفر الشريف، ودرس عليهما الفقه أصولاً وفروعاً، حتى برع فيهما.

وأفتى ودرس بمسجد الشريف أبي جعفر.

كان زاهداً ذا عبادة، وكان من فقهاء الحنابلة ببغداد. له كتاب «كفاية المبتدي» في الفقه، وله مصنف آخر في الفقه أكبر منه، ومصنف في أصول الفقه في مجلدين، وله مختصر العبادات.

توفي يوم الجمعة، سنة ٥٠٥ هـ. ودفن بمقبرة باب حرب[(١)].

٢٤.أبو الخطاب الكلوذاني.

محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني البغدادي الفقيه، أحد أئمة المذهب وأعيانه.

ولد سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة.

وسمع الحديث من القاضي أبي يعلى وخلق من طبقته، ودرس الفقه عليه، ولزمه حتى برع في المذهب والخلاف، وقرأ الفرائض على أبي عبد الله الوَنِّيِّ وبرع فيها، وصار في الفقه فريد عصره، ودرس وأفتى، وصنف كتباً حساناً في

١٠٣، والسير ١٩: ٢٢٨-٢٣١، والنجوم الزاهرة ٥: ١٩٤، والشذرات ٥: ٤٢٥، والتاج المكلل ١٩١-١٩٢، وهداية العارفين ١: ٢٥٣.

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٥٧، والمنهج ٢: ١٩٠، والمنتظم ٩: ١٧٠-١٧١، والوافي بالوفيات ٤: ١٤٩، والذيل ١: ١٠٦، والمقصد الأرشد ٢: ٤٧٢، وهداية العارفين ٢: ٨١.

الفقه والفرائض والأصول والخلاف، ومنها: الهداية في الفقه، والخلاف الكبير المسمى بالانتصار في المسائل الكبار، والخلاف الصغير المسمى برؤوس المسائل، والتهذيب في الفرائض، والتمهيد في أصول الفقه، والعبادات الخمس، ومناسك الحج.

وكانت له يد حسنة في الأدب، وكان حسن الأخلاق ظريفاً مليح النّادرة، سريع الجواب. وكان مع ذلك كامل الدين، غزير العقل، جميل السيرة، مرضي الفعل محمود الطريقة.

قرأ عليه الفقه جماعة من أئمة المذهب، منهم: الشيخ عبد القادر الجيلاني.

وكان ألكيا الهراسي إذا رأى الشيخ أبا الخطاب مقبلاً قال: جاء الفقه، وكان فقيهاً عظيماً كثير الفقه، وله مسائل انفرد بها عن الأصحاب.

توفي يوم الأربعاء ثالث جمادى الآخرة، سنة عشر وخمسمائة، وترك يوم الخميس، ودفن يوم الجمعة، في جمع عظيم وحشد كبير، ودفن قريباً من قبر الإمام أحمد، رحمه الله تعالى[1].

٢٥. أبو الوفاء بن عقيل: علي بن عقيل بن محمد بن أحمد البغدادي الظفري الفقيه الأصولي الواعظ المتكلم، أبو الوفاء، أحد الأعلام، وشيخ الإسلام.

ولد سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة.

وأخذ عن مشايخ كثيرين، وكان له الخاطر العاطر، والفهم الثاقب، والفطنة، والبحث عن الغوامض والدقائق، والتبريز في المناظرة على الأقران، والتصانيف الكبار.

---

(١) **ترجمته في**: الطبقات ٢: ٢٥٨، والأنساب ١٠: ٤٦١، والمنتظم ٩: ١٩٠، واللباب لابن الأثير ٣: ١٠٧، والسير ١٩: ٣٤٨-٣٥٠، والبداية والنهاية ١٢: ١٨٠، والذيل ١: ١١٦-١٢٧، والمقصد الأرشد ٣: ٢٠-٢٣، والنجوم الزاهرة ٥: ٢١٢، والشذرات ٦: ٤٥-٤٦، وكشف الظنون ٢٠٣، وإيضاح المكنون ١: ١٣٠، وهداية العارفين ٢: ٦.

ومن طالع أو قرأ شيئاً من ظواهره وواقعاته، في كتابه المسمى بالفنون وهو مائتا مجلد، عرف مقدار الرجل، وكان، رحمه الله، عظيم الحرمة. وافر الجلالة عند الخلفاء والملوك، وكان شهماً مقداماً على الأكابر بالإنكار بلفظه وخطه، ولما توفي الخليفة المستظهر، غسله ابن عقيل مع البستي.

قال ابن عقيل: ولما تولى المسترشد تلقاني ثلاثة من المستخدمين يقول كل واحد منهم: قد طلبك مولانا أمير المؤمنين ثلاث مرات، فلما صرت بالحضرة قال لي رئيس القضاة، وهو قائم بين يديه: طلبك مولانا أمير المؤمنين ثلاث مرات؛ فقلت: ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس، ثم مددت يدي فبسط لي يده الشريفة، فصافحته بعد السلام وبايعت؛ فقلت: أبايع سيدنا ومولانا أمير المؤمنين المسترشد بالله، على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وسنة الخلفاء الراشدين ما أطاق واستطاع، وله الطاعة مني.

وكان ابن عقيل، رحمه الله، من أفاضل العالم، وأذكياء بني آدم، مفرط الذكاء، متسع الدائرة في العلوم، وكان خبيراً بالكلام.

ذكر ابن الجوزي وغيره أنه قال: أنا أقطع بأن الصحابة ماتوا وما عرفوا الجوهر والعرض، فإن رضيت أن تكون مثلهم فكن، وإن رأيت أن طريقة المتكلمين أولى من طريقة أبي بكر وعمر فبئس ما رأيت.

قال الحافظ ضياء الدين المقدسي: كتب بعضهم إلى أبي الوفاء بن عقيل يقول له: صف لي أصحاب الإمام أحمد على ما عرفت من الإنصاف؟ فكتب إليه يقول: هم قوم خشن، تقلصت أخلاقهم عن المخالطة، وغلظت طباعهم عن المداخلة، وغلب عليهم الجد، وقل عندهم الهزل، وعزبت نفوسهم عن ذل المراءاة، وفزعوا عن الآراء إلى الروايات، وتمسكوا بالظاهر تحرجاً عن التأويل، وغلبت عليهم الأعمال الصالحة، فلم يدققوا في العلوم الغامضة، بل دققوا في الورع، وأخذوا ما ظهر من العلوم. وما وراء ذلك؛ قالوا: الله أعلم بما فيها، خشية باريها، ولم أحفظ على أحد منهم تشبيهاً، إنما غلب عليهم التحري لإيمانهم بظواهر الآي، والأخبار من غير تأويل ولا إنكار، والله يعلم أنني لا

أعتقد في الإسلام طائفة محقة خالية من البدع سوى من سلك هذا الطريق. والسلام.

وكان ابن عقيل يقول: لا يعظم عندك بَذْلُك نفسك في طاعة الله، فهي التي بذلتها بالأمس في حب مغنية وهوى أمرد، وخاطرت بها في الأسفار لأجل زيادة الدنيا، فلما جئت إلى طاعة الله عظمت ما بذلته، والله ما يحسن بذل النفس إلا لمن إذا أباد أعاد، وإذا أعاد أفاد. وإذا أفاد خلد فائدته على الآباد، ذاك والله الذي يحسن فيه بذل النفوس، وإبانة الرؤوس إليه، هو القائل: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾[1].

ولابن عقيل تصانيف كثيرة في أنواع العلم، وأكبر تصانيفه: كتاب الفنون، وهو كتاب كبير جدًا، فيه فوائد كثيرة جليلة، في الوعظ والتفسير والفقه والأصلين والنحو واللغة والشعر والتاريخ والحكايات، وفيه مناظراته ومجالسه التي وقعت له، وخواطره ونتائج فكره قيدها فيه.

قال ابن الجوزي: وهذا الكتاب مائتا مجلدة، وقع لي منه نحو من مائة وخمسين مجلدة.

وقال الحافظ الذهبي في تاريخه: لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب.

وقيل إنه ثمانمائة مجلدة، وله في الفقه: كتاب الفصول، ويسمى كفاية المفتي في عشرة مجلدات، وعمدة الأدلة والمفردات والمجالس النظريات، والتذكرة مجلد، والإشارة مجلد لطيف، وهو مختصر كتاب الروايتين والوجهين، والمنثور، وله في الأصلين: الإرشاد في أصول الدين، والواضح في أصول الفقه، والانتصار لأهل الحديث مجلد، ونفي التشبيه، ومسائل مشكلة في آيات من القرآن وأحاديث سئل عنها فأجاب، وله: كتاب تهذيب النفس، وكتاب تفضيل العبادات على نعيم الجنات.

وكان ابن عقيل كثير التعظيم للإمام أحمد وأصحابه، والرد على مخالفيهم، وله مسائل كثيرة ينفرد بها، ويخالف فيها المذهب، ومن كلامه الحسن

(١) سورة آل عمران، الآية ١٦٩.

في صفة الأرض أيام الربيع: إن الأرض أهدت إلى السماء غبرتها بترقية الغيوم فسكتت السماء زهرتها من الكواكب والنجوم.

توفي أبو الوفاء بن عقيل، رحمه الله، بكرة الجمعة ثاني عشر جمادى الأولى، سنة ثلاث عشرة وخمسمائة، وصلى عليه في جامعي القصر والمنصور، وحزر من اجتمع في جنازته بثلاثمائة ألف، ودفن في دكة قبر الإمام أحمد[1].

٢٦.أبو علي ابن شهاب العكبري.

صاحب «عيون المسائل».

متأخر، ينقل من كلام القاضي وأبي الخطاب.

قال ابن رجب: «كأنه من ولد ابن شهاب، وما وقفت له على ترجمة»[2].

٢٧.أبو الحسن الزاغوني: علي بن عبيد الله بن نصر بن السري ابن الزاغوني البغدادي.

الفقيه المحدث الواعظ، أحد أعيان المذهب.

ولد سنة خمس وخمسين وأربعمائة.

وله تصانيف كثيرة، منها في الفقه: الإقناع في مجلد، والواضح، والخلاف الكبير، والمفردات في مجلدين وهي مائة مسألة، ومصنف في الدور والوصايا، والإيضاح في أصول الدين مجلد، وغرر البيان في أصول الفقه مجلدان، وله ديوان خطب، ومجالس في الوعظ، وتاريخ علماء السنيين من أول ولاية المسترشد إلى وفاته هو، ومناسك الحج، وفتاوي ومسائل في القرآن، والفتاوي الرحبية.

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٢٥٩، والمنتظم ٩: ٢١٢-٢١٥، والكامل لابن الأثير ١٠: ٥٦١، والسير ١٩: ٤٤٣-٤٥١، والعبر ٤: ٢٩، والوافي بالوفيات ١٢: ١٢١، والبداية والنهاية ١٢: ١٨٤، والذيل ١: ١٤٢، والمقصد الأرشد ٢: ٢٤٥-٢٤٨، والنجوم الزاهرة ٥: ٢١٩، والشذرات ٦: ٥٨-٦٢، ومختصر الشطي ٣٨.

(٢) ترجمته في: الذيل ١: ١٧٢.

حدث بالكثير، وروى عنه خلق، وتفقه عليه جماعة، منهم: ابن الجوزي.

توفي يوم الأحد سادس عشر المحرم، سنة سبع وعشرين وخمسمائة. ودفن بمقبرة الإمام أحمد، رحمهما الله تعالى[1].

٢٨. محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء، الفقيه الزاهد، أبو خازم بن القاضي الإمام أبي يعلى.

ولد في صفر سنة ٤٥٧ هـ.

سمع الحديث، وقرأ الفقه، وبرع في معرفة المذهب والخلاف والأصول.

وصنف تصانيف مفيدة، وله كتاب «التبصرة» في الخلاف، وكتاب «رؤوس المسائل»، وشرح مختصر الخرقي.

وكان من الفقهاء الزاهدين، والأخيار الصالحين.

توفي يوم الاثنين تاسع عشرين من صفر سنة ٥٢٧ هـ. وصلي عليه بجامع القصر. ودفن بدار بباب الأزج[2].

٢٩. أحمد بن محمد بن أحمد الدينوري البغدادي، الفقيه الإمام أبو بكر بن أبي الفتح.

أحد الفقهاء الأعيان، وأئمة أهل المذهب.

سمع الحديث من أبي محمد التميمي، وجعفر السراج، وغيرهما.

---

(١) **ترجمته في:** المنتظم ١٠: ٣٢، واللباب ٢: ٥٣، والكامل لابن الأثير ١١: ٩، والسير ١٩: ٦٠٥-٦٠٧، والعبر ٤: ٧٢، والبداية والنهاية ١٢: ٣٠٥، والذيل ١: ١٨٠-١٨٤، والمقصد الأرشد ٢: ٢٣٢، والشذرات ٦: ١٣٣-١٣٤، وهداية العارفين ١: ٦٩٦، والمختصر للشطي ٣٦.

(٢) **ترجمته في:** المنتظم ١٠: ٣٤، والسير ١٩: ٦٠٤-٦٠٥، والعبر ٤: ٧٤، والوافي بالوفيات ١: ١٦٠، والبداية والنهاية ١٢: ٢٠٦، والذيل ١: ١٨٤، والنجوم الزاهرة ٥: ٢٥١، والشذرات ٦: ١٣٥-١٣٦، وهداية العارفين ٢: ٨٦.

وتفقه على أبي الخطاب، وبرع في الفقه، وتقدم في المناظرة على أبناء جنسه، حتى كان أسعد الميهني شيخ الشافعية يقول: ما اعترض أبو بكر الدينوري على دليل أحد إلا ثلم فيه ثلمة.

وله تصانيف في المذهب، منها: كتاب «التحقيق في مسائل التعليق» وتخرج به أئمة منهم: أبو الفتح بن المني، والوزير ابن هبيرة.

قال ابن الجوزي: حضرت درسه بعد موت شيخنا ابن الزاغوني، نحواً من أربع سنين.

توفي يوم السبت غرة جمادى الأولى سنة اثنتين وثلاثين وخمسمائة. ودفن عند رجل أبي منصور الخياط، قريباً من قبر الإمام أحمد، رضي الله عنه.

وقيل: إنه لم يشيعه إلا عدد يسير، رحمه الله[1].

٣٠. عبد الوهاب بن عبد الواحد بن محمد بن علي الشيرازي ثم الدمشقي، المعروف بابن الحنبلي.

الفقيه الواعظ المفسر، شرف الإسلام، أبو القاسم، كذا كناه ابن القلانسي في تاريخه، وكناه المنذري وغيره: أبا البركات، ابن شيخ الإسلام أبي الفرج الزاهد شيخ الحنابلة بالشام في وقته.

توفي والده وهو صغير، فاشتغل بنفسه، وتفقه وبرع وناظر وأفتى ودرس الفقه والتفسير، ووعظ، واشتغل عليه خلق كثير، وكان فقيهاً بارعاً، وواعظاً فصيحاً، وصدراً معظماً، ذا حرمة وحشمة، وسؤدد ورئاسة، ووجاهة وجلالة وهيبة.

ولشرف الإسلام تصانيف في الفقه والأصول، منها: المنتخب في الفقه في مجلدين، والمفردات، والبرهان في أصول الفقه، ورسالة في الرد على الأشعرية.

---

(١) **ترجمته في:** الأنساب ٥: ٧٤، والمنتظم ١٠: ٧٣، والكامل في التاريخ ٨: ٣٥٩، والعبر ٤: ٨٧، والبداية والنهاية ١٢: ٢١٣، والوافي بالوفيات ٧: ٣٢٣، والذيل ١: ١٩٠، والنجوم الزاهرة ٥: ٢٦١، والمقصد الأرشد ١: ١٧٠، والشذرات ٦: ١٦٢، وهداية العارفين ١: ٨٣.

وحدث عن أبيه ببغداد ودمشق، وسمع منه ببغداد أبو بكر بن كامل وناظر مع الفقهاء ببغداد في المسائل الخلافيات.

توفي، رحمه الله، في ليلة الأحد سابع عشر من صفر، سنة ست وثلاثين وخمسمائة. ودفن عند والده بمقابر الشهداء من مقابر الباب الصغير.

وذكره أبو المعالي بن القلانسي في تاريخه، فقال: كان على الطريقة المرضية، والخصال الرضية، ووفور العلم، وحسن الوعظ، وقوة الدين.

وكان يوم دفنه مشهوداً، من كثرة المشيعين له[1].

٣١. الحسين بن الهمذاني، أبو عبد الله شمس الحفاظ.

له كتاب «المقتدى» في الفقه في المذهب[2]. ذكر فيه أن العروض المحلّى بأحد النقدين لا يجوز بيعه بأحدهما قولاً واحداً، وهذا موافقة لطريقة ابن أبي موسى وغيره[3].

٣٢. عبدالرحمن بن محمد بن علي بن محمد الحلواني، الفقيه الإمام أبو محمد بن أبي الفتح.

ولد سنة تسعين وأربعمائة.

تفقه على يد أبيه، وأبي الخطاب، وبرع في الفقه وأصوله، وناظر وصنف تصانيف في الفقه والأصول، منها: كتاب التبصرة في الفقه، وكتاب الهداية في أصول الفقه.

قال ابن رجب: رأيت بخطه ما يقتضي: أن له تعليقة في مسائل الخلاف كبيرة، وله تفسير القرآن في واحد وأربعين جزءاً، حدث به.

---

(١) ترجمته في: تاريخ دمشق لابن القلانسي ٤٢٩-٤٣٠، والسير ٢٠: ١٠٣-١٠٤، والعبر ٤: ١٠٠، والذيل ١: ١٩٨-٢٠١، والمقصد الأرشد ٢: ١٤٧-١٤٨، والشذرات ٦: ١٨٥-١٨٦، وإيضاح المكنون ٢: ٥٢٩، وهداية العارفين ١: ٦٣٨.

(٢) ترجمته في: الذيل ١: ٢٠٨، والمنهج الأحمد ٣: ١٣٢، ومفاتيح الفقه الحنبلي ٢: ٨٢، وزاد في اسمه السمرقندي، أبو بكر.

(٣) المنهج الأحمد ٣: ١٣٢.

قال ابن شافع: كان فقيهاً في المذهب يفتي، وينتفع به جماعة أهل محلته.
وقال ابن النجار: كان موصوفاً بالخير والصلاح والفضل.
وقال ابن الجوزي: كان يتجر في الخل، وينتفع به، ولا يقبل من أحد شيئاً.

وتوفي يوم الاثنين سلخ ربيع الأول، سنة ست وأربعين وخمسمائة. وصلى عليه من الغد الشيخ عبد القادر بالمصلى القديم بالحلبة. ودفن بداره بالمأمونية(١).

٣٣. الجنيد بن يعقوب بن الحسن بن الحجاج بن يوسف الجيلي الزاهد، أبو القاسم بن أبي يوسف بن أبي علي.

ولد سنة ٤٥١ هـ، في أرض جيلان. ثم قدم بغداد وأقام بباب الأزج.
قرأ الفقه والأدب والأصول والخلاف.
كان فاضلاً ديناً حسن الطريقة، جمع كتاباً كبيراً في استقبال القبلة ومعرفة أوقات الصلاة.
وكان شيخاً صالحاً حسن السيرة، وكان زاهداً صادقاً.
توفي يوم الأربعاء سادس عشرى جمادى الآخرة سنة ٥٤٦ هـ. وصلى عليه الشيخ عبد القادر بمدرسته. ودفن من يومه بمقبرة الحلبة(٢).

٣٤. أحمد بن معالي ويسمى عبد الله بن بركة الحربي، تفقه على أبي الخطاب، وبرع في النظر.

كان له فهم حسن وفطنة في المناظرة، وكان شيخاً كبيراً فقيهاً مناظراً عارفاً، له مخالطة بالفقهاء ومعاشرة مع الصوفية، وله «تعليقة في الفقه».

---

(١) ترجمته في: المنتظم ١٠: ١٤٦، وطبقات المفسرين ١: ٣٧٤، وفيه عبدالرحمن بن علي، والشذرات ٤: ١٤٤، وإيضاح المكنون ١: ٢٢٢-٣٠٤، وهداية العارفين ١: ٥١٩، والدر المنضد ٢٨.

(٢) ترجمته في: الوافي بالوفيات ١١: ٢٠٤، والذيل ١: ٢١٦-٢١٧، والمقصد الأرشد ١: ٣٠٥-٣٠٧، والشذرات ٦: ٢٣٥.

توفي يوم الأحد ثامن عشر جمادى الأولى، سنة ٥٥٤ هـ.

صلى عليه الشيخ عبد القادر، ودفن بباب حرب[١].

٣٥.إبراهيم بن دينار بن أحمد بن الحسين بن حامد بن إبراهيم النهرواني الرزاز الفقيه الفرضي الزاهد الحكيم الورع، أبو حكيم.

ولد سنة ثمانين وأربعمائة.

وتفقه على أبي سعد بن حمزة صاحب أبي الخطاب، وبرع في المذهب والخلاف والفرائض، وأفتى وناظر.

وكانت له مدرسة بناها بباب الأزج، وكان يدرس ويقيم بها، وفي آخر عمره فوضت إليه المدرسة التي بناها ابن الشمحل بالمأمونية، ودرس بها أيضاً، وقرأ عليه العلم خلق كثير، وانتفعوا به.

كان زاهداً عابداً كثير الصوم حليماً متواضعاً كثير التعبد.

وقد صنف أبو حكيم تصانيف في المذهب والفرائض، وصنف شرحاً للهداية، كتب منه تسعة مجلدات، ومات ولم يكمله.

توفي يوم الثلاثاء بعد الظهر ثالث عشر جمادى الآخرة، من سنة ٥٥٦هـ[٢].

---

(١) ترجمته في: المنتظم ١٠: ١٩٠، والوافي بالوفيات ٧: ١١٢، والذيل ١: ٢٣٢-٢٣٣، والمقصد الأرشد ١: ١٩٦، والشذرات ٦: ٢٨٣-٢٨٤، والتاج المكلل ١٩٨.

(٢) ترجمته في: المنتظم ١٠: ٢٠١-٢٠٢، والسير ٢٠: ٢٩٦، والعبر ٤: ١٥٩، والوافي بالوفيات ٥: ٣٤٦، والبداية والنهاية ١٢: ٢٤٥، والذيل ١: ٢٣٩-٢٤١، والنجوم الزاهرة ٥: ٣٦٠، والمقصد الأرشد ١: ٢٢٢، والشذرات ٦: ٢٩٤-٢٩٥، وهداية العارفين ١: ٩.

٣٦.محمد بن محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء القاضي أبي يعلى الصغير . ويلقب عماد الدين بن القاضي .

ولد يوم السبت لثمان عشرة من شعبان سنة ٤٩٤ هـ.

كان حسن العبارة ، ذا عذوبة في المحاورة ، حسن السمت ، لطيف الطبع ، لين المعاشرة ، ذا خلق ، وذا خاطر عاطر وفطنة ثاقبة .

وولي القضاء بباب الأزج سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة ، ثم ولي قضاء واسط سنة سبع وثلاثين ، وبقي مدة بها حاكماً .

ثم عزله رئيس القضاة أبو الحسن بن الدامغاني .

كانت له حلقة بجامع القصر للمناظرة .

وصنف القاضي أبو يعلى تصانيف كثيرة ، منها : التعليقة في مسائل الخلاف ، والمفردات ، وكتاب شرح المذهب ، وهو ما صنفه في شبيبته ، وكتاب النكت والإشارات في المسائل المفردات.

توفي يوم السبت خامس جمادى الأولى سنة ستين وخمسمائة . وصلي عليه من الغد بجامع القصر . ودفن بمقبرة باب حرب[١] .

٣٧.يحيى بن محمد بن هبيرة بن سعد بن الحسن بن أحمد بن الحسن ابن الجهم بن عمر بن هبيرة بن علوان بن الحوفزان .

ولد في ربيع الآخر ، سنة تسع وتسعين وأربعمائة ، في الدور.

وقد قرأ القرآن بالقراءات ، وسمع الحديث ، وقرأ الفقه والأدب ، وله معرفة حسنة بالنحو واللغة والعروض.

---

(١) ترجمته في: الذيل ١: ٢٤٤-٢٥٠، والمختصر ٤٠.

وقد صنف كتاب الإفصاح عن معاني الصحاح في عدة مجلدات، وهو شرح صحيحي البخاري ومسلم.

وصنف في النحو كتاباً سماه المقتصد، واختصر كتاب إصلاح المنطق لابن السكيت.

وصنف كتاب العبادات الخمس، وله أرجوزة في علم الخط.

قيل: كان عالماً فاضلاً عابداً عاملاً كثير البر وقراءة القرآن والصلاة والصيام.

توفي سنة ٥٦٠ هـ(١).

٣٨. أبو جعفر مكي بن محمد بن هبيرة البغدادي الأديب الحنبلي.

كان فاضلاً عارفاً بالأدب، نظم مختصر الخرقي، وكان يلقب فخر الدولة، وكان قد خرج من بغداد بعد موت الوزير(٢).

وتوفي سنة ٥٦٧ هـ.

٣٩. الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل بن سلمة بن عثكل بن حنبل بن إسحاق الهمداني المقرئ المحدث الحافظ الأديب اللغوي الزاهد، أبو العلاء، المعروف بالعطار شيخ همدان.

ولد بكرة السبت رابع عشر ذي الحجة، سنة ثمان وثمانين وأربعمائة.

---

(١) ترجمته في: المنتظم ١٠: ٢١٤، والمنهج ٢: ٢٨٦، ومرآة الزمان ٨: ١٥٩-١٦٣، والسير ٢٠: ٤٢٦-٤٣٢، والذيل ١: ٢٥١-٢٨٩، والنجوم الزاهرة ٥: ٣٦٩، والمقصد الأرشد ٣: ١٠٥-١١٠، والشذرات ٦: ٣١٩-٣٢٧، وهداية العارفين ٢: ٥٢١.

(٢) ترجمته في: الذيل ١: ٣٢٣، والمقصد الأرشد ٣: ٤١، والشذرات ٤: ٢٢٤.

وقرأ القرآن بالقراءات على أبي علي الحداد وغيره بأصبهان، وعلى أبي العز القلانسي بواسط، وببغداد على البارع الدباس، وأبي بكر المزرفي، وغيرهم.

وسمع الحديث من عبدالرحمن الدوني، سنة خمس وتسعين، وهو أول سماعه، ثم سمع بأصبهان من أبي علي الحداد، وأكثر عنه، ولازمه مدة، وسمع بخرا سان من أبي عبد الله الفراوي وغيره.

وارتحل إلى بغداد فسمع من أبي القاسم بن بيان، وأبي علي بن نبهان، وأبي علي بن المهدي، وأبي طالب اليوسفي، وابن الحصين، وخلق كثير.

ودخل بغداد مرة أخرى فأسمع ابنه، ثم مرة أخرى بعد الثلاثين وخمسمائة فأكثر بها، ثم دخلها بعد الأربعين وحدث بها وأقرأ بها القرآن.

وسمع منه الكبار والأئمة الحفاظ ورووا عنه، منهم: ابن عساكر، ومحمد بن محمود الحمامي الواعظ، وأبو المواهب بن صَصْرَى، وعبد القادر الرهاوي، ويوسف بن أحمد الشيرازي، وسمع منه خلق كثير.

وآخر من روى عنه ابن المقير، روى عنه إجازة.

وله التصانيف الكثيرة في أنواع من علوم الحديث.

ومن جملة ما صنف: زاد المسافر، نحواً من خمسين مجلدة.

وقد كان إماماً في القرآن وعلومه.

توفي، رحمه الله، ليلة الخميس تاسع عشر جمادى الأولى، سنة تسع وستين وخمسمائة.

ذكره الحافظ بن النجار عن الحافظ أبي جعفر بن الحمامي الواعظ.

وذكر مكي وابن الجوزي: أنه توفي ليلة الخميس لتسع عشرة بقيت من جمادى الأولى[1].

---

(١) ترجمته في: المنتظم ١٠: ٢٤٨، ومرآة الزمان ٨: ١٨٨، والسير ٢١: ٤٠-٤٧، والعبر ٤: ٢٠٦، والبداية والنهاية ١٢: ٢٨٦، والذيل ١: ٣٢٤-٣٢٩، والمقصد الأرشد ١: ٣١٢-٣١٤، وطبقات الحفاظ ٤٧٣، وطبقات المفسرين ١: ١٢٨، والشذرات ٦: ٣٨٢، والتاج المكلل ٢٠٦-٢٠٧.

٤٠.محمد بن عبد الباقي بن هبة الله بن حسين بن شريف المجمعي الموصلي، أبو المحاسن.

أحد فقهاء الحنابلة المواصلة، ورد بغداد، وتفقه على القاضي أبي يعلى محمد بن محمد بن محمد بن الفراء.

قرأ الحديث والأدب، وكان تالياً لكتاب الله، وجمع كتاباً اشتمل على طبقات الفقهاء من أصحاب أحمد.

وله مصنف في شرح غريب ألفاظ الخرقي.

قال: وكان بالموصل عمر الملا مقدماً في بلده، فاتهمه بشيء من حاله، وكان خصيصاً به، وضربه إلى أن أشفي.

توفي في رجب أو شعبان سنة إحدى وسبعين وخمسمائة بالموصل [١].

٤١.علي بن محمد بن المبارك بن أحمد بن بكروس البغدادي الفقيه أبو الحسن.

ولد يوم الاثنين ثالث رجب، سنة أربع وخمسمائة.

وسمع الحديث من ابن الحصين، والمزرفي، وأبي القاسم بن السمرقندي، وأبي غالب الماوردي، وأبي الحسن علي بن محمد الهروي، وزاهر بن طاهر الشحامي، وغيرهم.

وتفقه في المذهب، وبرع وأفتى وناظر ودرس بمدرسة أخيه.

وصنف في المذهب، وله كتاب: رؤوس المسائل، وكتاب الأعلام.

وحدث وسمع منه جماعة، منهم: أبو الحسن بن القطيعي وروى عنه في تاريخه.

---

(١) **ترجمته في**: الذيل ١: ٣٣٥، والدر المنضد للعليمي ١: ٢٧٩، والمقصد الأرشد ٢: ٤٤٥، والشذرات ٦: ٣٩٨.

ولزم بيته في آخر عمره، لمرض حصل له، إلى أن توفي يوم الاثنين ثالث ذي الحجة، سنة ست وسبعين وخمسمائة. ودفن بمقبرة الإمام أحمد، رضي الله عنه(١).

٤٢.عبد المغيث بن زهير بن علوي الحربي المحدث الزاهد، أبو العز بن أبي حرب.

ولد سنة خمسمائة تقريباً.

كان صالحاً متديناً صدوقاً أميناً حسن الطريقة جميلَ السِيرة حميد الأخلاق مجتهداً في اتباع السنة والآثار، وكان ثقة صالحاً عني بطلب الحديث والأصول.

قدم دمشق، وحدث بها، سنة ثمان وثلاثين.

وقد صنف كتاباً سماه: الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد، وصنف الانتصار لمسند الإمام أحمد، وله كتاب الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح، ويشتمل على تحريم الغناء وآلات اللهو.

توفي، رحمه الله، ليلة الأحد ثالث عشر محرم، سنة ثلاث وثمانين وخمسمائة. وصلى عليه خلق كثير. ودفن بدكة قبر الإمام أحمد(٢).

٤٣.نصر بن فتيان بن مطر النهرواني ثم البغدادي، أبو الفتح الفقيه الزاهد، المعروف بابن المنيّ.

ناصح الإسلام، وأحد الأعلام، وفقيه العراق.

ولد سنة ٥٠١ هـ.

---

(١) ترجمته في: الذيل ١: ٣٤٨، والشذرات ٤: ٢٥٦، والمقصد الأرشد ٢: ٢٥٥-٢٥٦.

(٢) ترجمته في: الكامل في التاريخ ١١: ٢٣٠، والسير ٢١: ١٥٩-١٦١، والعبر ٤: ٢٤٩، والبداية والنهاية ١٢: ٣٢٨، والذيل ١: ٣٥٤-٣٥٨، سقط منه قوله: "بن زهير"، والنجوم الزاهرة ٦: ١٠٦، والمقصد الأرشد ٢: ١٣٦، والشذرات ٦: ٤٥٢-٤٥٣، والتاج المكلل ٢١٠-٢١٢.

وقد برع في الفقه والأصول والفروع والمذهب والخلاف، وله «تعليقة» في الخلاف. وتصدر للتدريس والاشتغال والإفادة. وقد شد الرحيل إلى طلب الفقه.

كان كثير الذكر والتلاوة للقرآن، لا سيما في الليل.

توفي يوم السبت رابع شهر رمضان. ودفن في يوم الأحد سنة ٥٨٣ هـ. وقد حضر جنازته رئيس القضاة أبو الحسن بن الدامغاني[1].

٤٤. عبيد الله بن يونس بن أحمد بن عبيد الله بن هبة الله البغدادي الأزجي.

الفقيه الفرضي الأصولي المتكلم الوزير.

كان والده وكيلاً لأم الخليفة الناصر.

سمع الحديث من المتأخرين، مثل أبي بكر بن الزاغوني.

وتفقه في المذهب على يد أبي حكيم النهرواني، وقرأ عليه القرآن. وعلى يد صدقة بن الحسين الأصول والكلام.

وبرع في علم الفرائض والحساب والأصلين والهندسة.

وصنف كتاباً في أوهام أبي الخطاب الكلوذاني في الفرائض والوصايا. وكتاباً في أصول الدين والمقالات.

وقد رزقه الله حفظ القرآن، والعلم بالحلال والحرام، والفرائض، والكتاب، والحساب، والعلم بالنحو والسنة والأخبار والأخلاق، والمجد والكرم، والنجابة والفضل، والفهم والمعرفة.

كان فقيهاً أصوليًا جدليًا عالماً بالهندسة والجبر والمقابلة، وصنف كتاباً في الأصول.

(١) ترجمته في: الكامل في التاريخ ١١: ٢٣٠، والسير ٢١: ١٣٧-١٣٨، والعبر ٤: ٢٥١، والبداية والنهاية ١٢: ٣٢٩، والذيل ١: ٣٥٨-٣٦٥، ومرآة الجنان ٣: ٤٢٦، والنجوم الزاهرة ٦: ١٠٦، والمقصد الأرشد ٣: ٦٢-٦٤، والشذرات ٦: ٤٥٠-٤٥٦.

توفي يوم الثلاثاء سابع عشر صفر، سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة. ودفن بالسرداب بدار الخليفة[1].

٤٥. الحافظ جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي.

عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله بن حمادي ابن أحمد بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن القاسم بن النضر بن القاسم بن محمد ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، القرشي التيمي البكري البغدادي.

المحدث الحافظ المفسر الفقيه الواعظ الأديب الإمام القدوة، أستاذ الأئمة حبر الأمة، بحر العلوم سيد الحفاظ، فارس المعاني والألفاظ، فريد العصر، قريع الدهر، شيخ الإسلام، قدوة الأنام، علامة الزمان، ترجمان القرآن، قامع المبتدعين، سلطان المتكلمين.

جمال الدين، أبو الفرج، المعروف بابن الجوزي.

ولد سنة إحدى عشرة وخمسمائة. وتوفي والده سنة أربع عشرة وخمسمائة. فكفلته أمه وعمته.

وكان أهله تجاراً بالنحاس، ولما ترعرع سمع الحديث، وأول مشايخه أبو الفضل بن ناصر، وحفظ القرآن وقرأه بالقراءات على جماعة، وعني بالطلب.

وذكر في مشيخته من كبار مشايخه سبعة وثمانين شيخاً من أعيان المذهب، وغيرهم.

ووعظ وهو صغير جدّا، وحزر الجمع في أول يوم وعظ فيه بخمسين ألفاً، وصحب في الفقه ابن الزاغوني، ثم صحب كلاّ من أبي بكر الدينوري، وأبي يعلى الصغير، وأبي حكيم النهرواني.

وقرأ الأدب على أبو منصور الجواليقي.

---

(١) **ترجمته في**: الكامل في التاريخ ٨: ٤٣٨، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار ٢: ١٦٩، والسير ٢١: ٢٩٩-٣٠٠، والعبر ٤: ٢٨١-٢٨٢، ومرآة الجنان ٣: ٤٧٦، والذيل ١: ٣٩٢-٣٩٥، واسمه فيه: عبدالله، والنجوم الزاهرة ٦: ١٤٢، والمقصد الأرشد ٢: ٧٥، والشذرات ٦: ٥١٣-٥١٤.

ووعظ في جامع المنصور وغيره، سنة سبع وعشرين وخمسمائة، واشتهر أمره في ذلك الوقت. وأخذ في التصنيف والجمع، وعظم شأنه في ولاية الوزير أبي هبيرة، ولما ولي المستنجد بالله الخلافة خلع عليه خلعة مع الشيخ عبد القادر وأمثاله، وأذن لهم في الجلوس بجامع القصر، فتكلم الشيخ أبو الفرج وكان يحزر مجلسه على الدوام بعشرة آلاف وخمسة عشر ألفاً.

وقد قال على المنبر في آخر عمره: كتبت بإصبعي هاتين ألفي مجلدة، وتاب على يدي مائة ألف، وأسلم على يدي عشرون ألف يهودي ونصراني.

وله التصانيف في فنون العلم من التفسير والفقه، والحديث وهو أحسن فنونه، والوعظ والرقائق والتواريخ، وغير ذلك.

وسمع الناس منه أكثر من أربعين سنة، وحدث بمصنفاته مراراً.

ومن إنشاده لنفسه وهو بواسط:

يا ساكن الدنيا تأهّـ ـبْ وانتظر يوم الفراق
وأعِـدّ زاداً للرّحيـ ـل فسوف يُحدَى بالرفاق

وكان يكتب في اليوم أربع كراريس، ويرتفع له كل سنة من كتابته بين خمسين مجلداً إلى ستين.

ومن مصنفاته: المغني في التفسير، واحد وثمانون جزءاً، وزاد المسير في علم التفسير، وعمدة الراسخ في معرفة المنسوخ والناسخ، ومناهج الوصول إلى علم الأصول خمسة أجزاء، وجامع المسانيد في سبع مجلدات، والموضوعات من الأحاديث المرفوعات مجلدان، والعلل المتناهية في الأحاديث الواهية، وموت الخضر مجلد، ومختصره جزء، وفضائل عمر بن الخطاب مجلد، وفضائل عمر بن عبدالعزيز مجلد، ومناقب الإمام أحمد مجلد، ومناقب الإمام الشافعي جزء، ومناقب معروف الكرمي جزء، ومثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن، وله في علوم الوعظ أكثر من مائة مجلد منها: اليواقيت واللؤلؤ، ومنتخب المنتخب، وشاهد ومشهود، ومغاني المعاني، وإيقاظ الوسنان من الرقدات بأحوال الحيوان والنبات، ومنتهى المشتهى، وتلبيس إبليس، وإعلام الأحياء بأغلاط الإحياء،

وعطف العلماء على الأمراء والأمراء على العلماء، والمقامات مجلد، والطب الروحاني جزء، والوفا بفضائل المصطفى مجلدان، ومنهاج الإصابة في محبة الصحابة، ومناقب أبي بكر مجلد، ومناقب علي مجلد، وفضائل العرب مجلد، والمختار من الأشعار عشرة مجلدات، والفصول الوعظية على حروف المعجم، وسلوة الأحزان عشرة مجلدات، والمجالس اليوسفية في الوعظ، كتبها لابنه يوسف.

قال الحافظ الذهبي: ما علمت أن أحداً من العلماء صنف ما صنفه هذا الرجل.

ولم يزل الشيخ على عادته الأولى في الوعظ، ونشر العلم وكتابته، إلى أن مات.

قال سبطه أبو المظفر: جلس جدي يوم السبت سابع شهر رمضان، وكنت حاضراً، فأنشدنا أبياتاً قطع عليها المجلس، أولها:

الله أسأل أن يطوّل مدتي وأنال بالإنعام ما في منيتي

ثم نزل من المنبر، فمرض خمسة أيام، وتوفي ليلة الجمعة بين العشاءين ثالث عشر رمضان سنة سبع وتسعين وخمسمائة في داره، واجتمع أهل بغداد، وغلقت الأسواق، وقد غسل وقت السحر، وشد تابوته بالحبال، وحمل إلى تربة أم الخليفة مكان جلوسه، فصلى عليه ابنه أبو القاسم علي، ثم ذهبوا به إلى جامع المنصور فصلوا عليه، وكان يوماً مشهوداً، ودفن عند قبر الإمام أحمد، رحمهما الله[1].

٤٦. إبراهيم بن محمد بن أحمد بن الصَّقَّال الطِّيبي ثم البغدادي الأزجي الفقيه الإمام، أبو إسحاق مفتي العراق، ويلقب

(١) **ترجمته في**: الكامل لابن الأثير ١٢: ٧١، والتقييد ٣٤٣، ومرآة الزمان ٨: ٤٨١، وفيات الأعيان ٣: ١٤٠، والسير ٢١: ٣٦٥، والعبر ٤: ٢٩٧، والذيل ١: ٣٩٩، وغاية النهاية ١: ٣٧٥، والنجوم الزاهرة ٦: ١٧٤، والمقصد الأرشد ٢: ٩٣، وطبقات الحفاظ ٤٨٠، والشذرات ٦: ٥٣٧، والمختصر للشطي ٤٢.

موفق الدين .

ولد في خامس عشر شوال سنة خمس وعشرين وخمسمائة .

وسمع من ابن الطلاية ، وابن ناصر ، وأبي بكر بن الزاغوني ، وأبي الوقت ، وأحمد بن عبد الله بن مرزوق ، وأبي علي بن شاتيل ، وأبي المعمر الأنصاري ، وسعيد بن البنا ، وعبد الخالق بن يوسف ، وأحمد بن محمد العباسي النقيب ، وغيرهم .

وقرأ الفقه على القاضي أبي يعلى بن أبي حازم ، وأبي حكيم النهرواني .

ويقال : إنه قرأ على أبي الفتح بن المنيّ أيضاً ، وبرع في الفقه مذهباً وخلافاً وجدالاً ، وأتقن علم الفرائض والحساب ، وشدا طرفاً من العربية ، وكتب خطّاً حسناً ، ودرس وأفتى وناظر ، وكان من أكابر العدول ، وشهود الحضرة ، وأعيان المفتين المعتمد على فتاواهم وأقوالهم في المجالس والمحافل ، متين الديانة ، حسن المعاشرة ، وطيب المفاكهة .

توفي آخر يوم الاثنين ثاني ذي الحجة ، سنة تسع وتسعين وخمسمائة ، وصلي عليه من الغد عند المنظرة بباب الأزج ، وحمل على الرؤوس ، ودفن بباب حرب ، وشيعه خلق عظيم ، رحمه الله[1] .

٤٧.نصر الله بن عبدالعزيز بن صالح بن محمد بن عمار بن عبدوس الحراني الفقيه الزاهد شمس الدين ، أبو الفتح أحد شيوخ حران وفقهائها .

أخذ العلم بها عن جماعة : كأبي الحسن بن عبدوس ، وأبي الكرم فتيان بن مياح .

وقد رحل إلى بغداد ، وسمع درس أبي الفتح بن المنّي ، وسمع بها الحديث من أبي الفتح بن البطي ، وأبي الفضل بن شامغ ، وغيرهم ، ثم عاد إلى حران .

(١) ترجمته في: التكملة ١: ٤٦٧، والمختصر المحتاج إليه ١: ٢٣٤، والوافي بالوفيات ٦: ١٣٧، والذيل ١: ٤٤٠، والمقصد الأرشد ١: ٢٣٢، والشذرات ٦: ٥٥٢، والمنهج الأحمد ٤: ٤٨-٤٩.

كان فقيهاً صالحاً، ينقل المذهب جيداً، وكان ينكر المنكر، وكان أبيض قصيراً جدًّا، وشعر لحيته أحمر.

وقد قال أبو عبد الله بن حمدان: كان رجلاً صالحاً فقيهاً فاضلاً. وله كتاب تعليم العوام ما السنة في السلام. وسبب تصنيفه له أنه لما قدم أبو المعالي بن المنجا قاضياً على حران أمر المؤذنين بالجهر بالتسليمتين في الصلاة. وكانوا إنما يجهرون بالأولى خاصة، فرد عليه أبو الفتح في هذا الكتاب، وبين أن المذهب إنما هو الجهر بالأولى خاصة، وذكر نصوص أحمد وأصحابه في ذلك، والأحاديث والآثار الدالة عليه، وبالغ في الإنكار عليه.

قال ابن الحنبلي: مات ابن عبدوس قبل الستمائة، بآمد، رحمه الله[1].

٤٨. عبد الحليم بن محمد بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد بن تيمية، أبو محمد بن الشيخ فخر الدين.

ولد سنة ٥٧٣ هـ.

وسمع الحديث ببغداد من ابن كليب، وابن المعطوش، وابن الجوزي، وغيرهم.

وأقام ببغداد مدة طويلة، وقرأ الفقه والأصول والخلاف والحساب والهندسة والفلسفة والعلوم القديمة، حتى برع في ذلك كله.

ومن مصنفاته كتاب سماه (الذخيرة)، ذكر فيه فروعاً عن دقائق الوصايا وعويص المسائل الدورية.

توفي في السادس من شوال، سنة ٦٠٣ هـ بحران، رحمه الله[2].

---

(١) **ترجمته في**: الذيل ١: ٤٤٧-٤٤٨، والمقصد الأرشد ٣: ٥٥، والمنهج الأحمد ٤: ٥١-٥٢.

(٢) **ترجمته في**: المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ٢٧٩، والذيل ٢: ٣٩، والمقصد الأرشد ٢: ٨١، والشذرات ٧: ١٩، والمنهج الأحمد ٢: ٧٢-٧٣.

٤٩. عبدالغني بن عبدالواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن ابن جعفر المقدسي.

كان أكبر من الشيخ موفق الدين بأربعة أشهر، وهما ابنا خالة.

وللحافظ المصنفات الجليلة النافعة المشهورة، منها كتاب الأحكام على أبواب الفقه، وكتاب العمدة في الأحكام، مما اتفق عليه البخاري ومسلم جزءان، وكتاب سيرة النبي ﷺ، وله المؤلفات الكثيرة غير هذا.

وقد توفي، رحمه الله تعالى، في شوال سنة ٦٠٣ هـ[(١)].

٥٠. أسعد ويسمى محمد بن المنجى بن بركات بن المؤمل التنوخي المعرِّي ثم الدمشقي القاضي وجيه الدين، أبو المعالي؛ ويقال في أبيه: أبو المنجى، وفي جده: أبو البركات.

ولد سنة تسع عشرة وخمسمائة.

وسمع بدمشق من أبي القاسم نصر بن أحمد بن مقاتل السوسي، وببغداد من أبي الفضل الإرموي، وأبي العباس المايدائي، وأبي مسكين الرضواني، والنقيب أبي جعفر أحمد بن محمد العباسي.

قال المنذري: وتفقه ببغداد على مذهب الإمام أحمد مدة، وحصل طرفاً من معرفة المذهب.

وقال الديبسي: ارتحل إلى بغداد، وتفقه بها، وبرع في المذهب، وأخذ الفقه عن الشيخ عبد القادر الجيلي، وغيره.

وتفقه بدمشق على شرف الإسلام عبد الوهاب ابن الشيخ أبي الفرج، وأخذ عنه الشيخ الموفق، وروى عنه جماعة.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٩.

وقال ناصح الدين: كان أبو المعالي بن المنجا يدرس في المسمارية يوماً وأنا يوماً، ثم استقللت بها في حياته، وكان له اتصال بالدولة وخدمة السلاطين.

وأسنّ وكبر وكف بصره في آخر عمره.

وله تصانيف منها: كتاب الخلاصة في الفقه مجلد، وكتاب العمدة وفيها فروع ومسائل كثيرة غير معروفة في المذهب، والظاهر أنه كان ينقلها من كتب غير الأصحاب، ويخرجها على ما يقتضيه عنده المذهب.

وتوفي في ثاني عشري ربيع الأول، سنة ست وستمائة. ودفن بسفح قاسيون، رحمه الله[1].

٥١. إسماعيل بن علي بن حسين البغدادي الأزجي المأموني الفقيه الأصولي المناظر المتكلم، أبو محمد، ويلقب بفخر الدين ويعرف بابن الوفاء، وبابن الماشطة، واشتهر تعريفه بغلام ابن المنّي.

ولد في صفر، سنة تسع وأربعين وخمسمائة.

وسمع الحديث من شيخه أبي الفتح ابن المنّي.

وقرأ الفقه والخلاف على شيخه أبي الفتح بن المنيّ، ولازمه حتى برع وصار أوحد زمانه في علم الفقه والخلاف والأصلين والنظر والجدل، ودرس بعد شيخه بمسجده بالمأمونية.

وكانت له حلقة بجامع القصر، يجتمع إليه فيها الفقهاء للمناظرة، وكان حسن الكلام جيد العبارة فصيح اللسان رفيع الصوت.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٤٩، والسير ٢١: ٤٣٦، والتكملة ٢: ١٧٦، والاستسعاد ١٨٠، وبغية الطلب في تاريخ حلب ٤: ١٥٨٠، وتاريخ الإسلام ٦١: ١٩٥، وسير أعلام النبلاء ٢١: ٤٣٦، والعبر ٥: ١٧، والمقصد الأرشد ١: ٢٧٩، وشذرات الذهب ٧: ٣٦، والمنهج الأحمد ٢: ٨١-٨٢.

وله تصانيف في الخلاف والجدل منها: التعليقة المشهورة، والمفردات، ومنها: كتاب جنة الناظر وجنة المناظر في الجدل، واشتغل عليه جماعة وتخرجوا به.

وحدث، وسمع منه جماعة، وأجاز لعبد الصمد بن أبي الجيش المقرئ؛ وولاه الخليفة الناصر النظر في قُراه وعقاره الخاص، ثم صرفه.

توفي سنة ٦١٠ هـ[1].

٥٢. إبراهيم بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الدمشقي الفقيه الزاهد الورع العابد الشيخ عماد الدين، أبو إسحاق، وأبو إسماعيل، أخو الحافظ عبد الغني.

ولد بجماعيل، سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة؛ وكان يقول: أخي الحافظ عبد الغني أكبر مني بسنتين.

وقد قال المنذري: سنة أربع وأربعين.

وهاجر إلى دمشق مع جماعتهم، سنة إحدى وخمسين، لاستيلاء الفرنج على أرضهم.

وقرأ القرآن، وسمع من أبي المكارم بن هلال، وحفظ غريب القرآن للغريزي، ومختصر الخرقي في الفقه، وقد رحل إلى بغداد مرتين؛ أولاهما: مع الشيخ موفق الدين سنة تسع وستين، فقرأ على أبي الحسن البطائحي، وصالح بن الرحلة، وسمع بالموصل من خطيبها أبي الفضل الطوسي، وتفقه ببغداد على أبي الفتح ابن المنيّ حتى برع وناظر وأفتى، ورجع إلى دمشق وأقبل على أشغال الناس ونفعهم.

---

(١) **ترجمته في:** مرآة الزمان ٨: ٥٦٥، والتكملة ٢: ٢٧٢، وتاريخ الإسلام ٦١: ٣٢٠، والسير ٢٢: ٢٨، والإشارة ٣١٩، والعبر ٥: ٣٤، والذيل ٢: ٦٦، ولسان الميزان ١: ٤٢٣، والنجوم الزاهرة ٦: ٢١٠، والمقصد الأرشد ١: ٢٦٨، وشذرات الذهب ٧: ٧٦، والمنهج الأحمد ٢: ٩٧-٩٨.

وكان من خيار الحنابلة، وأعظمهم نفعاً، وأشدهم ورعاً، وأكثرهم صبراً على تعليم القرآن والفقه، وكان داعية إلى السنة وتعليم العلم والدين، وكان يقري الضعفاء الفقراء ويطعمهم، ويبذل لهم نفسه، وكان من أكثر الناس تواضعاً، واحتقاراً لنفسه، وخوفاً من الله تعالى، وكان كثير الدعاء والسؤال لله تعالى، وكان يطيل الركوع والسجود في الصلاة.

وقد كان عالماً بالقرآن والنحو والفرائض، وغير ذلك من العلوم.

وصنف كتاب الفروق في المسائل الفقهية، وصنف كتاباً في الأحكام، لكنه لم يتمه، وكان مليحاً، وكان من كثرة أشغاله واشتغاله لا يتفرغ للتصنيف والكتابة.

وقد كان يتألف الناس، ويلطف بالغرباء والمساكين، حتى صار من تلاميذه جماعة من الأكراد والعرب والعجم، وكان يتفقدهم ويسأل عنهم وعن حالهم؛ وكان لا يكاد يفتر من الاشتغال إما بالقرآن أو الحديث أو غيره من العلوم.

وأقام بحران مدة، وانتفعوا به، وكان يشتغل بالجبل إذا كان الشيخ موفق الدين بالمدينة، فإذا صعد الموفق الجبل نزل هو فاشتغل بالمدينة، وكان يقعد في جامع دمشق من الفجر إلى العشاء لا يخرج إلا لما لابد منه، يقرئ الناس القرآن والعلم، فإذا لم يبق له من يشتغل عليه اشتغل بالصلاة، وختم عليه جماعة من الأصحاب، وكان محافظاً على الصدق والورع.

ومن كرمه وحسن عشرته أن بعض أصحابه كانت تكون له حاجة إليه فيمضي إلى بيته فيقيم عنده اليوم واليومين.

وكان يقضي صلوات، فربما قضى في اليوم والليلة صلوات أيام عديدة حتى كان بعض من يحكي يقول: ربما قضى الشيخ في عمره صلاة كذا وكذا مائة سنة.

وقال رحمه الله: فاتتني صلاة العصر، وكنت قبل أن أبلغ، وقد أعدتها مائة مرة، وأنا أريد أن أعيدها أيضاً.

وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وكان كثير الدعاء بالليل والنهار.

وكان إذا شرع في الدعاء لا يكاد يقطعه ولو اجتمع أهله وجيرانه فيدعو وهم حاضرون، ويستبشرون بذلك.

وتوفي رحمه الله ليلة الخميس وقت العشاء الآخرة السادس عشر من ذي القعدة، سنة أربع عشرة وستمائة، ودفن يوم الخميس، وكان صلى تلك الليلة المغرب بالجامع.

وحكي عنه أنه لما جاءه الموت جعل يقول: يا حي يا قيوم، لا إله إلا أنت، برحمتك أستغيث فأغثني، واستقبل القبلة، وتشهد، ومات، رحمه الله[1].

٥٣.أبو البقاء العكبري.

عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري ثم البغدادي الأزجي المقري الفقيه المفسر الفرضي اللغوي النحوي الضرير محب الدين، أبو البقاء.

ولد ببغداد سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة.

وقرأ القرآن، وسمع الحديث من جماعة، وقرأ الفقه على القاضي أبي يعلى الصغير، وأبي حكيم النهرواني حتى برع فيه، وأخذ النحو عن أبي محمد بن الخشاب، وأبي البركات بن نجاح، واللغة عن ابن القصاب، وبرع في فنون عديدة من العلوم.

وصنف التصانيف الكثيرة، ورحل إليه الطلبة من كل النواحي، وأقرأ المذهب والفرائض والنحو واللغة، وانتفع به خلق كثير، وكان أوحد زمانه في النحو واللغة والحساب والفرائض والجبر والمقابلة والفقه وإعراب القرآن والقراءات الشاذة، وله في كل هذه العلوم تصانيف، وكان ثقة متديناً حسن الأخلاق، متواضعاً كثير المحفوظ، محبّا للاشتغال ليلاً ونهاراً، وأضر في صباه بالجدري، وكان إذا أراد أن يصنف كتاباً أحضر له بعض تلامذته مصنفات في ذلك الفن،

---

(١) ترجمته في: مرآة الزمان ٨: ٥٨٦، والتكملة ٢: ٤١٣، وتاريخ الإسلام ٦٢: ١٧٣، والسير ٢٢: ٤٧، والعبر ٥: ٤٩، والوافي بالوفيات ٦: ٤٩، وذيل ابن رجب ٢: ٩٣، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٢٠، والمقصد الأرشد ١: ٢٢٧، وشذرات الذهب ٧: ١٠٥، والدر المنضد ١: ٣٣٨، والمنهج الأحمد ٤: ١١٩-١٢٧.

وقرأ عليه، فما حصل في خاطره أملاه، وجاء إليه جماعة من الشافعية، فقالوا: انتقل إلى مذهبنا ونعطيك تدريس النحو واللغة بالنظامية، فاقسم وقال: لو أقمتموني وحببتم إليّ المذهب حتى أتوارى، ما رجعت عن مذهبي.

ومن تصانيفه: تفسير القرآن، والتبيان في إعراب القرآن، الحديث والتعليق في مسائل الخلاف، وشرح الهداية لأبي الخطاب في الفقه، وبلغة الرائض في علم الفرائض، والتلخيص في النحو، وشرح الحماسة، وشرح الألفاظ اللغوية من المقامات الحريرية، وشرح خطب ابن نباته، وشرح لغة الفقه، وشرح ديوان المتنبي، وتهذيب الإنسان بتقويم اللسان، والإعراب عن علل الإعراب، وغير ذلك.

ومن شعره يمدح الوزير ابن القصاب:

بك أضحى جيد الزمان محلّى بعدما كان من حلاه تخلّى

لا يجاريك في تجاريك خلق أنت أعلى قدراً وأغلى محلا

ومن إنشاده:

صاد قلبي على العقيق غزال ذو نفار وصاله ما ينال

وتوفي ليلة الأحد ثامن ربيع الآخر سنة ست عشرة وستمائة، ودفن من الغد بمقبرة الإمام أحمد بباب حرب، رحمه الله[(١)].

٥٤.يحيى بن يحيى الأزجي الفقيه.

قال ابن رجب في ذيل الطبقات: صاحب كتاب نهاية المطلب في علم المذهب، وهو كتاب كبير جدًا، وعبارته جزلة، حذا فيه حذو نهاية المطلب، لإمام الحرمين الجويني الشافعي، وأكثر استمداده من كلام ابن عقيل في الفصول، ومن المجرد، وفيه تهافت كثير، حتى في كتاب الطهارة، وباب المياه، حتى إنه

---

(١) **ترجمته في**: معجم البلدان ٤: ١٤٢، والتكملة ٢: ٤٦١، وفيات الأعيان ٣: ١٠٠، وإنباه الرواة ٢: ١١٦، وتاريخ الإسلام ٦٢: ٢٧٠، والسير ٢٢: ٩١، والعبر ٥: ٦١، والمختصر المحتاج إليه ٢: ١٤٠، والمستفاد من ذيل تاريخ بغداد ٢٦٥، والوافي بالوفيات ١٧: ١٣٩، وذيل ابن رجب ٢: ١٠٩، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٤٦، والمقصد الأرشد ٢: ٣٠، وقضاة دمشق ٢: ٣٨، والشذرات ٧: ١٢١، والمنهج الأحمد ٤: ١٣٠-١٣٦.

ذكر في فروع الآجر المجبول بالنجاسة كلاماً ساقطاً يدل على أنه لم يتصور هذه الفروع، ولم يفهمها بالكلية، وأظن هذا الرجل كان استمداده من مجرد المطالعة، ولا يرجع إلى تحقيق.

وأضاف ابن رجب: وقد ذكر في كتابه: أنه قرأ بنفسه على ابن كليب الحراني، ولم أعلم له ترجمة، ولا وجدته مذكوراً في تاريخ، ويغلب على ظني أنه توفي بعد الستمائة بقليل[1].

٥٥.أبو عبد الله نصر الدين محمد بن عبد الله بن الحسين السامري الفقيه الفرضي الحنبلي. ويعرف بابن سنينة.

ولد سنة ٥٣٥ هـ بسامراء.

برع في الفقه والفرائض، وصنف فيهما تصانيف مشهورة، منها: كتاب «المستوعب في الفقه»، وكتاب «الفروق»، وكتاب «البستان في الفرائض».

توفي ليلة الثلاثاء سابع عشري رجب، سنة ٦١٦ هـ ببغداد. ودفن بمقبرة باب حرب[2].

٥٦.محمد بن أبي المكارم الفضل بن بختيار بن أبي نصر البعقوبي الخطيب الواعظ، أبو عبد الله، ويلقب بهاء الدين، ويعرف بالحجة.

ذكر أن مولده في ربيع الأول، سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة، ببعقوبا، وهي قرية كبيرة بينها وبين بغداد عشرة فراسخ، من أعمال طريق خراسان[3].

وسمع ببغداد من أبي الفتح بن شاتيل، وعبد المغيث الحربي، وابن الجوزي، وطبقتهم.

---

(١) ترجمته في: ذيل ابن رجب ٢: ١٢٠، والمقصد الأرشد ٣: ١١٣، والمنهج الأحمد ٤: ٥٢-٥٣.

(٢) ترجمته في: التكملة ٢: ٤٧٠، وتاريخ الإسلام ٦٢: ٢٨٨، والسير ٢٢: ١٤٤، والمختصر المحتاج إليه ٣٥، والذيل ١: ١٢١، والمقصد الأرشد ٢: ٤٢٣، والشذرات ٧: ١٢٦، والمنهج الأحمد ٤: ١٣٦.

(٣) انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ١: ٤٥٣.

وذكر أنه سمع من أبي الوقت، والشيخ عبد القادر، وغيرهما.

وولي الخطابة ببلده بعقوبا، ووعظ، وسكن دقوقا، وحدث بها، وبأربل، وغيرهما.

وحدث بأحاديث فيها وهم، فعرف الخطأ فيها فترك روايتها. ذكره المنذري قال: وقد تتبع عليه غير ذلك. قال: وصنف كتاب غريب الحديث، وحدث به بأربل؛ وقال الذهبي: صنف شرح العبادات الخمس لأبي الخطاب، وقرأه على أبي الفتح بن المنيّ سنة إحدى وثمانين، وكتب له عليه، قرأه عليّ مصنفه الشيخ الأجل العالم الفقيه بهاء الدين حجة الإسلام قراءة عالم بما فيه من غرائب الفوائد، وعجائب الفرائد.

توفي في جمادى الأولى وقيل: الآخرة، سنة سبع عشرة وستمائة، بدقوقا، ودفن بها، رحمه الله[1].

٥٧. سليمان بن عمر بن المشبك الحراني الفقيه الأصولي، أبو الربيع، ويلقب كمال الدين.

قال ابن حمدان: كان رجلاً صالحاً ورعاً فاضلاً في الأصلين والخلاف والمذهب.

وله تصانيف كثيرة في ذلك كله، منها: عبادات ومختصر الهداية والوفاق والخلاف بين الأئمة الأربعة ومسائل خلاف وأصول فقه، وغير ذلك.

قال ابن رجب: رأيت له كتاب «الراجح» في أصول الفقه.

قال ابن حمدان: ومنها: «اعتقاد أهل حران»، و «نفي الآفات عن آيات الصفات»، و «صرف الالتباس عن بدعة قراءة الأخماس»، وغير ذلك.

ثم قال: وعدته في مرضه ولم أسمع منه شيئاً، مات زمن اشتغالي، وندمت على ما فاتني منه.

---

(١) **ترجمته في**: تاريخ أربل ١: ١٩٠، والتكملة ٣: ١٣، وتاريخ الإسلام ٦٢: ٣٤٣، والمختصر المحتاج إليه ١: ١٠٧، والذيل ٢: ١٢٣، والشذرات ٥: ٧٦، والمنهج الأحمد ٤: ١٣٨-١٣٩.

توفي بعد العشرين وستمائة، يعني بحران[1].

٥٨.شيخ الإسلام موفق الدين ابن قدامة.

هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر بن عبد الله المقدسي ثم الدمشقي الصالحي، الفقيه الزاهد الرباني إمام أهل السنة، مفتي الأمة، شيخ الإسلام، سيد العلماء الأعلام، علم الزهاد، أحد العباد المحدثين، آخر المجتهدين، موفق الدين، أبو محمد.

ولد في شعبان سنة إحدى وأربعين وخمسمائة بجماعيل، وقدم دمشق مع أهله، وله عشر سنين.

سمع من والده ومن جماعة، ورحل إلى بغداد هو وابن خالته الحافظ عبد الغني، سنة إحدى وستين، وسمع الكثير من الشيخ عبد القادر، ولازم بعده أبا الفتح بن المنّي، وقرأ عليه المذهب والخلاف والأصول حتى برع فيه، وكانت إقامته في بغداد نحواً من أربع سنين، وحج سنة أربع وسبعين.

ثم اشتغل بتصنيف كتاب المغني في شرح الخرقي، فبلغ الأمل في إتمامه، وهو كتاب بليغ في المذهب عشرة مجلدات، تعب عليه وأجاد فيه، وجمل به المذهب، وقرأ عليه جماعة، وانتفع بعلمه طائفة كبيرة، ونشأ على سَمْتِ أبيه وأخيه في الخير والعبادة.

وكان كثير الحياء، عزوفاً عن الدنيا وأهلها، هيناً ليناً متواضعاً محبّا للمساكين، حسن الأخلاق، جواداً سخيّا، من رآه كأنما رأى بعض الصحابة، ولا يصلي ركعتي السنة غالباً إلا في بيته، اتباعاً للسنة.

وقد أخذ بمجامع الحقائق النقلية والعقلية، فأما الحديث فهو سابق فرسانه، وأما الفقه فهو فارس ميدانه، وكان مجلسه عامراً بالفقهاء والمحدثين وأهل الخير، وصار في آخر عمره يقصده كل أحد، وكان كثير العبادة، دائم التهجد، لم ير مثله ولم ير مثل نفسه، وكان بعد موت أخيه أبي عمر، يؤم بالجامع المظفري،

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ١٧٨، والمقصد الأرشد ١: ٤٢٩، والمنهج الأحمد ٤: ١٩٤.

ويخطب يوم الجمعة، وجاءه مرة الملك العزيز بن الملك العادل يزوره، فصادفه يصلي، فلم يتجوز في صلاته، ثم اجتمع به. ومن أظرف ما حكي عنه أنه كان يجعل في عمامته ورقة مصرورة فيها رمل يرمل به ما يكتبه للناس من الفتاوي والإجازات وغيرها، فاتفق ليلة أنه بينما كان ماضياً من الجامع المظفري إلى بيته إذ خطفت عمامته، فقال لخاطفها: يا أخي! خذ من العمامة الورقة المصرورة بما فيها ورد عليّ العمامة أغطي بها رأسي، وأنت في أوسع الحل مما في الورقة، فظن الخاطف أنها فضة، لأنه رآها ثقيلة فأخذها ورد العمامة، وخلص الشيخ عمامته بهذا الوجه اللطيف.

قال الشيخ تقي الدين بن تيمية: ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من الشيخ الموفق.

وكان لا يكاد يناظر أحداً إلا وهو يبتسم، حتى قال بعض الناس: هذا الشيخ يقتل خصمه بتبسمه.

وكان يشتغل عليه الناس من بكرة إلى ارتفاع النهار، ثم يقرأون عليه بعد الظهر إما من الحديث أو من تصانيفه إلى المغرب.

ومناقبه وفضائله أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر.

تفقه على الشيخ موفق الدين خلق كثير، منهم: ابن أخيه رئيس القضاة شمس الدين عبدالرحمن بن أبي عمر، وسمع منه الحديث خلائق، وروى عنه جماعة.

توفي، رحمه الله، يوم السبت يوم عيد الفطر، سنة عشرين وستمائة، بمنزله بدمشق، وصلي عليه من الغد، وحمل إلى سفح قاسيون فدفن به، وكان له جمع عظيم، وكان له أولاد ماتوا كلهم في حياته، وانقطع عقبه، رحمه الله تعالى[1].

---

(١) **ترجمته في**: الذيل ٢: ١٣٣-١٤٩، والمختصر منه ٥٢-٥٤، والسير ٢٢: ١٦٥-١٧٣، والتقييد ٣٣٠، ومرآة الزمان ٨: ٦٢٧، والتكملة ٣: ١٠٧، وتاريخ الإسلام ٦٢: ٤٣٤، والعبر ٥: ٧٩، والوافي بالوفيات ١٧: ٣٧، وفوات الوفيات ٢: ١٥٨، وذيل التقييد ٢: ٢٧، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٥٦، والمقصد الأرشد ٢: ١٥، وتاريخ الصالحية ٤٦٥، والشذرات ٧: ١٥٥، والمنهج الأحمد ٤: ١٤٨-١٦٥.

٥٩. ابن تيمية.

الشيخ الإمام العلامة المفتي المفسر الخطيب البارع، عالم حران وخطيبها وواعظها، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضير بن علي ابن عبد الله بن تيمية الحراني، صاحب ديوان الخُطب والتفسير الكبير.

ولد في شعبان، سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة، بحران.

وتفقه على أحمد بن أبي الوفاء، وحامد بن أبي الحجر، وتفقه ببغداد على ناصح الإسلام ابن المنيّ، وأحمد بن بكروس.

وبرع في المذهب وساد، وأخذ العربية عن أبي محمد بن الخشّاب، وسمع الحديث من أبي الفتح بن البطي، ويحيى بن ثابت، وأبي بكر بن النقور، وسعد الله بن الدجّاجي، وجعفر بن الدّامغاني، وشهده وجماعة، وصنف مختصراً في المذهب، وله النظم والنثر.

قيل: إن جده صبح على درب تيماء، فرأى هناك طفلة، فلما رجع وجد امرأته قد ولدت له بنتاً، فقال: يا تيمية! يا تيمية! فلقّب بذلك.

وأما ابن النجار فقال: ذكر لنا أن جده محمداً كانت أمه تسمى تيمية، وكانت واعظة.

وسمع الشيخ فخر الدين بحران من أبي النجيب السهروردي، قدم عليهم.

توفي في صفر في الحادي عشر منه سنة اثنتين وعشرين وستمائة، وله ثمانون سنة رحمه الله(١).

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ١٥١-١٦٢، والمختصر ٥٤-٥٥، والسير ٢٢: ٢٨٨-٢٩٠، والشذرات ٥: ١٠٢-١٠٣، وتاريخ أربل ١: ٩٦، والتقييد ٦٥، والتكملة ٣: ١٣٨، وفيات الأعيان ٤: ٣٨٦، وتاريخ الإسلام ٦٣: ١٢٠، والعبر ٥: ٩٢، والمختصر المحتاج إليه ١: ٤٧، والوافي بالوفيات ٣: ٣٧، والنجوم الزاهرة ٦: ٣٦٢، والمقصد الأرشد ٢: ٤٠٦، والدر المنضد ١: ٣٥٢، والمنهج الأحمد ٤: ١٧٦-١٧٧.

٦٠. محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله الحراني .

انتهت إليه رئاسة حران ، وله تصانيف جيدة ، منها:

التفسير الكبير ، وثلاثة مصنفات في المذهب على طريقة البسيط والوسيط والوجيز للغزالي ، أكبرها: تخليص المطلب في تلخيص المذهب ، وأوسطها ترغيب القاصد في تقريب المقاصد ، وأصغرها بلغة الساغب وبغية الراغب ، وله شرح الهداية لأبي الخطاب و لم يتمه ، والواضح في الفرائض ، وديوان الخطب الجمعية وهو مشهور. وقد توفي سنة ٦٢٢ هـ[١].

٦١. عبدالرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبدالرحمن بن إسماعيل بن منصور المقدسي ، الفقيه الزاهد ، بهاء الدين ، أبو محمد .

ولد سنة ست ، ويقال : سنة خمس وخمسين وخمسمائة ، بقرية الساديا .

وسمع بدمشق من أبي عبد الله بن أبي الصقر وغيره .

ورحل إلى بغداد ، وسمع بها من شُهدة ، وعبد الحق اليوسفي ، وطبقتهما ، وسمع بحران من أحمد بن أبي الوفاء الفقيه .

ويقال : إنه تفقه ببغداد على ابن المنيّ ، وتفقه بدمشق على الشيخ موفق الدين ، ولازمه وعلق عنه الفقه واللغة ، وقرأ العربية ، وصنف في الفقه والحديث والرقائق ؛ فمن تصانيفه : شرح العمدة للشيخ موفق الدين في مجلد ، وهو شرح مختصر ، ونص في أوله : أن الماء لا ينجس حتى يتغير مطلقاً ؛ ويقال : إنه شرح المقنع أيضاً .

وقال سبط ابن الجوزي : كان يؤم بمسجد الحنابلة بنابلس . ثم انتقل إلى دمشق .

قال : وكان صالحاً ورعاً زاهداً غازياً مجاهداً جواداً سمحاً .

---

(١) ترجمته في: الذيل لابن رجب ٢: ١٥١-١٦٣، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٦٣.

وقال المنذري: كان فيه تواضع وحسن خلق، وأقبل في آخر عمره على الحديث إقبالاً كلياً، وكتب منه الكثير، وحدث بنابلس ودمشق.

توفي، رحمه الله، في سابع ذي الحجة، سنة أربع وعشرين وستمائة، ودفن في يومه، بسفح قاسيون، رحمه الله[1].

٦٢. سلامة بن صدقة بن سلامة بن الصولي الحراني الفقيه الفرضي أبو الخير، ويلقب موفق الدين.

سمع ببغداد من أبي السعادات القزاز وغيره، وتفقه بها.

قال ابن حمدان: كان من أهل الفتوى، مشهوراً بعلم الفرائض والحساب والجبر والمقابلة.

سمعت عليه كثيراً من الطبقات لابن سعد، وقرأت عليه ما صنفه في الحساب والجبر والمقابلة، وأجوبته في الفتوى غالباً «نعم» أو «لا».

قال ابن رجب: ورأيت على مقدمة الفرائض من تصنيفه: ابن الصولية، ولم تضبط الصاد بشيء، وفي هذه المقدمة فوائد منها: أنه قال: تنزل العمة أباً وعمته عمّا فيحتمل عمّا لأبوين، ويحتمل كل واحدة بمنزلة أخيها.

توفي في المحرم، سنة سبع وعشرين وستمائة، بحران، رحمه الله[2].

٦٣. الحسين بن المبارك بن محمد بن يحيى بن مسلم بن موسى بن عمران الربعي الزبيدي الأصل البغدادي البابصري الشيخ سراج الدين أبو عبد الله بن أبي بكر بن أبي عبد الله.

ولد سنة ست أو سبع وأربعين وخمسمائة؛ وقيل: سنة خمس وأربعين.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ١٧٠-١٧١، والسير ٢٢: ٢٦٩-٢٧١، والشذرات ٥: ١١٤، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٦٩، والتكملة ٣: ٢١٢، وتاريخ الإسلام ٦٣: ١٧٥، والعبر ٥: ٩٩، والمختصر المحتاج إليه ٢: ١٩٤، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٦٩، والمقصد الأرشد ٢: ٧٨، والمنهج الأحمد ٤: ١٨٦-١٨٧.

(٢) ترجمته في: التكملة ٣: ٢٥٨، وتاريخ الإسلام ٦٣: ٢٥٨، والذيل ٢: ١٧٤، والمقصد الأرشد ١: ٤١٧، والشذرات ٥: ١٢٣، والمنهج الأحمد ٤: ١٩٠-١٩١.

وقرأ القرآن بالقراءات، وسمع الحديث من جده أبي الوقت، وأبي الفتوح الطائي، وأبي حامد الغرناطي، وأبي زرعة، وغيرهم.

وتفقه في المذهب، وأفتى ودرس بمدرسة الوزير أبي المظفر بن هبيرة وكانت له معرفة حسنة بالأدب، وخرجت له مشيخة، وصنف تصانيف، منها: كتاب البلغة في الفقه، وله نظم في اللغة والقراءات، وكان فقيهاً فاضلاً ديناً خيراً حسن الأخلاق متواضعاً.

قرأ عليه عبد الصمد بن أبي الجيش القرآن بكتاب السبعة لأبي الخطاب الصوفي، وحدث ببغداد ودمشق وحلب وغيرها من البلاد.

وسمع منه أمم، وروى عنه خلق كثير من الحفاظ وغيرهم؛ منهم: الدبيثي، والضياء، وآخر من حدث عنه: أبو العباس الحجار الصالحي، سمع منه صحيح البخاري وغيره.

توفي في ثالث عشرين صفر، سنة إحدى وثلاثين وستمائة، ودفن بمقبرة جامع المنصور، رحمه الله تعالى [1].

٦٤. عبد القادر بن عبد القاهر بن عبد المنعم بن محمد بن حمد بن سلامة بن أبي الفهم الحراني الفقيه الزاهد ناصح الدين، أبو الفرج، شيخ حران ومفتيها، ابن أبي محمد بن أبي الفرج.

ولد في رجب، سنة أربع وستين وخمسمائة، بحران.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ١٨٨-١٨٩، والسير ٢٢: ٣٥٧، والشذرات ٥: ١٤٤، والتكملة ٣: ٣٦١، وتاريخ الإسلام ٦٤: ٤٦، والعبر ٥: ١٢٤، والمختصر المحتاج إليه ٢: ٤٤، والوافي بالوفيات ١٣: ٣٠، وذيل التقييد ١: ٥١٧، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٨٦، والمقصد الأرشد ١: ٣٤٩، والمنهج الأحمد ٤: ٢٠٤-٢٠٥.

وسمع بها من أبي حفص بن طبرزد وغيره، وسمع بدمشق من أبي عبد الله ابن صلقة الحراني، ويحيى بن محمود الثقفي، وعبدالرحمن بن الخرقي، والخشوعي وغيرهم.

وسمع ببغداد من يحيى بن بوش، وابن كليب، وابن الجوزي وغيرهم.

وقرأ بنفسه الكثير على الحافظ عبد القادر الرهاوي وغيره، وأجاز له ابن شاتيل، ونصر الله القزاز وطائفة.

وأخذ العلم بحران عن أبي الفتح بن عبدوس وغيره.

وقال أبو عبد الله بن حمدان: قرأت عليه الخرقي، والهداية، وبعض العمدة، وسمعت عليه أشياء كثيرة، منها: جامع المسانيد، لابن الجوزي، وكان قليل الكلام فيما لا يعنيه، وكثير الديانة والتحري فيما يعنيه، شريف النفس مهيباً، معروفاً بالفتوى في مذهب أحمد، وصنف منسكاً وسطاً جيداً، وكتاب المذهب المنضد في مذهب أحمد، ضاع منه في طريق مكة، وحفظ الروضة، والهداية، وغيرهما.

وكان مقيماً بمسجده بحران سنين كثيرة، ولم يتزوج، وطُلب للقضاء فأبى، فلما نهبت حران سنة ثلاث وثلاثين، عوقب في مسجده، حتى أخذت وديعة كانت عنده مع ما أخذ له.

وتوفي بعد ذلك بقليل، حدث وأجاز لأبي نصر الشيرازي المزي.

قال المنذري: توفي في الحادي عشر من شهر ربيع الأول، سنة أربع وثلاثين وستمائة، بحران، رحمه الله تعالى[1].

٦٥. عبد الغني بن محمد بن القاسم بن محمد بن تيمية الحراني، خطيب حران وابن خطيبها، سيف الدين، أبو محمد بن

(١) **ترجمته في:** الذيل ٢: ٢٠٢-٢٠٤، والشذرات ٥: ١٦٧، والتكملة ٣: ٤٣٧، وتاريخ الإسلام ٦٤: ١٨٣، والسير ٢٣: ١٠، والعبر ٥: ١٣٩، والنجوم الزاهرة ٦: ٢٨٩، والمقصد الأرشد ٢: ١٥٩، والمنهج الأحمد ٤: ٤: ٢١٩.

الشيخ فخر الدين أبي عبد الله.

ولد في ثاني صفر سنة إحدى وثمانين وخمسمائة، بحران.

أخذ العلم عن والده. ورحل إلى بغداد سنة ثلاث وستمائة، فسمع بها من عبد الوهاب بن سكينة، وضياء بن الخريف، وعمر بن جارزد، وعبدالعزيز بن منينا، وعبد الواحد بن سلطان، ويحيى بن الحسين الأواني، وأبي الفرج محمد بن وهبة الله الوكيل، وعبد الرزاق بن عبد القادر الحافظ، ومسمار بن الفويش، وسعيد بن محمد بن عطاف، ومحمد بن الحسن العاقولي، وغيرهم.

وطلب وقرأ بنفسه، وأخذ الفقه عن الفخر إسماعيل غلام ابن المنّي وغيره.

ورجع إلى حران، وقام مقام أبيه في وظائفه بعد وفاته، وكان يخطب ويعظ ويدرس ويلقي التفسير في الجامع على كرسي.

قيل: كان خطيباً فصيحاً رئيساً ثابتاً رزين العقل، وله تصنيف «الزوائد على تفسير الوالد»، و «إهداء القُرَب إلى ساكني التُّرَب».

توفي في سابع عشر المحرم، سنة تسع وثلاثين وستمائة، بحران[1].

٦٦.عمر بن أسعد بن المنجا بن بركات بن المؤمل التنوخي المعرّي الحراني المولد، الدمشقي الدار، القاضي شمس الدين، أبو الفتوح.

ولد بحران، سنة سبع وخمسين وخمسمائة، ونشأ بها وتفقه على والده.

وسمع من عبد الوهاب بن أبي حبة، وقدم دمشق وسمع بها من القاضيين أبي سعد بن أبي عصرون، وأبي عبد الله بن صدقة.

وقد رحل إلى العراق وخراسان، واشتغل في علم الخلاف والنظر، وأفتى ودرس، وكان عارفاً بالقضاء، بصيراً بالشروط والحكومات والمسائل

(١) ترجمته في: التكملة ٣: ٥٧٠، وتاريخ الإسلام للذهبي ٦٤: ٣٨١، والسير ٢٣: ٧٩، والعبر ٥: ١٦١، والذيل ٢: ٢٢٢، والشذرات ٥: ٢٠٤، والمقصد الأرشد ٢: ١٨٤، والمنهج الأحمد ٤: ٢٣٧-٢٣٨.

الغامضات، وولي القضاء بحران قديماً، ثم انتقل إلى دمشق واستوطنها، ودرس بها بالمسمارية، روى عنه أبو عبد الله البرزالي ومجد الدين بن العديم وسعد الخير النابلسي.

وله مصنفت في المذهب سماه: «المعتمد والمعول» في مجلد.

توفي في سابع عشر ربيع الآخر، سنة إحدى وأربعين وستمائة. ودفن بسفح قاسيون، رحمه الله. وقال الشريف: ثامن عشر[1].

٦٧. يوسف بن محمد بن سعود بن محمد العبادي السرمري الدمشقي جمال الدين، أبو المظفر.

سمع ببغداد من الصفي عبد المؤمن والدقوقي وغيرهما.

برع في العربية والفرائض.

وله العديد من المؤلفات، منها «الفوائد السرمرية من المشيخة البدرية» و«الحمية الإسلامية في الانتصار لمذهب ابن تيمية» وله أيضاً «الأرجوزة الجليلة في الفوائد الحنبلية» و«نظم مختصر ابن رزين» و«إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة» و«الخصائص النبوية» وغيرها.

توفي في ١١ من جمادى الأولى، سنة ٧٧٦ هـ[2].

---

(١) ترجمته في: الشذرات ٥: ٢١٠-٢١١، ذيل الروضتين ١٧٣، والسير ٢٣: ٨٠، والعبر ٥: ١٧٠، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٣٥، والوافي بالوفيات ٢: ١١٦، وذيل ابن رجب ٢: ٢٢٥، والمقصد الأرشد ٢: ٢٩٦، وتاريخ الصالحية ٥٠٠، والمنهج الأحمد ٤: ٢٤١-٢٤٢.

(٢) ترجمته في: المنهج الأحمد ٤٦٣، ومختصره ١٦٤، وإنباء الغمر ١: ١٠٢، والدرر الكامنة ٥: ٢٤٩، والمشيخة الباسمة ٢٧، وذيل تذكرة الحفاظ ١٦٠-١٦١، والرد الوافر ٢١٦، والتبيان ١٥٧، والشذرات ٦: ٢٤٩، وفهرس الفهارس ٢: ٩٢٥-٩٢٦، والأعلام ٨: ٢٥١.

٦٨.محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبدالرحمن بن إسماعيل بن منصور السعدي المقدسي الصالحي الحافظ الكبير ضياء الدين، أبو عبد الله بن أبي أحمد.

محدث عصره، ووحيد دهره، وشهرته تغني عن الإطناب في ذكره، والاشتهار في أمره.

ولد في خامس جمادى الآخرة، سنة تسع وستين وخمسمائة، كذا وجد بخطه.

وقال ابن النجار: سألته عن مولده، فقال: في جمادى الأولى من السنة.

وسمع بدمشق من أبي المجد البانياسي، والخضر بن هبة الله بن طاووس، وأحمد بن الموازيني، وغيرهم.

وسمع بمصر من البوصيري، وفاطمة بنت سعد الخير، وجماعة، وسمع ببغداد الكثير من ابن الجوزي، وابن المحطوش، وابن سكينة، وابن الأخضر، وطبقتهم.

ورحل مرتين إلى أصبهان، وسمع بها ما لا يوصف كثرة، وكتب بخطه الكثير من الكتب الكبار وغيرها؛ ويقال: إنه كتب عن أزيد من خمسمائة شيخ، وحصل أصولاً كثيرة، وأقام بهراة ومرو مدة، وله إجازة من السلفي وشُهدة.

ومن مصنفاته:

كتاب «الأحكام» في نحو عشرين جزءاً في ثلاثة مجلدات، وكتاب «الأحاديث المختارة»[1] وهي الأحاديث التي يصلح أن يحتج بها سوى ما في الصحيحين. خرجها من مسموعاته، كتب منها تسعين جزءاً ولم تكتمل.

قال بعض الأئمة: هي خير من صحيح الحاكم، وكتاب «فضائل الأعمال» أربعة أجزاء، وكتاب «فضائل الشام» ثلاثة أجزاء، وكتاب «مناقب أصحاب الحديث» أربعة أجزاء، و «صفة الجنة» ثلاثة أجزاء، «صفة النار»

(١) وقد حققتها بحمد الله فطبعت في ثلاثة عشر مجلداً.

جزءان، و «أفراد الصحيح» جزء، و «غرائبه» تسعة أجزاء، و «ذم المسكر» جزء، و «الموبقات» أجزاء كثيرة، و «كلام الأموات» جزء، و «شفاء العليل» جزء، و «الهجرة إلى أرض الحبشة» جزء، و «قصة موسى عليه السلام» جزء، و «فضائل القرآن» جزء، و «الرواة عن البخاري» جزء، و «دلائل النبوة»، و «الإلهيات» ثلاثة أجزاء، و «فضائل الجهاد» جزء، و «النهي عن سب الأصحاب» جزء، و «الحكايات المستطرفات» أجزاء كثيرة فيها أحاديث مخرجة، وكتاب «سبب هجرة المقادسة إلى دمشق، وكرامات مشايخهم» نحو عشرة أجزاء، وأفرد لأكابرهم من العلماء لكل واحد سيرة في أجزاء كثيرة، و «أطراف الموضوعات» لابن الجوزي في جزءين، و «تحريم الغيبة» جزء، و «الموقف والاقتصاص» جزء، «الاستدراك» على الحافظ عبد الغني في عزوه، و «أحاديث في درر الأثر» جزء، «الاستدراك على المشايخ النَّبَل» لابن عساكر جزء، وكتاب «الإرشاد إلى بيان ما أشكل من المرسل في الإسناد» جزء كبير فيه فوائد جليلة، و «الموافقات» جزء، و «طرق حديث الحوض النبوي» جزء، و «أحاديث الحرف والصوت» جزء، و «الأمر باتباع السنن واجتناب البدع» جزء، وكتاب «مسند فضالة بن عبيد» جزء، وكتاب «الأمراض والكفارات والطب والرُّقيات».

توفي في يوم الاثنين ثامن عشر جمادى الآخرة، سنة ثلاث وأربعين وستمائة، بسفح قاسيون، ودفن به، رحمه الله[1].

٦٩. ابن تيمية.

الشيخ الإمام العلامة فقيه العصر شيخ الحنابلة مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن علي الحراني ابن تيمية.

ولد سنة تسعين وخمسمائة تقريباً.

---

(١) **ترجمته في**: الذيل ٢: ٢٣٦-٢٤٠، والسير ٢٣: ١٢٦-١٣٠، وشذرات الذهب ٥: ٢٢٤، والعبر ١٧٩، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٠٥، والوافي بالوفيات ٤: ٦٥، وفوات الوفيات ٣: ٤٢٨، وذيل التقييد ١: ١٧٠، والنجوم الزاهرة ٦: ٣٥٤، والمقصد الأرشد ٢: ٤٥٠، والمنهج الأحمد ٤: ٢٥٢-٢٥٥.

وتفقه على يد عمه فخر الدين الخطيب، وسار إلى بغداد وهو مراهق مع السيف ابن عمه، فسمع من أبي أحمد بن سكينة، وابن طبرزد يوسف بن كامل، وضياء بن الخريف، وعدة، وسمع بحران من حنبل المكبر، وعبد القادر الحافظ، وتلا بالعشر على الشيخ عبد الواحد بن سلطان.

حدث عنه ولده شهاب الدين، والدمياطي، وأمين الدين بن شقير، وعبد الغني بن منصور المؤذن، ومحمد بن محمد الكنجيّ، والشيخ محمد بن القزاز، والشيخ محمد بن زباطر، والواعظ محمد بن عبد المحسن الخراط، وعدة.

وتفقه وبرع، واشتغل وصنف التصانيف، وانتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان يدري القراءات، وصنف فيها أرجوزة تلاها على الشيخ القيرواني، وقد حج في سنة إحدى وخمسين على درب العراق، وانبهر علماء بغداد لذكائه وفضائله، والتمس منه أستاذ دار الخلافة محيي الدين بن الجوزي الإقامة عندهم، فتعلل بالأهل والوطن.

سمعت الشيخ تقي الدين أبا العباس يقول: كان الشيخ جمال الدين بن مالك يقول: أُلين للشيخ المجد الفقه كما ألين لداود الحديد؛ ثم قال الشيخ: وكانت في جدّنا حدّة.

قال: وحكى البرهان المراغي أنه اجتمع بالشيخ المجد، فأورد على الشيخ نكتة؛ فقال: الجواب عنها من ستين وجهاً: الأول كذا، والثاني كذا، وسردها إلى آخرها؛ وقال: قد رضينا منك بإعادة الأجوبة، فخضع البرهان له وانبهر.

وقال العلامة ابن حمدان: كنت أطالع على درس الشيخ وما أبقى ممكناً، فإذا أصبحت وحضرت ينقل أشياء كثيرة لم أعرفها قبل.

وقد أقام ببغداد ستة أعوام مكبّا على الإشتغال، ورجع، ثم ارتحل إلى بغداد قبل العشرين وستمائة فتزيد من العلم، وصنف التصانيف، مع الدين والتقوى وحسن الاتباع وجلالة العلم.

توفي بحران، يوم الفطر، سنة اثنتين وخمسين وستمائة[1].

٧٠. محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين الموصلي المقرئ الفقيه الأديب شمس الدين، أبو عبد الله، ويعرف بشُعْلة.

قرأ القرآن على أبي الحسن علي بن عبدالعزيز الإرْبلّي وغيره.

وتفقّه وقرأ العربية، وبرع في الأدب والقرآن، وصنف تصانيف كثيرة، ونظم الشعر الحسن.

قال الحافظ الذهبي: كان شابّا فاضلاً، ومقرئاً محققاً، ذا ذكاء مفرط، وفهم ثاقب، ومعرفة تامة بالعربية واللغة، وشهرة في غاية الجودة، نظم في الفقه، وفي التاريخ وغيره، ونظم كتاب «الشَّمْعَة في القراءات السبعة»، وكان مع فرط ذكائه صالحاً زاهداً متواضعاً، كان شيخنا التقي المقصاتي يصف شمائله وفضله ويثني عليه، وكان قد حضر بحوثه، وسمع أبا الحسن شيخه يقول: كان أبو عبد الله نائماً إلى جانبي فاستيقظ وقال لي: رأيت الساعة رسول الله ﷺ فطلبت منه العلم فأطعمني تمرات.

قال أبو الحسن: من ذلك الوقت، فتح الله عليه، وتكلم.

قال ابن رجب: إن له تصانيف كثيرة، أكثرها في القراءات «شرح الشاطبية»، ونظم «عقود ابن جني» في العربية، سماه «العنقود»، ونظم «اختلاف عدد الآي برموز الجُمّل»، وله نظم العبادات من «الخرقي»، وله كتاب «الناسخ والمنسوخ» في القرآن، وكلامه فيه يدل على تحقيقه وعلمه، وله كتاب «فضائل الأئمة الأربعة».

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٤٩-٢٥٤، والسير ٢٣: ٢٩١-٢٩٣، وشذرات الذهب ٥: ٢٥٧، والنجوم الزاهرة ٧: ٣٣، والعبر ٥: ٢١٢، ومعرفة القراء الكبار ٢: ٥٢٠، وفوات الوفيات ٢: ٣٢٣، وغاية النهاية ١: ٣٨٥، والمقصد الأرشد ٢: ١٦٢، وطبقات المفسرين للداودي ١: ٣٠٣، والمنهج الأحمد ٤: ٢٦٥-٢٦٩.

قال الذهبي: توفي في صفر، سنة ست وخمسين وستمائة، بالموصل وله ثلاث وثلاثون سنة، رحمه الله.

وقال ابن رجب: عن بعض شيوخنا ببغداد أنه توفي سنة خمسين[1].

٧١. عبدالرحمن بن رزين بن عبدالعزيز بن نصر بن عبيد بن علي ابن أبي الجيش الغسَّاني الحواري ثم الدمشقي الفقيه سيف الدين، أبو الفرج.

سمع بدمشق من أبي العباس أحمد بن سلامة النجار الحراني، وببغداد من أبي المظفر محمد بن مقبل بن المنيّ، وكان فقيهاً فاضلاً.

صنف تصانيف، منها: كتاب «التهذيب» في اختصار «المغني» في مجلدين، وسمى فيه الشيخ موفق الدين شيخنا، ولعله اشتغل عليه، ومنها «اختصار الهداية» واختصره أيضاً، وله «تعليقة في الخلاف» مختصرة، وتصانيفه غير محررة.

وكان يصاحب أستاذ الدار ابن الجوزي ويلازمه، وتوكل له في بناء مدرسته بدمشق، ثم ذهب إلى بغداد لأجل رفع حسابها إليه، وكان بها سنة ست وخمسين، فقتل شهيداً بسيف التتار، رحمه الله تعالى[2].

٧٢. ابن الجوزي: يوسف بن عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله بن حمادي.

الصاحب العلامة أستاذ دار الخلافة المستعصمية محيي الدين يوسف بن الشيخ جمال الدين أبي الفرج بن الجوزي القرشي البكري الحنبلي.

ولد في ذي القعدة سنة ثمانين وخمسمائة.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٥٦، والسير ٢٣: ٢٣٦، وشذرات الذهب ٥: ٢٨١، والعبر ٥: ٢٣٤، ومعرفة القراء الكبار ٢: ٦٧١، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٣٨، والوافي بالوفيات ٢: ١٢٢، والمقصد الأرشد ٢: ٣٥٥، وغاية النهاية ٢: ٨٠، والمنهج الأحمد ٤: ٢٧٠-٢٧٢.

(٢) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٦٤، والمقصد الأرشد ٢: ٨٨، والمنهج الأحمد ٤: ٢٨٠.

وسمع من أبيه، ويحيى بن بوش، وأبي منصور عبد السلام، وذاكر بن كامل، وابن كليب، وعدة، وتلا بواسط للعشرة على ابن الباقلاني بحضرة أبيه عندما أطلق من الحبس.

روى عنه الدمياطي، والرشيد بن أبي القاسم، وجماعة، ودرس وأفتى وناظر وتصدر للفقه ووعظ، وكان صدراً كبيراً وافر الجلالة ذا سمت وهيبة وعبارة فصيحة، روسل به إلى الملوك، وبلغ أعلى المراتب، وكان محمود الطريقة، محبباً إلى الرعية، بقي في الأستاذ دارية سائر أيام المستعصم.

ومن مصنفاته: «المذهب الأحمد في مذهب أحمد».

أنشأ بدمشق مدرسة كبيرة، وقدم رسولاً غير مرة، وحدث بأماكن، ضُربت عنقه صَبراً عند هولاكو في صفر سنة ست وخمسين وستمائة في نحو من سبعين صدراً من أعيان بغداد، منهم أولاده: المحتسب جمال الدين عبدالرحمن، وشرف الدين عبد الله، وتاج الدين عبد الكريم، رحمهم الله[1].

٧٣. يحيى بن يوسف بن يحيى بن منصور بن المعمر بن عبد السلام الأنصاري الصرصري الزريراني الضرير الفقيه.

الأديب اللغوي الشاعر الزاهد جمال الدين، أبو زكريا، شاعر العصر وصاحب الديوان السائر في الناس في مدح النبي ﷺ، كان حسان وقته.

ولد في سنة ثمان وثمانين وخمسمائة.

وقرأ القرآن بالقراءات على أصحاب ابن عساكر البطايحي، وسمع الحديث من الشيخ علي بن إدريس اليعقوبي الزاهد صاحب الشيخ عبد القادر وصحبه، وأجاز له الشيخ عبد المغيث الحربي وغيره، وحفظ الفقه واللغة، ويقال: إنه كان

(١) ترجمته في: السير ٢٣: ٣٧٢-٣٧٤، والذيل ٢: ٢٥٨-٢٦١، وشذرات الذهب ٥: ٢٨٦-٢٨٧، ووفيات الأعيان ٣: ١٤٢، وذيل مرآة الزمان ١: ٣٣٢، والعبر ٥: ٢٣٧، والنجوم الزاهرة ٧: ٦٧، والمقصد الأرشد ٣: ١٣٧، والدارس في تاريخ المدارس ٢: ٢٩، وطبقات المفسرين للداودي ٢: ٣٨٠، والمنهج الأحمد ٤: ٢٧٣-٢٧٦.

يحفظ «صحاح الجوهري» بكامله، وكان يتوقد ذكاء، ونظمه في الغاية؛ ويقال: إن مدائحه في النبي ﷺ تبلغ عشرين مجلداً.

وقد نظم في الفقه «مختصر الخرقي»، ونظم «زوائد الكافي» على الخرقي، ونظم في العربية، وفي فنون شتى، وكان صالحاً قدوة عظيم الاجتهاد كثير التلاوة عفيفاً صبوراً قنوعاً محبّا لطريقة الفقراء ومخالطتهم.

وكان شديداً في السنّة، منحرفاً على المخالفين لها. وشعره مملوء بذكر أصول السنة ومدح أهلها، وذم مخالفيها، وله قصيدة طويلة لامية في مدح الإمام أحمد وأصحابه.

ولما دخل هولاكو وجنده الكفار إلى بغداد، كان الشيخ يحيى بها، فلما دخلوا عليه قاتلهم؛ ويقال: إنه قتل منهم بعكازه، ثم قتلوه شهيداً، رضي الله عنه، سنة ست وخمسين وستمائة، برباط الشيخ علي الخباز بالعقبة، وحمل إلى صرصر فدفن بها[1].

٧٤.محمد بن تميم الحراني الفقيه أبو عبد الله.

صاحب «المختصر» المشهور في الفقه، وصل فيه إلى أثناء الزكاة، وهو يدل على عِلْم صاحبه، وفقْه نفسِه، وجودة منهجه.

وتفقه على الشيخ مجد الدين بن تيمية، وعلى أبي الفرج بن أبي الفهم، وبلغني أن ابن حمدان ذكر عنه: أنه سافر، أظنه إلى ناصر الدين البيضاوي، ليشتغل عليه، فأدركه الأجل هناك شابّا.

توفي في حدود سنة ٦٧٥هـ[2].

٧٥.عبد الرزاق بن رزق الله بن أبي بكر بن خلف بن أبي الهيجاء الرسعني الفقيه المحدث المفسر عز الدين، أبو

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٦٢-٢٦٣، ومختصر الشطي ٥٨، وذيل مرآة الزمان ١: ٢٥٧، والإشارة ٣٥٢، والعبر ٥: ٢٣٧، وفوات الوفيات ٤: ٢٩٨، ومرآة الجنان ٤: ١٤٧، والنجوم الزاهرة ٧: ٦٦، والمقصد الأرشد ٣: ١١٤، وشذرات الذهب ٧: ٤٩٣، والدر المنضد ١: ٣٦٨، والمنهج الأحمد ٤: ٢٧٨-٢٧٩.

(٢) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٩٠، والمقصد الأرشد ٢: ٣٨٦، والمنهج الأحمد ٤: ٣٠٦.

محمد .

ولد سنة تسع وثمانين وخمسمائة، برأس عين الخابور .

وسمع الحديث ببلده من أبي المجد القزويني وغيره، وببغداد من عبدالعزيز بن منينا، والداهري، وعمر بن كرم وغيرهم .

وبدمشق من أبي اليمن الكندي، وابن الحرستاني، والخضر بن كامل، والشيخ موفق الدين، وأبي الفتوح بن الجلاجلي وغيرهم .

وبحلب من الافتخار الهاشمي، وببلدان أخر . وعني بالحديث وطلب وقرأ بنفسه .

وذكره الذهبي في طبقات الحفاظ . وتفقه على الشيخ موفق الدين، وحفظ كتابه «المقنع» في الفقه، وصحب الشيخ العماد وطائفة من أهل الدين والعلم والصلاح .

وقرأ العربية والأدب، وتفنن في العلوم، وولي مشيخة دار الحديث بالموصل، وكانت له حُرْمة وافرة عند بدر الدين صاحب الموصل وغيره من ملوك الجزيرة .

وصنف تفسيراً حسناً في أربعة مجلدات ضخمة، سماه «رموز الكنوز» وفيه فوائد حسنة، ويروي فيه الأحاديث بإسناده، وصنف كتاب «مصرع الحسين» ألزمه بتصنيفه صاحب الموصل، فكتب فيه ما صح من القتل دون غيره، وكان لما قدم بغداد أنعم عليه المستنصر .

وصنف هذا التفسير ببلده، وأرسله إليه، وهو في ثمان مجلدات، وقف المدرسة البشرية ببغداد، وله شرح على مختصر الخرقي .

وكان فاضلاً في فنون من العلم والأدب، ذا فصاحة وحسن عبارة، وله في تفسيره مناقشات مع الزمخشري وغيره، في العربية وغيرها .

وكان متمسكاً بالسنة والآثار، ويصدع بالسنة عند المخالفين من الرافضة وغيرهم .

وله نظم حسن، ومن نظمه: القصيدة النونية المشهورة في الفرق بين الظاء والضاد.

وذكر بالإجازة الإمام صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق في مشيخته أن له تصانيف غير تفسيره المشهور، في التفسير والفقه والعروض وغير ذلك.

وحدث وسمع منه جماعة، وقدم دمشق رسولاً فقرأ عليه أبو حامد محمد بن الصابوني جزءاً.

وروى عنه ابنه أبو عبد الله محمد بن عبد الرزاق، والدمياطي الحافظ في معجمه، وغير واحد، وبالإجازة أبو المعالي الأبرقوهي، وأبو الحسن بن البندنيجي الصوفي، وزينب بنت الكمال.

روى عنه العلامة أبو الفتح بن دقيق العيد وأخوه وأبوه.

قال الحافظ أبو محمد عبد الكريم الحلبي في تاريخ مصر له: نقلت من خط الحافظ اليغموري يعني يوسف بن أحمد بن محمود الدمشقي، أنشدنا شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي بكر الجزري، أنشدني ابن دقيق العيد بقوص، أنشدني عز الدين عبد الرزاق الرسعني لنفسه:

وكنت أظن في مصرٍ بحاراً   إذا ما جئتها أجد الورودا

قال صفي الدين عبد المؤمن: توفي بسنجار، في رجب، بخط أبي العلاء الفرضي.

وقال ابن الغوطي: في السابع والعشرين من ذي الحجة، سنة ستين وستمائة.

وذكر الذهبي وغيره: إنه توفي ليلة الجمعة ثاني عشر ربيع الأول سنة ٦٦١هـ.

وقيل: في ثامن عشر ربيع الآخر منها، بسنجار(١).

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٧٤-٢٧٦، والشذرات ٥: ٣٠٥-٣٠٦، وذيل مرآة الزمان ١: ٥٤٥، ٢: ٢١٩، والعبر ٥: ٢٦٤، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٥٢، والنجوم الزاهرة ٧: ٢١١، وطبقات الحفاظ ٥٠٨، وطبقات المفسرين للداودي ١: ٣٠٠، والمنهج الأحمد ٤: ٢٩١-٢٩٢.

٧٦.يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن رافع بن علي بن إبراهيم الحراني الفقيه المحدث المعمر جمال الدين، أبو زكريا بن الصيرفي، ويعرف بابن الحبشي أيضاً، نزيل دمشق.

ولد سنة ثلاث وثمانين وخمسمائة بحران.

وسمع بها من الحافظ عبد القادر الرهاوي، والخطيب فخر الدين وغيرهما. وكان قد سمع من حماد الحراني، ولكن لم يظهر سماعه منه، ورحل إلى بغداد سنة سبع وستمائة، فسمع من ابن طبرزد، وابن الأخضر، وأحمد بن الديبقي، وعبدالعزيز بن منينا، وعلي بن محمد الموصل، وثابت بن مشرف، وأبي البقاء العكبري، ومحمد بن علي القبيطي وغيرهم.

وسمع بدمشق من أبي اليمن الكندي، وابن ملاعب، وابن الحرستاني، والشيخ موفق الدين وغيرهم.

قال ابن رجب: له تصانيف عدة، منها: كتاب «نوادر المذهب» فيها قواعد غريبة، وكتاب «دعائم الإسلام في وجوب الدعاء للإمام» كتبه للمستنصر، و «انتهاز الفرص فيمن أفتى بالرخص» جزء، وله جزء في «عقوبات الجرائم» كتبه للافتخار الحراني والي دمشق، وكان له به اختصاص، وكان صالحاً عادلاً، وله جزء في «آداب الدعاء».

وتوفي عشية الجمعة رابع صفر، سنة ثمان وسبعين وستمائة، بدمشق، ودفن يوم السبت بمقبرة باب الفراديس، رحمه الله.

وقال اليونيني: كانت له جنازة مشهودة جداً[1].

٧٧.عبد الله بن إبراهيم بن محمود بن رفيعا الجزري المقرئ

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٩٥-٢٩٧، والشذرات ٥: ٣٦٣، وذيل مرآة الزمان ٤: ٣٤، والعبر ٥: ٣٢١، والإشارة ٣٦٩، ومعجم الشيوخ ٢: ٣٧٧، والمعجم المختص ١١١، والنجوم الزاهرة ٧: ٢٩٠، والمقصد الأرشد ٣: ٨٧، والمنهج الأحمد ٤: ٣١١-٣١٢.

الفرضي نزيل الموصل، أبو محمد، ويلقب ضياء الدين.

قرأ بالسبع على علي بن مفلح البغدادي نزيل الموصل، وأخذ الحروف عن أبي عمرو بن الحاجب، وأبي عبد الله الفاسي، والسديد عيسى بن أبي الحزم، وسمع الحديث من جماعة.

وصنف تصانيف في القراءات، ونظم فيها وفي غيرها، وله في الفرائض قصيدة معروفة لامية، وكان شيخ القراء بالموصل، قرأ عليه ابن خروف الموصلي الحنبلي، وأكثر عنه، وسمع منه «الأحكام» للشيخ مجد الدين بن تيمية عنه، وأجاز لعلي بن عبد الصمد بن أبي الجيش غير مرة.

وتوفي في سادس جمادى الآخرة، سنة تسع وسبعين وستمائة، بالموصل، رحمه الله[1].

٧٨. عبد الله بن أبي بكر بن أبي البدر محمد الحربي البغدادي الفقيه الفقير الزاهد القدوة بقية شيوخ العراق، ويعرف بكتيلة.

ولد الشيخ عبد الله سنة خمس وستمائة.

وسمع الحديث بدمشق من الحافظ الضياء المقدسي، وسليمان الأسعردي، وأجاز له الشيخ موفق الدين، وتفقه في المذهب ببغداد على القاضي أبي صالح، وارتحل وتفقه بحران على الشيخ مجد الدين بن تيمية وابن تيميم صاحب «المختصر»، وبدمشق على الشيخ شمس الدين بن أبي عمر وغيره. وبمصر على أبي عبد الله بن حمدان، ونقل عنهم فوائد، وشرح كتاب «الخرقي» وسماه «المهم»، وله تصانيف أخر، منها مجلد في أصول الدين سماه «العدة للشدة»، وله مصنف آخر، وأرباب الدولة يعظمونه ويحترمونه، وله أتباع وأصحاب،

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٢٩٨، والشذرات ٥: ٣٦٣، وغاية النهاية ١: ٤٠٣، والمقصد الأرشد ٢: ٢٤، والمنهج الأحمد ٤: ٣١٣.

وصحب الشيخ أحمد المهندس وغيره من الصالحين. وحكى عنه أبو عبد الله بن الدباهي الزاهد.

توفي، رحمه الله، يوم الجمعة منتصف رمضان، سنة إحدى وثمانين وستمائة، ببغداد، وهو في عشر الثمانين(١).

٧٩. عبد الجبار بن عبد الخالق بن محمد بن أبي نصر بن عبد الله بن عبد الباقي بن عكبر الزاهد بن عبد الخالق بن محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن منصور بن سالم بن تميم بن أبي نصر بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

البغدادي العكبري المفسر الأصولي الواعظ جلال الدين أبو محمد.

قال ابن رجب: هكذا رأيت نسبه وفيه نظر. والله أعلم.

ولد سنة تسع عشرة وستمائة، ببغداد.

ونسبه الذهبي في المشتبه: عبد الجبار بن عبد الخالق بن محمد بن عبد الباقي ابن عكبر بن مهلهل بن عكبر العكبري البغدادي شيخ الحنابلة وشيخ الوعاظ في زمانه، صنف التفسير، وكتاب «إيقاظ الوعاظ»، وكتاب «المقدمة في أصول الفقه».

وسمع من ابن الليثي، والقاضي أبي صالح الجيلي، وأحمد بن يعقوب بن المارستاني، ومحمد بن أبي السهل الواسطي، وأحمد بن عمر القادسي وغيرهم.

واشتغل بالفقه والأصول والتفسير والوعظ، وبرع في ذلك، وله النظم والنثر والتصانيف الكثيرة، منها: تفسير القرآن في ثمان مجلدات، ودرس بالمستنصرية.

---

(١) **ترجمته في:** الذيل ٢: ٣٠١-٣٠٢، والشذرات ٥: ٣٧٣، والعبر ٥: ٣٣٥، والوافي بالوفيات ١٧: ٨٧، ومرآة الزمان ٤: ١٩٧، والمقصد الأرشد ٢: ٢٥، والمنهج الأحمد ٤: ٣١٦.

قال صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق في حقه: شيخ الوعاظ ببغداد ومتقدمهم، كان في صباه خياطاً، واشتغل بالطب مدة، ثم رتب فقيهاً بالمستنصرية.

واشتغل بالفقه والتفسير، وطالع، وكان يجلس للوعظ بمجلس القاعوس بدرب الحب، ثم اختير في أواخر زمن الخليفة للوعظ بباب بدر تحت منظرة الخليفة، ولم يزل على ذلك إلى واقعة بغداد، واستؤسر فاشتراه بدر الدين صاحب الموصل.

توفي يوم الاثنين سابع وعشرين شعبان، سنة ٦٨١ هـ، ودفن في دويرة له بجاور مسجد ابن بورنداز، رحمه الله[1].

٨٠. عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الأصل الصالحي الفقيه الإمام الزاهد الخطيب رئيس القضاة شيخ الإسلام شمس الدين، أبو محمد، وأبو الفرج ابن الشيخ أبي عمر.

ولد في المحرم سنة سبع وتسعين وخمسمائة، بالدير بسفح قاسيون.

وسمع من أبيه وعمه الشيخ موفق الدين وبإفادتهما من عمر بن طبرزد وحنبل وأبي اليمن الكندي وأبي القاسم بن الحرستاني وابن ملاعب وجماعة.

أجاز له الصيدلاني، وابن الجوزي، وجماعة، ثم سمع نفسه من أصحاب السلفي، وقرأ الناس على ابن الزبيدي، وابن اللتي وجماعة، وعني بالحديث، وكتب بخطه الأجزاء والطباق.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٠٠، والشذرات ٥: ٣٧٤، والمشتبه ٢: ٤٦٧، والوافي بالوفيات ١٨: ٤٧، والمقصد الأرشد ٢: ١٦٥، وطبقات المفسرين للسيوطي ٤٨، وطبقات المفسرين للداودي ١: ٢٦٣، والمنهج الأحمد ٤: ٣١٥-٣١٦.

وتفقه على عمه شيخ الإسلام موفق الدين، وعرض عليه كتاب «المقنع» وشرحه عليه، وأذن له في إقرائه، وإصلاح ما يرى أنه يحتاج إلى إصلاح فيه، ثم شرحه بعده في عشرة مجلدات، واستمد فيه من «المغني» لعمه.

وأخذ الأصول عن السيف الآمدي، ودرس وأفتى وأقرأ العلم زماناً طويلاً، وانتفع به الناس، وانتهت إليه رياسة المذهب في عصره، بل رياسة العلم في زمانه، وكان معظماً عند الخاص والعام، عظيم الهيبة لدى الملوك وغيرهم، كثير الفضائل والمحاسن، متين الديانة والورع.

وقد جمع المحدث إسماعيل بن الخباز ترجمته وأخباره في مائة وخمسين جزءاً، وبالغ، وكان كلما أثنى عليه بنعت من الفقه أو الزهد أو التواضع سرد ما ورد، ذلك بأسانيده الطويلة الثقيلة، ثم تحول إلى ذكر شيوخه فترجمهم، ثم إلى ذكر الإمام أحمد فأورد سيرته ومحنته كلها، كما أوردها ابن الجوزي، ثم أورد السيرة النبوية لكونه من أمة النبي ﷺ.

قال الحافظ الذهبي: وما رأيت سيرة عالم أطول منها أبداً.

وذكر فخر الدين البعلبكي: أنه منذ عرفه ما رآه غضب، وعرفه خمسين سنة.

وقد ولي القضاء مدة تزيد على اثنتي عشرة سنة، على كره منه، ولم يتناول معلوماً، ثم عزل نفسه في آخر عمره وبقي قضاء الحنابلة شاغراً مدة حتى ولي ولده نجم الدين في آخر حياة الشيخ، وكان الشيخ نزل في ولايته للحكم على بهيمة إلى البلد.

ولي الشيخ قضاء القضاة في جمادى الأولى ستة أربع وستين، على كره منه، وكان الشيخ رحمه الله رحمة على المسلمين. ولولاه لراحت أملاك الناس لما تعرض إليها السلطان، فقام فيها قيام المؤمنين، وأثبتها لهم، وعاداه جماعة الحكام وعملوا في حقه المجهود وتحدثوا فيه بما لا يليق، ونصره الله عليهم بحسن نيته، ويكفيه هذا عند الله.

وقال البرزالي في تاريخه : كان الشيخ شيخ الوقت ، وبركة العصر ، ولي الحكم والخطابة والمشيخة والتدريس مدة طويلة ، ومراده خطابة الجبل ، ومشيخة دار الحديث الأشرفية به .

وقد انتهت إليه الرياسة في الفقه على مذهب الإمام أحمد ، وشرح كتاب «المقنع» لعمه الشيخ موفق الدين ، وإن كان معظم الشرح مأخوذاً من كلام عمه ، وكانت له اليد الطولى في معرفة الحديث والأصول والنحو وغير ذلك من العلوم الشرعية ، مع العبادة الكثيرة والتواضع واللطف بكرم الأخلاق ولين الجانب ، والإحسان إلى القريب والبعيد ، والاحتمال. وولي قضاء القضاة مكرهاً ، وباشر ذلك مدة ، ثم عزل نفسه وامتنع من الحكم ، وبقي متوفراً على العبادة والتدريس وإشغال الطلبة والتصنيف ، وكان أوحد زمانه في تعدد الفضائل ، والتفرد بالمحامد ، ولم يكن له نظير في خلقه ورياضته وما هو عليه .

وانتفع به خلق كثير ، وكان على قدم السلف الصالح في معظم أحواله .

وممن أخذ عنه العلم : الشيخ تقي الدين بن تيمية ، والشيخ مجد الدين إسماعيل بن محمد الحراني ، وكان يقول : ما رأيت بعيني مثله .

وحدث بالكثير ، وخرج له أبو الحسن بن اللبان مشيخة في أحد عشر جزءاً ، وأخرج له الحافظ الحارثي أخرى ، وحدث بهما .

وروى عنه خلق كثير من الأئمة والحفاظ ، منهم : الشيخ تقي الدين بن تيمية ، وأبو محمد الحارثي ، وأبو الحسن بن العطار ، والمزي ، والبرزالي .

وتوفي ليلة الثلاثاء ، سلخ ربيع الآخر ، سنة اثنتين وثمانين وستمائة ، ودفن من الغد عند والده . بسفح قاسيون ، وكانت جنازته مشهودة ، حضرها أمم لا يحصون .

ويقال : إنه لم يسمع بمثلها من دهر طويل[1] .

٨١. عبدالرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن عثمان البصري الفقيه

---

(١) ترجمته في: الذيل . ٢: ٣٠٤ و ٣١٠ ، والمختصر للشطي ٥٨ .

الضرير الإمام نور الدين، أبو طالب نزيل بغداد.

ولد في يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الأول، سنة أربع وعشرين وستمائة، بناحية عبدليان من قرى البصرة.

وحفظ القرآن بالبصرة سنة إحدى وثلاثين، على الشيخ حسن بن دويرة، وقدم بغداد، وسكن بمدرسة أبي حكيم، وحفظ بها كتاب «الهداية» لأبي الخطاب، وجعل فقيهاً بالمستنصرية، ولازم الاشتغال حتى أذن له بالفتوى سنة ثمان وأربعين وستمائة.

وسمع ببغداد من أبي بكر الخازن، ومحمد بن علي بن أبي السهل، والصاحب أبي محمد بن الجوزي وغيرهم.

وسمع من الشيخ مجد الدين بن تيمية أحكامه، وكتابه «المحرر» في الفقه، وكان بارعاً في الفقه، وله معرفة في الحديث والتفسير.

ولما توفي شيخه ابن دويرة بالبصرة، ولي التدريس بمدرسة شيخه وخلع عليه ببغداد خلعة، وألبس الطرحة السوداء في خلافة المستعصم، سنة اثنتين وخمسين وستمائة.

وذكر ابن الساعي: أنه لم يلبس الطرحة أعمى بعد أبي طالب بن الحنبلي سوى الشيخ نور الدين هذا. ثم بعد واقعة بغداد طلب إليها ليولى تدريس الحنابلة بالمستنصرية فلم يتفق. وتقدم الشيخ جلال الدين بن عكبر فرتب الشيخ نور الدين مدرساً بالبشيرية، فلما توفي ابن عكبر نقل إلى التدريس بالمستنصرية، في شوال سنة إحدى وثمانين وستمائة.

وله تصانيف عديدة، منها: كتاب «جامع العلوم في تفسير كتاب الله الحي القيوم»، وكتاب «الحاوي» في الفقه في مجلدين، وكتاب «الكافي» في شرح الخرقي، «الواضح»[1] في شرح الخرقي، «الشافي» في المذهب، «مشكل كتاب الشهادات» طريقة في الخلاف، يحتوي على عشرين مسألة.

---

(١) يسر الله لي العمل على هذا الكتاب، وإخراجه محققاً، وهو الآن تحت الطبع.

تفقه عليه جماعة، منهم: الإمام صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، وسمع منه، وكان يكتب عنه في الفتاوى، ثم أذن له فكتب عن نفسه، وقال عنه: كان شيخنا من العلماء المجتهدين، والفقهاء المتفردين.

وروى عنه جماعة من شيوخنا بالإجازة، وكانت له فطنة عظيمة، وبادرة عجيبة.

توفي الشيخ نور الدين ليلة السبت ليلة عيد الفطر، سنة أربع وثمانين وستمائة، ودفن في دكة القبور، بين يدي قبر الإمام أحمد، رضي الله عنه[1].

٨٢. أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان بن شبيب بن حمدان بن محمود بن شبيب بن غياث بن سابق بن وثاب النمري الحراني الفقيه الأصولي القاضي نجم الدين، أبو عبد الله بن أبي الثناء نزيل القاهرة، وصاحب التصانيف.

ولد سنة ثلاث وستمائة، بحران.

وسمع الكثير بحران، من الحافظ عبد القادر الرهاوي، وهو آخر من روى عنه، ومن الخطيب أبي عبد الله بن تيمية، وابن روزبة وغيرهم.

وسمع بحلب من الحافظ بن خليل وغيره، وبدمشق من ابن غسان، وابن صباح، وبالقدس من الأوتي وغيرهم.

وطلب بنفسه، وقرأ على الشيوخ، وتفقه على الناصحين الحرانيين ابن أبي الفهم، وابن جميع، وأخذ عن الخطيب فخر الدين، وجالس ابن عمه الشيخ مجد الدين، وبحث معه كثيراً، وبرع في الفقه، وانتهت إليه معرفة المذهب ودقائقه وغوامضه.

وكان عارفاً بالأصلين والخلاف والأدب، وصنف تصانيف كثيرة، منها:

---

(١) **ترجمته في:** الذيل ٢: ٣١٣-٣١٥، والشذرات ٥: ٣٨٦، ونكت الهيمان ١٨٩، والمقصد الأرشد ٢: ١٠١، وطبقات المفسرين للسيوطي ٥١، وطبقات المفسرين للداودي ١: ٢٨٣، والمنهج الأحمد ٤: ٣٢٧-٣٢٨.

«الرعاية الصغرى» في الفقه، و «الرعاية الكبرى» وفيها نقول كثيرة جدّا لكنها غير محررة، وكتابا: «الوافي» في أصول الفقه، ومقدمة أصول الدين، وقصيدة طويلة في السنة، وكتاب «صفة المفتي والمستفتي»، وولي نيابة القضاء بالقاهرة.

وولي قضاء المحلة أيضاً. وتفقه به وتخرج عليه جماعة، وحدث بالكثير وعمر وأسن وأضر. وروى عنه الدمياطي، والحارثي، وابنه، والمزي، وأبو الفتح اليعمري، والبرزالي، وغيرهم.

وحدثنا عنه محمد بن أبي القاسم الفارقي الشاهد بالقاهرة.

وتوفي يوم الخميس سادس صفر، سنة خمس وتسعين وستمائة، بالقاهرة[1].

٨٣. المنجى بن عثمان بن أسعد بن المنجى بن بركات بن المؤمل التنوخي المعري الأصل الدمشقي الفقيه الأصولي المفسر النحوي زين الدين، أبو البركات بن عز الدين أبي عمر بن القاضي وجيه الدين أبي المعالي.

ولد في عاشر ذي القعدة، سنة إحدى وثلاثين وستمائة.

وحضر على أبي الحسن بن المقير، وجعفر الهمداني، وسالم بن صصري، وسمع من السخاوي، وابن مسلمة، والقرطبي وجماعة.

وتفقه على أصحاب جده، وأصحاب الشيخ موفق. وقرأ الأصول على كمال الدين التفليسي وغيره. وقرأ النحو على يد ابن مالك، وبرع في ذلك كله، ودرس وأفتى وناظر وصنف، وانتهت إليه رئاسة المذهب بالشام في وقته.

ومن تصانيفه: «شرح المقنع» في أربعة مجلدات، واسمه «الممتع في شرح المقنع» طبع في ستة مجلدات، بتحقيقي في مستهل عام ١٤١٨ هـ[2]، و «تفسير

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٣١-٣٣٢، والمختصر للشطي ٥٩.

(٢) وقد أعيدت طباعته ثانية، بعد نفاذ الطبعة الأولى.

القرآن الكريم» وهو كبير، لكنه لم يبيضه، وألقاه جميعه دروساً، وشرع في «شرح المحصول» ولم يكمله، واختصر نصفه، وله تعاليق كثيرة، ومسودات في الفقه والأصول وغير ذلك لم تبيض.

وكان له في الجامع حلقة للاشتغال والفتوى نحو ثلاثين سنة متبرعاً، لا يتناول على ذلك معلوماً، وكانت له أوراد صالحة من صلاة وذكر، وله إيثار كثير وبر، يفطر عنده الفقراء في بعض الليالي، وفي شهر رمضان كله، وكان حسن الأخلاق، معروفاً بالذكاء وصحة الذهن، وطول النفس في البحث، وحسن الهيئة، جيد المناظرة.

توفي يوم الخميس رابع شعبان، سنة خمس وتسعين وستمائة، بدمشق. وتوفيت زوجته أم محمد ست البهاء بنت الصدر الخجندي ليلة الجمعة خامس الشهر وصلي عليهما عقيب صلاة الجمعة بجامع دمشق، ودفنا بتربة بيت المنجا بسفح قاسيون، رحمهما الله[1].

٨٤. محمد بن عبد القوي بن بدران بن عبد الله المقدسي المرداوي الفقيه المحدث النحوي شمس الدين، أبو عبد الله.

ولد سنة ثلاث وستمائة بمردا.

وسمع الحديث من خطيب مردا، وعثمان بن خطيب القرافة، وابن عبدالهادي، وإبراهيم بن خليل وغيرهم.

وطلب وقرأ بنفسه، وتفقه على الشيخ شمس الدين بن أبي عمر وغيره، وبرع في العربية واللغة، واشتغل ودرس وأفتى وصنف.

---

(١) ترجمته في: البداية والنهاية، لابن كثير ١٣: ٣٤٥، وتاريخ الإسلام للذهبي ٣٤: ١٨٣-١٨٤، والدارس في تاريخ المدارس ٢: ٧٣، والدر المنضد ١: ٤٣٧-٤٣٨، والدليل الشافي على المنهل الصافي، لابن تغري بردي ٢: ٧٤٣، وذيل طبقات الحنابلة ٢: ٣٣٢-٣٣٣، وشذرات الذهب ٥: ٤٣٣، ولحظ الإلحاظ، لابن فهد ٩٢، ومختصر طبقات الحنابلة ١٢٩، والمقصد الأرشد ٣: ٤١، والمنهج الأحمد ٤: ٣٤٧، والنجوم الزاهرة ٧: ٧٧، والمدخل، لابن بدران ٢١١.

قال الذهبي: كان حسن الديانة، دمث الأخلاق، كثير الإفادة، مطرحاً للتكلف، ولي تدريس الصاحبية مدة، وكان يحضر دار الحديث ويشتغل بها وبالجبل، وله حكايات ونوادر، وكان من محاسن الشيوخ، قال: وجلست عنده، وسمعت كلامه، ولي منه إجازة.

وله تصانيف، منها في الفقه: «القصيدة» الطويلة الدالية. وكتاب «مجمع البحرين» لم يتمه، وكتاب «الفروق»، وعمل طبقات للأصحاب، وحدث وروى عنه إسماعيل بن الخباز في مشيخته.

وتوفي في ثاني عشر ربيع الأول، سنة تسع وتسعين وستمائة، ودفن بسفح قاسيون، رحمه الله[1].

٨٥. محمد بن أبي الفتح بن أبي المفضل البعلي الفقيه المحدث النحوي اللغوي شمس الدين، أبو عبد الله.

ولد سنة خمس وأربعين وستمائة.

قال الذهبي: وقال غيره: في أول سنة أربع وأربعين، ببعلبك.

وسمع بها من الفقيه محمد اليونيني، وبدمشق من إبراهيم بن خليل، ومحمد ابن عبد الهادي، وابن عبد الدايم، وعمر الكرماني، وابن مهير البغدادي صاحب ابن بوش، وجماعة من أصحاب الخشوعي، وابن طبرزد وطبقته.

وعني بالحديث، وطلب وقرأ بنفسه، وكتب بخطه، وتفقه على ابن أبي عمر وغيره حتى برع وأفتى، وقرأ العربية واللغة على ابن مالك، ولازمه حتى برع في ذلك.

وصنف تصانيف، منها: كتاب «شرح الجرجانية» في مجلدين، و «شرح الألفية» لابن مالك، وكتاب «المطلع على أبواب المقنع» في شرح غريب ألفاظه

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٤٢-٣٤٣، والشذرات ٧: ٧٨٩، وبرنامج الوادي آشي ١٢٣، والعبر ٥: ٤٠٣، والمعجم المختص ٢٤١، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٨٦، والوافي بالوفيات ٣: ٢٧٨، والنجوم الزاهرة ٨: ١٩٢، والمقصد الأرشد ٢: ٤٥٩، وبغية الوعاة ١: ١٦١، والدارس في تاريخ المدارس ٢: ٨٣، والمنهج الأحمد ٤: ٣٥٧-٣٥٨.

ولغاته، وابتدأ في «شرح الرعاية» في الفقه، لابن حمدان، وله تعاليق كثيرة في الفقه والنحو، وتخاريج كثيرة في الحديث، يروي فيها الحديث بأسانيده، وتكلم عن المتون من جهة الإعراب والفقه وغير ذلك، وخرج لغيره أيضاً.

قال الذهبي: كان إماماً في المذهب والعربية والحديث، غزير الفوائد متقناً، صنف كتباً كثيرة مفيدة، وكان ثقة صالحاً متواضعاً على طريقة السلف، مطرحاً للتكلف في أموره، حسن البشر، حدثنا بدمشق وبعلبك وطرابلس.

وتوفي بالقاهرة، في ثامن عشر المحرم، سنة تسع وسبعمائة بالمدرسة المنصورية بمارستانها[1].

٨٦. أحمد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن مسعود بن عمر الواسطي الحزامي الزاهد القدوة العارف عماد الدين، أبو العباس ابن شيخ الحزاميين.

ولد في حادي عشر أو ثاني عشر ذي الحجة سنة سبع وخمسين وستمائة، بشرقي واسط.

وكان أبوه شيخ الطائفة الأحمدية، ونشأ الشيخ عماد الدين بينهم، وألهمه الله من صغره طلب الحق ومحبته، والنفور عن البدع وأهلها، فاجتمع بالفقهاء بواسط، كالشيخ عز الدين الفاروقي وغيره، وقرأ شيئاً من الفقه على مذهب الشافعي، ثم دخل بغداد، وصحب بها طوائف من الفقهاء، وحج واجتمع بمكة بجماعة منهم.

وأقام بالقاهرة مدة ببعض خوانقها، وخالط طوائف الفقهاء، ولم يسكن قلبه إلى شيء من الطوائف المحدثة، واجتمع بالإسكندرية بالطائفة الشاذلية، فوجد عندهم ما يطلبه من لوايح المعرفة، والمحبة، والسلوك، فأخذ ذلك عنهم،

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٥٦، والشذرات ٨: ٣٨، وبرنامج الوادي آشي ١٣٤، ومعجم الشيوخ ٢: ٣٢٤، والمعجم المختص ٢٧٢، وذيل العبر ٤٧، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٥٠١، والوافي بالوفيات ٤: ٣١٦، والدرر الكامنة ٤: ١٤٠، والمقصد الأرشد ٢: ٤٨٥، وقضاة دمشق ١: ٢٠٧، والمنهج الأحمد ٤: ٣٧٩-٣٨٠.

وانتفع بهم، واقتفى طريقتهم وهديهم، ثم قدم دمشق فرأى الشيخ تقي الدين ابن تيمية، وصاحبه فدله على مطالعة السيرة النبوية، فأقبل على سيرة ابن إسحاق تهذيب ابن هشام فلخصها واختصرها، وأقبل على مطالعة كتب الحديث والسنة والآثار، وتخلى من جميع طرائقه وأحواله وأذواقه وسلوكه، واقتفى آثار الرسول ﷺ وهديه، وطرائقه المأثورة عنه في كتب السنن والآثار، واعتنى بأمر السنة أصولاً وفروعاً، وشرع في الرد على طوائف المبتدعة الذين خالطهم وعرفهم، من الاتحادية وغيرهم، وبين عوراتهم، وكشف أستارهم، وانتقل إلى مذهب الإمام أحمد.

قال ابن رجب: إنه كان يقرأ في «الكافي» على الشيخ مجد الدين الحراني، واختصره في مجلد واحد، سماه «البلغة».

وكان الشيخ تقي الدين ابن تيمية يعظمه ويجله، ويقول عنه: هو جنيد وقته، وكتب إليه كتاباً من مصر أوله «إلى شيخنا الإمام العارف القدوة السالك».

قال الذهبي: كان سيداً عارفاً كبير الشأن منقطعاً إلى الله، وكان ينسخ بالأجرة، ويتقوت، ولا يكاد يقبل من أحد شيئاً إلا في النادر.

صنف أجزاء عديدة في السلوك والسير إلى الله، وفي الرد على الاتحادية والمبتدعة، وكان داعية إلى السنة، ومذهبه مذهب السلف الصالح في الصفات يمرها كما جاءت، وقد انتفع به جماعة صحبوه، ولا أعلم خلف بدمشق في طريقته مثله.

قال ابن رجب: ومن تصانيفه: «شرح منازل السائرين» ولم يتمه، وله نظم حسن في السلوك.

كتب عنه الذهبي والبرزالي، وسمع منه جماعة من شيوخنا وغيرهم، وكان له مشاركة جيدة في العلوم، وعبارة حسنة قوية وفهم جيد وخط حسن في غاية الحسن، وكان معمور الأوقات بالأوراد والعبادات والتصنيف والمطالعة والذكر والفكر، مصروف العناية إلى المراقبة والمحبة والأنس بالله وقطع الشواغل والعوائق

عنه، حيث السير إلى وادي الفناء بالله والبقاء به، كثير اللهج بالأذواق والتجليات والأنوار القلبية، منزوياً عن الناس، لا يجتمع إلا بمن يحبه ويحصل له باجتماعه به منفعة دينية.

ولم يزل على ذلك إلى أن توفي آخر نهار السبت سادس عشر ربيع الآخر، سنة إحدى عشرة، وسبعمائة بالمارستان الصغير بدمشق، وصلي عليه من الغد بالجامع، ودفن بسفح قاسيون، قبالة زاوية السيوفي، رضي الله عنه[1].

٨٧. مسعود بن أحمد بن مسعود بن زيد بن عياش الحارثي البغدادي ثم المصري الفقيه المحدث الحافظ رئيس القضاة سعد الدين، أبو محمد.

وسمع بمصر من الرضي بن البرهان، والنجيب الحراني، وابن علاف، وجماعة من أصحاب البوصيري وطبقته، وبالإسكندرية من عثمان بن عوف، وابن الفرات، وبدمشق من أحمد بن أبي الخير، وأبي زكريا بن الصيرفي وخلق من هذه الطبقة.

وعني بالحديث، وقرأ بنفسه، وكتب بخطه الكثير، وخرج لجماعة من الشيوخ معاجم، منهم: الشيخ شمس الدين بن أبي عمر.

وصنف شرح بعض سنن أبي داود، وخرج لنفسه أمالي، وشرح قطعة من كتاب المقنع في الفقه، من العارية إلى آخر الوصايا[2].

قال الذهبي في معجمه: كان فقيهاً مناظراً مفتياً عالماً بالحديث وفنونه، حسن الكلام عليه وعلى الأسماء.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٥٨، والشذرات ٨: ٤٥، والمختصر ٦٠، وذيول العبر ٦١، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٩٥، ومعجم الشيوخ ١: ٢٩، والوافي بالوفيات ٦: ٢٢١، والدرر الكامنة ١: ٩١، والمنهل الصافي ١: ٢١٠، الدليل الشافي ١: ٢٥، والمقصد الأرشد ١: ٧٣، والمنهج الأحمد ٤: ٣٨٤-٣٨٥.

(٢) لديّ مصورتها وأصلها من دار الكتب المصرية.

وتوفي في سحر يوم الأربعاء رابع عشر ذي الحجة، سنة ٧١١هـ بالقاهرة، ودفن من يومه بالقرافة[١].

٨٨. محمد بن محمود الجيلي نزيل بغداد، المدرس للحنابلة بالبشيرية.

كان فقيهاً فاضلاً، له مصنف في الفقه سماه «الكفاية» لم يتمه[٢].

٨٩. نجم الدين الطوفي:

سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفي الصرصري ثم البغدادي الفقيه الأصولي المتفنن نجم الدين، أبو الربيع.

ولد سنة بضع وسبعين وستمائة بطوفي.

وتردد إلى صرصر وتفقه بها، ودخل بغداد وقرأ على فضلائها، وسمع بها الحديث من جماعة، وسافر إلى دمشق وسمع بها الحديث، ولقي الشيخ تقي الدين بن تيمية وغيره وجالسهم، ثم سافر إلى مصر فسمع بها من القاضي سعد الدين الحارثي، وقرأ على أبي حيان النحوي مختصره لكتاب سيبويه، وجاور بالحرمين، وسمع وقرأ بهما الكثير، وأقام بالقاهرة مدة.

ويقال: إن له بقوص خزانة كتب من تصانيفه، وامتحن في آخر عمره وصرف عن جميع ما كان بيده من المدارس، وحبس أياماً، ثم أطلق، فخرج إلى قوص، ثم حج سنة أربع عشرة وجاور سنة خمس عشرة وسبعمائة، ثم حج

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٦٢، والشذرات ٨: ٥٣، وذيول العبر ٦٤، ومعجم الشيوخ ٢: ٣٣٩، والمعجم المختص ٢٨١، وتذكرة الحفاظ ٤: ١٤٩٥، والدرر الكامنة ٤: ٣٤٧، والنجوم الزاهرة ٩: ٢٢١، والمقصد الأرشد ٣: ٢٩، وطبقات الحفاظ ٥١٩، والمنهج الأحمد ٤: ٣٨٥-٣٨٦.

(٢) ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة ٢: ٣٧٦، وشذرات الذهب ٨: ١١، والمنهج الأحمد ٥: ١٤.

ونزل إلى الشام، فأدركه الأجل في بلد سيدنا الخليل عليه السلام، في رجب، سنة ست عشرة وسبعمائة[1].

٩٠. شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية.

تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراني نزيل دمشق الشيخ الإمام العالم المحقق الحافظ المجتهد المحدث المفسر القدوة الزاهد نادرة العصر شيخ الإسلام قدوة الأنام علامة الزمان صاحب التصانيف التي لم يسبق إلى مثلها، وشهرته تغني عن الإطناب في ذكره.

ولد بحران، يوم الاثنين عاشر ربيع الأول، سنة إحدى وستين وستمائة.

وقدم والده به وبأخويه إلى دمشق، سنة سبع وستين وستمائة، وكانوا قد خرجوا من حران مهاجرين بسبب التتار، فأخذ الفقه والأصول عن والده، وسمع عن خلق كثيرين، منهم الشيخ شمس الدين بن قدامة، والشيخ زين الدين بن المنجا، والمجد بن عساكر، وأخذ العربية عن ابن عبد القوي، ثم أخذ كتاب سيبويه فتأمله وفهمه، وعني بالحديث، وسمع الكتب الستة والمسند مرات، وأقبل على تفسير القرآن الكريم فبرز فيه، وأحكم أصول الفقه والفرائض والحساب والجبر والمقابلة وغير ذلك.

ونظر في الكلام والفلسفة وبرز في ذلك على أهله، ورد على رؤسائهم وأكابرهم، ومهر في هذه الفضائل، وتأهل للتدريس والفتوى وله دون العشرين سنة، وتضلع في علم الحديث وحفظه حتى قالوا: كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث، وإذا تكلم في علم ظن سامعه أنه لا يعرف غيره.

وكلامه في تصانيفه كله عجائب، وكان يكتب في اليوم والليلة نحو أربع كراريس، وكتب الحموية في قعدة واحدة، وهي أزيد من ذلك، وقد درس بالسكرية والحنبلية في دمشق.

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٦٦، والمقصد الأرشد ١: ٤٤٦، والدرر الكامنة ٢: ١٥٤، وقضاة دمشق ١: ٥٩٩، وشذرات الذهب ٨: ٧٠، والمنهج الأحمد ٥: ٥-٧.

وألف في أكثر العلوم التآليف العديدة، وصنف التصانيف المفيدة، في التفسير والفقه والأصول والحديث والكلام والردود على الفرق الضالة والمبتدعة.

وله الفتاوي المفصلة في حل المسائل المعضلة، ومن أعيان مصنفاته كتاب الإيمان مجلد، وكتاب الاستقامة مجلدان، وجواب الاعتراضات المصرية على الفتاوي الحموية أربعة مجلدات، وبيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ستة مجلدات كبار، وكتاب المحنة المصرية مجلدان، والمسائل الإسكندرية مجلد، والفتاوي المصرية سبعة مجلدات، وكلها ما عدا كتاب الإيمان كان صنفها في السجن، وهو في مصر، في مدة سبع سنين.

وكتب معها أكثر من مائة لفة ورق أيضاً، كتاب دَرْء تعارض العقل والنقل أربعة مجلدات كبار، والجواب عما أورده الشيخ كمال الدين الشريشي على هذا الكتاب نحو مجلد، وكتاب منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية أربعة مجلدات، والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح مجلدان، وشرح أول المحصل للرازي مجلد، وشرح بضع عشرة مسألة من الأربعين للرازي مجلدان، والرد على المنطقيين مجلد كبير، والرد على البكري في مسألة الاستغاثة مجلد، والرد على أهل كسروان الروافض مجلدان، والرد على من قال: إن معجزات الأنبياء قوى نفسانية مجلد، وشرح عقيدة الأصفهاني مجلد، وشرح العمدة للشيخ موفق الدين كتب منه أربعة مجلدات، وتعليقة على المحرر في عدة مجلدات، والصارم المسلول على شاتم الرسول مجلد، وبيان الدليل على بطلان التحليل مجلد، واقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم مجلد، والتحرير في مسألة حفير مجلد، والرد على من رد عليه في مسألة الطلاق ثلاثة مجلدات، وكتاب تحقيق الفرقان بين الطلاق والأيمان مجلد كبير، والرد على الأخنائي في مسألة الزيارة مجلد، وأما القواعد المتوسطة والصغار وأجوبة الفتاوي فلا يمكن الإحاطة بها لكثرتها وانتشارها وتفرقها، ومن أشهرها: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، والفرقان بين الحق والبطلان، والسياسة الشرعية

في إصلاح الراعي والرعية ، ورفع الملام عن الأئمة الأعلام ، وكل منها مجلد لطيف .

وله اختيارات مشهورة انفرد بها عن مذهبه ، بل عن المذاهب الأربعة .

وقد قام على الشيخ خلق من علماء مصر والشام قياماً لا مزيد عليه ، فجرى بينه وبينهم حملات حربية ، ووقعات شامية ومصرية ، وهي كثيرة ، فمنها أنه امتحن سنة خمس وسبعمائة بالسؤال عن معتقده بأمر السلطان ، فجمع نائبه القضاة والعلماء بالقصر ، وأحضر الشيخ وسأله عن ذلك ، فبعث الشيخ فأحضر من داره العقيدة الواسطية فقرأوها في ثلاثة مجالس ، ووقع الاتفاق على أنها عقيدة سنية سلفية ، ثم تعصب عليه جماعة في مصر ، فطلبه ابن مخلوق قاضي المالكية إلى القاهرة على البريد ، فوصلها في حادي عشر رمضان من السنة المذكورة ، وحبس بالقلعة ، وعقد له مجلس ، فلم يثبت عليه شيء ، ثم حبس هو وأخوه شرف الدين في برج .

ويقال : إن شرف الدين هذا ابتهل ودعا الله عليهم ، فمنعه الشيخ ؛ وقال له : بل قل: اللهم هب لهم نوراً يهتدون به .

وفي ربيع الأول ، سنة سبع وسبعمائة ، أطلق الشيخ من السجن ، فأقام بمصر يقرئ العلم ويجتمع عليه الخلق ، ثم حصلت منازعة بينه وبين جماعة من الصوفية فحبس ، ثم أخرج إلى الإسكندرية إلى برج حسن ، ولما تولى الملك الناصر محمد بن قلاوون في شوال ، سنة تسع وسبعمائة ، أحضر الشيخ إلى القاهرة ، وأكرمه إكراماً زائداً ، وتلقاه في مجلس حافل فيه القضاة والفقهاء وأعيان الدولة ، وسكن الشيخ بالقاهرة والناس يترددون إليه ، ثم قدم دمشق هو وأخوه شرف الدين عبد الله وزين الدين عبدالرحمن عام اثني عشر وسبعمائة بنية الجهاد لما قدم السلطان لكشف التتار ، فخرج خلق كثير لتلقيه ، وسر الناس بمقدمه .

وفي سنة ثمان عشرة وسبعمائة ورد من السلطان أمر يمنعه من الفتوى في مسألة الطلاق ، وعقد له مجلس بدار السعادة ، ثم عقد له ثانية ، ثم ثالثة وحبس بالقلعة ، ثم حبس مرة أخرى ، ومنع بسبب ذلك من الفتيا مطلقاً ، فأقام مدة يفتي

بلسانه ويقول: لا يسعني كتم العلم، ثم تكلموا معه في مسألة المنع من السفر إلى قبور الأنبياء والصالحين، وأفتى قضاة مصر الأربعة بحبسه، فحبس بقلعة دمشق سنتين وأشهراً، حتى مات، رحمه الله.

وقد بقي مدة في القلعة يكتب العلم ويصنفه، ويرسل إلى أصحابه الرسائل حتى إنه قال: قد فتح الله علي بهذا الحصن هذه المرة معاني القرآن ومن أصول العلم بأشياء مات كثير من أهل العلم يتمنونها، ثم إنه منع من الكتابة ولم يترك عنده دواة ولا قلم ولا ورق، فأقبل على التلاوة والتهجد والتذكر.

وقال مرة: ما يصنع أعدائي بي، إن بستاني في صدري أين رحت فهو معي، إن حبسي خلوة، وقتلي شهادة، وإخراجي من بلدي سياحة، ولما دخل القلعة وصار داخل سورها نظر إليه وقال: ﴿فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب﴾[1].

وقد حدث الشيخ كثيراً، وسمع منه خلق من الحفاظ وغيرهم، من الحديث ومن تصانيفه. وبالجملة فكان الشيخ لمزيد علمه لا تقوى على مناظرته الخصوم، ولشدة لهجته لا يثبت على عشرته أحد إلا قليلاً، ولم يل الشيخ شيئاً من الولايات مع تأهله لذلك وتمكنه، بل كان متقللاً زاهداً قانعاً باليسير إلى آخر حياته.

وكان دخوله القلعة في شعبان، سنة ست وعشرين، وتوفي بها ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة، سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، بعد أن مرض بضعة وعشرين يوماً[2].

(١) سورة الحديد، الآية ١٣.

(٢) ترجمته في: الذيل ٢: ٣٨٧-٤٠٨، والمختصر ٦٠-٦٦.

٩١. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي، ثم الدمشقي الفقيه الأصولي المفسر النحوي العارف شمس الدين، أبو عبد الله ابن قيم الجوزية.

سمع من القاضي تقي الدين سليمان، وناظمة بنت جوهر، وعيسى المعظم، وأبي بكر بن عبدالدايم وجماعة.

وتفقه في المذهب، وأفتى ولازم الشيخ تقي الدين، وأخذ عنه وتفنن في علوم الإسلام، وصنف في شتى علومه، ومن مصنفاته: «تهذيب سنن أبي داود» و «شرح منازل السائرين» واسمه: مدارج السالكين، وكتاب «عقد لحكم الأحياء بين الكلام الطيب والعمل الصالح المرفوع إلى رب السماء»، وكتاب «زاد المسافرين إلى منازل السعداء في هدي خاتم الأنبياء»، وكتاب «زاد المعاد في هدي خير العباد»، وكتاب «الطرق الحكمية»، و«رفع اليدين في الصلاة»، وكتاب «الكبائر»، و«حكم تارك الصلاة»، وكتاب «أمثال القرآن»، وكتاب «الطاعون» وغيرها كثير من المصنفات العظيمة.

وقد توفي، رحمه الله، سنة ٧٥١ هـ[1].

٩٢. عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن أبي البركات بن مكي بن أحمد الزريراتي ثم البغدادي الإمام فقيه العراق ومفتي الآفاق تقي الدين، أبو بكر.

ولد في جمادى الآخرة، سنة ثمان وستين وستمائة.

وحفظ القرآن وله سبع سنين، وسمع الحديث من إسماعيل بن الطبال، ومحمد بن ناصر بن حلاوة، وأبي عنان الطيبي، وست الملوك فاطمة بنت أبي

---

(١) ترجمته في: الطبقات ٢: ٤٤٧، ومختصره ١١٤، والذيل ٢: ٤٤٧-٤٥٢، والمعجم المختص للذهبي ٨٨، والوافي بالوفيات ٢: ٢٧٠، درة الأسلاك ١٨٩، والبداية والنهاية ١٤: ٢٣٤، والدرر الكامنة ٤: ٢١، والنجوم الزاهرة ١٠: ٢٤٩، طبقات المفسرين ٢: ٩٠، والشذرات ٦: ١٦٨، والبدر الطالع ٢: ١٤٣.

البدر وغيرهم. وتفقه ببغداد على جماعة، منهم: الشيخ مفيد الدين الحربي وغيره.

ثم ارتحل إلى دمشق فقرأ المذهب على الشيخ زين الدين بن المنجا، والشيخ مجد الدين الحراني، ثم عاد إلى بلده، وبرع في الفقه وأصوله، ومعرفة المذهب والخلاف والفرائض ومتعلقاتها، والرجال والتواريخ واللغة العربية وغير ذلك.

وانتهت إليه معرفة الفقه بالعراق، ومن محفوظاته في المذهب: كتاب «الخرقي»، و «الهداية» لأبي الخطاب، وذكر أنه طالع «المغني» للشيخ موفق الدين ثلاثاً وعشرين مرة، وكان يستحضر كثيراً منه أو أكثره، وعلق عليه حواشي وفوائد، وشرع في شرح «المحرر» فكتب من أوله قطعة، وولي القضاء، ودرس بالبشرية، ثم المستنصرية واستمر فيها إلى حين وفاته.

وكان يورد دروساً مطولة فصيحة منقحة، وله اليد الطولى في المناظرة والبحث وكثرة النقل، ومعرفة مذاهب الناس، وانتهت إليه رياسة العلم ببغداد من غير مدافع.

وأقر له الموافق والمخالف، وكان الفقهاء من سائر الطوائف يجتمعون به يستفيدون منه في مذاهبهم، ويتأدبون معه ويرجعون إلى قوله ونقله، ويردهم عن فتاواهم فيذعنون له ويرجعون إلى ما يقوله، ويعترفون له بإفادتهم في مذاهبهم، حتى ابن المطهر شيخ الشيعة: كان الشيخ تقي الدين يبين له خطأه في نقله لمذهب الشيعة، فيذعن له.

وقال له مرة بعض أئمة الشافعية: أنت اليوم شيخ الطوائف ببغداد.

وقال العلامة الشيخ شمس الدين البرزبي والد الشيخ شمس الدين مدرس المستنصرية: ما درس أحد بالمستنصرية منذ فتحت إلى الآن أفقه منه.

ويوم وفاته قال الشيخ شهاب الدين عبدالرحمن بن عسكر شيخ المالكية: لم يبق ببغداد من يراجع في علوم الدين مثله.

قرأ عليه جماعة من الفقهاء، وتخرج به أئمة، وأجاز لجماعة وما أظنه حدث، وكان في مبدأ أمره متزهداً قبل دخوله في القضاء، وكان ذا جلالة

ومهابة وحسن شكل ولباس وهيئة وذكاء مفرط ولطف وكيس ومروءة وتلطف بالطلبة وعفة وصيانة في حكمة، وركبه دين في آخر عمره.

توفي ليلة ثاني عشرين جمادى الأولى، سنة تسع وعشرين وسبعمائة، وصلي عليه من الغد بالمستنصرية، وحضره خلق كثير، ودفن بمقبرة الإمام أحمد[1].

٩٣. الحسين بن يوسف بن محمد بن أبي السري الدُّجَيْلي ثم البغدادي الفقيه المقرئ الفرضي النحوي الأديب سراج الدين، أبو عبد الله.

ولد سنة أربع وستين وستمائة.

وحفظ القرآن في صباه، ويقال: إنه تلقن سورة البقرة في مجلسين، والحواميم في سبعة أيام.

وسمع الحديث ببغداد من إسماعيل بن الطبال، ومفيد الدين الحربي الضرير، وابن الدواليبي وغيرهم.

وبدمشق من أبي الفتح البعلي، والمزي الحافظ وغيرهما، وله إجازة من الكمال البزار، وعبد الحميد بن الزجاج، وجماعة من القدماء، وحفظ كتباً في العلوم منها: «المقنع» في الفقه، و«الشاطبية»، و«الألفيتان» في النحو، و«مقامات الحريري»، و«عروض ابن الحاجب»، و«الدريدية»، ومقدمة في الحساب، وقرأ الأصلين، وعني بالعربية واللغة وعلوم الأدب.

وتفقه على الزَّرِيْراتي، وكان في مبدأ أمره يسلك طريق الزهد والتقشف البليغ، والعبادة الكثيرة، ثم فتحت عليه الدنيا، وكان له مع ذلك أوراد ونوافل.

وصنف كتاب «الوجيز» في الفقه، وعرضه على شيخه الزريراتي، فكتب له عليه: ألْفيتُه كتاباً وجيزاً كما وسمه، جامعاً لمسائل كثيرة، وفوائد غزيرة، قلَّ أن يجتمع مثلها في أمثاله، أو يتهيّأ لمصنِّفٍ أن ينسجَ على منواله. وصنف كتاباً في

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٤١٠-٤١٢.

أصول الدين، وكتاب «نزهة الناظرين وتنبيه الغافلين»، وله قصيدة لامية في الفرائض.

وكان خيراً فاضلاً متمسكاً بالسنة، كثير الذكاء حسن الشكل ودمث الأخلاق متواضعاً، اشتغل عليه جماعة، وانتفعوا به في الفقه وفي الفرائض، منهم: يوسف الرمدي.

توفي ليلة السبت سادس ربيع الأول، سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة، ودفن بالشهيد، وهي قرية من أعمال دُجَيْل[1].

٩٤. عبدالرحمن بن محمود بن عُبيدان البعلي الفقيه الزاهد العارف زين الدين، أبو الفرج.

ولد سنة خمس وسبعين وستمائة.

وسمع الحديث، وتفقه على يد الشيخ تقي الدين وغيره، وبرع وأفتى، وكان إماماً عارفاً بالفقه وغوامضه، والأصول والحديث والعربية، زاهداً عابداً ورعاً، صحب الشيخ عماد الدين الواسطي.

وكان أكثر إقامة الشيخ زين الدين بدمشق، يعيد بالمدارس ويتصدى للاشتغال والإفادة وإقراء الحديث والفقه وأصوله، وانتفع به جماعة، وتخرجوا به، منهم: الإمام العلامة عز الدين حمزة بن شيخ السلامية وغيره.

وصنف كتاباً في الأحكام على أبواب «المقنع» سماه «المطلع» وشرح قطعة من أول «المقنع»، وجمع «زوائد المحرر على المقنع».

وتوفي سنة ٧٣٤ هـ[2].

٩٥. عبد المؤمن بن عبد الحق بن عبد الله بن علي بن مسعود

---

(١) **ترجمته في**: الذيل ٢: ٤١٧، والشذرات ٦: ٩٩، والمقصد الأرشد ١: ٣٤٩، والدر المنضد ٤٣، والمنهج الأحمد ٥: ٥٥-٥٦.

(٢) **ترجمته في**: الذيل ٢: ٤٢٣، والشذرات ٦: ١٠٧، والبداية والنهاية ١٤: ١٦٨، والدرر الكامنة ٢: ٣٤٧، والمنهج الأحمد ٥: ٦١-٦٢.

القطيعي الأصل البغدادي الفقيه الإمام الفرضي المتقن صفي الدين ، أبو الفضائل ابن الخطيب كمال الدين أبي محمد ، وكان والده خطيباً بجامع ابن عبد المطلب ببغداد احتساباً ، وكان جده يعرف بابن شمائل .

ولد الشيخ صفي الدين في سابع عشرى جمادى الآخرة ، سنة ثمان وخمسين وستمائة ، ببغداد .

وسمع بها الحديث من عبد الصمد بن أبي الجيش ، وأبي الفضل بن الدباب ، والكمال البزار ، وابن الكسار وغيرهم .

وسمع بدمشق من الشرف أحمد بن هبة الله بن عساكر ، وست الأهل بنت علوان ، وجماعة .

وبمكة من الفخر التوريزي ، وأجاز له ابن النجاري ، وأحمد بن شيبان ، وزينب بنت مكي ، وابن وضاح ، وخلق من أهل الشام ومصر والعراق .

وتفقه على أبي طالب عبدالرحمن بن عمر البصري ، ولازمه حتى برع وأفتى ومهر في علم الفرائض والحساب والجبر والمقابلة والهندسة والمساحة ونحو ذلك .

واشتغل في أول عمره بعد الفقه بالكتابة والأعمال الديوانية مدة ، ثم ترك ذلك وأقبل على العلم ولازمه مدة ، مطالعة وكتابة وتصنيفاً وتدريساً واشتغالاً وإفتاء ، إلى حين وفاته .

وكتب الكثير بخطه الحسن المليح الحلو ، وكان ذا ذهن حاد ، وذكاء وفطنة ، وعنده خميرة جيدة من أول عمره في العلم ، فأقبل أخيراً على التصنيف ، فصنف في علوم كثيرة ، منها : ما لم يكن سبق له فيها اشتغال ، وصنف في الفقه والأصلين والجدل والحساب والفرائض والوصايا ، وفي التاريخ والحديث والطب وغير ذلك ، واختصر كتباً كثيرة .

فمن تصانيفه: «شرح المحرر» في الفقه ستة مجلدات، و «شرح العمدة» في الفقه مجلدان، و «إدراك الغاية في اختصار الهداية» في الفقه مجلد لطيف، وشرحه في أربعة مجلدات، و «شرح المسائل الحسابية» من «الرعاية الكبرى» لابن حمدان مجلد لطيف، و «تلخيص المنقح في الجدل»، و «تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل»، و «تسهيل الوصول إلى علم الأصول»، و «قواعد الأصول ومعاقد الفصول»، و «اللامع المغيث في علم المواريث»، و «أسرار المواريث» جزء تكلم فيه على حكم الأرث ومصالحه، واختصر «تاريخ الطبري» في أربعة مجلدات، واختصر «الرد على الرافضي» للشيخ تقي الدين بن تيمية في مجلدين لطيفين، واختصر «معجم البلدان» لياقوت الحموي وغير ذلك.

وعني بالحديث فنسخ واستنسخ كثيراً من أجزائه، وخرج لنفسه معجماً لشيوخه بالسماع والإجازة عن نحو ثلاثمائة شيخ وأكثرهم بالإجازة، وتكلم فيه على أحوالهم ووفياتهم، واستعان في معرفة أحوال الشاميين بالذهبي والبرزالي، وحدث به وبكثير من مسموعاته وغيرها بالإجازة، وسمع منه خلق كثيرون، ودرس بالمدرسة البشيرية للحنابلة.

توفي رحمه الله ليلة الجمعة عاشر صفر، سنة تسع وثلاثين وسبعمائة وصلي عليه من الغد، وكانت جنازته مشهودة، رحمه الله تعالى[1].

٩٦.عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن إسماعيل الزَّرِيْراني البغدادي الفقيه الإمام شرف الدين، أبو محمد بن شيخ العراق تقي الدين أبي بكر.

ولد ببغداد ونشأ بها، وقرأ القرآن، وحفظ «المحرر»، وسمع الحديث واشتغل به، ثم رحل إلى دمشق فسمع بها من زينب بنت الكمال، وجماعة من أصحاب ابن عبد الدائم، وخطيب مردا وطبقتهما.

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٤٢٨، والشذرات ٦: ١٢١، وذيول العبر ١: ٢٠٤، والدرر الكامنة ٢: ٤١٨، والمقصد الأرشد ٢: ١٦٧، والرد الوافر ١٠٩، والمنهج الأحمد ٥: ٦٦-٦٩.

وارتحل إلى مصر، وسمع بها من مسندها يحيى بن المصري وغيره، ولقي بها أبا حيان وغيره. ومن مصنفاته كتاب «مختصر الفروق»[1]، للسامري.

توفي يوم الثلاثاء ثاني عشر ذي الحجة، سنة ٧٤١ هـ. ودفن عند والده بمقبرة الإمام أحمد، وله من العمر نحو الثلاثين سنة، رحمه الله[2].

٩٧. شمس الدين بن رمضان المرتب، الفقيه الأصولي، مولده سنة ٦٦٦هـ.

اختصر المذهب من المغني، وتطاول زمن الزريراتي لتدريس المستنصرية، واشتغل عليه جماعة في الأصول والفروع[3].

٩٨. محمد بن أحمد بن عبدالهادي بن عبدالحميد بن عبدالهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الأصل ثم الصالحي ثم المقرئ الفقيه المحدث الحافظ الناقد النحوي المتفنن شمس الدين، أبو عبد الله بن العماد بن العباس.

ولد في رجب سنة أربع وسبعمائة.

وقرأ بالقراءات، وسمع الكثير من القاضي أبي الفضل سليمان بن حمزة، وأبي بكر بن عبد الدايم، وعيسى المطعم، والحجار، وزينب بنت الكمال، وخلق كثير، وعني بالحديث وفنونه، وبرع في ذلك، وتفقه في المذهب، وأفتى، وبرع في العربية، ولازم الشيخ تقي الدين بن تيمية مدة، وقرأ عليه قطعة من الأربعين في أصول الدين، للرازي.

---

(١) واسمه «إيضاح الدلائل في الفروق بين المسائل» وقد حصل به د/عمر بن محمد السبيّل على درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى، وقام معهد البحوث العلمية بالجامعة بنشره عام ١٤١٤هـ في مجلدين.

(٢) ترجمته في: الذيل ٢: ٤٣٥، والدرر الكامنة ٢: ٣٥٧، وشذرات الذهب ٨: ٢٢٨، والمنهج الأحمد ٥: ٧٦-٧٧.

(٣) ترجمته في: الذيل ٢: ٤٣١-٤٣٢.

قرأ الفقه على الشيخ مجد الدين الحراني، ولازم أبا الحجاج المزي الحافظ حتى برع عليه في الرجال، وأخذ عن الذهبي وغيره.

وقد ذكره الذهبي في طبقات الحفاظ قال: ولد سنة خمس أو ست وسبعمائة، واعتنى بالرجال والعلل، وبرع وجمع وتصدى للإفادة والاشتغال في القراءة والحديث والفقه والأصلين والنحو، وله توسع في العلوم وذهن سيال.

وذكره في معجمه المختص وقال: عني بفنون الحديث ومعرفة رجاله، وذهنه مليح، وله عدة محفوظات وتآليف وتعاليق مفيدة، كتب عني واستفدت منه قال: وقد سمعت منه حديثاً يوم درسه بالصدرية، ثم قال: أخبرنا المزي إجازة أخبرنا أبو عبد الله السروجي أخبرنا ابن عبد الهادي، ودرس الحديث وبغيرها بالسفح، وكتب بخطه الحسن المتقن الكثير، وصنف تصانيف كثيرة بعضها كملت وبعضها لم يكمله، لهجوم المنية عليه في سن الأربعين؛ فمن تصانيفه: «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق» لابن الجوزي مجلدان، و «الأحكام الكبرى» المرتبة على أحكام الحافظ الضياء كمل منها سبعة مجلدات، و «الرد على أبي بكر الخطيب الحافظ في مسألة الجهر بالبسملة» مجلد، و «المحرر في الأحكام» مجلد، و «فصل النزاع بين الخصوم في الكلام على أحاديث: أفطر الحاجم والمحجوم» مجلد لطيف، و «الكلام على أحاديث مس الذكر» جزء كبير، و «الكلام على أحاديث البحر: هو الطهور ماؤه» جزء كبير، و «الكلام على أحاديث القلتين» جزء، و «الكلام على حديث معاذ في الحكم بالرأي» جزء كبير، والكلام على حديث: «أصحابي كالنجوم» جزء، والكلام على حديث أبي سفيان: «ثلاث أعطيتهن يا رسول الله»، والرد على ابن حزم في قوله إنه موضوع، وكتاب «العمدة» في الحفاظ كمل منه مجلدان، و «تعليقة في الثقات» كمل منه مجلدان، والكلام على أحاديث «مختصر ابن الحاجب» مختصر ومطول، الكلام على أحاديث كثيرة فيها ضعف من «المستدرك» للحاكم، وأحاديث الصلاة على النبي ﷺ جزء منتقى من «مختصر المختصر» لابن خزيمة، ومناقشته على أحاديث أخرجها فيه فيها مقال مجلد،

والكلام على «أحاديث الزيارة» جزء، ومصنف «في الزيارة» مجلد، والكلام على أحاديث «محلل السباق» جزء، وجزء في «مسافة القصر»، وجزء في قوله: «لمسجد أسس على التقوى»، وجزء في أحاديث «الجمع بين الصلاتين في الحضر»، و «الإعلام في ذكر مشايخ الأئمة الأعلام»، وأصحاب الكتب الستة، وعدة أجزاء، والكلام على حديث «الطواف بالبيت صلاة»، و «جزء كبير في مولد النبي ﷺ»، وتعليقة على «سنن البيهقي الكبرى» كمل منها مجلدان، وجزء كبير في «المعجزات والكرامات»، وجزء في «تحريم الربا»، وجزء في «تملك الأب من مال ولده ما شاء»، وجزء في «العقيقة»، وجزء في «الأكل من الثمار التي لا حائط عليها»، و «الرد على ألْكيا الهرَّاسي» جزء كبير، و «ترجمة الشيخ تقي الدين بن تيمية» مجلد، و «منتقى من تهذيب الكمال للمزي» كمل منه خمسة أجزاء، و «إقامة البرهان على عدم وجوب صوم يوم الثلاثين من شعبان» جزء، وجزء في «فضائل الحسن البصري» رضي الله عنه، و «جزء في حجب الأم بالإخوة وأنها تحجب بدون ثلاثة»، و «في الصبر» جزء، و «في فضائل الشام»، و «صلاة التراويح» جزء كبير، والكلام على أحاديث و «لبس الخفين للمحرم» جزء كبير، وجزء في «صفة الجنة»، وجزء في «المراسيل»، وجزء في مسألة «الجد والإخوة»، و «منتخب من مسند الإمام أحمد» مجلدان، و «منتخب من سنن البيهقي» مجلد، و «منتخب من سنن أبي داود» مجلد لطيف، و «تعليقة على التسهيل في النحو» كمل منها مجلدان، وجزء في الكلام على حديث «أفرضكم زيد»، وأحاديث «حياة الأنبياء في قبورهم» جزء، وتعليقة على «العلل» لابن أبي حاتم كمل منها مجلدان، وتعليقة على «الأحكام» لأبي البركات ابن تيمية لم تكمل، و «منتقى من علل الدارقطني» مجلد، و جزء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، و «شرح لألفية ابن مالك» جزء، وما أخذ على تصانيف أبي عبد الله الذهبي الحافظ شيخه عدة أجزاء. حواشي على كتاب «الإلمام»، جزء في الرد على أبي حيان النحوي فيما رده على ابن مالك وأخطأ فيه، وجزء في «اجتماع

الضميرين»، وجزء «في تحقيق الهمز والإبدال في القراءات»، وله رد على ابن طاهر، وابن دحية وغيرهما، وتعاليق كثيرة في الفقه وأصوله والحديث، ومنتخبات كثيرة في أنواع العلم، وحدث بشيء من مسموعاته، وسمع منه غير واحد.

توفي الحافظ أبو عبد الله في عاشر جمادي الأولى، سنة أربع وأربعين وسبعمائة، ودفن بسفح قاسيون، وشيعه خلق كثير، وتأسفوا عليه، رحمه الله تعالى[1].

٩٩.محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي الفرج بن أبي الحسن بن سرايا بن الوليد الحراني نزيل مصر الفقيه القاضي بدر الدين، أبو عبد الله ويعرف بابن الحبال.

ولد بعد السبعين وستمائة تقريباً.

وسمع من العز الحراني، وابن خطيب المزة، والشيخ نجم الدين بن حمدان وغيرهم، وتفقه وبرع وأفتى وأعاد بعدة مدارس، وناب في الحكم بظاهر القاهرة.

وصنف تصانيف عديدة، منها: «شرح الخرقي» وهو مختصر جدّا، وكتاب «الفنون»، وحدث وروى عنه جماعة، منهم «ابن رافع»، وكان حسن المناظرة لين الجانب لطيف الذات ذا ذهن ثاقب.

توفي في تاسع عشر ربيع الآخر، سنة تسع وأربعين وسبعمائة[2].

١٠٠.أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن

(١) **ترجمته في:** ذيل العبر ٢: ٢٣٨، والبداية والنهاية ١٤: ٢١٠، والذيل ٢: ٤٣٦، والوفيات لابن رافع ١: ٤٥٧، والدرر الكامنة ٣: ٢٣١، والمقصد الأرشد ٢: ٣٦٠، والدارس في تاريخ المدارس ٢: ٨٨، وقضاة دمشق ١: ٢٩، والمنهج الأحمد ٥: ٧٧-٨٠.

(٢) **ترجمته في:** الذيل ٢: ٤٤٢، والمقصد الأرشد ٢: ٣٦١، والدرر الكامنة ٣: ٣٢٩، والدر المنضد ٤٥، والمنهج الأحمد ٥: ٨٤.

يوسف بن محمد بن قدامة الحنبلي يلقب عماد الدين هو وأبوه وجده، وهو والد الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الهادي مات قبله بثمان سنين، وولد هو سنة ٦٧١هـ.

وسمع من أبي عمرو بن شيبان، والفخر علي، وزينب بنت مكي وغيرهم.

وحدث عنه ولده وابن رافع والحسين وآخرون، وكان زاهداً عاقلاً. مات في ٤ صفر، سنة ٧٥٢ هـ(١).

١٠١.يوسف بن محمد بن مسعود بن محمد العبادي السُّرَّمرِّي الدمشقي جمال الدين، أبو المظفر.

سمع ببغداد من الصقعبي عبدالمؤمن، واللقوقي وغيرهما.

برع في العربية والفرائض.

وله العديد من المؤلفات، منها: «الفوائد السرمرية من المشيخة البدرية» و«الحمية الإسلامية في الانتصار لمذهب ابن تيمية» وله أيضاً «الأرجوزة الجليلة في الفوائد الحنبلية» ونظم مختصر ابن رزين، و«إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة» و«الخصائص النبوية» وغيرها.

ومات في ١١، جمادى الأولى، سنة ٧٧٦ هـ(٢).

١٠٢.محمد بن مفلح بن محمد بن مُفرِّج المقدسي الرَّامِيني ثم الصالحي الإمام العلامة شيخ الإسلام وزين الحفّاظ

---

(١) **ترجمته في**: الدرر الكامنة للعسقلاني ١: ٢٠٨، والسحب الوابلة ١: ١٨٣، والوفيات لابن رافع ٢: ١٣٧، وذيول العبر ٢٨٥، والذيل التام ١: ١٢١، والقلائد الجوهرية ٢: ٤١٩، والدر المنضد ٤٥، والمنهج الأحمد ٥: ٩٨-٩٩.

(٢) **ترجمته في**: المنهج الأحمد ٥:١٤٣، ومختصره ١٦٤، وإنباء الغمر ١: ١٠٢، والدرر الكامنة ٥: ٢٤٩، والمشيخة الباسمة ٢٧، وذيل تذكرة الحفاظ ١٦٠-١٦١، والرد الوافر ٢١٦، والتبيان ١٥٧، والشذرات ٦: ٢٤٩، وفهرس الفهارس ٢: ٩٢٥-٩٢٦، والأعلام ٨: ٢٥١.

الأعلام.

ولد سنة سبع، أو عشر، أو اثنتي عشرة، بعد السبعمائة.

وقرأ القرآن وهو صغير، وسمع من عيسى المطعم وغيره، ولازم القاضي شمس الدين بن المسلم، وقرأ عليه الفقه، وقرأ النحو والأصول على القاضي برهان الدين الزرعي. وسمع من الحجار وطبقته، وكان يتردد إلى ابن الفويرة والقحفازي النحويين، وإلى المزي والذهبي ونقل عنهما كثيراً، وكانا يعظمانه وكذلك الشيخ تقي الدين السبكي، الذي كان يثني عليه ويقول: ما رأيت أفقه منه. وتفقه في المذهب حتى برع فيه، ودرس وأفتى وصنف وحدث وأفاد، وناب في الحكم من رئيس القضاة جمال الدين المرداوي، وتزوج ابنته، ورزق منها بسبعة أولاد، أربعة ذكور وهم: رئيس القضاة تقي الدين إبراهيم، والشيخ شرف الدين عبد الله، والشيخ زين الدين عبدالرحمن، والشيخ شهاب الدين أحمد، وكان بارعاً فاضلاً متقناً ولا سيما الفقه، فكان غاية في مذهب الإمام أحمد، وكان ذا زهد وعبادة وتعفف وصيانة وورع ودين متين، ولازم الشيخ تقي الدين بن تيمية إلى وفاته. ونقل عنه كثيراً، وكان أحفظ الناس لمسائل الشيخ ابن تيمية حتى كان الشمس ابن القيم يراجعه في ذلك، وكان الشيخ ابن تيمية يقول له: ما أنت ابن مفلح بل أنت مفلح.

وقال ابن القيم لرئيس القضاة موفق الدين الحجاوي سنة ٧٣١: ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح. هذا وعمره نحو العشرين.

وقال حفيده البرهان بن مفلح: رأيت بخط جدي رئيس القضاة جمال الدين المرداوي على نسخة من كتاب «المقنع» بخطه وهي ممشاة بخط جدي الشيخ شمس الدين مانصه: قرأ علي الشيخ الإمام العالم الحافظ العلامة مجموع الفضائل، ذو العلم الوافر، والفضل الظاهر شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ الصالح العابد مُفلح بن محمد المقدسي جميع هذا الكتاب، وهو كتاب «المقنع» في الفقه على مذهب الإمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن محمد بن

جنبلَ، رضي الله عنه، من أوله إلى آخره، وكان قد قرأ عليّ هذا الكتاب من حفظه غير مرة، وسألني عن مواضع منه فأجبته عن ذلك بما يسره الله تعالى في ذلك الوقت، مع أنه قرأ عليّ كتباً عديدة في علوم شتى حفظاً ومذاكرة، ولم أعلم أن أحداً في زماننا في المذاهب الأربعة له محفوظات أكثر منه؛ فمن محفوظاته «المنتقى في أحاديث الأحكام» قرأه وعرضه عليّ في قريب أربعة أشهر، وقد درس بالصاحبة ومدرسة أبي عمر والسلامية وأعاد بالصدرية ومشيخة دار الحديث العادلية.

وصنف مصنفات كثيرة نفيسة، منها: «الفروع» في الفقه، قد اشتهر في الآفاق، وهو من أجل الكتب وأنفعها وأجمعها للفوائد.

قال الحافظ في «الدرر»: وأورد فيه من الفروع الغريبة ما بهر العلماء، وكان يسمي مكنسة المذهب، لكنه لم يبيضه كله، ولم يُقرأ عليه، ومنها: «الآداب الشرعية الكبرى» ثلاثة مجلدات، والوسطى مجلدان، والصغرى مجلد، أبدع فيها وجمع، ومنها: «حاشية على المقنع» مفيدة جدًّا، ومنها: «شرح المقنع».

قال في «الدرر»: في نحو ثلاثين مجلداً ومنها: «النكت على المحرر» ومنها: «كتاب في أصول الفقه» حذا فيه حذو ابن الحاجب في «مختصره»، لكن فيه من النقول والفوائد مالا يوجد في غيره، وليس للحنابلة أحسن منه، ومنها: «تعليقة» على محفوظه «منتقى أحكام مجد الدين» مجلدان.

توفي، رحمه الله، ليلة الخميس بعد العشاء ثاني رجب سنة ٧٦٢ هـ. وصلي عليه يوم الخميس بعد الظهر بالجامع المظفري، ودفن بسفح قاسيون بصالحية دمشق قرب الشيخ الموفق، وله بضع وخمسون سنة [(١)].

١٠٣. حمزة بن شيخ السلامية الشيخ الإمام العلامة عز الدين بن ولي الدين موسى بن الصدر الرئيس ضياء الدين، أبي

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٣: ١٠٨٩-١٠٩٣، والدرر الكامنة ٥: ٣٠-٣١، والمنهج الأحمد ٥: ١١٨.

العباس أحمد بن الحسين الدمشقي بن شيخ السلامية إمام مدرسة شرف الإسلام ابن حنبل.

قال ابن قاضي: الشيخ الإمام الصدر العالم المفتي المدرس الأوحد عز الدين أبو يعلى.

ولد سنة ٧١٦ هـ.

تفقه ودرس وأفتى وصنف، ودرس بالحنبلية قديماً في جمادى الأولى سنة ٧٤٦هـ.

ودرس في أول هذا العام بمدرسة السلطان حسن. وقد اشتغل بالفقه فحصل وبرع وصنف وجمع، ودرس بالحنبلية. وله تعاليق، منها: تقييد على «إجماع ابن حزم»، واستدراكات جيدة، وشرح في «أحكام المجد».

وجمع على «المنتقى في الأحكام» عدة مجلدات، وله كتاب «نقض الإجماع»، وكتب على «المنتقى» عدة أسفار، واختصر «شرح الهداية»، وله كتاب «الآداب الشرعية» في مجلدين، وكتاب «النكت على المحرر» في مجلدين.

كان عالماً طلق العبارة، حسن الإشارة، فصيح اللسان.

توفي بدمشق، سنة ٧٦٩ هـ، وقد جاوز الستين [1].

١٠٤.يوسف بن محمد المرداوي الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق العمدة جمال الدين، أبو المحاسن رئيس القضاة المرداوي الحنبلي.

اشتغل وبرع وحصل وأفتى ودرس ورأس، وصنف كتاب «الانتصار» في الحديث على أبواب «المقنع» وهو كتاب جيد نافع، وله كتاب «مختصر محرر شمس الدين بن عبدالهادي»، وله «حواشي على كتاب المقنع» وغير ذلك.

---

(١) **ترجمته في:** الدرر الكامنة ٢: ١٦٥، والشذرات ٦: ٢١٤، والمنهج الأحمد ٥: ١٣١.

قال ابن قاضي شهبة: الشيخ الإمام العلامة الصالح الخاشع رئيس القضاة جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن شمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمود المرداوي الحنبلي: مولده في حدود سنة سبعمائة.

سمع «صحيح البخاري» من أبي بكر بن عبد الدايم، ومن الشيخة وزيرة، وبعضه من فاطمة بنت عبدالرحمن الفراء، وهدية بنت علي بن عسكر، والقاضي تقي الدين سليمان.

وباشر قضاء الحنابلة سبع عشرة سنة، ولي بعد وفاة القاضي علاء الدين بن منجى في شهر رمضان، سنة سبع وستين، ذكره الذهبي في «المعجم المختص».

وقال بعضهم: كان عفيفاً نزيهاً ورعاً صالحاً ناسكاً خاشعاً ذا سمت ووقار، لم يغير ملبسه وهيئته، يركب الحمار دون البغلة، ويفصل الخصومات بسكون ومروءة، ولا يحابي أحداً، ولا يحضر مع النائب إلا يوم العدل، وأما في العيد والمحمل فلا يركب، وكان مع ذلك عارفاً بالمذهب، لم يكن فيهم مثله، مع فهم وكلام جيد في النظر والبحث، ومشاركة في الأصول العربية، وجمع كتاباً في «أحاديث الأحكام» حسناً يشبه «المحرر» لابن عبد الهادي.

ولي الحكم بدمشق ثم صرف، واستمر إلى أن لحق بالسالفين من العلماء الأعلام.

توفي يوم الثلاثاء ثامن من شهر ربيع الأول، سنة تسع وستين وسبعمائة، بالصالحية، وصلي عليه بالجامع المظفري بعد الظهر، ودفن بتربة الشيخ موفق الدين بسفح قاسيون[1].

---

(١) **ترجمته في:** الجوهر المنضد لابن عبد الهادي ١٧٦-١٧٩، والسحب الوابلة لابن حميد ٣: ١١٧٦، والمنهج الأحمد ٥: ١٢٨.

١٠٥. أحمد بن الحسن بن عبد الله بن الشيخ أبي عمر المقدسي رئيس القضاة، أبو العباس.

أحد الأعلام، كان من أهل البراعة والفهم والرياسة في العلم، متقناً عالماً بالحديث وعلله، والنحو والفقه، والأصلين والمنطق وغير ذلك.

وكان له باع طويل في التفسير لا يمكن وصفه، وكان له في الأصول والفروع القدم العالي، وفي شرف الدين والدنيا المحل السامي.

وله معرفة بالعلوم الأدبية والفنون القديمة الأولية، وكيف لا؟ وهو تلميذ ابن تيمية، وقد قرأ عليه مصنفات في علوم شتى، منها: «المحصل» للفخر الرازي.

قال ابن رجب: قال لي: كنت في حال الشبوبية ما أتغذى إلا بعد عشاء الآخرة للاشتغال بالعلم؛ وقال لي مرة: كم تقول إني أحفظ بيت شعر؟ فقلت: عشرة آلاف، فقال: بل ضعفها، وشرع يعدد قصائد للعرب، وكان إذا سرد الحديث يتعجب الإنسان، وكان آية في حفظ سرد مذاهب العلماء، وله مصنفات منها: «الفائق» في الفقه مجلد كبير، وكتاب في «أصول الفقه» مجلد كبير لم يتمه، وصل فيه إلى أوائل القياس، و«الرد على ألكيا الهراسي» كتب فيه مجلدين، وشرح من «المنتقى» للشيخ مجد الدين قطعة في أوله سماه «قطر الغمام في شرح أحاديث الأحكام»، و«تنقيح الأبحاث في رفع التيمم للأحداث» مجلد صغير، و«مسألة المناقلة» بمجلد صغير، وله مجاميع كثيرة فيها فنون شتى.

وقد توفي في رجب، سنة ٧٧١ هـ[1].

---

(١) ترجمته في: الذيل ٢: ٤٥٣-٤٥٤، والمنهج الأحمد ٥: ١٣٥، والمختصر ١٦٢، والتسهيل ١: ٣٩٢، والوفيات لابن رافع ٢: ٣٥٤، والسحب الوابلة ١: ١٣١-١٣٦، والدرر الكامنة ١: ١٢٩، والمنهل الصافي ١: ٢٨٤، والنجوم الزاهرة ١١: ١٠٨، وذيل العبر لأبي زرعة ٢: ٢٩٤، وقضاة دمشق ٢٨٤، والشذرات ٦: ٢١٩.

١٠٦. محمد بن عبد الله بن محمد الزركشي .

هو الشيخ والإمام العلامة شمس الدين بن جمال الدين بن شمس الدين الزركشي المصري، مؤلف «شرح الخرقي» ، وهو والد المسند زين الدين عبدالرحمن أبي ذر المعروف بـ «الزركشي» ، كان إماماً في المذهب ، وله تصانيف مفيدة ، أشهرها «شرح الخرقي»[1] لم يسبق إلى مثله ، وكلامه فيه يدل على فقه نفس وتصرف في كلام الأصحاب ، وله شرح ثان على «الخرقي» اختصره من الشرح الكبير ، لكنه لم يكمله ، بقي منه قدر الربع ، وصل فيه إلى أثناء باب الأضاحي ، وشرح قطعة من «المحرر» للشيخ مجد الدين من النكاح إلى أثناء باب الأضاحي قدر مجلد ، وشرح قطعة من «الوجيز» من العتق إلى الصداق ، استمد فيها من مسودة «شرح المحرر» للشيخ تقي الدين .

وزاده محاسن أخذه الفقه من رئيس القضاة موفق الدين عبد الله قاضي الديار المصرية .

توفي ، رحمه الله ، ليلة السبت رابع عشرى جمادى الأولى ، سنة ٧٧٢هـ[2] .

١٠٧. حسن بن محمد بن صالح بن محمد بن محمد بن عبد المحسن ابن علي بن المجاور بن عبد الله القرشي النابلسي المصري الحنبلي .

ولي الإفتاء بدار العدل بمصر ، ودرس بمدرسة إمام السلطان الملك الأشرف .

جمع مؤلفات ، فيها : «الغيث السكاب في إرضاء الذؤاب» .

---

(١) وقد منَّ الله عليَّ بتحقيقه وطبعه في أربعة مجلدات كبار.

(٢) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ١٣٧، ومختصره ١٦٢، والتسهيل ١: ٣٩٣، والنجوم الزاهرة ١١: ١١٧، والسحب الوابلة ٣: ٩٦٦-٩٦٨، والذيل التام ١: ٢٤٩، والشذرات ٨: ٣٨٤.

وله تصانيف منها: «سنا البرق الوميض في ثواب العوّاد والمريض»، و«تحفة الأبرار ونزهة الأبصار».

واختصره من كتاب «الدرة اليتيمة في تحريم الغيبة والنميمة» التي ألفها سنة ٧٢٩هـ.

وشرح «اللمحة»، وله كتاب في المهدي، وكتاب «حجة المعقول والمنقول في شرح الروضة في علم الأصول».

توفي في الرابع عشر من جمادى الآخرة سنة ٧٧٢ هـ[١].

١٠٨.بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد بن أسْباسلار البعلي الحنبلي الشيخ الإمام العلامة البارع الناقد المحقق أحد مشايخ المذهب.

له مختصر في الفقه سماه التسهيل[٢]، عبارته وجيزة مفيدة، وفيه من الفوائد ما لا يوجد في غيره من المطولات، أثنى عليه العلماء.

توفي سنة ٧٧٧ هـ[٣].

١٠٩.يوسف بن ماجد بن أبي المجد الشيخ الإمامة العلامة الفقيه الذكي، أبو المحاسن جمال الدين.

قال ابن قاضي شهبة: الشيخ الفقيه العالم جمال الدين يوسف بن ماجد بن أبي المجد عبد الخالق المرداوي الحنبلي.

---

(١) ترجمته في: الجوهر المنضد ٢٣-٢٥، والمعجم المختص ٩٦، والشذرات ٦: ٢٢٣، والوفيات لابن رافع ٢: ٣٧٤، وذيل العبر لأبي زرعة ٦٣، والدرر الكامنة ٢: ١٢١، وغاية النهاية ١: ٢٣١، تاريخ ابن قاضي شهبة ١: ٢٠٧، السلوك ٣-١-١٩٣، لحظ الإلحاظ ١٥٥، والنجوم الزاهرة ١١: ١١٧، والمقصد الأرشد ٤٨، والمنهج ١: ١٢٧.

(٢) طبع هذا الكتاب بتحقيق د/عبد الله بن محمد الطيار، و د/عبد العزيز بن محمد المد الله وقد نشر من قبل دار العاصمة بالرياض عام ١٤١٤هـ.

(٣) ترجمته في: الجوهر المنضد ١٤٤، والمنهج الأحمد ٥: ١٤٦، والتسهيل ٢: ٢، والسحب الوابلة ٣: ٤١٤، والشذرات ٦: ٢٥٤.

قال : قال شيخنا : كان من فضلاء الحنابلة الشديدي التعصب لشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية ، كثير الاعتناء بالنظر في كلامه ، مثابراً على الفتوى بقوله في مسائل الطلاق .

وقد أوذي غير مرة بسبب ذلك ، ويمتحن ويتوب ، ثم يعود ولا يرجع ، وكذلك كان ينتصر لمسائله الأصولية ، وقد سمع من ابن الشحنة وروى عنه ، وسمع من غيره .

قال ابن عبد الهادي : صنف كتاباً في الفقه ، وحكى فيه خلافاً كثيراً ، وفيه أوهام كثيرة ، وفيه مواضع حسنة ، ويذكر في بعض المواضع الخلاف بصيغة «أو» ، وبيض «الفروع» وزاد فيها ونقص ، وناقش المصنف فيها في أماكن ، وذكر في «حاشية عليها» أن المؤلف كان يكرهه ويبغضه ، وكان شيخنا الشيخ تقي الدين الذي يحط عليه بسبب تبييضه الفروع ، وكذلك شيخنا القاضي علاء الدين المرداوي ، وغيرهما .

ومن فوائده الحسنة أنه حكى في كتابه: هل يجب اجتناب النجاسة في غير الصلاة ؟ على وجهين .

توفي يوم السبت تاسع عشر شهر صفر ، سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة ، بالصالحية ، رحمه الله تعالى[(١)].

١١٠.عبد الرحمن بن حمدان العنبتاوي زين الدين .

ولد بعنبتا من نابلس ، ثم قدم الشام لطلب العلم ، وتفقه بابن مفلح وغيره . وسمع من جماعة ، وتميز في الفقه ، واختصر «الأحكام» للمرداوي ، مع الدين والتعفف .

توفي سنة ٧٨٤ هـ[(٢)].

١١١.إسماعيل بن محمد بن بردس البعلي الحنبلي الإمام المحدث

(١) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ١٥٨، والجوهر المنضد ١٧٩–١٨٠، والسحب الوابلة ٣: ١١٧٧–١١٧٩، والدرر الكامنة ٥: ٤٣، والشذرات ٦: ٢٨٢.

(٢) ترجمته في: التسهيل ٢: ٥، وإنباء الغمر ١: ٢٦٦، والشذرات ٦: ٢٨٣.

الفقيه الأصولي اللغوي النحوي.

ولد ببعلبك، واشتغل بها، وكانت ولادته سنة ٧٢٠ هـ.

كتب «الفروع»، وله حواش حسنة.

كان مقرئاً حافظاً مفيداً صالحاً زاهداً.

وله مؤلفات منها: «الكفاية نظم النهاية»، ومنها: «نظم الطرفة» في النحو، ومنها: «الوفيات».

توفي سنة ٧٨٦ هـ وقيل: سنة ٧٧٤ [(١)].

١١٢. عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الشيخ الإمام أوحد الأنام قدوة الحفاظ جامع الشتات والفضائل زين الدين أبو الفرج ابن الشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي الدمشقي الفقيه الزاهد البارع الأصولي المفيد المحدث.

سمع الحديث من محمد بن الخباز، وإبراهيم بن العطار، والميدومي، وأبي الحرم بن القلانسي، وخلق من رواة الآثار والأخبار، وسمع من خلق كثير، وأخذ عن جم غفير، وكان أحد الأئمة الحفاظ الكبار، والعلماء الزهاد والأخيار.

درس بالحنبلية بعد وفاة القاضي شمس الدين بن التقي، ثم أخذ منه، وكان لا يعرف شيئاً من أمور الدنيا، فارغاً عن الرئاسة، ليس له شغل إلا الاشتغال بالعلم، وقد احترق غالباً ما عمله من شرح الترمذي في الفتنة، وله «ذيل طبقات الحنابلة»، و«صفة الجنة وصفة النار»، وغير ذلك من المصنفات الكبار والصغار، والمصنفات المفيدة الكثيرة، منها كتاب: «طبقات أصحاب الإمام

---

(١) **ترجمته في:** المقصد الأرشد ١: ٢٧٣، والجوهر المنضد ١٧، والمنهج الأحمد ٥: ١٦١، ومختصره ١٦٦، والتسهيل ٢: ٥، وإنباء الغمر ١: ٢٩٢، والدرر الكامنة ١: ٤٠٤، والرد الوافر ١٥٣، والشذرات ٦: ٢٨٧.

أحمد» جعله ذيلاً على طبقات «القاضي» أبي الحسين، وكتاب «القواعد الفقهية» مجلد كبير، وهو كتاب نافع من عجائب الدهر، حتى استكثر عليه، حتى زعم بعضهم أنه وجد قواعد مبدّدةً لشيخ الإسلام ابن تيمية فجمعها، وليس الأمر كذلك، بل كان، رحمه الله، فوق ذلك، ومنها: كتاب «شرح النواوية» مجلد كبير وهو كتاب جليل كثير النفع، وكتاب «شرح الترمذي» وهو كتاب جليل، وشرح قطعة من البخاري إلى كتاب الجنائز وهي من عجائب الدهر، ولو كمل لكان من العجائب، وكتاب «لطائف المعارف» في الوعظ مجلد كبير وهو كتاب عظيم، وكتاب «استنشاق نسيم الأنس ونفحات رياض القدس» كتاب جليل، وكتاب «ذم الجاه»، وكتاب «البشارة العظمى في أن حظ المؤمن في النار الحمى»، وكتاب «غاية النفع في تمثيل المؤمن بخامة الزرع»، وكتاب «ذم الخمر»، وكتاب «شرح حديث: لبيك اللهم لبيك»، وكتاب «كشف الكُربة»، وكتاب «شرح حديث: نصرت بالسيف»، وكتاب «شرح حديث: عمار بن ياسر»، وكتاب «شرح حديث: إن أغبط أوليائي عندي»، وكتاب فيما يروى عن أهل المعرفة والحقائق، وكتاب «مسألة الإخلاص»، وكتاب «شرح حديث: ينفع الموتى ثلاث»، وكتاب «تسلية نفوس النساء والرجال والأطفال»، وكتاب «مثل الإسلام»، وكتاب «نور الاقتباس في وصية النبي ﷺ لابن عباس»، وكتاب «نزهة الأسماع في ذم السماع»، وكتاب «تفضيل مذهب السلف»، وكتاب «حديث اختصام الملأ الأعلى»، وكتاب «إزالة الشنعة عن الصلاة بعد النداء يوم الجمعة»، وكتاب «الأحاديث والآثار المتزايدة في أن الطلاق الثلاث واحدة»، و «قاعدة في الخشوع»، وكتاب «تفسير سورة النصر»، وكتاب «بيان الحجة في سير الدُّلجة»، وكتاب «الإيضاح والبيان في طلاق كلام الغضبان»، وكتاب «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة»، وكتاب «شرح حديث: ما ذئبان جائعان»، وكتاب «الذل والانكسار»، وكتاب «منافع الإمام أحمد»، وكتاب

«الاستغناء بالقرآن»، وكتاب «الخواتيم»، وكتاب «الإستخراج في أحكام الخراج»، وغير ذلك من الكتب النافعة المفيدة.

وله تحقيق في المسائل على نصوص أحمد وكلام الأصحاب، وله مسائل كثيرة غريبة، وأشياء حسنة يعجز الإنسان عن حصرها، تفقه عليه جماعة من الأكابر: كالقاضي علاء الدين بن اللحام، والشيخ داود، وغير واحد.

توفي ليلة الاثنين رابعة شهر رمضان، بأرض الحرس في بستان كان استأجره، سنة خمس وتسعين وسبعمائة، وصلي عليه من الغد، ودفن بباب الصغير إلى قبر الشيخ أبي الفرج الشيرازي[1].

١١٣.محمد بن عبدالقادر بن عثمان بن عبدالرحمن بن عبدالمنعم بن نعمة بن سلطان بن سرور الجعفري. شيخ عالم بقية شيوخ الحنابلة شمس الدين، أبو عبد الله.

كان من الفضلاء يذكر لقضاء دمشق، ثم وليه بعد ابنه شرف الدين عبد القادر.

كان له إلمام بالحديث، وكتابة حسنة.

وله مصنفات جيدة، منها مختصر طبقات الحنابلة لأبي الحسين بن القاضي أبي يعلى ومنها تصحح الخلاف المطلق في المقنع مطولاً ومختصراً.

توفي في ذي القعدة، سنة ٧٩٧ هـ، بنابلس[2].

١١٤.يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن عبد الله بن الشيخ أبي عمر، أبو المحاسن جمال الدين ابن الخطيب تقي الدين بن عز الدين بن الخطيب بن شرف الدين المقدسي ثم

(١) ترجمته في: الدرر الكامنة ٢: ٤٢٨، والمنهج الأحمد ٥: ١٦٨، والنعت الأكمل. ٤٦-٥٢، وإنباء الغمر ٣: ١٨٩، والنجوم الزاهرة ١٢: ١٣٧، والذيل التام ١: ٣٧٤، والمقصد الأرشد ١٦٩، والشذرات ٨: ٥٨٥.

(٢) ترجمته في: الدرر الكامنة ٤: ١٣٨، والشذرات ٦: ٣٤٩، والمنهج الأحمد ٥: ١٧١.

الصالحي .

ولد سنة ٧٦١ هـ .

إمام مدرسة جده الشيخ أبي عمر . مهر في مذهبه ، وكان فاضلاً جيد الذهن ، صحيح الفهم ، ودرس وأفتى وحدث ، وله مصنفات منها: التحفة والفائدة ، وتعاليق على المحرر ، ومسألة الطلاق بأداة الشرط .

توفي يوم الأحد ثاني عشر رمضان ، سنة ٧٩٨ هـ ، وصلي عليه ، ودفن بمقبرة جده أبي عمر(١) .

١١٥.علي العسقلاني جدّ رئيس القضاة عز الدين .

ولي القضاء ، وله مسودة « شرح الطوفي » ، وتعاليق على « المحرر » ، وتعاليق على « مختصر ابن الحاجب »(٢) .

١١٦.حسن بن علي بن ناصر بن فتيان الفقيه المحقق الحجة .

برع وصنف وحدّث ، وفي بعض نسخ « الوجيز » أنه شرحه في سبعة مجلدات ، وأنها كلها احترقت في الفتنة سنة ٨٠٣ هـ(٣) .

١١٧.حسن بن محمد الموصلي الشيخ بدر الدين الفقيه .

وجد له قطعة من شرح الوجيز من الإيمان إلى آخر الكتاب(٤) .

١١٨.برهان الدين وتقي الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن مفلح بن مفرج الراميني الأصل ثم الدمشقي الحنبلي .

ولد سنة ٧٤٩ هـ .

---

(١) **ترجمته في:** الجوهر المنضد ١٧٣ ، والدرر الكامنة ٥: ٢٢١ ، ومختصر المبهج ١٧٢، وإنباء الغمر ١: ٥٢١، والمنهج ٥: ١٧٩، والشذرات ٦: ٣٥٥.

(٢) **ترجمته في:** الجوهر المنضد ٩٤ .

(٣) **ترجمته في:** الجوهر المنضد ٢٨ .

(٤) **ترجمته في:** الجوهر ٢٨ .

اشتغل وأفتى ودرس وناظر وصنف وشاع اسمه، واشتهر ذكره، فقد درس بدار الحديث الأشرفية بالصالحية والصاحبية.

ومن تصانيفه: كتاب «فضل الصلاة على النبي»، وكتاب «الملائكة» و«شرح المقنع»، و«مختصر ابن الحاجب»، و«طبقات أصحاب أحمد»، وتلف غالبها في فتنة تيمور.

وقد تولى القضاء في دمشق.

توفي في يوم الثلاثاء سابع عشرى شعبان، سنة ٨٠٣ هـ. ودفن عند رجل والده، بالروضة[١].

١١٩. برهان الدين إبراهيم بن الشيخ عماد الدين إسماعيل

النقيب بن إبراهيم المقدسي النابلسي الحنبلي.

كان فقيهاً جيداً متقناً للفرائض.

ولد سنة ٧٣٢ هـ.

كان ملازماً لتلاوة القرآن والأسباع، شجاعاً جريئاً.

ولي قضاء الشام سنة ٧٧٨. وولي قضاء حلب أيضاً. وله «تعليقة على المقنع».

توفي سنة ٨٠٣ هـ[٢].

١٢٠. علي بن محمد بن علي بن عباس بن فتيان البعلي ثم الدمشقي.

ويعرف بـ«ابن اللحام» وهي حرفة أبيه.

(١) ترجمته في: المقصد الأرشد ١: ٢٣٦، والمنهج الأحمد ٥: ١٨٦، ومختصره ١٧٣، وتراجم المتأخرين ٦١، والتسهيل ٢: ٢١، والضوء اللامع ١: ١٦٧، والمنهل الصافي ١: ١٥١، والسحب الوابلة ١: ٦٧، والنجوم الزاهرة ١٣: ٢٥، والشذرات ٧: ٢٢.

(٢) ترجمته في: المقصد الأرشد ١: ٢١٤، والمنهج الأحمد ٥: ١٨٨، ومختصره ١٧٣، وإنباء الغمر ٢: ١٥٠، والسحب الوابلة ١: ٢٦، والضوء اللامع ١: ٣٢، والشذرات ٧: ٢٧.

تفقه على الشمس بن اليونانية، ثم انتقل لدمشق، وتتلمذ لابن رجب وغيره، وبرع في مذهبه، ودرس وأفتى وشارك في الفنون.

وناب في الحكم، ووعظ في الجامع الأموي في حلقة ابن رجب بعده.

كان حسن المجالسة، كثير التواضع.

قيل: إنه عرض عليه قضاء دمشق فأبى، وصار شيخ الحنابلة بالشام مع ابن مفلح، وقدم القاهرة فسكنها، وولي تدريس المنصورية.

وله مصنفات مفيدة، منها: القواعد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية، وتجريد العناية في تحرير أحكام النهاية[1].

مات يوم عيد الأضحى، وقيل: عيد الفطر سنة ٨٠٣ هـ، وقد جاوز الخمسين.

١٢١. محمد بن محمد بن أحمد بن محمود النابلسي. رئيس القضاة شمس الدين.

قاضي قضاة الحنابلة بدمشق. برع في الفقه. وله مصنف «تصحيح المقنع».

قرأ العربية، واستمر في طلب العلم، وحضر حلقة القاضي بهاء الدين.

توفي ليلة السبت ثاني عشر شهر محرم، سنة ٨٠٥ هـ. بمنزله بالصالحية، ودفن بالسفح[2].

---

(١) ترجمته في: الجوهر المنضد ٨١، والتسهيل ٢: ٢٣، والشذرات ٧: ٣١، وإنباء الغمر ٢: ١٧٤، والضوء اللامع ٥: ٣٢٠، والمنهج ٥: ١٩٠، والمقصد الأرشد ١٠٤، وقضاة دمشق ٢٨٨.

(٢) ترجمته في: المقصد الأرشد ٢: ٣٦٦، والشذرات ٧: ٥٢، والجوهر المنضد ١٥٢، والمنهج الأحمد ٥: ١٩٥، ومختصره ١٧٠، وإنباء الغمر ٢: ٢٥٠، والضوء اللامع ٧: ١٠٧، والدارس ٢: ٤٦، والسحب الوابلة ٢: ٨٧٤.

١٢٢.نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر التستري الأصل البغدادي.

قال ابن قاضي شهبة: الشيخ جلال الدين أبو الفتح نزيل القاهرة.

ولد في سنة ٧٣٣ هـ.

ومات أبوه وهو صغير، فتربى عند الشيخ أحمد السقا، وقرأ القرآن العظيم والفقه، وقرأ الأصول على الشيخ الإربلي، وسمع الحديث من جمال الدين الخُضري، وكمال الدين الأنباري بن قاسم السنجاري.

ودرس بالمستنصرية والمجاهدية، وقدم القاهرة فولاه الظاهر درس الحديث بمدرسته، ثم ولي تدريس الحنابلة بها، وهو والد قاضي القضاة محب الدين.

قال ابن حِجِّي: كان كثير الخط الحسن، وله «أرجوزة في الفقه» نحو سبعة آلاف بيت. وقد ناب بالقاهرة وأفتى ودرس، وكان بهيّ الصورة، جميل الشكل.

وقال بعضهم: له مصنفات ونظم ونثر.

توفي في حادي عشرى شهر صفر، سنة اثنتي عشرة وثمانمائة [1].

١٢٣.عبد الرزاق الحنبلي الشيخ الفقيه والد شهاب الدين.

اشتغل على القاضي علاء الدين بن اللحام في الفقه والحديث.

وباشر عند الأمير محمد وأخيه، وكان عنده دين وعمل وسكون، يقتصد في أموره، وكان هو وأخوه يتيمين.

حفظ «مُحرر» الشيخ شمس الدين بن عبد الهادي، وصنف عليه كتاباً، واختصر «قواعد الشيخ زين الدين بن رجب».

---

(١) ترجمته في: إنباء الغمر ٢: ٤٤٤، والجوهر المنضد ١٧١، والشذرات ٧: ٩٩، والأعلام ٨: ٢٩، والضوء اللامع ١٠: ١٩٨، والمنهاج الجلي ٢٥١، والمنهج الأحمد ٥: ٢٠٠، ومختصره ١٧٧، وتاريخ علماء المستنصرية ١: ٣٧٣.

توفي بمرض الاستسقاء، يوم الأحد سابع عشر شهر ربيع الأول، سنة تسع عشرة وثمانمائة، وقد قارب الخمسين[1].

١٢٤. محمد بن علي بن عبدالرحمن بن محمد بن سليمان بن حمزة ابن أحمد بن عمر الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام.

كان فقيهاً عالماً زاهداً صالحاً ورعاً.

وكان ماهراً في الفقه والنحو والأصول والحديث.

ولي قضاء دمشق، وقد أفتى ودرس. وله «النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد».

توفي سنة ٨٢٠ هـ بالصالحية. ودفن بمقبرة شيخ الإسلام أبي عمر[2].

١٢٥. محمد بن عبد الأحد بن محمد بن عبد الواحد بن عبد الرحمن ابن عبد الخالق بن مكيّ بن يوسف بن محمد الشمسي، أبو الفضائل ابن القاضي الزبيد أبي المحاسن المخزومي الخالدي نسباً العلوي الحسيني سبطاً الحراني الأصل ثم الحلبي ثم المصري، ويعرف باسم «المخزومي» وبـ «ابن الشريفة».

ولد في ليلة الجمعة سادس شوال، سنة ٧٩٢ هـ بحلب ونشأ بها.

فقرأ القرآن وتفقه بأبيه، فبحث عليه نصف «المقنع»، ثم أكمله إلا قليلاً في القاهرة على الشمس الشاميّ، وكذا أخذ «ألفية ابن معطي» بحثاً من أبيه، وكثيراً من «ألفية ابن مالك» عن يحيى العجيمي، وبحث في أصول الدين على الشمس بن الشمّاع الحلبي، ونظم الشعر، وكتب في توقيع الدست بحلب

(١) ترجمته في: الجوهر ٦٩.

(٢) ترجمته في: الشذرات ٧: ١٤٧، والجوهر المنضد ١١٤-١١٥، وإنباء الغمر ٣: ١٥٢، والضوء اللامع ٨: ١٨٧، والمنهج ٥: ٢٠٣، ومختصره ١٧٨، وقضاة دمشق ٢٨٩.

والقاهرة، وسافر مع امرأة نوروز الحافظي فماتت في اللجون، فلما لقيه زوجها أحسن إليه وضمه إلى بعض أمراء حماة، فمكث عنده، وانضم إلى بيت ابن السفاح، وتنقل حتى ولي كتابة سر إلْبِيرَة ثم غزة، وكذا نظر جيشها، وله أحوال في العشق، وقد جمع كتاباً في تراجم أحرار العشاق سماه «الإشارة إلى باب الستارة»، ونظم «العمدة» لابن قدامة في أرجوزة، وامتدح الكمال ابن البارزي.

ومات بصفد، وهو كاتب سرها، في شعبان سنة ٨٤١ هـ[1].

١٢٦.عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الكرم «أبو شعر» الشيخ الإمام العالم الفقيه المحدث المفسر النحوي العابد الزاهد المحقق القدوة البركة شيخ الحنابلة ذو المعارف، أبو الفرج عبدالرحمن أبو شعر.

أخذ عن جماعة، وسمع كثيراً من الكتب الكبار والصغار، وتفقه بابن رجب، وابن اللحام وغيرهما.

قال ابن قاضي شهبة: عبدالرحمن الصالحي الحنبلي اشتغل على القاضي علاء الدين بن اللحام؛ وكان إماماً في الزهد، وإماماً في الورع، وإماماً في الفقه، وإماماً في الحديث والتفسير والوعظ وكلام السلف.

وقد انتفع به الخلق الكثير، والجم الغفير من المشايخ في عصره: كالشيخ تقي الدين، والشيخ حسن، والشيخ زين الدين بن الحبال، والشيخ شهاب الدين بن زيد، والشيخ صفي الدين، وغيرهم من الأعيان.

وكان له بالصالحية ميعاد معلوم يحضره الناس يقرأ فيه القرآن.

---

(١) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ٢١٥، ومختصره ١٨٠، والضوء اللامع ٧: ٢٧٨، والتسهيل ٢: ٥٠، والسحب الوابلة ٣: ٩٢٣، والشذرات ٧: ٢١٦.

توفي في حياة أبيه، سنة ٨٤١ هـ. وقال: حج مع أبيه سنة ٨٣٩ هـ[1].

١٢٧. أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف التقيُّ البعليُّ ثم الصالحيُّ ويعرف بـ «ابن قُندس».

ولد سنة ٨٠٩ هـ، ببعلبك، ونشأ بها فتَعَانَي الحياكة كأبيه.

ثم أقبل على القرآن فحفظه في زمن يسير عندما قارب البلوغ.

قرأ «العمدة»، وحفظ «المقنع»، و «الطوفيّ» في الأصول، و «ألفية النحو»، وتفقه بالتاج ابن بَردس ولزمه مدة طويلة حتى أذن له بالإفتاء والتدريس.

وقد حج سنة ٨٣٣هـ، وأخذ العربية والمعاني والبيان والأصول والمنطق والتفسير والتصوف والفرائض والعربية، وكان كثير الفضائل والذكاء واستقامة الفهم، وقوة الحفظ والفصاحة والطلاقة، وكان ورعاً متواضعاً زاهداً ذا عفاف ويتحرى الطهارة والصوم والتصدق، وله حواش وتقييدات على بعض الكتب كـ«فروع ابن مفلح»، و «المحرر».

مات في عاشر المحرم، سنة ٨٦١ هـ بدمشق، ودفن بالروضة[2].

١٢٨. عبد الوهاب بن أحمد بن محمد بن عبد القادر الجعفري النابلسي تاج الدين.

قال في الشذرات: قال العليمي: الشيخ الإمام العالم الفاضل القاضي، كان من أهل الفضل، وهو من بيت علم ورئاسة، وكان يكتب على الفتوى عبارة حسنة تدل على فضله.

---

(١) ترجمته في: الضوء اللامع ٤: ٨٢-٨٣، والجوهر ٥٩-٦٢، والشذرات ٧: ٢٥٣، ومعجم شيوخ ابن فهد ١٢٦، والمنهج الأحمد ٥: ٢٢٩، ومختصره ١٨٣، وطبقات المفسرين ١: ١٦٦.

(٢) ترجمته في: المقصد الأرشد ٣: ١٥٤، والتسهيل ٢: ٦٨، والشذرات ٧: ٣٠٠، والمنهج الأحمد ٥: ٢٤٧، ومختصره ١٨٦، والضوء اللامع ١١: ٣٧، والقلائد الجوهرية ٢: ٣٩٧، والسحب الوابلة ١: ٢٩٥، وحوادث الزمان ١: ٣٣.

وصنف «مناسك الحج» وهو حسن، وله رواية في الحديث، وخطه حسن، وولي قضاء الحنابلة بنابلس، وباشره مدة طويلة، وتوفي بها سنة ٨٤٢هـ[1].

١٢٩. محب الدين أبو الفضل أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد ابن عمر البغدادي ثم المصري الحنبلي رئيس القضاة وشيخ الإسلام وعلم الأعلام، المعروف بابن نصر الله شيخ المذهب ومفتي الديار المصرية.

ولد ببغداد في ضحوة يوم السبت سابع عشر من رجب، سنة خمس وستين وسبعمائة.

وسمع بها من والده الشيخ نصر الله، ومن نجم الدين أبي بكر بن قاسم، ونور الدين علي بن أحمد المقرئ.

وعني بالحديث، ثم قدم القاهرة مع والده وأخذ عن مشايخ منهم: سراج الدين البلقيني، وزين الدين العراقي، وابن الملقن، وأخذ عن الشيخ زين الدين بن رجب بالشام، وسمع بحلب من الشهاب بن المرحل.

وولي لتدريس الظاهرية البرقوقية وغيرها، وناب في الحكم عن ابن المغلي، وناظر وأفتى، وانتفع به الناس، وكان متضلعاً بالعلوم الشرعية من تفسير وحديث وفقه وأصول.

قال برهان الدين بن مفلح في طبقاته: وهو من أجل مشايخنا، وانتهت إليه مشيخة الحنابلة بعد موت مستخلفه علاء الدين بن مغلي.

وله عمل كثير في شرح مسلم، وله حواشٍ على المحرر حسنة، وعلى الفروع، وكتابه على الفتوى.

---

(١) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ٢٢٠، ومختصره ١٨١، والشذرات ٧: ٢٤٥.

فقد أفتى بصحة الخلع حيلة، وعدم وقوع الطلاق بفعل المحلوف عليه في زمن البينونة.

وكان لا ينظر بإحدى عينيه مع حسن شكله وأبهته، واستقل بقضاء مصر مدداً، وأجازه الشمس الكرماني بإجازة عظيمة، ووصفه بالفضيلة مع صغر السن، وتمثل فيه بقول الشاعر:

إن الهلال إذا رأيت نموه		أيقنت أن سيصير بدراً كاملا

وتوفي بالقاهرة صبيحة يوم الأربعاء النصف من جمادى الآخرة عن ثمان وسبعين سنة وعشرة أشهر إلا يومين، واستقر ولده يوسف بعده في تدريس المنصورية.

وكانت وفاته سنة ٨٤٤ هـ[١].

١٣٠. عبد الله بن أبي بكر بن خالد بن زهرة الحمصيّ جمال الدين الإمام العلامة.

قيل: قرأ «الفروع» على ابن مفلح، وله عليه «حاشية» لطيفة، وقرأ «تجريد العناية» على مؤلفه القاضي علاء الدين بن اللحام، و «الأصول» له أيضاً، وأخذ عن عمه القاضي شمس الدين، وعلماء دمشق، وكان من أكابر الفضلاء.

وقد قال النجم بن فهد في «معجمه» ولد قُبيل الثمانين وسبعمائة بحمص ونشأ بها.

وقد توفي سنة ٨٦٨ هـ، وقد ناف على المائة[٢].

١٣١. أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي

---

(١) ترجمته في: المقصد الأرشد ١: ٢٠٢، والشذرات ٧: ٢٥٠-٢٥١، والجوهر المنضد ٦، والمنهج الأحمد ٥:٢٢٢، ومختصره ١٨٢، وإنباء الغمر ٣: ١٥٧، والسحب الوابلة ١: ٢٦٠، والضوء اللامع ٢:٢٣٣، والمنهل الصافي ٢: ٢٤٤، والنجوم الزاهرة ١٥: ٤٨٣.

(٢) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ٢٥٦، ومختصره ١٨٨، والشذرات ٧: ٣٠٧، والتسهيل ٢: ٧٣، والسحب الوابلة ٢: ٦١٤، ومعجم ابن فهد ١٤٨، والضوء اللامع ٥: ١٥.

الفتح بن هاشم القاضي، عز الدين، أبو البركات بن البرهان بن ناصر الدين، الكِناني العسقلاني الأصل، القاهري الصالحي.

ولد في سادس عشر ذي القعدة، سنة ثمانمائة في المدرسة الصالحية من القاهرة.

ونشأ بها في كفالة أمه، لموت والده في مدة رضاعه، فحفظ القرآن وجوده على الزراتيتي و «مختصر الخرقي» وعرضه بتمامه على المجد سالم، ومواضع منه على العادة على الشمس الشاميّ، وأبي الفضل بن الإمام المغربيّ وآخرين، و «ألفية ابن مالك»، و «الطوفي»، و «الطوالع» للبيضاوي، و «الشذور»، و «الملحة»، وحفظ نصفها في ليلة، وتفقّه بالمجد سالم، وبالعلاء ابن المغليّ، والمحب بن نصر الله، وجماعة.

وأخذ العربية على الشمس البوصيريّ، واليسير منها عن الشطنوفي، وغيره.

وقرأ على الشمس بن الديري في التفسير، وسأل البرهان البيجوري عن بعض المسائل، وحضر عند البساطيّ مجلساً واحداً، وكذا عند الجمال البلقينيّ ميعاداً، وعند ابن مرزوق، والعبدوسي، واستفاد منهم في آخرين، كالشمس البرماوي، والبدر بن الدّمامينيّ، والتقى القاضي، والعز بن جماعة، وزاد تردده إليه في الفرائض وغيرها.

وأخذ علم الوقت عن الشهاب البردينيّ، والتاريخ ونحوه عن المقريزيّ، والعينيّ، ولازم العز عبد السلام البغدادي في التفسير والعربية والأصلين والمعاني والبيان والمنطق والحكمة وغيرها، بحيث كان جّل انتفاعه به، وكتب على ابن الصائغ، مع تلقين الذكر من الزين أبي بكر الخوافي، وكذا صحب البرهان الأدكاوي، وسمع على الشموس الزراتيتي، والشاميّ، وابن المصري، وابن البيطار، والشرفين بن الكويك، ويونس الواحي، والشهب، والواسطي،

والطرابني، والوليّ العراقي، وغرس الدين خليل القرشي، والزين الزركشيّ، والجمال بن فضل الله، والكمال بن خير، والمحبّ بن نصر الله، والناصر الفاقوسيّ، والتاج الشرابيشيّ، وصالحة ابنة التركمانيّ، وطائفة.

وأجاز له الزين العراقي، وأبو بكر المراغيّ، وعائشة ابنة عبد الهادي، والجمال بن ظهيرة، وخلق.

وناب في القضاء عن شيخه المجد سالم، وهو ابن سبع عشرة سنة، وصعد به إلى الناصر فألبسه خلعة، ولما ضعف استنابه في تدريس الجماليّة والحسينية والحاكم وأم السلطان، فباشرها مع وجود الأكابر، وكذا باشر قديماً الخطابة بجامع آل ملك بالحسينية، وتدريس الحديث بمسجد ابن البابا، وبعد ذلك الفقه بالأشرفية برسباي بعد موت الزين الزركشي، بل كان ذكر لها قبله، وبالمؤيدية بعد المحب بن نصر الله، بل عُرضت عليه قبله فأباها، لكون العز القاضي كان استنابه فيها عند سفره إلى الشام على قضائه، فلم يرد ذلك مروءة، وقبة الصالح بعد ابن الرزاز في أيام تلبسه القضاء، وبالبديرية بباب سر الصالحية.

وكذا ناب في القضاء عن ابن المُغلي، وجلس ببعض الحوانيت، ثم أعرض عن التصدي له شهامة، وصار يقضي فيما يقصد به في بيته مجاناً، ثم تركه جملة، وهو مع ذلك كله لا يتردد لأحد من بني الدنيا، إلا من يستفيد منه علماً، ولا يزاحم على سعي في وظيفة ولا مُرتب، بل قنع بما كان معه وما تجدد بدون مسألة.

وقد حج قديماً في سنة ثلاث عشرة وثمانمائة وسنة ثلاث وخمسين وثمانمائة وزار المدينة المنورة وبيت المقدس والخليل وبعدها لقي القبابيّ وأجاز له، واجتمع في الرملة بالشهاب بن رسلان وأخذ عنه منظومته «الزبد»، وأذن له في إصلاحها، وبالغ في تعظيمه، ودخل الشام مرتين لقي في الأولى حافظها ابن ناصر الدين وزاد في إكرامه، وفي الثانية البرهان الباعوني وأسمعه من لفظه أشياء من نثره، وإمام جامع بني أمية الزين عبدالرحمن بن خليل القابونيّ، وكذا دخل دمياط والمحلّة وغيرهما من البلاد والقرى، ولقي الأكابر، وطارح الشعراء،

وأكثر من الجمع والتأليف والانتقاد والتصنيف، حتى إنه لم يترك علماً إلا صنف فيه إما نظماً وإما نثراً، وقلّ من يوازيه في ذلك.

واشتهر ذكره، وبعد صيته، وكان بيته مجمعاً لكثير من الفضلاء، وولي قضاء الحنابلة بعد البدر البغدادي مع التداريس المضافة للقضاء كالصالحية والأشرفية والناصرية وجامع ابن طولون وغيرها، كالشيخونية، وتصدر بالأزهر وغيره، ولم يتجاوز طريقته في التواضع والاستئناس بأصحابه وسائر من يتردد إليه، وتعففه وشهامته ومحاسنه، وحدّث بالكثير قديماً وحديثاً.

سمع منه القدماء، وروى ببيت المقدس مع أمه بعض المرويّ، وأنشأ مسجداً ومدرسة وسبيلاً وصهريجاً وغير ذلك من القربات، كمسجد بشبرا، وكان بيته يجمع طائفة من الأرامل ونحوهن.

ومن مؤلفاته: «نظم أصول ابن الحاجب» و«توضيحه»، و«شرح مختصر الطوفيّ» في أصول الفقه، و«مختصر المحرر» في الفقه، و«نظمه»، و«توضيحه» و«تصحيح مختصر الخرقيّ»، و«المقايسة الكافية بين الخُلاصة والكافية»، و«نظم إيساغوجي»، و«منظومة في النحو»، و«توضيحها»، و«طبقات الحنابلة» عشرون مجلداً، و«شفاء القلوب في مناقب بني أيوب»، و«تنبيه الأخيار بما وقع في المنام من الأشعار» وغير ذلك.

مات ليلة السبت حادي عشر جمادى الأولى، سنة ست وسبعين وثمانمائة.

وغسل من الغد، وحمل نعشه لسبيل المؤمني، فشهد السلطان فمن دونه الصلاة عليه في جمع حافل، ثم رجعوا به إلى حوش الحنابلة عند قبر أبويه وأسلافه، والشمس بن العماد الحنبلي، وهو بين تُربة كوكاي والظاهر خشقدم، فدفن في قبر أعدّه لنفسه[1].

١٣٢. يوسف بن محمد بن عمر الجمال أبو المحاسن المرداوي ثم

---

(١) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ٢٧٢-٢٧٣، ومختصره ١٩٠، والسحب الوابلة ١: ٨٥-٩٣، ومختصر الشطي ٧٩، والشذرات ٧: ٣٢١، والضوء اللامع ١: ٢٠٥، والمقصد الأرشد ١: ٧٥، والتسهيل ٧٩، وحوادث الزمان ٢: ٦١.

الدمشقي الصالحي والد ناصر الدين محمد.

أحد الرؤوس بدمشق من الحنابلة ممن أخذ عن التقي بن قُندس.

له مصنف في الفرائض سماه «الكفاية» وله عمل آخر في الحساب، وجرد «الفروع» لابن مفلح، وأقرأ الطلبة، وناب في القضاء عن ابن عُبادة.

وحج سنة ٨٧٥هـ، وأجاز بعض من عرض عليه من الحنابلة سنة ٨٧٨هـ.

ومات سنة ٨٨٢ هـ[(١)].

١٣٣.عمر بن علي سراج الدين، أبو الحسن بن عادل.

مؤلف التفسير العظيم العديم النظير، وله حاشية على «المحرر» في الفقه.

وروى عنه التقي المكي بعض المرويات، وكذا نور الدين الهيثميّ في كتابه «مجمع الزوائد»، وكناه أبا حفص.

وتوفي بعد سنة ٨٨٠ هـ[(٢)].

١٣٤.أبو بكر بن زيد بن أبي بكر بن زيد بن عمر بن محمود الحسنيّ الجُراعيّ الصالحيّ ويعرف بـ «الجُراعيّ»

ولد تقريباً سنة ٨٢٥ هـ بجراع من أعمال نابلس.

وقرأ القرآن عند يحيى العبدوسيّ، و «العمدة»، وفي التفسير، و «الخرقيّ» و «النظام» كلاهما في المذهب في الفقه، و «الملحة»، وبعض «ألفية ابن مالك»، ونحو ثُلثي «جمع الجوامع»، و «ألفية شعبان الآثاري» بتمامها.

وقدم دمشق سنة ٨٤٢ هـ، وأخذ الفقه عن التقيّ ابن قُندس ولازمه، وبه تخرج وعليه انتفع في الفقه وأصوله، والفرائض والعربية والمعاني والبيان، ولازم الشيخ عبدالرحمن بن سليمان الحنبليّ، وكذا أخذ الفرائض عن الشمس السبليّ

(١) ترجمته في: الضوء اللامع ١٠: ٣٣٢، والمنهج الأحمد ٥: ٢٨٠، ومختصره ١٩٩، والجوهر ١٨٢، والشذرات ٧: ٣٣٦.

(٢) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٧٩٣، والأعلام ٥: ٥٨.

وغيره، ولـزم الاشتغال حتى برع وصار من أعيان فضلاء مذهبه بدمشق، وتصدر للتدريس والإفتاء والإفادة، وناب في القضاء، وصنف كتاباً اختصره من فروع ابن مفلح سماه «غاية المطلب في معرفة المذهب» اعتنى فيه بالمسائل الزائدة على «الخرقي» في مجلد، و «حلية الطراز في مسائل الألغاز» انتفع فيه بكتاب الجمال الإسنوي الشافعي، و «الترشيح في بيان مسائل الترجيح» وغير ذلك.

وسمع ببعلبك «صحيح البخاري»، وكان يقرأ بنفسه أيضاً، ثم قدم القاهرة سنة ٨٦١ هـ فطاف يسيراً على بعض من بقي كالسيد النابه والعلم البلقينيّ، والجلال المحليّ، وأم هاني الهورينية من المسندين.

وقرأ على التقيّ الحصيني، وعلى القاضي عز الدين في «المنطق» وغيره.

وعُرض عليه النيابة فامتنع، خوفاً من انقطاع التودد، وحضر دروس ابن همام، وأخذ عنه جماعة من المصريين، وربما أفتى بالقاهرة، وحج مراراً، وجاور هناك سنة ٨٧٥ هـ، وأقرأ في بعضها، وقرأ «مسند إمامه» بتمامه هناك على النجم عمر بن فهد، وعمل قصيدة نظم فيها سند المسمع وامتدحه فيها، أنشدها يوم ختمه، كتبها عنه المسمع أولها:

الحمد لله الذي هدانا فكم له من نعمة حبانا

وكذا كتب عنه عدة قصائد من نظمه، هذا مع أنه قرأ سنة ٨٤٩ هـ بعض «المسند» على الشهاب بن ناظر الصاحبة، وسمع معه شيخه التقيّ، وكذا سمع علي أمين الدين بن الكركيّ، وقرأ بأخرة على ناصر الدين بن زريق، وكان إماماً علامة ذكيّا، طلق العبارة ديناً متواضعاً طارحاً للتكلف، ساعياً في ترقي نفسه في العلم والعمل.

ومن مصنفاته: «نفائس الدرر في موافقات عمر»، و «الأجوبة عن الستين مسألة» التي أنكرها ابن الهائم الشافعي على الشيخ تقي الدين بن تيمية، و «مختصر كتاب أحكام النساء» لأبي الفرج بن الجوزي، و «مولد»، و «ختم الصحيح للبخاري»، و «ختم المسند للإمام أحمد»، و «شرح أصول ابن اللحام»، و «تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد» مجلد لطيف، جعله

تاريخاً لمكة والمدينة والمسجد الأقصى، ثم ذكر بقية أحكام سائر المساجد وهو كتاب جليل الفوائد جمّ العوائد.

مات ليلة الخميس حادي عشر رجب، سنة ٨٨٣ هـ بصالحية دمشق(١).

١٣٥. إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الشيخ الإمام العلامة المحقق الحافظ المجتهد شيخ الإسلام برهان الدين بن القاضي أكمل الدين بن العلامة الشيخ شرف الدين بن رئيس القضاة شمس الدين.

كان من بيت علم ورياسة، أفتى ودرس وناب في قضاء دمشق، ثم اشتغل به وانتظم له الأمر، وصنف شرح المقنع والفروع في المذهب، وطبقات الأصحاب واسمه المقصد الأرشد، وكتاباً في الأصول وغير ذلك.

وكانت مباشرته القضاء أكثر من أربعين سنة، وانتهت إليه رياسة المذهب، بل رياسة عصره، ومحاسنه كثيرة.

وكانت وفاته سنة أربع وثمانين وثمانمائة، وصلي عليه بالجامع المظفري، ودفن بالروضة عند أسلافه، رحمه الله(٢).

١٣٦. علي بن سليمان المرداوي الشيخ الإمام العلامة القاضي مُفتي الفرق أبو الحسن علاء الدين علي المرداويّ الأصل الصالحي الحنبلي الإمام الفقيه الأصولي النحوي الفرضي المحدث المقرئ أخذ عن ابن الطحان، وابن ناصر الدين،

---

(١) ترجمته في: للنهج الأحمد ٥: ٢٨٢-٢٨٤، ومختصره ١٩٣، والشذرات ٧: ٣٣٧، والضوء ١: ١٢٥، ومختصر الشطي ٦٧، وتراجم المتأخرين ٥، والتسهيل ٢: ٨٦، والدارس ٥٩، وقضاة دمشق ٣٠٠-٣٠١.

(٢) ترجمته في: للنهج الأحمد ٥: ٢٨٧-٢٨٩، ومختصره ١٩٣، والمختصر للشطي ٧٥، والضوء اللامع ١: ١٥٢، والشذرات. ٧: ٣٣٨، وتراجم المتأخرين ٥، والتسهيل ٢: ٨٦، والسحب الوابلة ١: ٦٠، وحوادث الزمان للحمصي ١: ٧٩.

وابن عروة وغيرهم.

وتفقه «بابن يوسف»، والشيخ تقي الدين بن قُندس، والشيخ عبدالرحمن وغيرهم.

وأخذ الفرائض عن الشيخ محمد السبكي وغيره، واشتغل وحصل وبرع وأفتى ودرس في المدرسة الضيائية مشاركة، وناب في القضاء.

وقرأ «المقنع»، و«الطوفيّ»، و«الخلاصة»، ومن تصانيفه: «الإنصاف تصحيح المقنع»، و«تصحيح الفروع»، وكتاب «التنقيح المشبع في تصحيح المقنع»، و«اختصار الإنصاف»، وكتاب «التحرير في الأصول»، و«شرحه» وغير ذلك، وله «مولد»، و«كتاب في الأدعية»، وشرع في «شرح الطوفي».

وكان يقرئ بالقراءات بمدرسة شيخ الإسلام، وكان عالماً باللغة والتصريف والمنطق والمعاني وغير ذلك، له حظ من العبادة والدين والورع، طويل القامة ليس بالرقيق ولا بالغليظ، يميل إلى سمرة، وصوته حسن، كثير الصدقة وتفقد الإخوان، مليح المعاشرة، بشوش الوجه، فتح الله له بالعلم والعمل والدين والآخرة، وحصل كتباً كثيرة، وتحت يده خزانة كتب الوقف بمدرسة شيخ الإسلام.

وتفقه به جماعة من الحنابلة، وكان معظماً عند الجماعة، وأذن له ابن يوسف بالإفتاء، وولي نيابة القضاء، وحج مرتين وجاور.

توفي ليلة الجمعة سادس شهر جمادى الأولى، سنة خمس وثمانين بالصالحية، وصُلي عليه بعد صلاة الظهر، ودفن على حافة الطريق تحت مسطبة الدعاء تحت الروضة، رحمه الله[1].

---

(١) **ترجمته في:** الجوهر المنضد ٩٩-١٠١، والمختصر للشطي ٦٨، والشذرات ٧: ٣٤٠، والمنهج الأحمد ٥: ٢٩٠، ومختصره ١٩٣، والضوء اللامع ٥: ٢٢٥، والبدر الطالع ١: ٤٤٦.

١٣٧. أحمد بن أبي بكر بن محمد بن العماد الشهاب الحموي.

قدم القاهرة شاباً، فعرض كتبه، وأخذ عن الجمال بن هشام والعز الحنبلي وغيرهما.

وسمع على محيي الدين بن الذهبي وطائفة، ومما سمعه «البخاري» بالظاهرية، ودخل دمشق أيضاً فأخذ عن البرهان بن مفلح، والتقيّ بن قُندس، وتميز في الحفظ يسيراً.

وفي المدخل لابن بدران أن للشهاب الحموي شرحاً لفروع ابن مفلح، سماه «المقصد المنجح لفروع ابن مفلح»[(١)].

وقدم القاهرة الأيام السعديَّة، فتكسَّب بالشهادة، وكان فيه يُبْس بحيث نافَرَ القاضي.

توفي تقريباً سنة ٨٨٨ هـ. وقد قارب الخمسين. وفي الشذرات: توفي سنة ٨٨٣ هـ[(٢)].

١٣٨. علي بن البهاء البغدادي الحنبلي الشيخ علاء الدين علي بن البهاء.

أخذ عن ابن الطحان، وابن عروة، والنظام، وابن زريق وغيرهم.

وبرع وأفتى ودرس واشتغل، وحفظ «الوجيز»، وشرح منه قطعة.

صاحب دين وورع، ليس بالطويل ولا بالقصير، أسمر.

ولد ببغداد، ثم رحل إلى دمشق، وحصل بها، وناب في القضاء سنة ثلاث وسبعين وثمانمائة.

وتوفي سنة ٨٩٠ هـ[(٣)].

---

(١) المدخل لابن بدران ٤٣٧.

(٢) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ٢٨٤، ومختصره ١٩٢، والتسهيل ٢: ٨٦-٩٠، والسحب الوابلة ١: ١١٢، والشذرات ٧: ٣٣٨، والضوء اللامع ١: ٢٦٠.

(٣) ترجمته في: الجوهر المنضد ١٠٤، والضوء اللامع ٥: ٢٠٧، والقلائد الجوهرية ١: ١٣٩.

١٣٩.أحمد بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي.

هو الشيخ الإمام المتقن المفيد، العالم الزاهد العلامة شهاب الدين، أبو العباس الشهير «بابن المبرد».

حفظ القرآن وحصل وبرع، واشتغل على عدد من الشيوخ.

من مصنفاته: «شرح على الخرقي»، وألغاز في الفرائض سماها «الفحص الغويص في حل مسائل العويص»، وكتاب «المحبة والمتحابين في الله»، وكتاب «الحصن الكبير المحكم البناء، المنجي من كل خوف وشدة وعناء»، وغير ذلك من الكتب.

توفي يوم الأحد سابع عشر رجب، سنة ٨٩٥ هـ.

وكانت له جنازة حافلة، ودفن عند رأس الشيخ الموفق[(١)].

١٤٠.علي بن محمد بن عبد الحميد بن محمد بن إبراهيم بن عبد الصمد بن علي الهِيتي الزاهد البغدادي ثم الدمشقي الصالحي.

وهو الإمام الفقيه العالم العلامة، المفيد الفهامة، مفتي المسلمين علاء الدين أبو الحسن، حفظ القرآن، و«الوجيز» في فقه الحنابلة، واشتغل فتفقه على التقي بن قُندس، والشيخ حسن الخياط جد ولده شهاب الدين أحمد لأمه، والشيخ عبدالرحمن الشهير «أبي شعر» والبرهان بن مفلح.

وأخذ عن بني زُريق الثلاثة، و أبي الفرج بن الطحان، وأبي الحسن الدُّوِنْلِيبيّ، والنظام بن مفلح، والشمس بن جُوارش، وجماعات.

وله مصنفات منها: «فتح الملك العزيز بشرح الوجيز» و«شرح العمدة».

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ١: ١٢٠، والنعت الأكمل ٩٨، والجوهر المنضد ١٩، والتسهيل ٩٥، والكواكب السائرة ١: ١٣١، ومتعة الأذهان ٤.

ورحل إلى مصر و أخذ عن العلامة مُحيي الدين الكافيجيّ، وجماعات، وناب في الحكم للقاضي شهاب الدين بن عُبادة، وبعده للقاضي نجم الدين بن مُفلح.

توفي في ثالث عشرى جمادى الآخرة، سنة ٩٠٠ هـ. ودفن بالروضة عند قبر الشيخ أبي شعر[1].

١٤١. محمد بن محمد بن أبي بكر بن خالد بن إبراهيم بن يزيد بن خالد السدرشي الأصل القاهري.

سبط القاضي نور الدين البويطي، أمه آمنة، ويعرف بـ «السعدي».

ولد ثالث شوال سنة ٨٣٢ هـ بجوار مدرسة البُلقيني. مات أبوه وهو ابن ثلاث. ونشأ في كفالة أمه وأمها.

وحفظ القرآن، و «الوجيز»، و «ألفية النحو»، و «التلخيص»، ومعظم «جمع الجوامع»، وجود في القرآن على الزين جعفر الشهنوري، وربما قرأ عليه في غيره.

وأخذ النحو عن الأبذي، والراعي، وأبي القاسم النويري، ومن ذلك جُلّ «شرحه لمنظومته التي اختصر فيها الألفية»، والشُّمنّي ومنه «حاشيته على المغني»، وكذا أخذ الصرف عن العز عبد السلام البغدادي.

وقرأ عليه جزءاً من تصانيفه، والبعض من النحو وغيره على أبي الفضل المغربي، ولازم التقي الحُصني في الأصلين والمعاني والبيان وغيرها.

وحضر عند الشرواني دروساً في «المختصر» وغيره، وعند ابن الهمام مما قرأ عليه قُبيل موته من «تحريرة في الأصول»، وقرأ على الكافيجيّ مؤلفه في «كلمة التوحيد» وغيره، وعلى أبي الجود البيني «مجموع الكلائي»، وكتب عنه «شرحه»، وكتب في الفرائض أيضاً عن البوتنجي، وفي الحساب عن السيد

---

(١) ترجمته في: الشذرات ٧: ٣٦٥، والمنهج الأحمد ٥: ٣١٤، ومختصره ١٩٧، والتسهيل ٢: ١٠١، والسحب الوابلة ٢: ٧٥٨-٧٦٠، والضوء اللامع ٥: ٢٠٨.

على تلميذ ابن المحدي، والشهاب السبحيني، وفي الميقات عن النور النقاش، وفي الأدب عن ابن صالح وغيره. وله مناسك الحج على الصحيح من المذهب.

وقد استمر على القضاء، حتى جاءه القضاء فجأة في ليلة الثلاثاء ثالث عشر ذي القعدة، سنة ٩٠٢ هـ.

وقد كانت مدة ولايته للقضاء ستّا وعشرين سنة وخمسة وثلاثين يوماً[١].

١٤٢.يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبدالهادي الدمشقي الصالحي جمال الدين.

له عدد كبير من المصنفات منها: مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام[٢]، وجمع الجوامع في الفقه أيضاً، والمعجم للبلدان، وتجريد العناية، وغير ذلك من المصنفات العديدة.

ولد سنة أربعين وثمانمائة، وقرأ على الشيخ أحمد المصري الحنبلي، والشيخ محمد، والشيخ عمر العسكريين، وصلى بالقرآن ثلاث مرات، وقرأ «المقنع» على الشيخ تقي الدين الجراعي، والشيخ تقي الدين بن قندس، والقاضي علاء الدين المرداوي.

وحضر دروس خلائق، منهم القاضي برهان الدين بن مفلح، والبرهان الزرعي.

وأخذ الحديث عن خلائق من أصحاب ابن حجر، وابن العراقي، وابن البالسي، والجمال بن الحرستاني، والصلاح بن أبي عمر، وابن ناصر الدين، وغيرهم. وكان إماماً، علامة، يغلب عليه علم الحديث والفقه، ويشارك في النحو، والتصريف، والتفسير.

وقد ألف تلميذه شمس الدين ابن طولون في ترجمته مؤلفاً ضخماً.

---

(١) ترجمته في: المنهج الأحمد ٥: ٣١٥، ومختصره ١٩٧، والضوء اللامع ٩: ٥٨، والشذرات ٧: ٣٦٦-٣٦٧، والأعلام ٧: ٥٢، ومعجم المؤلفين ١١: ١٩٩.

(٢) طبع هذا الكتاب مرتين، بتصحيح وتعليق والدي، الشيخ عبدالله بن دهيش، رحمه الله.

وتوفي، رحمه الله، في السادس من محرم، من سنة ٩٠٩ هـ[١].

١٤٣. أحمد بن عبد الله بن أحمد العسكري الصالحي.

هو الشيخ الإمام العالم الأوحد المحقق المتقن المفيد المتفنن البحر العلامة شهاب الدين، أبو العباس.

حفظ القرآن، ثم تصدر لإقرائه بمدرسة الشيخ أبي عمر، وسمع على الشهاب بن زيد، والنظام بن مفلح، وأكثر من القراءة على الشيخ أبي عبد الله بن أبي عمر، ومن ذلك «مسند الإمام أحمد»، وأجاز له أبو العباس بن الشريفة، وأبو عبد الله بن جوارش، وأبو الحسن الدُّويليبي، ومحمد بن الصفي، وأبو العباس الاسطنبولي وغيرهم.

واشتغل على التقي بن قُندس، ثم على القاضي علاء الدين المرداوي صاحب «التنقيح» وغيرهم.

قال الغزي: وبرع ودرس وأفتى وصار إليه المرجع في عصره في مذهب الحنابلة، وعنده خير وديانة وسكون، وكان بينه وبين عبد رب النبي تباغض بسبب ما نقله ناظر المدرسة المذكورة سودون الطويل عنه لعبد رب النبي من مسألة إثبات الحرف القديم، ونحوها من مسائل الاعتقاد، والظاهر أنه كان سالكاً فيها طريقة السلف كما هو شأن غالب الحنابلة، وكثيراً ما كان يحرض على مطالعة «الصراط المستقيم في إثبات الحرف القديم» للموفق بن قدامة.

توفي سادس عشر ذي القعدة، سنة ٩١٠ هـ. ودفن شرقي مقبرة الشيخ أبي عمر خارج الحواقة بالسفح[٢].

١٤٤. عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن الزين بن الشمس العُليميّ، نسبة لعلي بن عُليم المقدسي قاضيه وابن

---

(١) ترجمته في: الضوء اللامع: ١٠: ٣٠٨، وشذرات الذهب ١٠: ٦٢، والكواكب السائرة ١: ٣١٦، والنعت الأكمل ٧٠، وفهرس الفهارس ٢: ١١٤١.

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٧٨-٨٧، والشذرات ٨: ٥٧١، والكواكب السائرة ١: ١٤٩، ومختصر الشطي ٧٨.

قاضيه .

كان حسن السيرة ، له شهرة بالفضل ، والإقبال على التاريخ ، مع خط حسن ونظم ، وكانت ولايته بعد انقراض غالب بني عبد القادر النابلسي ، كما أن والده ولي قبل البدر والد الكمال منهم ، ثم انفصل ، وقد دخل هذا القاهرة وجلس بها شاهداً ، وأخذ عن البدر السعدي .

ولد في ليلة الأحد ثالث عشر ذي القعدة ، سنة ٨٦٠ هـ بالقدس .

فحفظ القرآن وله نحو عشر سنين ، ثم حفظ كلاّ من «المقنع» و«الخرقي» وعرضهما على علماء بلده ، منهم كمال الدين بن أبي شريف .

واشتغل في الفقه على والده ، وقرأ عليه الكتابين المذكورين ، ثم بعد وفاته لازم الشيخ شهاب الدين العُمري الشافعي ، فقرأ عليه كتابه «المقنع» بعد عرضه لبعضه ، وحضر وعظه ودروسه ، وأجازه بها ، ودخل القاهرة سنة ٨٨٠هـ فحفظ بها «التسهيل» في الفقه لأسباسلار ، وحله على شيخه القاضي بدر الدين السعدي ، وتفقه به وسمع الحديث على جماعة منهم الخليفة العباسي المتوكل على الله عبدالعزيز ، ثم ولي قضاء الرملة سنة ٨٩٠هـ وسافر إليها وأقام بها سنتين ، ثم أضيف إليها قضاء القدس والخليل ونابلس ، ثم ترك قضاء نابلس باختياره بعد سنتين ، واستمر على الباقي إلى الدولة العثمانية في خامس ذي القعدة سنة ٩٢٢هـ ، وكانت مدة ولايته للقدس إحدى وثلاثين سنة ونصف سنة غير السنتين المتقدمتين في الرملة ، لم يتخلل له فيها عزل ، وحج في أثنائها سنة ٨٠٩هـ مع التجريد وصحبة أمير الركب الرجبي ، وأقام بمكة نحو شهر مُلازماً للتلاوة والعبادة . خصوصاً بعد انفصاله عن القضاء ، فإنه انقطع بالمسجد الأقصى يُدرس ويفتي ويؤلف .

له عدة مؤلفات منها : تفسيران ، أحدهما مُطول سماه «فتح الرحمن» في مجلدين ، ومختصره سماه «الوجيز» .

واختصر كتاب «الإنصاف» للعلامة المرداوي، لم يعمل منه إلا النصف سماه «الإتحاف»، وله «تصحيح الخلاف المطلق في المقنع»، وتاريخ بلده المسمى «الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل» وهو عظيم في بابه، أحيا به مآثر بلاده و«الإعلام بأعيان دولة الإسلام»، وطبقتين صغرى وكبرى أولاهما «المنهج الأحمد» وثانيتهما «الدرّ المنضد في أصحاب الإمام أحمد».

توفي بعد سنة ٩٢٨ هـ بالقدس. ودفن بها، رحمه الله[1].

١٤٥. الشيخ شهاب الدين الشويكي. أحمد بن أحمد بن عمر بن أحمد بن أبي بكر بن أحمد الشويكي النابلسي ثم الدمشقي الصالحي، أبو الفضل شهاب الدين الشيخ الإمام العالم الفقيه الورع الصالح الناسك مفتي السادة الحنابلة بدمشق.

ولد في سنة خمس وسبعين وثمانمائة تقريباً، بقرية الشويكة من بلاد نابلس.

ثم قدم دمشق وسكن صالحيتها، وحفظ القرآن العظيم بمدرسة أبي عمر، ومختصر الخرقي في الفقه، والملحة الحريرية في علم العربية وغير ذلك.

ثم سمع الحديث على الناصر بن زريق، فنبل وظهر فضله، وحج وجاور بمكة، ثم حج وجاور بالمدينة سنتين، وصنف في مجاورته كتاب «التوضيح» جمع فيه بين المقنع والتنقيح الأول للموفق بن قدامة، والثاني للعلاء المرداوي، وزاد عليهما أشياء مهمة.

قال الحافظ بن طولون: وسبقه شيخه الشهاب العسكري، لكنه مات قبل إتمامه، فإنه وصل فيه إلى الوصايا، وكذلك عصريه أبو الفضل بن النجار ولكنه عقّد عبارته.

---

(١) ترجمته في: النعت ٥٢-٥٥، ومختصر الشطي ٨١-٨٢، والسحب الوابلة ٢: ٥١٦- ٥١٨، وهداية العارفين ١: ٥٤٤، وكشف الظنون ١٧٧-٣٠٥، والأعلام ٤: ١٠٨، ومعجم المؤلفين ٥: ١٧٧.

توفي سنة ٩٣٩هـ[١].

١٤٦.أحمد بن عبدالعزيز بن علي بن إبراهيم بن رشيد الفتوحي الشهاب القاهري المعروف بابن رشيد.

ولد سنة اثنتين وستين وثمانمائة.

فحفظ القرآن وكتباً منها: «العمدة»، و «والمقنع»، و «ألفية النحو»، و «المُلحة»، وجل «الطوفي»، و «الشاطبية»، وعرض على الأمين الأقصرائي، وسيف الدين الأمشاطي، والفخر المقدسي، والجوهري، والبكري، والباهي.

واشتغل في الفقه على البدر السعدي، والشهاب الشيشيني، ولازم الأنباسيّ، وابن الخطيب الفخرية، وابن القاسم، والبدر حسن الأعرج، وكذا الأرمني في «الألفية»، و «شرحها»، و «شرح النخبة»، و «البخاري» بقراءته.

وتقرب من قاضي الحنابلة الشهاب أحمد بن علي الشيشيني، فناب عنه في حياته، ثم اشتغل بها عوضه بعد وفاته سنة ٩١٩ هـ، واستمر فيها أول دولة المروم سنة ٩٢٠ هـ، ثم عُزل بعد فقد قُضاة العرب من كل مذهب بالقاهرة، وصار قاضي مصر الحنفي الرومي من سنة ٩٣٠ هـ يُوَلّي نواباً عنه في كل مذهب، يحكمون بالصالحية.

وانحصر هو وأهل البلد، وضاقت عليهم المسالك، مع أنه انفرد بمعرفة مذهبه، وصار عليه المعول فيه، وقد شارك في الحديث، وسار فيه السير الحثيث، بحيث درس فيه وفي فنونه، وكتب الاستدعاءات.

---

(١) **ترجمته في:** النعت الأكمل ١٠٥-١٠٦، والمختصر للشطي ٩٠، والشذرات ٨: ٢٣١، والتسهيل ٢: ١٣٠، والسحب الوابلة ١: ٢١٥، ومتعة الأذهان ١٥، والكواكب السائرة ٢: ٩٩، ومعجم البلدان ٣: ٣٧٤، وقد ذكرت بعض المصادر منها: النعت والشذرات أن وفاته سنة ٩٣٩ هـ. قال محقق السحب الوابلة: وهو خطأ ظاهر.

وكان لطيف العشرة، طارحاً للكُلفة، فقير الحال، كثير العيال، وقد حصّل بعض الوظائف، والكتب النفيسة، واستمر على جلالته حتى مات في ذي الحجة، سنة ٩٤٩هـ، في القاهرة(١).

١٤٧. الإمام شرف الدين موسى الحجاوي.

موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن أحمد بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي ثم الصالحي الإمام العالم العلامة، الحبر البحر الفهامة، شيخ الإسلام، أبو النجا شرف الدين مفتي الحنابلة بدمشق، والمعول عليه في الفقه بالديار الشامية.

حائز قصب السبق في مضمار الفضائل، والفائز بالقدم العالي لدى تزاحم الأفاضل، جامع أشتات العلوم، بدر سماء المنطوق والمفهوم، صاحب المؤلفات التي سارت بها الركبان، وتلقاها الناس بالقبول زماناً بعد زمان، والفتاوي التي اشتهرت شرقاً وغرباً، وعم نفعها الناس عجماً وعرباً، الحبر بلا ارتياب، والبحر المتلاطم العباب، شمس أفق العلوم والمعارف، قطب دائرة الفهوم والعوارف، ذو التحقيقات الفائقة، والتدقيقات الرائقة، والتحريرات المقبولة، والتقريرات التي هي بالإخلاص مشمولة.

أخذ الفقه وغيره عن الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن أحمد الشويكي الصالحي، والإمام الفقيه أبي حفص نجم الدين عمر بن إبراهيم بن محمد بن مفلح الصالحي، وعن العلامة أبي البركات محب الدين أحمد بن محمد خطيب مكة العقيلي.

وأجاز له مفتي دار العدل السيد كمال الدين محمد بن حمزة الحسيني بعد قراءته عليه مشيخته التي خرج لنفسه فيها أربعين حديثاً، بمنزله في دمشق، ما يجوز له وعنه روايته بشرطه، وكتب له خطة بذلك.

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ١١٣-١١٦، والشذرات ٨: ٢٧٦-٢٧٧، والتسهيل ٢: ١٣٣، والضوء اللامع ١: ٣٤٩، والكواكب السائرة ٢: ١١٢.

وأخذ عنه جماعة من الأئمة منهم: ولده الشيخ يحيى الحجاوي، والإمام الشهير شهاب الدين أحمد الوفائي المفلحي، والشيخ المسند إبراهيم بن محمد الأحدب الصالحي، وأبو النور بن عثمان بن محمد بن إبراهيم الشهير بأبي جدة وغيرهم.

وولي صاحب الترجمة إمامة الجامع المظفري بعد شهاب الدين المرداوي المعروف بابن الديوان، وترجم له الحافظ نجم الدين الغزي في الكواكب.

وقال: انتهت إليه مشيخة السادة الحنابلة والفتوى، وكان بيده تدريس الحنابلة بمدرسة الشيخ أبي عمر، والتدريس في الجامع الأموي.

وممن انتفع به القاضي شمس الدين بن طريف، والقاضي شمس الدين الرجيحي، والقاضي شهاب الدين الشويكي.

وألف كتاب، الإقناع، جمع فيه المذهب، وهو عمدة الحنابلة لزمن طويل.

وكانت وفاته ليلة الجمعة سابع عشر ربيع الأول، سنة ثمان وستين وتسعمائة. ودفن بسفح قاسيون، وكانت جنازته حافلة، رحمه الله تعالى[1].

١٤٨. ابن النجار الفتوحي الحنبلي (٨٩٨-٩٧٢هـ).

محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي الفتوحي، تقي الدين، ابن النجار.

أخذ عن والده الفقه والأصول، وحفظ كتاب المقنع للموفق وغيره على الشيخ شهاب الدين أحمد البهوتي الحنبلي، والشيخ أحمد المقدسي، وسافر إلى الشام، وأقام بها مدة من الزمان، وعاد وقد ألف مصنفه المشهور المنعوت بـ « منتهى الإرادات» حرر مسائله على الراجح من المذهب، فاشتغل به عامة طلبة الحنابلة في عصره، واقتصروا عليه.

---

(١) **ترجمته في:** النعت الأكمل ١٢٤-١٢٥، والمختصر للشطي ٩٣-٩٤، والشذرات ٨: ٢٦٧، والسحب الوابلة ٣: ١١٣٤-١١٣٦، والكواكب السائرة ٣: ٢١٥، وعنوان المجد ٢: ٣٠٤، والأعلام ٨: ٢٦٧، ومعجم المؤلفين ١٣: ٣٤.

قال عنه الشعراني: «صحبته أربعين سنة فما رأيت عليه ما يشينه في دينه، بل نشأ في عفة وصيانة، ودين وعلم وأدب وديانة، وانتهت إليه الرئاسة في مذهبه، وأجمع الناس أنه إذا انتقل إلى رحمة الله تعالى مات بذلك فقه الإمام أحمد في مصر».

ولم يكن يضاهيه أحد في مذهبه، أو يماثله في منصبه، وكان قلمه أحسن من لفظه، وله في تحرير الفتاوى اليد الطولى والكتابة المقبولة على الوجه الصحيح. ومن تصانيفه، بالإضافة إلى منتهى الإرادات، شرح الكوكب المنير، ومعونة أولي النهى شرح المنتهى[1].

توفي ابن النجار، رحمه الله، عصر يوم الجمعة ثامن عشر صفر سنة ٩٧٢هـ، ودفن بتربة المجاورين[2].

١٤٩. شمس الدين الفارضي.

محمد الشيخ الإمام العلامة شمس الدين القاهري المعروف بالفارضي، شاعر مشهور، ومركز الفصاحة والبلاغة.

ينسلون إليه من كل حدب، وأحد الأفراد في جودة السبك للمعاني والصياغة.

له منظومة راتبة في الفرائض.

توفي سنة ٩٨١ هـ[3].

١٥٠. أحمد بن يحيى بن عطوة بن زيد التميمي النجدي مولداً

---

(١) لقد يسر الله لي إخراج هذا الكتاب محققاً في تسعة مجلدات ضخام، وقد طبع ثلاث طبعات، آخرها في اثني عشر مجلداً.

(٢) **ترجمته في:** النعت الأكمل ١٤١-١٤٢، والسحب الوابلة ٢: ٨٥٤-٨٥٨، والشذرات ٨: ٣٩٠ وقد وردت فيه ترجمة ابن النجار تحت اسم أحمد بن شهاب الدين الفتوحي في آخر وفيات ٩٨٩هـ. ولكن معلومات الترجمة تخص محمد بن أحمد المذكور كذلك له ترجمة في الأعلام ٦: ٢٣٣، والتسهيل ٢: ١٤٠، والمختصر للشطي ٨٧، ومعجم المؤلفين ٨: ٢٦.

(٣) **ترجمته في:** الشذرات ٨: ٣٩٣، والنعت الأكمل ١٤٢، والسحب الوابلة ٣: ١١٠٦، ومختصر الشطي ٨٨، والكواكب السائرة ٣: ٨٣، والأعلام ٦: ٣٢٥، ومعجم المؤلفين ١١: ١١٤.

وسكناً.

ولد ببلدة العُيينة، ثم رحل إلى دمشق لطلب العلم، فأقام فيها مدة، وقرأ على أجلاء مشايخها، ومنهم: العلامة الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد الله العسكري شيخ الشيخ موسى الحجاوي، وتخرج به وانتفع، وقرأ على غيره كالجمال يوسف بن عبد الهادي، والعلاء المرداويّ.

وتفقه ومهر في الفقه، فأجازه مشايخه وأثنوا عليه، فرجع إلى بلده موفور النصيب من العلم والدين والورع، فصار المرجوع إليه في قطر نجد، والمشار إليه في مذهب الإمام أحمد، وانتفع به خلق كثير من أهل نجد وتفقهوا عليه.

وألف مؤلفات عديدة، منها: «الروضة»، و «التحفة»، و «درر الفوائد وعقيان القلائد»، وله تحقيقات نفيسة، وتدقيقات لطيفة.

وتوفي ليلة الثلاثاء ثالث رمضان المبارك، سنة ٩٤٨ هـ. ودفن بمقبرة الشهداء من الصحابة في الجُبيلة من قرى العيينة من أرض اليمامة، ضجيعاً للشهيد الجليل زيد بن الخطاب، رضي الله عنه[1].

١٥١. العلامة الشيخ مرعي الكرمي.

مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر بن يوسف بن أحمد الكرمي نسبة إلى طور كرم قرية من قرى نابلس ثم المقدسي.

شيخ الإسلام صاحب التأليف العديدة، والتحريرات المفيدة، العلامة بالتحقيق، والفهامة بالتدقيق.

أخذ الفقه عن الشيخ محمد المرداوي، وعن القاضي يحيى بن موسى الحجاوي، ثم دخل مصر وتوطنها، وأخذ بها بقية العلوم من حديث وتفسير عن الشيخ الإمام محمد الحجاوي الواعظ، والمحقق أحمد الغنيمي، وكثير من المشايخ المصريين.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ١: ٣٧٤، والتسهيل ٢: ١٣٣، وعنوان المجد ٢: ٣٠٣، والأعلام ٢: ٢٧٠، وعلماء نجد ١: ١٩٩.

وأجازه شيوخه، وتصدر للإقراء والتدريس بالجامع الأزهر، ثم تولى المشيخة بجامع السلطان حسن، ثم أخذها عنه عصريه العلامة إبراهيم الميموني، ووقع بينهما ما يقع بين الأقران، وألف كل منهما في الآخر رسائل، وكان منهمكاً في العلوم انهماكاً كليّا، قطع زمانه بالإفتاء والتدريس، والتحقيق والتصنيف.

وتآليفه، رضي الله عنه، كثيرة غزيرة، منها: كتاب غاية المنتهى في الفقه قريب من أربعين كراساً، وهو متن جمع من المسائل أقصاها وأدناها، مشى فيه مشي المجتهدين في التصحيح والاختيار والترجيح. وله:

كتاب دليل الطالب في الفقه نحو عشرة كراريس، دليل الطالبين لمعرفة كلام النحويين إرشاد من كان قصده في إعراب لا إله إلا الله وحده، مقدمة الخائض في علم الفرائض، القول البديع في علم البديع، أقاويل الثقات في الأسماء والصفات، الآيات المحكمات والمتشابهات، قرة عين الودود بمعرفة المقصور والممدود، الموائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة، بديع الإنشاء والصفات في المكاتبات والمراسلات، بهجة الناظرين في آيات المستدلين؛ نحو عشرين كراساً، البرهان في تفسير القرآن. لم يتم، تنوير بصائر المقلدين في مناقب الأئمة المجتهدين، الكواكب الدرية في مناقب الشيخ ابن تيمية، الأدلة الوفية بتصويب قول الفقهاء والصوفية، سلوك الطريقة في الجمع بين كلام أهل الشريعة والحقيقة روض العارفين وتسليك المريدين، إيقاف العارفين على حكم أوقاف السلاطين، تهذيب الكلام في حكم أرض مصر والشام، تشويق الأنام إلى حج بيت الله الحرام، محرك سواكن الغرام إلى حج بيت الله الحرام، قلائد المرجان في الناسخ والمنسوخ من القرآن، أرواح الأشباح في الكلام على الأرواح، قلائد الفكر في المهدي المنتظر، إرشاد ذوي الأفهام لنزول عيسى عليه السلام، الروض النضر في الكلام على الخضر، تحقيق الظنون بأخبار الطاعون فيما يفعله الأطباء والداعون لدفع شر الطاعون، تلخيص أوصاف المصطفى، وذكر من بعده من الخلفا، إتحاف ذوي الألباب في قوله تعالى: ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم

الكتاب﴾(١) ، أحكام الأساس في قوله تعالى : ﴿إن أول بيت وضع للناس﴾(٢) ، تنبيه الماهر على غير ما هو المتبادر يعني من الأحاديث الواردة في الصفات ، فتح المنان بتفسير آية الامتنان ، الكلمات البينات في قوله تعالى : ﴿وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾(٣) ، أزهار الفلاة في آية قصر الصلاة ، تحقيق الخلاف في أهل الأعراف ، تحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان ، توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين ، توضيح البرهان في الفرق بين الإسلام والإيمان ، إرشاد ذوي العرفان لما في العمر من الزيادة والنقصان ، اللفظ الموطا في بيان الصلاة الوسطى ، قلائد العقيان في قوله تعالى : ﴿إن ا لله يأمر بالعدل والإحسان﴾(٤) ، مسبوك الذهب في فضل العرب ، شرف العلم على شرف النسب ، شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور ، رياض الأزهار في حكم السماع والأوتار والغناء والأشعار ، تحقيق الرجحان بصوم يوم الغيم من رمضان ، تحقيق البرهان في شأن الدخان الذي يشربه الناس الآن ، رفع التلبيس عمن توقف فيما كفر به إبليس ، تحقيق المقالة: هل الأفضل في حق النبي الولاية أو النبوة أو الرسالة ، الحجج البينة في إبطال اليمين مع البينة ، المسائل اللطيفة في فسخ الحج إلى العمرة الشريفة ، السراج المنير في استعمال الذهب والحرير ، دليل الحكام في الوصول إلى دار الإسلام ، نزهة الناظرين في فضل الغزاة والمجاهدين ، بشرى من استبصر وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر ، بشرى ذوي الإحسان فيمن يقضي حوائج الإخوان ، الحكم الملكية والكلم الأزهرية ، إخلاص الوداد في صدق الميعاد ، سلوان المصاب بفرقة الأحباب ، تسكين الأشواق بأخبار العشاق ، منية المحبين وبغية العاشقين ، نزهة المتفكر ، لطائف المعارف ، المعرة والبشارة في فضل السلطنة والوزارة ، نزهة الناظرين في تاريخ من ولي مصر من الخلفاء والسلاطين ، قلائد العقيان في فضائل سلاطين آل عثمان .

---

(١) سورة الرعد ، الآية ٣٩.

(٢) سورة آل عمران ، الآية ٩٦.

(٣) سورة البقرة ، الآية ٢٥.

(٤) سورة النحل ، الآية ٩٠.

وغير ذلك من الفتاوي والرسائل النافعة التي تداولها الناس وتلقوها بالقبول.

وله رسالة سماها النادرة الغريبة والواقعة العجيبة، مضمونها الشكوى من الميموني والحط عليه. وله ديوان شعر مشهور.

وكانت وفاته بمصر، في شهر ربيع الأول، سنة ثلاث وثلاثين وألف[1].

١٥٢. العلامة الشيخ منصور البهوتي.

منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس الشهير بـ« البهوتي » المصري الشيخ الإمام شيخ الإسلام.

كان إماماً هماماً، علامة في سائر العلوم، فقيهاً متبحراً، أصوليّا مفسراً، جبلاً من جبال العلم، وطوداً من أطواد الحكمة، وبحراً من بحور الفضائل، له اليد الطولى في الفقه والفرائض وغيرهما. أخذ عن جماعة من الأعيان: كالشيخ يحيى بن الشرف موسى الحجاوي الدمشقي، والشيخ عبد الله الدنوشري الشافعي، والجمال عبد القادر الدنوشري الحنبلي، والنور على الحلبي، والشهاب أحمد الوارثي الصديقي.

ترجمه الأمين المحبي في تاريخه فقال: شيخ الحنابلة بمصر، وخاتمة علمائهم بها، الذائع الصيت، البالغ الشهرة.

كان عالماً عاملاً ورعاً، متبحراً في العلوم الدينية، صارفاً أوقاته في تحرير المسائل الفقهية، ورحل الناس إليه من الآفاق لأخذ مذهب الإمام أحمد، رضي الله عنه.

انفرد في عصره بالفقه، وأخذ عن أكثر المتأخرين من الأصحاب الحنابلة منهم: الجمال يوسف البهوتي، والشيخ محمد البهوتي، ومحمد بن أبي السرور البهوتي، وإبراهيم بن أبي بكر الصالحي وغيرهم.

---

(١) **ترجمته في**: النعت ١٨٩-١٩٦، والمختصر للشطي ١٠٨-١١١، والسحب الوابلة ٣: ١١١٨، والأعلام ٧: ٢٠٣، وخلاصة الأثر ٤: ٣٥٨، ونفحة الريحانة ٢: ٢٤٤، وعنوان المجد ٢: ٣٠٨، وهداية العارفين ٢: ٤٢٦، ومعجم المؤلفين ١٢: ٢١٨.

ومن مؤلفاته : شرح الإقناع للشرف موسى الحجاوي في ثلاثة أجزاء ضخام، وحاشية على الإقناع المذكور، وشرح المنتهى لتقي الدين الفتوحي في ثلاثة أجزاء أيضاً، وحاشية على المنتهى المذكور، وشرح زاد المستنقع للحجاوي، وشرح المفردات للشيخ محمد بن عبد الهادي المقدسي .

وكان ممن انتهى إليه التدريس والفتوى، وكان سخيّا له مكارم جمة، وكان في كل ليلة جمعة يجعل ضيافة، ويدعو جماعته من المقادسة، وإذا مرض منهم أحد عاده وأخذه إلى بيته ومرضه إلى أن يشفى .

وكانت الناس تأتيه بالصدقات فيفرقها على طلبته بالمجلس، ولا يأخذ منها شيئاً .

وكانت وفاته ضحى يوم الجمعة العاشر من شهر ربيع الثاني، سنة إحدى وخمسين وألف، بمصر القاهرة، ودفن بتربة المجاورين [1].

١٥٣. الشيخ عثمان الفتوحي .

عثمان بن أحمد بن تقي الدين محمد بن شهاب الدين أحمد بن عبدالعزيز علي بن إبراهيم بن رشد الفتوحي القاهري الشهير بابن النجار أحد أجلاء علماء الحنابلة بمصر .

كان قاضياً بالمحكمة الكبرى بمصر، فاضلاً جليلاً، ذا وجاهة ومهابة عند عامة الناس وخاصتهم، حسن السمت والسيرة والخلق، قليل الكلام .

له في الفقه مهارة كلية، وإحاطة بالعلوم العقلية والنقلية .

ولد بمصر وبها نشأ، وأخذ الفقه عن والده، وعمه الجمال يوسف، وعن الإمام محمد المرداوي الشامي، وعبدالرحمن البهوتي .

وأخذ العلوم العقلية عن كثيرين : كالعلامة الشهاب إبراهيم اللقاني ومن عاصره .

---

(١) ترجمته في: النعت ٢١٠-٢١٣ ، والسحب الوابلة ٣: ١١٣١، والمختصر للشطي ١١٤-١١٦، والأعلام ٧: ٣٠٧، وخلاصة الأثر ٤: ٤٢٦، وعنوان المجد ٢: ٣٢٣، وهداية العارفين ٢: ٤٧٦، ومعجم المؤلفين ٢٣٨٣.

وأخذ عنه جماعة كثيرون كولده القاضي محمد، والقاضي محمد الحواوشي، وعبد الله بن أحمد المقدسي.

وألف المؤلفات النافعة، كالحاشية الجليلة على المنتهى في الفقه.

وكانت وفاته بمصر في شهر ربيع الأول، سنة أربع وستين وألف. ودفن بتربة المجاورين تربة أبيه وجده، رحمه الله[1].

١٥٤. سليمان بن علي بن مشرف التميمي علامة الديار النجدية.

ولد في بلدة العيينة ونشأ بها.

قرأ التفسير والحديث وأصول الدين والفقه والفرائض.

وقد صنف «المنسك» المشهور به، وله فتاوي لو جمعت لجاءت في مجلد ضخم.

وقد تتلمذ على يده خلق كثير وانتفعوا منه.

توفي في سنة ١٠٧٩ هـ[2].

١٥٥. المسند| شمس الدين محمد البلباني.

محمد بن بدر الدين بن عبد القادر بن محمد البلباني البعلي الدمشقي الصالحي الخزرجي الشيخ العلامة المحقق الفهامة الورع الزاهد العالم العامل القدوة الحجة شيخ الإسلام، أبو عبد الله شمس الدين أحد الأئمة الزهاد وأوحد العلماء الأفراد.

ولد بدمشق، سنة ست وألف.

---

(١) ترجمته في: النعت ٢١٦، والمختصر للشطي ١١٧، والتسهيل ٢: ١٥٤، والسحب الوابلة ٢: ٧٠٠، وخلاصة الأثر ٣: ١٠٩، وهداية العارفين ١: ٦٥٧، ومعجم المؤلفين ٦: ٢٥٠.

(٢) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٤١٣، والتسهيل ٢: ١٥٧، والأعلام ٣: ١٣٠، وعنوان المجد ١: ١٨١، وتاريخ بعض الحوادث الواقعة في نجد ٦٢، وعلماء نجد ١: ٣٠٩.

وكان من كبار أصحاب الشهاب أحمد أبي الوفا الوفائي في الفقه والحديث، ثم زاد عليه في معرفة فقه المذاهب زيادة على مذهبه، فكان يقرئ في المذاهب الأربعة، وتفقه أيضاً على القاضي محمود الحميدي، وسمع ببعلبك وبدمشق على الشهاب أحمد العيشاوي الكبير، والشمس محمد الميداني.

وأفتى مدة عمره، وانتهت إليه رئاسة العلم بالصالحية بعد الشيخ على القبردي، وكان عالماً عاملاً ورعاً زاهداً فقيهاً محدثاً عابداً معمراً، قطع أوقاته في العبادة والعلم والكتابة والدرس، حتى مكن الله تعالى منزلته من القلوب، وأحبه الخاص والعام.

وكان حسن الخُلق والخَلْق والصحبة، حلو العبارة، كثير التحري في أمر الدين والدنيا، منقطعاً إلى الله تعالى.

وكانت وفاته ليلة الخميس لتسع خلت من رجب، سنة ثلاث وثمانين وألف، وصلي عليه بالجامع، ودفن بسفح جبل قاسيون في الطرف الشرقي، رحمه الله[1].

١٥٦.الشيخ محمد الخلوتي.

محمد بن أحمد علي البهوتي الشهير بالخلوتي المصري القاهري ابن أخت العلامة منصور البهوتي العالم العلَم الفقيه النحرير إمام المنقول والمعقول مخرج الفروع على الأصول المحقق المدقق المفتي والمدرس بمصر القاهرة.

ولد بمصر ونشأ بها، وأخذ الفقه عن العلامة عبدالرحمن البهوتي تلميذ محمد الشامي صاحب السيرة.

ولازم خاله شارح الإقناع والمنتهى ومحشيهما، وأخذ العلوم العقلية عن الشهاب الغنيمي، وعليه تخرج وانتفع، واختص بعده بالعلامة نور الدين علي الشبراملسي ولازمه في دروسه في كثير من العلوم، فكان لا يفارقه في العلوم

---

(١) **ترجمته في**: النعت ٢٣١-٢٣٣، والسحب الوابلة ٢: ٩٠٢-٩٠٥، والمختصر للشطي ١٢٢-١٢٣، والأعلام ٦: ٥١، والتسهيل ٢: ١٥٨، وخلاصة الأثر ٣: ٤٠١، ومعجم المؤلفين ٩: ١٠٠، ومشيخة أولي المواهب ٥٠.

النظرية، وكان يجري بينهما في الدرس من المحاورات والنكات الدقيقة ما لا يعرفه أحد مَن الحاضرين إلا من كان من أكابر المحققين، وكان الشبراملسي يجله ويثني عليه ويعظمه ويحترمه، ولا يخاطبه إلا بغاية التعظيم لما انطوى عليه من الفضل، ولكونه رفيقه في الطلب، ولم يزل ملازماً له حتى مات.

وكتب كثيراً من التحريرات منها: تحريراته على الإقناع، وعلى المنتهى جردت بعد موته من هوامش النسختين، فبلغت حاشية الإقناع اثني عشر كراساً، وحاشية المنتهى أربعين كراساً، وله حاشية على شروح العقائد النسفية للسعد جردها من خط شيخه الشهاب أحمد الغنيمي ورتبها.

وكانت وفاته بمصر ليلة الجمعة تاسع عشر ذي الحجة الحرام، سنة ثمان وثمانين وألف، رحمه الله[1].

١٥٧.الشيخ عبد الحي العكري.

عبد الحي بن أحمد بن محمد المعروف بابن العماد، أبو الفلاح العكري الدمشقي الصالحي الشيخ العالم الهمام المصنف الأديب العجيب الشأن في المذاكرة والاستحضار وتقييد الشوارد من كل فن.

وكان من أعرف الناس بالفنون الكثيرة، وأغزرهم إحاطة بالآثار، وأجودهم مساجلة، وأقدرهم على الكتابة والتحرير.

ولد بدمشق نهار الأربعاء ثامن رجب سنة اثنتين وثلاثين وألف، وبها نشأ.

له من التصانيف:

شرحه على غاية المنتهى في الفقه للشيخ مرعي حرره تحريراً. وله التاريخ المشهور الذي سماه «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»[2] ابتدأ فيه من الهجرة

---

(١) ترجمته في: النعت ٢٣٨-٢٤٠، والمختصر للشطي ١٢٣-١٢٤، والأعلام ٦: ٢٢، والسحب الوابلة ٢: ٨٦٩، والتسهيل ٢: ١٥٩، وخلاصة الأثر ٣: ٣٩٠.

(٢) الكتاب مطبوع في ثمانية أجزاء طبع سنة ١٣٥٠هـ في القاهرة.

إلى سنة ألف منها، وذكر فيه ما وقع من الحوادث المشهورة، وتراجم الأعيان من العلماء والملوك وغيرهم. وجميع ذلك على سبيل الإختصار في مجلدين، وله غير ذلك من الرسائل والتحريرات، وخرج لنفسه مثبتاً لمشايخه، ومروياته.

وقرأ القرآن العظيم، وطلب العلوم مشمراً عن ساق الاجتهاد، فأخذ عن أعلام الأشياخ بدمشق من أجلهم: الأستاذ الكبير الشيخ أيوب الخلوتي، وتلقى الفقه قراءة وأخذاً عن الشيخ تقي الدين عبد الباقي مفتي الحنابلة بدمشق، وعن الإمام شمس الدين البلباني الصالحي.

ثم رحل إلى القاهرة وأقام بها مدة طويلة، للأخذ عن علمائها، فأخذ بها عن الشيخ سلطان المزاحي، والنور علي الشبراملسي، والإمام شمس الدين محمد البابلي، والشهاب أحمد القليوبي وغيرهم.

ثم رجع إلى دمشق، ولزم الإفادة والتدريس.

وكانت وفاته في سادس عشر ذي الحجة الحرام، سنة تسع وثمانين وألف. ودفن بالمعلاة. وكان عمره ٥٨ سنة[1].

١٥٨. برهان الدين الذنابي العوفي.

إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل الذنابي العوفي، نسبة إلى سيدنا الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، الدمشقي الصالحي الأصل المصري المولد والوفاة.

كان من أعيان الأفاضل، له اليد الطولى في الفرائض والحساب مع التبحر في الفقه وغيره من العلوم الدينية.

ولد بمصر ونشأ بها، وأخذ الفقه عن العلامة منصور البهوتي، والحديث عن جمع من شيوخ الأزهر، وأجازه غالب شيوخه.

وألف مؤلفات منها: «شرح على منتهى الإرادات» في الفقه في مجلدات، و «مناسك الحج» في مجلدين، ورسائل كثيرة في الفرائض والحساب.

(١) **ترجمته في:** النعت ٢٤٠-٢٤٩، والمختصر للشطي ١٢٤-١٢٥، والسحب الوابلة ٢: ٤٦٠-٤٦٥، والأعلام ٣: ٢٩٠، وخلاصة الأثر ٢: ٣٤٠، وهداية العارفين ١: ٥٠٨.

وكان لطيف المذاكرة، حسن المحاضرة، قوي الفكرة، واسع العقل، وكان فيه رئاسة وحشمة ومروءة، وكان من محاسن مصر في كمال أدواته وعلومه، مع الكرم المفرط والإحسان إلى أهل العلم والمترددين إليه، وكان حسن الخلق والأخلاق.

وكان يرجع إليه في المشكلات الدنيوية لكثرة تدبره للأمور ومنازلته لها، وبالجملة فإنه كان حسنة من حسنات الزمان.

وكانت ولادته بالقاهرة، سنة ثلاثين وألف، وتوفي بها أيضاً فجأة ظهر يوم الاثنين الرابع عشر من شهر ربيع الثاني، سنة أربع وتسعين وألف، وصلي عليه ضحى يوم الثلاثاء، ودفن بتربة الطويل عند والده، رحمه الله تعالى[1].

١٥٩. عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد النجدي مولداً الدمشقي رحلة القاهري مسكناً ومدفناً.

ولد في بلدة العيينة من قرى نجد، ونشأ بها.

ثم ارتحل إلى دمشق، فأخذ عن علمائها الفقه والأصول والنحو وغيرها، وحضر دروس شيخ الحنابلة بها ومفتيهم الشيخ محمد أبي المواهب فوقع بينه وبين المترجم نزاع في مسألة: إذا تساوى الحرير وغيره في الظهور، أو زاد الحرير إذا كان مسدّى بالحرير وملحماً بغيره، وأخرجته الصناعة فظهر السّداء وخفيت اللحمة وهو الخز كالقز مسود والقطن، فقال أبو المواهب بالحلّ، وقال المترجم بالحرمة وطالت بينهما المنازعة والمناظرة فاحتد الشيخ أبو المواهب على المترجم فخرج من الشام إلى مصر وأخذ عن علمائها واختص بشيخ المذهب فيها، ومحرر الفنون العلامة الشيخ محمد بن أحمد الخلوتي فأخذ عنه دقائق الفقه وعدة الفنون، وزاد انتفاعه به جدّاً حتى تمهر وحقق ودقق واشتهر في مصر ونواحيها، وقُصد بالأسئلة والاستفتاء سنين.

---

(١) ترجمته في: النعت ٢٥٢-٢٥٣، والمختصر ١٢٦-١٢٧، والسحب الوابلة ١: ١٧، والأعلام ١: ٣٤، والتسهيل ١٦١، وتراجم متأخري الحنابلة ٤، وخلاصة الأثر ١: ٩، ومعجم المؤلفين ١: ٧٢.

وكتب على «المنتهى» حاشية نفسية مفيدة جردها من هوامش نسخته تلميذه ابن عوض النابلسي، فجاءت في مجلد ضخم، وصنف «هداية الراغب شرح عمدة الطالب» حرره تحريراً نفيساً فصار من أنفس كتب المذهب، واختصر «درة الغواص» مع تعقيبات يسيرة، وله «شرح البسملة»، و«رسالة في الرضاع»، و«نجاة الخلف في اعتقاد السلف»، وغير ذلك.

توفي بمصر مساء يوم الاثنين رابع عشر جمادى الأولى، سنة ١٠٩٧ هـ[١].

١٦٠. عبدالرحمن بن عبد الله بن سلطان بن خميس العائذي نسباً الملقب بـ «أبا بطين» الفقيه الفاضل.

له مجموع في الفقه.

توفي سنة ١١٢١ هـ.

وهو جد الشيخ عبد الله أبا بطين[٢].

١٦١. صالح بن حسن بن أحمد بن علي البهوتي الأزهري العلامة الفقيه الفرضيّ.

ولد في القاهرة ونشأ بها.

وقرأ واشتغل ومهر في الفقه، ولا سيما الفرائض التي اشتهر بإتقانها ونظم فيها «ألفيته» المشهورة الجامعة لمذاهب الأئمة الأربعة، والتي شرحها العلامة فرضيّ زمانه الشيخ إبراهيم بن عبد الله الوائليّ الماضي بـ «العذب الفائض» في مجلد حافل وهو مشهور.

وله عدة تصانيف وحواش وتعليقات مفيدة.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٦٩٧-٦٩٩، والأعلام ٤: ٣٦٣، والتسهيل ٢: ١٦٢، وعنوان المجد ٢: ٣٤٠، وعلماء نجد ٣: ١٨٣.

(٢) ترجمته في: التسهيل ٢: ١٦٧، والسحب الوابلة ٢: ٥٠٢، وعنوان المجد ٢: ٣٥٨، وتاريخ بعض الحوادث ٨٩.

أخذ عن الشيخ منصور البهوتي، وعن الشيخ محمد الخلوتي ولازمه، وأخذ الحديث عن الشيخ عامر الشبراوي، وأخذ الفرائض عن الشيخ سلطان المزاحي، ومحمد الدَّلجومُني وهو من مشايخ الشيخ عبد الله الشبراوي.

وله «ألفية في الفقه»، ونظم «الكافي». توفي يوم الجمعة ثامن عشرى ربيع الأول، سنة ١١٢١ هـ[(١)].

١٦٢. أحمد بن محمد التميمي النجدي الشهير بـ «المنقور».

قرأ على يد العلامة الشيخ عبد الله بن ذهلان وغيره من علماء نجد، واجتهد مع الورع والديانة والقناعة والصبر على الفقر والعيال، وكان يتعيّش من الزراعة ويقاسي فيها -مع حرصه على الدروس في غير قريته- الشدائد، ومهر في الفقه مهارة تامة.

وصنف تصانيف حسنة، منها: مجموعه الفقهيّ المشهور بلقبه «الجامع لغرائب الفوائد والنقولات الجليلة من الكتب الغريبة»، ومنها: «مناسك الحج» وغيرهما.

وله جوابات عن مسائل فقهية مسددة، وكتب كثيرة.

توفي سنة ١١٢٥ هـ[(٢)].

١٦٣. الشيخ عبد القادر التغلبي.

عبد القادر بن عمر بن عبد القادر بن عمر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشيباني الدمشقي الشيخ الإمام العالم الفقيه الفرضي الصالح العابد الناسك، أبو التقى.

ولد في دمشق سنة اثنتين وخمسين وألف.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٤٢٥-٤٢٨، والأعلام ٣: ١٩٠، والتسهيل ٢: ١٦٧، وتاريخ الجبرتي ١: ٦٩، وهداية العارفين ١: ٤٢٤.

(٢) ترجمته في: السحب الوابلة ١: ٢٥٢-٢٥٤، والأعلام ١: ٢٤٠، والتسهيل ٢: ١٦٩، وتراجم المتأخرين ١٣، وعنوان المجد ٢: ٣٦٠، وعلماء نجد ١: ١٩٥.

وقرأ القرآن العظيم في صغره، ولزم الشيخ عبد الباقي الحنبلي وولده الشيخ أبا المواهب، وقرأ عليهما كتباً كثيرة في عدة فنون، وأعاد للثاني درسه بين العشاءين من ابتداء سنة ١٠٧٣ هـ إلى أن توفي، ولازم الشيخ محمد البلباني فقرأ عليه الفقه والفرائض والحساب، وأجازه بمروياته.

وحضر دروس الشيخ محمد بن يحيى الخباز البطنيني الشافعي، واجتمع بالمحقق الشيخ إبراهيم الكوراني المدني في إحدى حجاته سنة ١٠٩٤ هـ وأجاز له.

وقرأ على الشيخ عثمان القطان، والشيخ سعود الغزي، والشيخ منصور الفرضي، والشيخ محمد الكتبي، ومحمد بن أحمد العمري بن عبد الهادي، والشيخ أحمد النخلي، وغيرهم من الأجلاء الذين يجمعهم ثبته، وكان يرزق من عمل يده في تجليد الكتب، ومن ملك له في قرية دوما، وبارك الله له في رزقه، فحج أربع مرات.

وكان يلازم الدرس لإقراء العلوم بالجامع الأموي بكرة النهار، وبعد وفاة شيخه أبي المواهب بين العشاءين بالجامع الأموي أيضاً.

وأخذ عنه خلق لا يحصون، وانتفعوا به.

وكان ديناً صالحاً عابداً خاشعاً ناسكاً.

وصنف شرحاً على دليل الطالب.

وكانت وفاته الثلاثاء الثامن عشر من ربيع الآخر، سنة ١١٣٥هـ، ودفن في مقبرة مرج الدحداح[1].

١٦٤. أحمد بن محمد بن عوض المرداوي ثم النابلسي ويعرف بـ «ابن عوض».

ولد في مردا ونشأ في صيانة وديانة.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٥٦٣-٥٦٩، والمختصر للشطي ١٣٢-١٣٣، والشذرات ٨: ٣١٧، والتسهيل ٢: ١٧١، ومنتخب تاريخ دمشق ٦٣٢، وسلك الدرر ٣: ٥٨، وفهرس الفهارس ٢: ٧٧١.

ثم ارتحل إلى دمشق، فقرأ على مشايخها، ثم إلى القاهرة فلازم العلامة المحقق محمد بن أحمد الخلوتي.

مهر في الفقه خاصة، وشارك في أنواع العلوم، في القراءات والنحو والصرف والمعاني والبيان.

وله من المصنفات حاشية على «دليل الطالب» في الفقه نحوثلاثين كراساً مفيدة جدّا، ورسالة تسمى «طرف الطرف في مسألة الصوت والحرف»[1].

١٦٥. محمد بن عبدالرحمن بن حسين بن محمد بن عفالق العفالقي نسباً الأحسائي بلداً العلامة الفهامة الفلكي المحرر.

ولد في بلد الأحساء وبها نشأ.

وقد مهر في الفقه والأصول والعربية وسائر الفنون، وفاق في علم الحساب والهيئة، وتحقيق علم الفلك.

وقد ألف تآليف بديعة، منها: «الجدول» ومنها: «مد الشبك لصيد علم الفلك»، و «سلم العروج في المنازل والبروج» و «شرح الغاية» في الفقه.

كان عالماً عاملاً فاضلاً كاملاً محققاً ماهراً.

توفي في سنة ١١٦٤ هـ[2].

١٦٦. أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الحلبي الأصل البعلي الدمشقي.

شيخ وإمام وزاهد، ورع، فقيه، وعالم فاضل، كان ناسكاً خاشعاً متواضعاً، عابداً.

---

(١) السحب الوابلة ١: ٢٣٩.

(٢) ترجمته في: التسهيل ٢: ١٧٧، والأعلام ٦: ١٩٧، ومعجم المؤلفين ١٠: ١٣٨، والسحب الوابلة ٣: ٩٢٧، وعلماء نجد ٣: ٨١٨.

ولد في ثامن رمضان، سنة ١١٠٨ هـ.

واشتغل بطلب العلم فقرأ على جماعة، وأخذ عنهم الحديث وغيره، ومنهم أبو المواهب.

وله من المؤلفات: «منية الرائض شرح عمدة كل فارض»، و «الروض الندي شرح كافي المبتدي»، و «الذخر الحرير شرح مختصر التحرير» في الأصول، وغير ذلك من التعليقات في الفرائض والحساب والفقه.

تولى إفتاء الحنابلة بعد موت الشيخ إبراهيم المواهبي سنة ١١٨٨هـ.

كانت وفاته في ليلة السبت ١٦ محرم، سنة ١١٨٩هـ، ودفن بمقبرة باب الصغير[1].

١٦٧. الشمس محمد السفاريني: محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفاريني الشهرة والمولد النابلسي الحنبلي العلامة العالم الكامل المتفوق.

كان مولده بقرية سفارين من قرى نابلس سنة ١١١٤ هـ، ونشأ بها.

وتلا القرآن، ثم رحل إلى دمشق، وأخذ الفقه والتفسير والحديث.

وكان رحمه الله، جليلاً جميلاً، صاحب سمت ووقار، ومهابة واعتبار.

وكان كثير العبادة والأوراد، ملازماً لقيام الليل، وكان له مجلس يطرح فيه المسائل على الطلاب والأقران، وكان صادعاً بالحق، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وكان خيراً جواداً.

ومن تآليفه: «شرح ثلاثيات مسند أحمد» في مجلد ضخم، وشرح نونية الصرصري سماه «معارج الأنوار في سيرة النبي المختار» في مجلدين، و «تحبير الوفا في سيرة المصطفى»، و «غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب»،

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٠٨، والتسهيل ٢: ١٨٣، والسحب الوابلة ١: ١٧٣، وسلك الدرر ١: ١٣١-١٣٢، ومختصر الشطي ١٣١، وهداية العارفين ١: ١٧٨-١٧٩، وإيضاح المكنون ١: ٩٤٠-٥٩٠- ٢: ٥٩٦، ومعجم المؤلفين ١: ٢٨٥.

و «البحور الزاخرة في علوم الآخرة» و «شرح عمدة الأحكام» و «تحفة النساك في فضل السواك» و «التحقيق في بطلان التلفيق» إلى غير ذلك من الكتب والرسائل التي ألفها.

توفي في مدينة نابلس في شوال، سنة ثمان وثمانين ومائة وألف. ودفن في تربتها الشمالية[1].

١٦٨. إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم بن سيف الوائلي نسباً النجدي أصلاً المدني مولداً ومنشأً ووفاة، العلامة الفهامة، المحقق المدقق.

ولد في المدينة المنورة ونشأ بها. فقرأ على علمائها والواردين إليها من علماء الأقاليم.

برع في الفقه والفرائض والحساب وسائر الفنون.

وانتهت إليه رئاسة المذهب في الحجاز، سيما علم الفرائض، فإنه فيه لا يُجارى ولا يُبارى.

صنف كتاب «العذب الفائض شرح ألفية الفرائض».

توفي في المدينة سنة ١١٨٩ هـ، ودفن في البقيع[2].

١٦٩. عبدالرحمن بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد البعليّ الحلبي.

شيخ وعالم وفاضل وصالح، وكان بارعاً في العلوم.

ولد في ضحوة يوم الأحد، سنة ١١١٠ هـ.

---

(١) **ترجمته في:** النعت ٣٠١-٣٠٦، ومختصر الشطي ١٢٧، والتسهيل ٢: ١٨، والسحب الوابلة ٢: ٨٣٩، وسلك الدرر ٤: ٣١، وتاريخ الجبرتي ١: ٤٠٩، وفهرس الفهارس ٢: ١٠٠٢، والأعلام ٦: ١٤، ومعجم المؤلفين ٥٩١.

(٢) **ترجمته في:** مختصر الشطي ١٧٤، والأعلام ١: ٥٠، والسحب الوابلة ١: ٤٠، ومعجم المؤلفين ١: ٥٠، والتسهيل ٢: ١٨٤، وتاريخ بعض الحوادث ٣١٤، وعلماء نجد ١: ١٣٤.

قرأ القرآن حتى ختمه في مدة يسيرة، ثم اشتغل في طلب العلم ٢٠ سنة.

وقرأ على الشيخ عواد الحنبلي في القراءات والفقه والنحو.

كان فاضلاً ناسكاً عالماً. وأخذ الفرائض والحساب عن الشيخ مصطفى النابلسي، ودخل حلب سنة ١١٤٤هـ، وأخذ عن جماعة من أجلائها. ومن مؤلفاته «الجامع لخطب الجوامع» و «كشف المخدرات في شرح أخصر المختصرات» وله أيضاً «رحلة» و «النور الوامض في علم الفرائض» و «شرح الجامع الصغير» و «بداية العابد وكفاية الزاهد» وله نظم جمعه في ديوانه. وتوفي سنة ١١٩٢[1].

١٧٠. الدمنهوري.

أحمد بن عبد المنعم بن يوسف بن صيام الدمنهوري.

شيخ الجامع الأزهر، وأحد علماء مصر المكثرين من التصنيف في الفقه وغيره.

كان يعرف بالمذاهبي، لعلمه بالمذاهب الأربعة.

ولد في دمنهور.

وتعلم بالأزهر، وولي مشيخته، وكان قوالاً للحق، هابته الأمراء، وقصدته الملوك.

من كتبه: «نهاية التعريف بأقسام الحديث الضعيف»، و «إيضاح المبهم من معاني السلّم» في المنطق، و «حلية اللب المصون بشرح الجوهر المكنون» في البلاغة، و «منتهى الإرادات في تحقيق الاستعارات»، و «سبيل الرشاد إلى نفع العباد» في المواعظ، و «الفتح الرباني بمفردات ابن حنبل الشيباني»، و «عين

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣١١، والأعلام ٣: ٣١٤، ومعجم المؤلفين ٥: ١٤٧، ومختصر الشطي ١٣٢، وتسهيل السابلة ١٨٥، والسحب الوابلة ٢: ٤٩٧-٤٥١، والورود الأنسي ١٠٢، وسلك الدرر ٣: ٣٠٤-٣٠٥، وفهرس الفهارس ٢: ٧٣٧، وهداية العارفين ١: ٥٥٣، وإيضاح المكنون ١: ٤٩٣، والأعلام ٣: ٣١٤، ومعجم المؤلفين ٥: ١٤٧.

الحياة في استنباط المياه » رسالة، و «القول الصريح في علم التشريح »، و «منهج السلوك في نصيحة الملوك ».

توفي بالقاهرة، سنة ١١٩٢ هـ[١].

١٧١. الشيخ مصطفى الدوماني.

العلامة الفاضل المفسر الفقيه المتقن.

ولد في بلدة دوما، ونشأ في صالحية دمشق.

وقد اشتهر أمره، وعلا قدره، وألف مؤلفات عديدة، منها: «ضوء النيرين لفهم تفسير الجلالين » في مجلدين، و «شرح الكافي في علمي العروض والقوافي»، و «حاشية على دليل الطالب » في الفقه نحو عشرة كراريس.

ورحل إلى مصر، وولي المشيخة على رواق الحنابلة في الأزهر.

ثم رحل إلى القسطنطينية، وتوفي بها في خلافة السلطان عبد الحميد الأول، سنة ١٢٠٠هـ[٢].

١٧٢. إسماعيل الجُرَاعِي الحنبلي.

إسماعيل بن عبد الكريم بن محيي الدين بن سليمان بن عبدالرحمن بن عبدالهادي بن علي بن محمد بن زيد الشهير بالجراعي الدمشقي، الشريف لأمه، النابلسي الأصل.

ولد بدمشق في خامس ذي القعدة، سنة ١١٣٤ هـ.

ونشأ بها في كنف والده.

شيخ فاضل وأديب وفقيه، وكان محصلاً بارعاً متفوقاً.

وقد تلا القرآن على عدة شيوخ، وأخذ القراءات علماً عن شيخ الإقراء بدمشق أبي العباس إبراهيم بن عباس الحافظ.

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣١٧، والأعلام ١: ١٦٤، ونشر النور والزهور ١: ٥٤.

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٣١٠، ومعجم المؤلفين ١: ٥٠، ومختصر الشطي ١٤٧.

وقرأ الحساب والفقه والفرائض والنحو وعلوم العربية والمنطق والأصلين والحديث.

وفي سنة ١١٩٥ هـ، تولى إفتاء السادة الحنابلة بدمشق.

له مؤلفات، منها: «شرح دليل الطالب» في مجلدين، و «شرح غاية المنتهى» ولكنه لم يكمله، و «شرح قصيدة بشر بن أبي عوانة».

وله عدة مقامات أنشأها في وقائع مخصوصة.

توفي في ظهر يوم الاثنين الحادي عشر من جمادى الأولى، سنة ١٢٠٢هـ بداره بزقاق الشالق، ودفن بتربة مرج الدحداح[1].

١٧٣. حُميدان بن تركي الخالدي نسباً، حيث قيل: إنهم ينتسبون إلى خالد بن الوليد.

وهم من بني مخزوم.

ولد في عنيزة سنة ١١٣٠ هـ.

وقد مهر في الفقه، وله أرجوزة فيه وتصدى للتدريس والإفتاء.

كان على قدر من الديانة والصيانة والورع والصلاح، وكان حسن الخط.

دفن في البقيع، سنة ١٢٠٣[2].

١٧٤. عبد الوهاب بن محمد بن عبد الله بن فيروز التميمي الأحسائي.

ولد قُبيل الظهر يوم الثلاثاء غُرة جمادى الآخرة، سنة ١١٧٢ هـ.

قرأ الحديث ومصطلحه، والأصول والنحو والمعاني والبيان والمنطق والفقه والفرائض والحساب والجبر والمقابلة والهيئة.

ومهر في جميع ما قرأ، حتى فاق أقرانه.

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٢٥، ومختصر الشطي ١٣٥، والتسهيل ٢: ١٨٩، والسحب الوابلة ١: ٢٨٥، ومعجم المؤلفين ٢: ٢٧٧.

(٢) ترجمته في: التسهيل ٢: ١٩٠، وعلماء نجد ١: ٢٤٦-٢٤٨.

وأكب على تحصيل العلم، وإدمان المطالعة والمراجعة والمذاكرة والمباحثة ليلاً ونهاراً.

وصنف تصانيف عديدة، بعضها لم يكمل؛ ومنها: «حاشية على شرح المقنع» وصل فيها إلى الشركة، وهي مفيدة جدًّا، ومما كمل «شرح الجوهر المكنون» للأخضري في المعاني والبيان والبديع، ومنها: «إبداء المجهود في جواب سؤال ابن داود»، ومنها: «القول السديد في جواز التقليد»، ومنها: «زوال اللبس عمن أراد بيان ما يمكن أن يُطْلِع الله عليه أحداً من خلقه من الخمس».

وقد توفي في شهر رمضان، سنة ١٢٠٥ هـ في بلد الزبارة، ودفن فيها[١].

١٧٥. الشيخ الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب التميمي.

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن مشرف التميمي النجدي زعيم النهضة الدينية الإصلاحية الحديثة في الجزيرة العربية.

ولد في العِيينة بنجد، سنة ١١١٥ هـ ونشأ بها.

وحفظ القرآن وأتقنه صغيراً، وقرأ العلوم والفقه الحنبلي على والده الشيخ عبد الوهاب، وكان حاد الفهم سريع الإدراك والحفظ.

رحل مرتين إلى الحجاز فمكث في المدينة المنورة مدة، وقرأ على بعض أعلامها كالشيخ عبد الله بن إبراهيم بن سيف النجدي ثم المدني، والعلامة الشيخ محمد حياة السندي المدني.

وزار الشام، ودخل البصرة فلازم فيها العالم الشيخ محمد المجموعي البصري، وجعل يدعو الناس هناك إلى عقيدة التوحيد ونبذ الشرك، فأوذي وأخرج في هاجرة يوم صائف، وكاد يهلك عطشاً.

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٣١، والأعلام ٤: ١٨٦، ومعجم المؤلفين ٦: ٢٢٨، والسحب الوابلة ٢: ٦٨١-٦٨٦، وعنوان المجد ١: ١٦٩، وسبائك العسجد ٩٦، وعلماء نجد ٣: ٦٧٦.

فعاد إلى نجد وسكن حريملاء، وكان أبوه قاضيها بعد العيينة، وعكف على دراسة القرآن الكريم، والسنة، وعلى مؤلفات ابن تيمية، وابن القيم، مع القراءة على والده.

ثم انتقل إلى العيينة ناهجاً منهج السلف الصالح، داعياً إلى التوحيد الخالص، ونبذ البدع، وتحطيم ما علق بالإسلام من أوهام.

فقصد الدرعية بنجد سنة ١١٥٧ هـ فتلقاه أميرها محمد بن سعود بالإكرام، وقبل دعوته فآزره، كما آزره من بعده ابنه عبدالعزيز، ثم سعود بن عبدالعزيز، وقاتلوا من خالفه، واتسع نطاق ملكهم فاستولوا على شرق الجزيرة كله، ثم كان لهم جانب عظيم من اليمن، وملكوا مكة والمدينة، وقبائل الحجاز، وقاربوا الشام ببلوغهم «المزيريب».

وكانت دعوته التي جهر بها سنة ١١٤٣ هـ الشعلة الأولى لليقظة الحديثة في العالم الإسلامي، وتأثر بها رجال الإصلاح في الهند ومصر والعراق والشام وغيرها.

فظهر الألوسي الكبير في بغداد، وجمال الدين الأفغاني بأفغانستان، ومحمد عبده بمصر، وجمال الدين القاسمي بالشام، وخير الدين التونسي بتونس، وصديق حسن خان في بهو بال، وأمير علي في كلكتا.

أخذ عنه كثيرون، منهم: أبناؤه الأربعة، وحفيده أحمد بن ناصر.

وله مصنفات أكثرها رسائل، منها: «كتاب التوحيد»، و«كشف الشبهات»، و«تفسير الفاتحة»، و«تفسير شهادة أن لا إله إلا الله»، و«معرفة العبد ربه ودينه ونبيه»، و«المسائل التى خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية»، و«فضل الإسلام»، و«نصيحة المسلمين» و«معنى الكلمة الطيبة»، و«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، و«مجموعة خطب»، و«مفيد المستفيد في حكم تارك التوحيد»، و«رسالة في أن التعليم جائز لا واجب»، و«كتاب الكبائر»، ومختصرات.

توفي في الدرعية، سنة ١٢٠٦هـ، عن واحد وتسعين عاماً.

وأحفاده اليوم يعرفون بآل الشيخ[1].

١٧٦. الميقاتي.

عبد الله بن عبدالرحمن الميقاتي موفق الدين من فضلاء الحنابلة من أهل حلب.

له كتب منها: «تحفة المطالع» شرح منظومة، له في الفرائض، و «النفحة المعطارة في بيان الحقيقة والمجاز والإستعارة»، و «النفح العطير» بخطه في شرح منظومة النابلسي سماها «العبير في علم التعبير»، و «الشذرات العسجدية على شرح الرسالة العضدية».

توفي سنة ١٢٢٣ هـ[2].

١٧٧. عبد الله بن داود الزبيري.

ولد في بلدة الزبير بقرب البصرة وبها نشأ.

فقرأ القرآن والعلم، ثم ارتحل إلى الأحساء للأخذ عن علامتها الشيخ محمد ابن فيروز، فلازمه وأخذ عنه وعن ولده الشيخ عبد الوهاب وغيرهما، حتى مهر في الفقه والأصول والفرائض والعربية.

ثم رجع إلى بلده فدرس فيها، وأفتى، وصنّف تصانيف، منها: «الصواعق والرعود في الرد على ابن سعود» في مجلد حافل، و «مناسك الحج»، ورسالة في الربا والصرف.

توفي سنة ١٢٢٥ هـ في بلدة الزبير[3].

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٣٥، ومشاهير علماء نجد ٢٠: ٤٢، ومشاهير القرن الثالث عشر لمراد بك ١٤١ وما بعدها، والأعلام ٧: ١٣٧، ومحمد بن عبدالوهاب، تأليف علي الطنطاوي.

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٤٦، والأعلام ٤: ٢٣٢، وأعلام النبلاء ٧: ١٧٨.

(٣) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٦١٩، والأعلام ٤: ٨٥، ومعجم المؤلفين ٦: ٥٣، والتسهيل ٢: ٢٠١، ومتأخرو الحنابلة ٣٠، وعلماء نجد ٢: ٥٣٩.

١٧٨. سليمان بن عبد الله آل الشيخ من الدرعية.

هو العالم الجليل الفقيه المحدث الشهير الشهيد الصابر الثقة الثبت الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الشرفي من تميم.

ولد هذا العالم الجليل في الدرعية سنة ١٢٠٠ هـ.

ولد في بيت علم وشرف ودين وتربى على يد أبيه وجده تربية حسنة، فقرأ القرآن وحفظه تجويداً، ثم حفظه عن ظهر قلب، وشرع وهو يافع، في طلب العلم بهمة عالية ونشاط ومثابرة.

وكان ذكيّا قوي الحفظ، سريع الفهم، فقرأ على أبيه أصول الدين وفروعه، والحديث والتفسير، كما قرأ على عميه علي وحسين ولازمهما في جلساتهما، وقرأ الأصول والفروع والحديث والتفسير على عالم الدرعية عبد الله بن فاضل، وعلى العلامة عبد الله الغريب، وحمد بن ناصر بن معمر.

وقرأ الفرائض وحسابها على عبدالرحمن بن خميس، كما قرأ على المؤرخ العلامة حسين بن غنام العربية، ولم يزل دائباً على النهل من هذه الموارد العذبة الصافية حتى تبحر في فنون عديدة خصوصاً الفقه والحديث ورجاله فكان واسع الاطلاع فيهما، حتى كان يقول: أنا برجال الحديث أعرف مني برجال الدرعية، وكان يحفظ كثيراً من فنون الفقه والحديث والمصطلح.

ومن محفوظاته: صحيح البخاري، وله اطلاع واسع في معرفة صحيح الحديث من حسنه، جلس للطلبة يدرسهم، وكان حسن التعليم، فالتف إلى حلقته طلبة كثيرون.

ومن أبرز تلامذته النابهين: العالم الشهير محمد بن سلطان، والعلامة عبدالرحمن بن حسن، وعبدالرحمن بن عبد الله أخو المترجم له، في آخرين.

وكانت حياته معمورة بالتعلم والتعليم، ونفع الخلق، وإرشادهم في أمور دينهم ودنياهم، وكانت دروسه بعد طلوع الشمس، وفي الضحى، وبعد الظهر، وبعد المغرب في الجامع الكبير، وأدبار الصلوات، ودرس بعد المغرب في

صحيح البخاري في قصر الإمام سعود، الذي كان يحضر دروسه مع أولاده وحاشيته، ومع طلبة آخرين.

وقال ابن بشر في عنوان المجد: أرسله الإمام سعود قاضياً إلى مكة، فأقام بها مدة يقضي بينهم، ثم رجع إلى الدرعية، وله اليد الطولى في الأدب والتاريخ والسير وعلوم العربية، وكان مرجعاً في التعبير.

وله مؤلفات، منها: تيسير العزيز الحميد لشرح كتاب التوحيد. لم يكمله، وحينما طبع كمل من فتح المجيد ليتم النفع به، وحاشية على المقنع في الفقه.

كان شاعراً بارعاً، حسن الخط جدّاً، يصدع بكلمة الحق لا يخاف في الله لومة لائم، وكان على جانب كبير من الأخلاق العالية.

وأكرمه الله بالشهادة، حيث أخرجه إبراهيم باشا إلى المقبرة ومعه الجند فقال لهم: أطلقوا عليه الرصاص جميعاً، ففعلوا ما أمرهم به فمزقوا جسده، وفاضت نفسه إلى ربها تشكو الظلم.

وكانت هذه الشهادة سنة ١٢٣٣هـ، رحمه الله[(١)].

١٧٩. أحمد بن عبد الله بن عقيل العنزي ت ١٢٣٤ هـ.

ولد في بلدة حرملة، وقرأ القرآن وحفظه فيها، ثم شرع في طلب العلم بهمة عالية، فقرأ على علماء سدير ورحل إلى ما جاورها، ثم رحل إلى بلدة الزبير ولازم علماء الحنابلة هناك، ومن أبرز مشايخه الشيخ عثمان بن سند وعبدالرحمن الخواص، ثم عاد إلى بلاده ورحل بعدها إلى المدينة المنورة.

نبغ في فنون عديدة، وجلس للطلاب، وكان حسن التعليم. له شرح على أخصر المختصرات للبلباني، وقد حج سنة ١٢٣٤هـ، وتوفي في أواخر شهر ذي الحجة، وافته المنية بمكة في تلك السنة. ودفن بمكة، رحمه الله[(٢)].

١٨٠. عثمان بن عبد الله بن جمعة بن جامع النجدي ثم الزبيري

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٤٨، وعلماء نجد ٢٣٩، وعنوان المجد ١: ٤٢٤، وهداية العارفين ٤٠٨، والتسهيل ٢: ٢٠٥، والإعلام ٣: ١٢٩.

(٢) ترجمته في: روضة الناظرين ١: ٦٧، وعلماء نجد ١: ١٧١-١٧٢.

الورع الصالح.

قرأ الفقه، فأدركه إدراكاً تامّا.

ثم طلبه أهل البحرين ليكون قاضياً لهم، ومفتياً، ومدرساً.

كان حسن السيرة، جمع الورع والعفة والديانة والصيانة.

وصنف: «شرح أخصر المختصرات» شرحاً مبسوطاً نحو ستين كُراساً.

توفي سنة ١٢٤٠ هـ[1].

١٨١. غنام بن محمد النجدي الزبيري ثم الدمشقي.

ولد في بلدة الزبير.

وقد أخذ عن علمائها، ثم رحل إلى بغداد فقرأ فيها مدة، ثم ارتحل إلى الشام وقطن فيها إلى أن مات.

وقد تصدى في دمشق لنشر الفقه، وجلس يدرس في الجامع الأموي.

ولم يزل ملازماً على الدروس والمطالعة، مع تعاطيه التجارة بالتحري والصدق والورع.

وله كتب نفيسة، منها: «شرح المنتهى» وملأ حواشيه بالفوائد والبحوث، و«شرح الإقناع».

توفي بدمشق، سنة ١٢٤٠ هـ[2].

١٨٢. مصطفى السيوطي.

مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة الرّحيباني مولداً ثم الدمشقي الفرضي كان مفتي الحنابلة بدمشق.

ولد في قرية الرحيبة.

---

(١) **ترجمته في:** السحب الوابلة ٢: ٧٠١-٧٠٢، والتسهيل ٢: ٢٠٧، وعلماء نجد ٣: ٧٠٤، وإمارة الزبير ٣: ٦٨.

(٢) **ترجمته في:** السحب الوابلة ٢: ٨١١-٨١٢، ومختصر طبقات الحنابلة ١٤٨، وروض البشر ١٩٣، والأعلام ٥: ١٢١، ومعجم المؤلفين ٨: ٤١.

وتفقه واشتهر، وولي فتوى الحنابلة سنة ١٢١٢ هـ.

له مؤلفات، منها: «مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى» ستة مجلدات في فقه الحنابلة، و«تحفة العباد فيما في اليوم والليلة من الأوراد»، و«تحريرات وفتاوى» لم تجمع، تقع في نحو مجلد.

توفي سنة ١٢٤٠ هـ[1].

١٨٣. عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب التميمي:

هو العالم الجليل والفقيه الورع الزاهد الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ويكنى بأبي سليمان، وهم من تميم من المشارفة.

ولد في سنة ١١٦٥ هـ في بلدة الدرعية في بيت علم وشرف ودين، ورباه والده أحسن تربية، وقرأ القرآن وحفظه وهو يافع، ثم حفظه عن ظهر قلب، وكان يدارس أباه القرآن، وشرع في طلب العلم بهمة عالية ونشاط ومثابرة.

فقرأ على علماء الدرعية والوافدين إليها، ومن أبرز مشائخه: والده الشيخ محمد فقد لازمه مدة حياته في جلساته كلها في الأصول والفروع والتفسير والحديث وعلوم العربية.

وكان معجباً بفرط ذكائه ونبله، ومن مشائخه: العلامة حمد بن معمر لازمه في الأصول والفروع والحديث، ثم سمت همته فرحل إلى الحجاز لأداء فريضة الحج، فجاور بها، وقرأ على علماء المسجد الحرام ولازمهم، خصوصاً في الحديث والمصطلح وعلوم العربية.

وحصلت له الإجازة برواية متصلة السند، ثم زار المدينة المنورة وجاور بها، وقرأ على علماء الحديث بها زمناً، ثم رجع منها إلى الدرعية، وقد نهل من العلم وعلّ، ولازم علماءها، وجلس للطلبة، فكان يجمع بين الطلب للعلم والتعليم، حتى نبغ في فنون عديدة.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٣: ١١٢٦-١١٢٨، والأعلام ٧: ٢٣٤، ومختصر طبقات الحنابلة ١٤٨، والتسهيل ٢: ٢٠٩، وروض البشر ٢٤٣، ومعجم المؤلفين ١٢: ٢٥٤.

وكان حسن التعليم، واسع الاطلاع، التف الطلبة إلى حلقاته، وتخرج عليه ثلة، من أبرزهم: أبناؤه الثلاثة الشيخ سليمان شهيد الدرعية، وعبدالرحمن، وعلي، وابن أخيه عبدالرحمن بن حسن، وآخرون لا حصر لعددهم.

وكان من دهاة الرجال، قد حنكته التجارب، وكان آية في الزهد والورع والاستقامة في الدين، يتحلى بالأخلاق العالية والصفات الحميدة، كما كان داعية خير ورشد وصلاح.

وله رسائل عديدة، ضم بعضها لمجموعة الرسائل النجدية، وله مؤلفات، منها: (جواب أهل السنة في نقض كلام الشيعة والزيدية)، و (مختصر سيرة ابن هشام)، و (التوضيح عن توحيد الخلاف)، و (الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة).

وله منسك في الحج، ترجم له ثلة من العلماء، كما أثنى عليه ابن بشر في عنوان المجد.

ولقد كان عازفاً عن الدنيا، مقبلاً إلى الدار الأخرى، قضى حياته في التعلم والتعليم والدعوة إلى الله. وكان إمام الجامع وخطيبه، والواعظ والمرشد والمدرس فيه، كثير الخوف من الله، يصدع بكلمة الحق، لا يخاف في الله لومة لائم.

وكانت فيه نخوة، عطوفاً على الفقراء، وصولاً للرحم، ويحرص على إيصال النفع الديني والدنيوي، محبّا لإصلاح ذات البين، والإحسان إلى الخلق بماله في وجوه الخير، وله مكانة مرموقة عند الولاة والناس.

وكان الإمام سعود بن عبدالعزيز يحضر درسه، ويأخذه معه في أسفاره للاستفادة من علومه، وأخذ رأيه، وقام بجهود جبارة في إخماد الفتن، وكان يتهجد في الليل، ويكثر من التلاوة، كثير الذكر، وكان يشجع أهل الدرعية، ويقاتل العسكر؛ ويقول وهو واقف على الباب عند الدرعية متحمساً:

بطن الأرض على عز خير من ظهرها على ذل، ومرت عليه مصائب وهو صابر محتسب راض بقضاء الله؛ فمنها: صدمته باستشهاد ابنه سليمان صبراً، فقد قتله إبراهيم باشا، ثم استدعى أباه، ولما أُحضر بين يديه قال له بلسان

المتهكم: قتلنا ابنك يا عجوز ! فقال مقالته الشهيرة : (لو لم تقتله لمات) في صبر وتجلد محتسباً عند الله رجاء إثابة الصابرين .

ولما هدم إبراهيم باشا الدرعية وصار منه ما صار ، رحلوا به إلى مصر ومعه ثلة من آل الشيخ وذلك عام ١٢٣٣هـ بعد مقتل ابنيه سليمان وعلي ، ونقلوا ابنه عبدالرحمن معه ، وكان صغيراً ، فوصلا إلى مصر ، وأدخل ابنه الأزهر ، وجد في الطلب ، وثابر عليه مع آل الشيخ الذين رحلوا معهما ، وبقي الشيخ عبد الله ومن معه في القاهرة محدّد الإقامة بدون حبس ، ووضعت عليهم العيون ، وظلوا هكذا زمناً .

وتوفي خلال هذه المدة بالقاهرة ، سنة ١٢٤٢ هـ ، فحزن الناس لفقده ، وصُلي عليه صلاة الغائب في جوامع نجد[1] .

١٨٤. محمد بن علي بن سلُّوم التميمي ، العلم المفرَد ، والهُمَام الأوْحَد .

ولد في قرية العطَّار من قرى سدير من نجد .

قرأ القرآن في صغره ، ونشأ في طلب العلم ، وقرأ التفسير والحديث ، والفقه والأصلين ، فمهر في ذلك لا سيما الفرائض وتوابعها من الحساب والجبر والمقابلة .

وقد جلس للتدريس فانتفع به خلق في المذاهب ، وخصوصاً الفرائض والحساب والجبر والمقابلة والخطّائين والهيئة والهندسة .

وكان تقيّا نقياً ورعاً صالحاً عابداً دائم المطالعة ، سديد المباحثة والمراجعة ، لين الجانب ، حسن العشرة ، دمث الأخلاق ، كريم السجايا ، متعففاً قانعاً ، ملازماً للتدريس ، كثير الخشوع ، رقيق القلب .

وألف تآليف مفيدة ، منها : «الشرح الكبير للبرهانية» في الفرائض ، و«الشرح الصغير» ، و «مختصر صيد الخاطر» ، و «مختصر شرح عقيدة

---

(١) ترجمته في: علماء نجد ١: ٤٨ -٥٥ ، وروضة الناظر ١: ٣٢٧-٣٣٠ .

السفاريني»، و «مختصر مجموع المنقور »، و «مختصر تلبيس إبليس»، و «مختصر عقود الدرر واللآلي في وظائف الشهور والأيام والليالي »، و «شرح أبيات الياسميني »، و «مختصر مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي »، وغير ذلك.

مات سنة ١٢٤٦ هـ[١].

١٨٥. عبد الله بن فائز بن منصور الوائلي يُلقب كعشيرته « أبا الخيل » من بني وائل المشهورين الآن بعنيزة.

ولد في بلد الخبراء من قرى القصيم، في حدود المائتين والألف.

وكان أبوه أميرها، ثم تحول مع أبيه إلى عنيزة، فقرأ فيها القرآن، ثم همّ لطلب العلم بعد بلوغه ٣٠ سنة.

وقد قرأ الفقه على يد محمد الهديبي، وكذلك الحديث.

له منسك لطيف سماه «زاد المسير».

توفي في ربيع الثاني، سنة ١٢٥١ هـ، ودفن في مقبرة الضبط شمالي عنيزة[٢].

١٨٦. محمد بن إبراهيم بن محمد بن عُريكان من آل وطبان من بني وائل.

ولد في الثلاثين والمائتين في بلد الخبراء من بلدان القصيم.

وتربى عند خاله عبد الله بن فايز الماضي.

قرأ القرآن والفقه ويسيراً من العربية.

وكان يتوقد ذكاءً، وله همة عالية في تحليل أنواع العلوم، ومهر في الحساب والفلك بأنواعه، ونظم في ذلك «دليل الطالب » في ثلاثة آلاف بيت.

---

(١) **ترجمته في:** السحب الوابلة ٣: ١٠٠٧-١٠١٢، والأعلام ٦: ٢٩٧، ومعجم المؤلفين ١١: ١٣، وسبائك العسجد ١٨، وعلماء نجد ٣: ٩٠٩.

(٢) **ترجمته في:** متأخري الحنابلة ٣٣، والسحب الوابلة ٢: ٦٤١، والتسهيل ٢: ٢١٤، وعلماء نجد ٢: ٦٠٧، وروضة الناظرين ١: ٣٣١-٣٣٣.

وانفرد بتدقيق علم الجبر والمقابلة والهندسة والهيئة حتى كان كبار تلامذة شيخه الشيخ عبد الله سراج يقرؤون عليه، وتوفي بعد سنة ١٢٧١هـ[1].

١٨٧. ابن حميد النجدي محمد بن عبد الله بن علي بن عثمان بن حميد الحنبلي النجدي.

ولد في عنيزة، سنة ١٢٣٦ هـ (على الأرجح).

نشأ محباً للعلم حريصاً على حضور حلقات العلماء مبكراً.

كما أنه رحل في طلب العلم إلى الشام والعراق والحجاز ومصر واليمن.

ومن مشايخه الشيخ عبد الله بن عبدالرحمن أبا بطين والشيخ علي بن محمد الراشد والشيخ محمد بن حمد الهديبي وغيرهم.

ومن تلاميذه الشيخ علي بن محمد بن حميد والشيخ صالح بن عبد الله البسام والشيخ خلف بن إبراهيم بن هدهود النجدي وإبراهيم بن خليل التونسي وغيرهم. ومن مصنفاته: حاشية على شرح المنتهى وغاية العجب في تتمة طبقات ابن رجب وملخص بغية الوعاة وجمع حواشي الخلوتي على الإقناع وشرحه، والسحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، وهو كتاب في تراجم الحنابلة[2]. وتوفي رحمه الله في شعبان بالطائف، سنة ١٢٩٥ هـ[3].

١٨٨. حسن بن عمر بن معروف بن شطي الشهير بـ «الشطي» البغدادي الأصل الدمشقي المولد والدار والوفاة.

ولد في دمشق سنة ١٢٠٥ هـ ونشأ بها.

فحفظ القرآن، ومختصرات في فنون.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٨٣٣، والتسهيل ٢: ٢٢٥، وعلماء نجد ٣: ٧٨١.

(٢) قام بتحقيقه الدكتور عبد الرحمن العثيمين، وقد قدم له بترجمة وافية للمؤلف، ونشر بمؤسسة الرسالة في ثلاثة أجزاء عام ١٤١٦هـ.

(٣) ترجمته في: علماء نجد ٢: ٨٦٢.

قرأ الحديث والتفسير والفقه والأصول والفرائض ومهر فيها، وكذلك النحو.

وباشر التدريس بالجامع الأموي، وفي المدرسة البادرائية.

وتتلمذ على يده خلق من غير الحنابلة في الفنون الأخرى، لصلاحه وورعه وحسن تعليمه.

وصنف «شرح زوائد الغاية»، وحقق ودقق ووسع العبارة، فجاء في مجلد حافل، وله أيضاً «مختصر شرح عقيدة السفاريني»، و «شرح الإظهار» في النحو، ورسائل في مسائل عديدة.

توفي رابع عشر جمادى الآخرة سنة ١٢٧٤ هـ، ودفن بسفح قاسيون بالقرب من الشيخ الموفق[١].

١٨٩. عبد الله بن عبدالرحمن الملقب بـ «أبا بطين».

فقيه الديار النجدية في القرن الثالث عشر بلا منازع.

ولد في الروضة من قرى سدير سنة ١١٩٤ هـ وبها نشأ، وقرأ على عالمها الشيخ محمد الدوسري.

كان ذا فهم وذكاء وبطء في النسيان، فمهر في الفقه، وفي سنة ١٢٤٨ هـ أرسله أمير نجد تركي بن سعود إلى عنيزة قاضياً.

كان ساكناً وقوراً دائم الصمت، قليل الكلام، كثير العبادة والتهجد، وكان حسن الصوت بالقراءة.

قرأ الحديث واالتفسير وعقائد السلف والنحو.

وكتب كتباً واختصر «بدائع الفوائد» في نحو نصفه.

ومن مؤلفاته: «الانتصار للحنابلة»، و «تأسيس التقدير في كشف شُبهات ابن جرجيس»، و «تعليقات على شرح الدرة المضيئة في شرح عقيدة السفاريني»، و «رسالة في التجويد».

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ١: ٣٥٩-٣٦٣، والتسهيل ٢: ٢٢٧، والأعلام ٢: ٢٠٩، مختصر الحنابلة ١٥٧، حلية البشر ١: ٤٧٨، روضة البشر ٦٤.

توفي في ٧ جمادى الأولى، سنة ١٢٨٢ هـ[1].

١٩٠. الشيخ محمد الشطّي.

محمد بن حسن بن عمر بن معرّوف الشطي الدمشقي.

العالم الفاضل النحرير الكامل الفقيه الفرضي الحسوبي الهمام الأوحد، كان من أعيان العلماء، سخيًا ودوداً، حسن العشرة.

ولد بدمشق يوم السبت عاشر جمادى الثانية، سنة ثمان وأربعين ومائتين وألف. ونشأ في حجر والده الإمام.

قرأ القرآن العظيم وجوده وحفظه على يد الشيخ مصطفى الثقفي. وتعلم الفقه والفرائض والحساب والتفسير والحديث والتوحيد والنحو والصرف.

وقد ألف مؤلفات جمة، منها: رسالة صغيرة في الفرائض ألفها سنة ١٣١٣هـ، وكتاب صحائف الرائض في علم الفرائض نحو سبعين صحيفة.

وله مقدمة في توفيق المواد النظامية لأحكام الشريعة المحمدية، وتسهيل الأحكام فيما تحتاج إليه الأحكام رتبه على نيف وألف مادة، وكتاب في الحساب في ثلاث كراريس ونصف كراسة، ورسالة في مصطلح الحديث، وله خريطة في النحو، وجمع دفتراً كبيراً لتقسيم مياه دمشق.

وله رسائل لم تتم في الفرائض والحساب والنحو. وكان يميل إلى إحياء المذاهب المندرسة ونشرها، وله اطلاع واسع على أقوال المجتهدين.

وقد تولى نيابة قضاء راشيا فسار فيها سيرة حسنة، ثم استقال من نيابته، ثم في سنة ١٣٠٤ هـ صار رئيس الكتاب بمحكمة العونية، في محكمة الميدان، وكان له درس في رمضان بالجامع الأموي، وقد تولى وظيفة التدريس في المدرسة البذرائية بدمشق.

---

(١) ترجمته في: السحب الوابلة ٢: ٦٢٦-٦٣٣، والتسهيل ٢: ٢٣١، والأعلام ٤: ٩٧، ومعجم المؤلفين ٦: ٧٢، وتراجم المتأخرين ٣٠، وعنوان المجد ١: ٣٦٤-٤٢٤-٤٦٦، ٢: ٢٧-٥٧-١٢٣، وهدية العارفين ١: ٤٩١، ومشاهير علماء نجد ٢٣٥، وعلماء نجد ٢: ٥٦٧.

وكان له آراء إصلاحية في أمور شتى يعرضها على رجال الحكومة فتقدرها له وتعمل بها، ومنها مد خط حديدي من دمشق إلى مكة.

توفي في عصر الخميس ودفن صباح الجمعة خامس رمضان، سنة ١٣٠٧هـ. ودفن بمقبرة الذهبية(١).

١٩١. محمد بن عمر بن سليم من سكان بريدة.

هو العالم الجليل والورع الزاهد المحقق الشيخ محمد بن عمر بن عبدالعزيز ابن عبد الله بن صالح بن حمد بن محمد بن سليم.

ولد في إحدى الهجر الشمالية سنة ١٢٤١ هـ وهي السنة التي مات فيها الأمير محمد الإدريسي.

نشأ في بيت علم ودين، وتربى أحسن تربية، وارتحل مع أبويه إلى الحناكية وسكنها، ثم ارتحل منها إلى العيينة، وكانت موطناً للعلماء، وغرس فيها نخلاً، وبنى مسجداً، وقرأ القرآن وحفظه، عن ظهر قلب، وشرع في طلب العلم بهمة ونشاط ومثابرة، وقدم إلى بريدة وعنيزة وتزوج في عنيزة، ولازم قاضيها العلامة الشيخ عبد الله بن عبدالرحمن با بطين، وقرناس بن عبدالرحمن قاضي الرس، وسليمان بن مقبل قاضي بريدة، وفارس بن رميح من علماء الرس، وارتحل إلى منفوحة فحصلت فتن فلم تطل مدة إقامته فيها، فارتحل إلى الدرعية، وصار يتردد بينها وبين الرياض ملازماً العلماء في ذلك.

ومن أبرز مشائخه: الشيخ عبدالرحمن بن حسن وابنه عبد اللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، وأجازاه بالرواية، ثم عاد إلى القصيم فمر بشقراء، فبقي فيها مدة ملازماً لشيخه عبد الله بن عبدالرحمن با بطين.

وكان ذكيّا نبهاً فأكب على المطالعة حتى أدرك إدراكاً تاماً، مع ملازمته لمشائخه في الأصول والفروع والحديث والتفسير والمصطلح، ورشح مراراً

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٨٣-٣٨٦، حلية البشر ٣: ١٦٢٣، تراجم أعيان دمشق للشطي ٢٧، منتخبات التواريخ ٢: ٨٦٧، والأعلام ٦: ٩٣، الكشاف ٩٣، ومعجم المؤلفين ٩: ٢٠٦، ومختصر طبقات الحنابلة ١٦٦-١٦٩.

للقضاء في قرى فامتنع تورعاً منه، وجلس للتدريس في مدينة بريدة، فالتف إلى حلقاته طلبة كثيرون منها ومما جاورها.

وكان حسن التعليم، لطيفاً متواضعاً، يحب إيصال النفع لطلابه، ومن أبرز تلامذته الشيخ صالح بن عثمان القاضي.

ويقول عبد العزيز المحمد البسام نقلاً عن شيخه صالح العثمان: كنا نستفيد من محمد بن عمر بن سليم أكثر مما نستفيد من ابن عمه شيخنا محمد بن عبد الله ابن سليم، وذلك لهيبتنا من الأخير عن كثرة السؤال والمناقشة، بخلاف الأول فإننا ندرب عليه، وهو لطيف مرح جدّا.

ولما توفي سليمان بن مقبل عينه حسن المهنا بالقضاء كرهاً، وكان حسن أميراً لبريدة، وبعد أشهر سافر إلى مكة للعمرة فكتب إلى حسن المهنا كتاباً أوضح فيه تصميمه على الاستعفاء فأعفاه منه، وعين ابن عمه محمد بن عبد الله.

قال الشيخ البسام في كتابه علماء نجد: «إنه ألف منسكاً لطيفاً مفيداً لا يزال مخطوطاً، كما أن له نشاطاً في الفتاوى ولكنها مفرقة، كما أن له تعليقات وتحقيقات على نسخة من شرح الزاد وشرح كتاب التوحيد. وله مكتبة قيمة تضم في غالبها مخطوطات في الفقه الحنبلي والحديث، وكان مرشداً في مسجده الذي يؤم الناس فيه في بريدة، وقد عمره بالتدريس والإفتاء ونفع الخلق، وعمره في التوثيقات بخطه المتوسط، وفي عقود الأنكحة.

وكان دمث الأخلاق لايحب المظهر، حلو المفاكهة، مجالسته ممتعة، ومحادثاته شيقة، وآية في التواضع والزهد والورع والسخاء والحلم، ذا أناة وتؤدة، عطوفاً على الفقراء والمحاويج مع قلة ذات يده.

وحينما نفي ابن رشيد محمد العبدالله بسبب الأباطيل إلى عنيزة أول القرن حاولوا أن يرشحوه للقضاء ببريدة فامتنع.

وقد وقع في زمنه فتن وملاحم، فكان يصدع بكلمة الحق لا يخاف من أحد، وأوذي في سبيل الدعوة، فصبر وصابر مع قلة المساعد والمناصر.

وكان ذا كلمة مسموعة، محمود السيرة، له مكانة عند الولاة والناس، ولم تزل هذه حاله حتى وافاه أجله المحتوم قبل وقعة المليد بأيام الجيوش متقابلة بين أهالي القصيم وابن رشيد، والناس في رعب شديد فمرض.

وتوفي يوم السبت ٧ من جمادى الأولى من عام ١٣٠٨ هـ. وصلى عليه صلاة الغائب بعنيزة[١].

١٩٢. الشيخ عبد الغني اللبدي النابلسي، هو عالم جليل وفاضل نبيل.

ولد سنة ١٢٦٢ هـ.

وطلب العلم في مصر، وكان جل انتفاعه على العلامة الشيخ يوسف البرقاوي شيخ رواق الحنابلة بالجامع الأزهر. ثم حج وجاور بمكة المكرمة سنين عديدة، وصار مدرساً بحرمها الشريف، وألف حاشية على شرح دليل الطالب تدل على فضله وسعة اطلاعه.

وكان تقيّا نقيّا مهيباً، حسن الهيئة، ولم يزل مجاوراً مقبلاً على شأنه حتى توفي بمكة. وكانت وفاته سنة سبع عشرة وثلاثمائة وألف، رحمه الله[٢].

١٩٣. الشيخ عبدالله بن حسين بن أحمد المخضوب.

ولد المترجم حوالي سنة ١٢٣٠هـ في قرية منفوحة.

وولي القضاء وخدمة العلم حتى أسن وكبر، وكان قاضياً في الرياض.

مؤلفاته في الفقه:

١- ديوانه في خطب الجمع والأعياد.

٢- ودليل الناسك لأداء المناسك / حاشية في نيل المآرب.

وفاته:

كانت وفاته في جمادى الأولى من سنة ١٣١٧هـ.

---

(١) ترجمته في: علماء نجد. ٣: ٩١٨ -٩٢١، وروضة الناظرين. ٢: ٢١٩ -٢٢٢.

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٣٩٥، ومختصر طبقات الحنابلة ١٧٨.

١٩٤. الشيخ أحمد بن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبدالله بن عيسى بن علي بن عطية.

ولد في يوم الخامس عشر من ربيع الأول عام ١٢٥٣هـ.

تولى قضاء المجمعة.

مؤلفاته في الفقه:

١- له رسالة خطية بحكم قصر الصلاة في السفر.

٢- ومختصر في الفقه.

وفاته:

توفي في بلد المجمعة بعد صلاة الجمعة في اليوم الرابع من جمادى الثانية من عام ١٣٢٩.

١٩٥. الشيخ حسين بن حسن بن حسين بن علي بن حسين ابن الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، فهو أخو سماحة الشيخ عبدالله بن حسن آل الشيخ رئيس القضاة، وأخويه عمر وعبدالرحمن.

ولد المترجم في الرياض عام ١٢٨٤هـ.

ألف شرحاً على الآجرومية وحاشية على (الملحة) ومختصراً في الفقه فهو شاعر مجيد .

توفي عام ١٣٢٩هـ.

١٩٦. محمد بن قاسم آل غنيم الخالدي الزبيري.

له نظم لزاد المستقنع في أكثر من أربعة آلاف بيت . وقد توفي سنة ١٣٣٥هـ[1].

---

(١) ترجمته في: علماء نجد ٣: ٩٢٤-٩٢٥.

١٩٧. الشيخ موسى القدومي.

موسى بن عيسى بن عبد الله صوفان بن الشيخ عيسى القدومي النابلسي.

الشيخ العالم العلامة المحقق المدقق الفهامة المفسر المحدث الأصولي النحوي المتفنن الأستاذ الهمام الأوحد.

ولد في سنة خمس وستين ومائتين وألف.

ورحل في طلب العلم إلى دمشق، وجنى فيها من ثمار الفنون، ما تقر به العيون، فأخذ الفقه والفرائض والتوحيد عن العالمين الجليلين الشيخ محمد وأخيه الشيخ أحمد ولدي الإمام الأستاذ الشيخ حسن الشطي، والتفسير والحديث والنحو والصرف والمنطق عن الأساتذة المشاهير محمد أفندي المنيني، والشيخ سليم العطار، والشيخ بكري العطار، وكتبوا له إجازات حافلة سنة ١٢٨٩ هـ، ونظم له الشيخ عبد السلام الشطي الإجازة الشطية وقال فيها:

محصل المنطوق والمفهوم		موسى بن عيسى الحنبلي القدومي

ثم عاد إلى وطنه وسكن مدينة نابلس، فشارك ابن عمه الأستاذ الشيخ عبد الله ابن عمه في التدريس بمدرسة الجامع الصلاحي الكبير.

ولما هاجر إلى الديار الحجازية انفرد الشيخ موسى بالتدريس في نابلس، فأفاد وأجاد، وقصدته الطلاب والوراد، وعم النفع به في الديار النابلسية، وكان يقرئ في فنون شتى، عالي الهمة، لا تأخذه في الله لومة لائم.

وله مصنف باسم «الأجوبة الجلية في الأحكام الحنبلية».

وفي سنة ١٣٣١هـ وجه عليه من الدولة العثمانية رتبة أزمير[1]، ولم تزل تلك المدرسة قائمة به على قدم وساق حتى أصبحت خاوية على عروشها بإعلان قيام الحرب العالمية الأولى سنة ١٣٣٢ هـ، ثم ما زال صاحب الترجمة على طريقته المثلى إلى أن توفي ليلة عيد الفطر، سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وألف عن

(١) قال محقق النعت الأكمل: «رتبة أزمير: هي من الرتب والأوسمة التي كانت تقدم للعلماء» انظر النعت الأكمل ص٤٠٤.

٧١ عاماً، وصلى عليه بمشهد حافل، ودفن قريباً من العلامة السفاريني، رحمه الله رحمة واسعة(١).

١٩٨. البسيوني.

محمد بن سبيع بن يحيى الذهبي البسيوني فقيه حنبلي.

كان شيخ الحنابلة بمصر، له «الأقوال المرضية» في الفقه، فرغ من تأليفه سنة ١٣٣٨هـ(٢).

١٩٩. عبد القادر بن بدران.

عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران.

فقيه أصولي حنبلي عارف بالأدب والتاريخ، له شعر.

ولد في «دومة» بقرب دمشق.

عاش وتوفي في دمشق، كان سلفي العقيدة، حسن المحاضرة، كارهاً للمظاهر، قانعاً بالكفاف، لا يعني بملبس أو بمأكل، يصبغ لحيته بالحناء، وربما ظهر أثر الصبغ على أطراف عمامته، ضعف بصره قبل الكهولة، وفلج في أعوامه الأخيرة، ولي إفتاء الحنابلة، وانصرف مدة إلى البحث عما بقي من الآثار في مباني دمشق القديمة، فكان أحياناً يستعير سلماً خشبيًّا وينقله بيديه ليقرأ كتابة على جدار واسماً فوق باب، وزار المغرب فنظم قصيدة همزية يفضل بها مناظر المشرق، ومنها:

من قال إن الغرب أحسن منظراً فلقد رآه بمقلة عمياء

له تصانيف، منها: «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، و «شرح روضة الناظر لابن قدامة» في الأصول جزءان، و «تهذيب تاريخ ابن عساكر» في ثلاثة عشر مجلداً، طبع منها سبعة مجلدات، والباقي لا زال مخطوطاً، و «ذيل طبقات الحنابلة لابن الجوزي» لم يكمله، و «موارد الأفهام

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٠٣، ومختصر طبقات الحنابلة ١٨٤-١٨٥.

(٢) ترجمته في: الأعلام ٦: ١٣٦.

من سلسبيل عمدة الأحكام» مجلدان في الحديث، و «الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية» تاريخ، و «منادمة الأطلال ومسامرة الخيال» في معاهد الشام الدينية القديمة، و «ديوان خطب»، و «الكواكب الدرية» رسالة في عبدالرحمن اليوسف والأسرة الزركلية، و «تسلية الكئيب عن ذكرى حبيب» ديوان شعر، و «سبيل الرشاد» في الوعظ والإرشاد وغير ذلك الكثير.

توفي سنة ١٣٤٦هـ[١].

٢٠٠. عبد الله بن علي بن محمد بن حميد السبيعي النجدي المكي.

ولد بمدينة عنيزة من بلاد القصيم سنة ١٢٩٢ هـ.

ونشأ في بيت علم ودين، فجده محمد بن عبد الله[٢] صاحب السحب الوابلة، مفتي الحنابلة وإمامهم بمكة المكرمة.

من الوظائف التي تولاها: الإفتاء للحنابلة، وإمامة المقام الحنبلي في سنة ١٣٢٦هـ.

وقد عرض عليه القضاء بالحجاز، سنة ١٣٤٤ هـ من قبل الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ، لكنه اعتذر لمرضه وضعفه.

ومن مؤلفاته: شرح مختصر على عقيدة الشيخ محمد، ومختصر في المناسك، والنعت الأكمل في تراجم أصحاب الإمام أحمد بن حنبل، والدر المنضد في أسماء كتب مذهب الإمام أحمد.

وقد توفي، رحمه الله، بالطائف في ٢١ شهر ذي الحجة، سنة ١٣٤٦هـ[٣].

---

(١) **ترجمته في:** الأعلام للزركلي ٤: ١٦٢، ومقدمة كتابه المدخل، ومقدمة كتاب الأطلال ومصادر الدراسة الأدبية ٣: ١٧٦-١٧٧، ومنتخبات تواريخ دمشق ٢: ٧٦٢.

(٢) مرت ترجمته في كتابنا هذا تحت رقم ١٨٩.

(٣) **ترجمته في:** سير وتراجم بعض علمائنا في القرن الرابع، لعمر بن عبدالجبار ٢٠٠-٢٠١، وعلماء نجد ٢: ٥٩٨-٦٠١، وروضة الناظرين ١: ٣٨٤-٣٨٦، والأعلام ٤: ١٠٨.

٢٠١. الشيخ سعد بن حمد بن علي بن عتيق .

هو العلامة الزاهد الشيخ سعد بن الشيخ حمد بن علي بن محمد بن عتيق ابن راشد بن حميضة ، اشتهر كوالده بابن عتيق .

ولد ببلدة عمار من بلدان الأفلاج الناحية المعروفة جنوب نجد ، سنة ١٢٧٩هـ تقريباً .

ونشأ في كنف والده ، وقرأ عليه جملة من المتون .

سافر إلى الهند سنة ١٢٩٩هـ ونزل بهوبال فاجتمع بصديق بن حسن خان وقرأ عليه ، وأخذ عن الشيخ نذير حسين ، والشيخ محمد بشير السندي ، والشيخ سلامة الله الهندي .

وبعد تسع سنين رجع إلى وطنه ، وحج وبقي بمكة المكرمة ، فقرأ بها على الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى النجدي مجاوراً ، وأخذ عن جماعة من علماء مكة المكرمة .

ثم عاد إلى مسقط رأسه ، وتولى قضاء الأفلاج ، واستمر فيه مدة ولاية آل رشيد ، ثم تولى قضاء الدماء وجميع قضايا البوادي ، وإمامة الفروض الخمسة بمسجد الجامع الكبير زمن الملك عبدالعزيز .

أخذ عنه خلق كثير من مشاهير العلماء[1] .

حرر الفتاوى والأجوبة على الأسئلة ونظم مختصر المقنع حتى كاد أن يتمه، وله رسالة سماها "حجة التحريض في تحريم الذبح للمريض" في مكتبة جامعة الرياض ، برقم (٢١٥).

وكتاباته وفتاواه دليل على غزارة علمه ، وقد جمعت وطبعت في كتاب سمي "المجموع المفيد من رسائل وفتاوى الشيخ سعد بن حمد بن عتيق" ، وله: نيل المراد بنظم متن الزاد.

---

(١) منهم والدي الشيخ عبدالله بن دهيش رحمه الله.

ورسالة سماها (عقيدة الطائفة النجدية في توحيد الألوهية) لا تزال مخطوطة في مكتبة جامعة الرياض.

كف بصره آخر عمره، وتوفي بالرياض ثالث عشر جمادى الأولى، سنة ١٣٤٩هـ[١].

٢٠٢. الشيخ أبو بكر خوقير.

هو الشيخ التقي المحقق أبو بكر بن الشيخ محمد عارف الإمام بالمسجد الحرام، بن العلامة الشيخ عبد القادر بن محمد علي خوقير الكتبي المكي الحنبلي.

ولد سنة ١٢٨٤ هـ بمكة المكرمة.

قرأ القرآن واشتغل بطلب العلم من صغره، وكان يسافر إلى الهند لجلب كتب السلف ونشرها، وينتهز الفرصة فيتلقى من علماء الهند الأعلام.

روى عن مشايخ معروفين مشهورين بعلو الإسناد، منهم: الشيخ حسين بن محسن الأنصاري اليماني، والقاضي أحمد بن إبراهيم بن عيسى، والشيخ محمد الأنصاري، والشيخ محمد بن عبدالعزيز الهاشمي الجعفري الهندي، وأحمد دحلان، والشيخ عبدالرحمن سراج مفتي مكة الخزرجي السعدي.

سُمع منه وقرأ عليه الكثير من الأوائل السنبلية للعلامة سنبل وأجازه بها.

اهتم بعقيدة التوحيد ومحاربة البدع، فضيق عليه ولاة الأمور قبل دخول الملك عبدالعزيز مكة، ومنعوه من التدريس، ثم سجنوه سنة ١٣٣٩ هـ، إلى أن أخرجه الملك عبد العزيز سنة ١٣٤٣ هـ.

ومن مؤلفاته كتاب «فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجهال»، و«ما لا بد منه في أمور الدين على طريقة السلف الصالح ومذهب الإمام أحمد» في العقائد، و «مختصر في فقه الإمام أحمد بن حنبل»، و «التحقيق فيما ينسب لأهل الطريق».

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤١٤-٤١٥، والأعلام ٣: ١٣٢، وعلماء نجد ١: ٢٦٦-٢٦٩.

اعتزل الشيخ أبو بكر الوظائف بعد ما أفرج عنه، ولازم المسجد والبيت وقراءة القرآن إلى أن توفي بمكة المكرمة، عام ١٣٤٩ هـ[1].

٢٠٣. عبد الله بن خلف بن دحيان الحربي – قاضي الكويت.

له مؤلفات منها : منسك حج جعله على المشهور من المذهب، والمسائل الفقهية، رسائل لطيفة في ربع العبادات على طريقة السؤال والجواب.

وقد توفي رحمه الله، سنة ١٣٤٩ هـ[2].

٢٠٤. سليمان بن مصلح بن حمدان بن سحمان.

ولد عام ١٢٦٩.

هو العالم المصنف، واللسان المدافع عن الدعوة السلفية سليمان بن مصلح بن حمدان بن مسفر بن محمد بن مالك بن عامر الخثعمي، له عدة مؤلفات منها في الفقه:

١- نظم اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية.

٢- إرشاد الطالب إلى أهم المطالب.

وله غير ذلك من الكتب والمؤلفات والرسائل التي غالبها يدور على الرد على المخالفين، ودفع شبهات الجاحدين من أعداء الدعوة.

وله رسائل وفتاوى مطبوعة مفرقة ضمن رسائل وفتاوى علماء نجد كما أنه هو الذي رتّب وبوّب رسائل وفتاوى شيخه العلامة الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن. وتوفاه الله تعالى في مدينة الرياض عام ١٣٤٩هـ.

٢٠٥. صالح العثمان القاضي.

هو الشيخ صالح بن محمد بن حمد بن إبراهيم بن عبدالرحمن القاضي من الوهبة من تميم.

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤١٦-٤١٧، والأعلام ٢: ٤٦، ومشاهير علماء نجد ٤٣٧-٤٤٠، ومعجم المؤلفين ٣: ٧٣، فهرس دار الكتب المصرية ٣: ٣٥٣.

(٢) ترجمته في: علماء نجد ٢: ٥٣٣-٥٣٦، تاريخ الكويت لعبدالعزيز الرشيد ٢٦٣.

ولد في عنيزة عاشر ربيع الآخر، سنة ١٢٨٢ هـ.

أولع بالشعر العربي والنبطي حتى برع فيه، وأقبل على العلم بجد ونشاط، فقرأ على مشايخ عدة في عنيزة وبريدة والقاهرة ومكة، منهم: الشيخ علي المحمد الراشد، والشيخ محمد الإبراهيم السناني، والشيخ صالح بن قرناس، والشيخ عبدالعزيز المانع، والشيخ سليمان مقبل، والشيخ محمد بن عبد الله بن سليم، والشيخ إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن، والشيخ أحمد بن عيسى وهو أكثرهم له فائدة وملازمة.

وفي عام ١٣٢٤هـ تولى قضاء عنيزة. واستمر فيه إلى أن توفي، وكان المرجع في بلدته في الفتوى.

أخذ عنه خلق كثيرون، منهم: الشيخ عبدالرحمن السعدي، والشيخ محمد العلي آل تركي، والشيخ صالح الزغيبي إمام الحرم المدني، والشيخ سليمان بن عبدالرحمن العمري، والشيخ محمد بن عبدالعزيز المانع، والشيخ عبد الله بن محمد قاضي عنيزة.

له حاشية على دليل الطالب، وحاشية على رياض الصالحين، وله مسودة تاريخ لنجد، ومجموع خطب.

كان واسع الشهرة في القضاء والأحكام، وله فراسة في الناس ومعرفة، وكان مقبولاً من العام والخاص، مع تواضع وحسن خلق، ومجالسة مفيدة ممتعة، شغف بمطالعة كتب ابن تيمية وابن الجوزية.

توفي في الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر، عام ١٣٥١ هـ[١].

---

(١) **ترجمته في**: علماء نجد ٢: ٣٦٧-٣٧٤، والنعت الأكمل ٤١٧-٤١٨.

٢٠٦. الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان الفقيه المؤرخ النسابة صاحب التصانيف.

له رسالة في أنساب أهل نجد، ورسالة مختصرة في التاريخ من سنة (٧٥٠هـ -١٣١٩ هـ) وذكر فيها الغزوات والوقائع والوفيات. وكشف النقاب في تراجم الأصحاب ابتدأ فيه من الإمام أحمد إلى وقته.

وله كتاب منار السبيل شرح الدليل، والدليل هو دليل الطالب للشيخ مرعي الكرمي الحنبلي، وحاشية على الروض المربع شرح زاد المستقنع.

وقد توفي رحمه الله، سنة ١٣٥٣ هـ[(١)].

٢٠٧. عبد الله بن بليهد.

هو الشيخ العالم المتفنن عبد الله بن سليمان بن سعود بن سالم بن محمد بن بليهد الخالدي.

ولد ببلدة القرعاء من قرى القصيم، سنة ١٢٨٤ هـ.

وقرأ القرآن على والده، وقرأ الحديث والتفسير على الشيخ محمد بن دخيل ببلدة المذنب بالقصيم، وقرأ على الشيخ محمد بن عبد الله بن سليم بمدينة بريدة.

ولما رحل إلى الهند للعلاج قرأ على علماء الحديث، ثم رجع إلى بلاده وتولى التدريس والوعظ والإرشاد في بلدان القصيم حتى سنة ١٣٣٣ هـ، فعين قاضياً فيها مع بواديها إلى سنة ١٣٤١ هـ، فعين قاضياً بجبل طيء حتى دخول الملك عبدالعزيز الحجاز، فنقله إلى رئاسة القضاء بمكة المكرمة سنة ١٣٤٣ هـ حتى سنة ١٣٤٥ هـ. وقد درس عليه والدي الشيخ عبدالله بن عمر بن دهيش رحمه الله.

ألف الشيخ عبد الله منسكاً سماه «جامع المناسك في أحكام الناسك» في ٤٥ صفحة، ورسالة لطيفة ردّا على مدعي الخلافة، ورسالة حول هدم القبور[(٢)].

---

(١) ترجمته في: مشاهير العلماء ٢٣١.

توفي بالطائف ليلة الاثنين عاشر جمادى الأولى، سنة ١٣٥٩ هـ بداء السل، وصلى عليه الملك فيصل بن عبدالعزيز وخلق كثير، ودفن في المقبرة القريبة من مسجد ابن عباس المعروفة بالقوز، وهي المقبرة الكبرى، وحزن عليه الناس حزناً شديداً، ورثاه أهل العلم والأدب.

وكان واسع العلم بالأدب الجغرافي في شبه الجزيرة، وانفرد بمعرفة الأماكن الوارد ذكرها في شعر المتقدمين[1].

٢٠٨. القاضي الشيخ عبدالعزيز بن بشر.

هو الشيخ الفاضل الكريم عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن ناصر بن حسن بن محمد آل بشر، يمت بنسبه إلى علي بن أبي طالب من فاطمة الزهراء، رضي الله عنها.

ولد بالرياض سنة ١٢٧٥ هـ. ونشأ بها.

وقرأ القرآن وحفظه، وقرأ العلم على الشيخ محمد بن محمود وغيره.

ولاه الملك عبدالعزيز قضاء مدينة بريدة سنة ١٣٢٧ هـ، ثم نقله إلى قضاء إقليم الأحساء حيث مكث مدة طويلة، ثم انتقل إلى قضاء مدينة الرياض حتى تقدم به العمر فترك القضاء، ومن طلبته والدي الشيخ عبد الله بن عمر بن دهيش رحمه الله وقد ولي القضاء بعده بالأحساء.

له تعليقات على متن زاد المستقنع.

توفي بالرياض سنة ١٣٥٩ هـ [2] رحمه الله.

٢٠٩. الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن آل حمود.

من سكان مدينة عنيزة وولادته في بلد الزبير.

---

(٢) منشورة في جريدة أم القرى.

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٢١-٤٢٢، والأعلام ٤: ٢٢٤، ومشاهير علماء نجد وغيرهم ٢٢٦-٢٣٠.

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٢٢، وعلماء نجد ٢: ٤٧١-٤٧٢، وروضة الناظرين ١: ٢٨٢-٢٨٦.

عين إماماً وخطيباً في جامع الزبير، عين قاضياً بالزبير واستمر فيه حتى عام ١٣٤٢هـ ، ثم عين مدرساً في مدرسة دويحس الدينية ، ومكث فيها مدرساً حتى توفي ، وقد ألف المترجم رسالة في العقيدة طبعت في الهند كما ألف منسكاً لطيفاً على المشهور من مذهب الحنابلة.

توفي في الزبير عام ١٣٥٩هـ رحمه الله تعالى.

٢١٠. الشيخ سليمان بن عطية.

هو العالم العابد الذكي الشيخ سليمان بن عطية بن سليمان المزيني.

ولد سنة ١٣١٧ هـ بمدينة حائل ونشأ بها.

وقرأ القرآن على الشيخ شكر بن حسين، وقرأ على الشيخ عبد الله بن مسلم التميمي نزيل حائل، وعلى الشيخ عبد الله الصالح الخليفي، فاتجه إلى علم الفقه وأكب على دراسته واعتنى بكتبه، فتبحر فيه.

نظم متن زاد المستنقع مختصر المقنع في ثلاثة آلاف بيت، ونظم البيوع في متن دليل الطالب، وله قصيدة نظمها في قواعد الفقه، وله قصيدة في البيوع تربو على مائة وستين بيتاً سماها «الحائلية». وله ألغاز في الفقه كثيرة.

وكانت عنده مكتبة كبيرة ورث بعضها عن والده، وكان يحب المذاكرة والبحث والنقاش بتواضع واعتراف بالحق، وكان شغوفاً بكتب الأدب، صالحاً ورعاً زاهداً لا يحب الكلام في أحد من الناس.

توفي سنة ١٣٦٣ هـ(١).

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٢٤-٤٢٥، والأعلام ٣: ١٣٠، وعلماء نجد ١: ٣٠٧-٣٠٨، وروضة الناظرين ١: ٢٣٤-٢٣٦.

٢١١. عثمان بن صالح بن عثمان الوهبي التميمي من آل القاضي.

هو العالم الجليل الحبر الفهامة المحقق المدقق. متأدب متفقه من أهل بلدة عنيزة بنجد، له «حاشية على مغني اللبيب»، وحاشية على متن الأجرومية والشافية والكافية، وقد توفي، رحمه الله، سنة ١٣٦٦هـ[١].

٢١٢. عبد الله العنقري.

هو الشيخ المحقق عبد الله بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن العنقري التميمي النجدي.

ولد في بلدة ثرمداء من قرى إقليم الوشم بنجد، سنة ١٢٩٠ هـ.

وتوفي والده وهو في الثالثة من عمره، وكف بصره وهو في السابعة، حفظ القرآن وتلقى مبادئ العلوم في بلدته، ثم قصد الرياض فلازم الحلق، وأخذ عن مشاهير علمائها كالشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، والشيخ حسن بن حسين بن إبراهيم، والشيخ محمد بن محمد بن فارس، والشيخ إسحاق، أخذ عنهم التوحيد والحديث والفقه الحنبلي والنحو والفرائض.

وفي سنة ١٣٢٤ هـ عينه الملك عبدالعزيز آل سعود قاضياً لإقليم سدير، وكان يقوم بالتدريس، وتخرج على يديه طلاب كثيرون، وكان يتنقل بين المجمعة قاعدة إقليم السدير والأرطاوية لحل المشاكل القضائية، وتعليم أمور الدين.

ولما كبرت سنه استقال من القضاء بعد أن بقي فيه ستة وثلاثين عاماً.

توفي، رحمه الله، في الثاني من شهر صفر الخير، سنة ١٣٧٣هـ، عن عمر يناهز الثالثة والثمانين[٢].

---

(١) **ترجمته في:** علماء نجد ٣: ٦٨٧-٦٨٩، وروضة الناظرين ٢: ٦٨-٧٨، والأعلام ٤: ٢٠٦.

٢١٣. عبد الله بن مطلق بن فهيد بن قاحم مدرس من علماء نجد من قبيلة عنزة.

مولده في مدينة عُنيزة بالقصيم.

عاش بمكة، وتولى تدريس التوحيد والفقه الحنبلي في مدارسها الابتدائية، ووضع لها كتباً طبعتها الحكومة بمصر وبمكة، ثم تولى التعليم في مدرسة «تحضير البعثات» للتخصص الديني والقضائي.

من كتبه «مزيل الداء عن أصول القضاء»، و «دروس الفقه والتوحيد» عدة أجزاء صغيرة.

توفي سنة ١٣٧٥ هـ[1] رحمه الله.

٢١٤. الشيخ حافظ بن أحمد بن علي بن أحمد بن علي الحكمي.

نسبه إلى الحكم بن سعد العشير. بطن من مذحج من شعب كهلان من سبأ.

وله مصنفات في الأصول والفروع. له كتاب «سلم الوصول إلى علم الأصول» و «السبل السوية لفقه السنن المروية» وهو كتاب منظوم مرتب على أبواب الفقه، وله «وسيلة الحصول إلى مهمات الأصول»، و «النور الفائض من شمس الوحي في علم الفرائض»، و «شرح الورقات في أصول الفقه» و «هذا سؤال بشأن القات والدخان والشمة» وغير ذلك من المؤلفات.

وتوفي، رحمه الله، سنة ١٣٧٧ هـ[2].

---

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٢٧-٤٢٨، والأعلام ٤: ٩٩، وعلماء نجد ٢: ٥٨٢-٥٨٧، وروضة الناظرين ٢: ٩-١٤.

(١) ترجمته في: الأعلام ٤: ١٣٩، وعلماء نجد ٢: ٦٤٤-٦٤٥، وروضة الناظرين ٢: ٢٦-٢٩.

(٢) ترجمته في: مشاهير العلماء ٤٤١.

٢١٥. عبدالرحمن بن سعدي.

هو العلامة الورع الزاهد الشيخ عبدالرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر آل سعدي الناصري التميمي الحنبلي.

ولد في عنيزة بالقصيم، سنة ١٣٠٧ هـ.

وتوفيت أمه وهو ابن أربع سنين، ثم توفي والده وهو في الثانية عشرة، فعطفت عليه زوجة والده وأخوه محمد فنشأ نشأة حسنة، فحفظ القرآن في الرابعة عشرة، ثم اشتغل بطلب العلم، فقرأ على الشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر في الحديث، وقرأ على الشيخ محمد بن عبد الكريم الشبل في الفقه والنحو، وقرأ على الشيخ صالح بن عثمان قاضي عنيزة في التوحيد والتفسير والفقه والأصول والنحو، ولازمه ملازمة تامة حتى توفي، وقرأ على الشيخ علي بن ناصر أبو وادي في الحديث والأمهات الست وأجازه، وقرأ على الشيخ محمد الشنقيطي نزيل الحجاز في التفسير والحديث والمصطلح.

ولما بلغ من العمر ثلاثاً وعشرين سنة جلس للتدريس، وانتهت إليه بعد ذلك رئاسة العلم في القصيم، وأخذ عنه خلق كثيرون، وألف مؤلفات كثيرة، منها: تفسير القرآن الكريم المسمى «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ثمانية مجلدات، وحاشية على الفقه استدراكاً على جميع الكتب المتداولة والمؤلفة في المذهب الحنبلي، و «إرشاد أولي البصائر والألباب لمعرفة الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب» مرتبة على طريقة السؤال والجواب، و «الدرة المختصرة في محاسن الإسلام»، و «القواعد الحسان لتفسير القرآن»، و «القول السديد في مقاصد التوحيد»، و «الإرشاد في معرفة الأحكام»، و «الدين الصحيح يحل جميع المشاكل»، و «شرح تائية شيخ الإسلام ابن تيمية» التي رد بها على القدرية، والفتاوي السعدية في مجلد ضخم، و «فتح الرب الحميد في أحوال العقائد والتوحيد»، ورسالة لطيفة جامعة في أحوال الفقه المبهمة، والدلائل القرآنية في أن العلوم العصرية لا تخالف السنة، و «فوائد قرآنية» وغيرها.

وفي عام ١٣٧١ هـ أصيب بضغط الدم وعولج، ثم عاوده المرض فتوفي يوم الأربعاء الثاني والعشرين من جمادى الآخرة، سنة ١٣٧٦هـ، ودفن بمقبرة الشهواتية في عنيزة[١].

٢١٦. فيصل المبارك.

فيصل بن عبدالعزيز بن فيصل بن حمد المبارك الحريملي النجدي، قاض حنبلي من كبار العلماء، كان عميد آل حمد من بني مبارك في «حريملاء» شمالي الرياض.

ولد وتفقه بها، وأخذ عن علماء الرياض وقطر. وتنقل في مناصب القضاء إلى أن كان قاضي الجوف، وقام بالتدريس في بعض مساجده، فأقبل عليه الطلبة، فسعى لدى الحكومة فأنشأت لهم عدة مدارس.

وألف رسائل في الحديث والفقه والتفسير والنحو والفرائض، منها: «الحجج القاطعة في المواريث الواقعة»، و «مقام الرشاد بين التقليد والاجتهاد» بخطه كلاهما في الرياض، و «توفيق الرحمن في دروس القرآن» أربعة أجزاء، و «خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام»، واختصر بعض المطولات ككتاب «نيل الأوطار» للشوكاني، وسمى مختصره «بستان الأخبار» وأضاف إليه زيادات، و «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني، وسمى مختصره «لذة القاري» من ثمانية أجزاء.

توفي سنة ١٣٧٧ هـ[٢].

٢١٧. محمد جميل الشطي.

هو الشيخ الفاضل العالم محمد جميل بن عمر بن محمد بن حسن الشطي.

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٢٨-٤٢٩، والأعلام ٣: ٢٤٠، وروضة الناظرين ١: ٢٢٠-٢٣١، وعلماء نجد ٢: ٤٢٢.

(٢) ترجمته في: الأعلام ٥: ١٦٨، وعلماء نجد ٣: ٧٥٤-٧٥٧، وروضة الناظرين ٢: ١٥٩-١٦٢.

ولد بدمشق في ١٨ صفر، سنة ١٣٠٠ هـ آخر سنة في القرن الثالث عشر الذي عني بتاريخه.

نشأ في حجر والده الشيخ عمر، وقرأ مبادئ العلوم على عمه الشيخ مراد، ثم على الشيخ أبي الفتح الخطيب، وأخذ الفقه والفرائض عن والده، ثم عن عمه الشيخ أحمد الشطي، وتلقى طرفاً من الحديث عن العلامة الشيخ بكري العطار، وعن العلامة الشيخ بدر الدين الحسني المغربي، وحضر دروس الشيخ جمال الدين القاسمي وغيره من علماء دمشق، وطالع بنفسه بعض كتب التفسير والحديث والفقه والفرائض وانتفع بها، واستجاز بعض الشيوخ فأجازوه بما تجوز لهم روايته لفظاً وخطّاً.

أولع بالأدب والتاريخ ولما يتجاوز الخامسة عشرة، فكتب نثراً ونظم شعراً، وكانت باكورة أعماله رسالة في تراجم بني فرفور سماها «الضياء الموفور» جمعها سنة ١٣١٧ هـ، وفي سنة ١٣٢٢ هـ طبع القطعة الأولى من منظوماته، وفي سنة ١٣٢٣ هـ بدأ بجمع «تاريخ القرن الثالث عشر» الهجري، وفي سنة ١٣٢٩ هـ طبع القطعة الثانية من منظوماته ورسالته الأولى في علم الفرائض، ثم توالى إنتاجه فترجم وطبع «قانون الصلح» وغيره من القوانين التركية المعمول بها في عصره، وطبع «مختصر طبقات الحنابلة»، ورسالة سماها «الوسيط بين الإفراط والتفريط» تناول فيها آراء الوهابيين وخصومهم، و «السيف الرباني» ردّ به على القاديانية، و «البرهان على صحة رسم مصحف عثمان» ردّ فيه على أحد فقهاء المالكية، و «تنقيح السراجية في فرائض الحنفية»، والتاريخ المقصور على رجال دمشق.

وقد طبع من مؤلفات آل الشطي وغيرهم شيئاً كثيراً من ذلك «مختصر عقيدة السفاريني» لجده الأعلى في مجلد، و «توفيق المواد النظامية لأحكام الشريعة المحمدية»، و «أقوال الإمام داود الظاهري» لجده الأدنى، و «أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية» لابن القيم، و «الرسائل الفاتحية» للهبراوي وغير ذلك.

وأسهم رحمه الله، في الكتابة بالصحف والمجلات؛ كمجلة التمدن الإسلامي، ومجلة المقتبس.

لازم الشيخ محمد جميل الشطي المحاكم الشرعية بدمشق منذ سنة ١٣١٣هـ مقيداً في محكمة البزورية، فكاتباً في محكمة العمارة، ثم في محكمة الباب إلى سنة ١٣٢٧ هـ وفيها عين في المحاكم العدلية كاتباً في دائرة الإجراء، ثم في محكمة الحقوق، ثم في محكمة الصلح، ثم معاوناً لمأمور الإجراء، ثم معاوناً للحاكم المنفرد في دوما، ثم عضواً في محكمة حماة سنة ١٣٣٧ هـ، ثم نائباً حنبليًا، ثم رئيس كتاب في محكمة دمشق الشرعية إلى سنة ١٣٤٨ هـ وفيها انتخب مفتياً حنبليًا في مدينة دمشق، وهي الوظيفة التي ظل عليها حتى توفي مع الإمامة الحنبلية في الجامع الأموي منذ سنة ١٣٣٤ هـ، والخطبة في المدرسة الباذرائية منذ سنة ١٣٥٢هـ.

سكن في زقاق النقيب في حي العمارة، وشعره لطيف يدل على روحه الخفيفة. كقوله إلى نجم الدين الأتاسي يشكره على تراجم أرسلها إليه:

مولاي لولا كنت أول فاضل   لم تدر أهل الفضل بالتبيين

توفي الشيخ محمد جميل الشطي في ١٦ من المحرم، سنة ١٣٧٩ هـ، ودفن في مقبرة الذهبية[1].

٢١٨. محمد أبا الخيل.

الشيخ محمد بن عبد الله بن حسين بن صالح بن حسين من قبيلة عنزة المشهورة.

ولد في قرية المريديسية من قرى بريدة بالقصيم سنة ١٣١٠ هـ.

وفي العاشرة تلقى عن بعض المؤدبين بعض مبادئ العلوم، ثم انتقل إلى بريدة فحفظ القرآن الكريم، وأخذ النحو واللغة عن الشيخ عيسى الملاحي،

---

(١) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٣١-٤٣٣، وحلية البشر ٣: ١٦٢٦-١٦٢٩، ومن هم في العالم العربي ٣٣٨-٣٣٩، ومعجم المؤلفين ٩: ١٦١، والأعلام ٦: ٧٣.

والتوحيد والفقه عن الشيخ عبد الله بن محمد وأخيه الشيخ عمر بن محمد بن سليم، وأجازاه، وكانا يخلفانه مكانهما إذا غابا عن بريدة.

تولى القضاء في الجعلة إحدى قرى القصيم، وفي عنيزة وبريدة، وقضى أغلب حياته إماماً لمسجد بجوار بيته.

كان عالماً ورعاً زاهداً، اعتزل الأعمال والاختلاط الكثير بالناس، وكان يحج كل عام، اشتهر بسماحة الأخلاق والحلم، وكان محبوباً لا يملّ محدثه حديثه ولا مجالسته، عرف عنه تفقده لأقربائه وجيرانه، والفقراء والمساكين، مع صراحة في الحق.

ألف «زوائد الزاد» في فقه الإمام أحمد[1].

توفي، رحمه الله، يوم الجمعة ثالث عشر شهر شعبان، سنة ١٣٨١هـ. وصلي عليه ودفن في بريدة[2].

٢١٩. عبد الله الصالح الخليفي من البكيرية.

هو العالم الجليل والفقيه الفرضي الشهير المحقق الشيخ عبد الله بن صالح بن عبدالرحمن بن منصور الخليفي.

وأصل منشئهم في عنيزة، ثم نزح بعضهم منها إلى البكيرية، وبقي بعضهم بعنيزة.

ولد هذا العالم الجليل في البكيرية بالقصيم، سنة ١٣٠٠ هـ.

ونشأ نشأة حسنة، ورباه والده أحسن تربية، وقرأ القرآن وحفظه مع مبادئ العلوم على خاله محمد العبدالله الخليفي، ثم حفظه عن ظهر قلب، وكان يدارسه القرآن ويتعلم عليه المختصرات في الفقه والحديث والتوحيد، ثم سمت همته للتزود من العلم والتجرد لطلبه؛ فسافر إلى مدينة حائل، ولازم علماءها بجد ونشاط ومثابرة على الطلب.

---

(١) طبعه على نفقته، وجعله وقفاً لطلبة العلم.

(٢) ترجمته في: النعت الأكمل ٤٣٥، وعلماء نجد ٣: ٨٥١-٨٥٣، وروضة الناظرين ٢: ٢٨٩-٢٩٣.

ومن أبرز مشائخه فيها: العلامة عبدالعزيز الصالح المرشد قاضي حائل، وعبد الله بن مسلم التميمي من بلدة الحلوة وأحد قضاة حائل، كما قرأ على الشيخ عبد الله بن سليمان بن بليهد، لازم هؤلاء في الأصول والفروع وفي الحديث والتفسير وعلوم العربية، وكانوا معجبين بفرط ذكائه ونبله، وكان لا يسأم من المطالعة ليلاً ونهاراً، وكان مشغولاً بكتب ابن تيمية وابن القيم، فكانت هي صبوحه وغبوقه، مع ما يتمتع به من فهم ثاقب وحفظ قوي، وتبحر في الفقه وفي الفرائض وحسابها، حتى صار مرجعاً فيها، فتحيل القضاة عليه في قسمة التركات، وتصحيح المسائل، وعمل المناسخات.

وكان عمدة في التوثيقات، وله مخطوطات في الفقه والحديث، ونقولات من تقارير مشائخه كتبها تعليقاً على هذه المخطوطات، تعين إماماً في مسجد العليا في حائل، ودرس الطلبة فيه، وكان يقرأ على جماعته برياض الصالحين العصر، وبتفسير ابن كثير، يرددهما ويقول: ما اختتمت هذين الكتابين إلا وتعطشت لإعادتهما.

تعين قاضياً في المدينة المنورة، ثم نقل إلى قضاء مدينة الجوف، وفي سنة ١٣٤٥ هـ نقل من الجوف إلى قضاء مدينة الطائف حتى عام ١٣٥٧ هـ، وكان يجلس للطلبة في حائل، وفي المدينة، وفي الجوف، وفي الطائف في مسجد الهادي.

وكان حسن التعليم، وظل في قضاء الطائف زمناً، وكانت قضاياه بمنتهى العدالة والنزاهة، حازماً في كل شؤونه، مسدداً حليماً لا يعرف الغضب في وجهه، قويّا في الأمر بالمعروف والصدع بكلمة الحق، وفي عام ١٣٦٥ هـ تعين مدرساً بدار التوحيد بالطائف، وفي عام ١٣٧٢ هـ تعين مدرساً بالمعهد العلمي بالرياض، وظل مدرساً فيه إلى عام ١٣٧٦ هـ عندها نقل مدرساً في كلية الشريعة بالرياض، واستمر إلى عام ثمان وسبعين وثلاثمائة وألف عندها ألحّ أهالي حائل بطلبه قاضياً عندهم واعتذر بادئ الأمر لكبر سنه، ولكن الملك ألزمه فما كان منه أن يخالفه، فباشر أعمال القضاء والتدريس فيها حتى وافته المنية في السابع من

شهر شعبان، سنة ١٣٨١ هـ بعد مرض طال معه، وسافر إلى مستشفى شركة آرامكو بالظهران فلم يقدّر له الشفاء[1].

٢٢٠. الشيخ محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن مانع بن إبراهيم بن حمدان بن محمد بن مانع بن شبرمة.

ولد عام (١٣٠٠ هـ).

ثم اشتغل بطلب العلم فقرأ مختصرات العلوم الشرعية والعربية، سافر إلى بغداد للاستزادة من العلم.

ثم سافر إلى دمشق، واتصل بعلمائها وتعرف عليهم فقرأ عليهم فهو آية في العلوم العربية لا سيما النحو وكان فقيهاً مطلعاً على خلاف العلماء.

وفي عام ١٣٣٤هـ تولى قضاءة قطر والتدريس والخطابة.

ثم عمل مدرساً بالمسجد الحرام، ثم عين رئيساً لثلاث هيئات: هيئة تمييز الأحكام الشرعية، وهيئة الأمر بالمعروف، وهيئة الوعظ والإرشاد، فكان رئيساً لهذه الدوائر الثلاثة في آن واحد.

وفي عام ١٣٦٥هـ عين مديراً عاماً للمعارف ثم أسند إليه رئاسة دار التوحيد.

ومن تلاميذه والدي الشيخ عبدالله بن عمر بن دهيش، رئيس المحكمة الكبرى بمكة.

مؤلفاته:

١- حاشية على عمدة الفقه.

٢- حاشية على دليل الطالب.

٣- إرشاد الطلاب إلى فضيلة العلم والآداب.

٤- إقامة البرهان على تحريم الإجارة في تلاوة القرآن.

---

(١) ترجمته في: علماء نجد. ٢: ٥٥٣-٥٥٦، وروضة الناظرين. ٢: ٣١-٣٤.

٥- الأجوبة الحميدة على الأسئلة المفيدة للشيخ عبدالرحمن بن حسن.

وفاته:

توفي في شهر رجب عام ١٣٨٥هـ في بيروت.

٢٢١. محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

العلامة الفقيه الأصولي المحدث، مفتي الديار السعودية، كان رئيساً لقضاة المملكة العربية السعودية منذ إنشائها عام ١٣٣٩ هـ. وتولى رئاسة الإفتاء والإشراف على الشؤون الدينية منذ إنشاء دار الإفتاء عام ١٣٧٣ هـ ورئاسة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة التي أسست سنة ١٣٨١ هـ، ثم الإشراف على المعاهد العلمية فالمعهد العالي للقضاة والكليات الأخرى وهي اليوم جامعة الإمام محمد بن سعود، ثم رئاسة المجلس الأعلى لرابطة العالم الإسلامي وغير ذلك من المهام. وقد لازمه والدي الشيخ عبد الله بن عمر بن دهيش رحمه الله ودرس عليه التفسير والحديث والفقه والتوحيد، وكثير من الكتب في العقيدة والفقه والتفسير والحديث وعلومهم. وقد أجاز والدي إجازة علمية بتاريخ ١٣٨١/١٠/٢٨ وبرقم ٢/٤٨/٢٧٢.

وله من المؤلفات فتاوى جمعها ورتبها عبدالرحمن بن قاسم، وله أيضاً مجموعة حديث في الأحكام رتبها على أبواب الفقه، وغير ذلك.

ومات في رمضان، رحمه الله، سنة ١٣٨٩ هـ[1].

٢٢٢. ابن مانع.

محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن مانع بن شبرمة الوهيبي التميمي. فقيه غزير المعرفة بالأدب. ملمّ بتاريخ نجد الحديث.

ولد ونشأ في عنيزة من القصيم بنجد.

---

(١) ترجمته في: مشاهير العلماء ١٦٩.

ورحل في طلب العلم إلى بريدة، فالبصرة ١٣١٨ هـ، فبغداد، واستقر في الأزهر فلازم دروس محمد عبده، ثم عاد بعد وفاة الشيخ إلى دمشق، ثم إلى بغداد، ثم رجع إلى عنيزة سنة ١٣٢٩ هـ، ودعي إلى التدريس في البحرين ١٣٣١ هـ فأجاب، ثم استدعاه أمير قطر وولاه الإفتاء والوعظ والقضاء، ثم استدعاه الملك عبدالعزيز سنة ١٣٥٩ هـ فدرّس في الحرم المكي، ثم عين مديراً للمعارف، ورئيساً لهيئة تمييز القضاء الشرعي، ثم ذهب إلى قطر انتداباً سنة ١٣٧٧هـ فأقام فيها إلى أن مرض.

وقد درس عليه والدي الشيخ عبدالله بن عمر بن دهيش رحمه الله لما كان في قطر، وزامله عندما كان رئيساً لهيئة تميز القضايا الشرعية حيث كان والدي رحمه الله مساعداً له ومساعداً لرئيس هيئات الأمر بالمعروف بالحجاز.

وسافر إلى بيروت، وتوفي بها، ونقل إلى قطر.

له كتب مختصرة، منها: «مختصر عنوان المجد في تاريخ نجد»، و «سبل الهدى في شرح شواهد شرح قطر الندى»، و «الكواكب الدرية على الدرة المضية للسفاريني» في التوحيد، ورسالة في «تحريم الإجارة على تلاوة القرآن»، و «إرشاد الطلاب إلى فضيلة العلم والعمل والآداب»[1].

٢٢٣. عبد الرحمن بن محمد بن القاسم: من قرية حريملا ويسكن الرياض.

هو العالم الجليل والأديب البارع المحدث الشهير الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن قاسم العاصمي القحطاني النجدي.

يقول مؤلف مشاهير علماء نجد الشيخ عبدالرحمن بن عبد اللطيف: ولد في قرية البير من قرى المحل بنجد سنة ١٣١٩ هـ.

وفي هذه القرية نشأ نشأة حسنة، وتربى أحسن تربية أبوية.

---

(١) ترجمته في: علماء نجد ٣: ٨٢٧-٨٣٥، وروضة الناظرين ٢: ٢٩٣-٣٠١، والأعلام ٦: ٢٠٩.

وقرأ القرآن على مقرئ بقريته، وحفظه تجويداً، ثم حفظه عن ظهر قلب، وقرأ مبادئ العلوم كلها في قريته وما حولها، ثم سمت همته للتزود والاستفادة فرحل إلى الرياض، وجد في الطلب، وثابر عليه على أعيان علمائها.

ومن أبرز مشائخه: العلامة الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف، ومحمد بن عبد اللطيف، وسعد بن حمد بن عتيق، وعبد الله بن عبد العزيز العنقري، ومحمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف وذلك في أصول الدين وفروعه، وفي الحديث والتفسير.

وقرأ علوم العربية على العالمين الشهيرين حمد بن فارس، ومحمد بن عبدالعزيز بن مانع مدير المعارف سابقاً بالمملكة، لأنه كان رحالة، رحمه الله.

له مؤلفات ومجاميع، ومن ذلك:

١- جمع فتاوى علماء نجد ورتبها وبوبها وسماها: الدرر السنية في الأجوبة النجدية.

٢- جمع ورتب فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.

٣- شرح إحكام الأحكام على أصول الأحكام.

٤- الحجاب واللباس في الصلاة.

٥- حاشية على الروض المربع. وغير ذلك من المؤلفات.

وقد توفي، رحمه الله، سنة ١٣٩٢هـ[(١)].

٢٢٤. الشيخ حمد بن مطلق بن إبراهيم بن راشد بن سالم بن علي بن سليمان بن شارخ بن محمد آل أبا الحصين المحفوظي العجمي.

ولد في بلدة الرس سنة ١٣٢٨هـ، وعمل بالقضاء حتى أحيل إلى التقاعد.

مؤلفاته في الفقه:

---

(١) ترجمته في: مشاهير علماء نجد ٤٣٢، وعلماء نجد ٢: ٤١٤-٤١٦، وروضة الناظرين ١: ٢٣٥-٢٣٨.

١- تعليق على آداب المشي إلى الصلاة للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، واسم الكتاب (تحفة الطلاب لشرح الآداب).

٢- المنسك الجليل في صفة أداء المناسك الواردة عن الخليل ، وهو تجريد هدي النبي ﷺ في الحج والعمرة من زاد المعاد لابن القيم رحمه الله.

توفي رحمه الله يوم السبت الموافق للثالث من ذي القعدة سنة ١٣٩٧هـ على إثر مرض ألم به .

٢٢٥. عبدالرحمن بن محمد بن خلف آل ناد الدوسري .

له مؤلفات عديدة من أهمها: الجواهر البهية في نظم المسائل الفقهية على مذهب الحنابلة ، وإيضاح الغوامض في علم الفرائض ، وشرحها له أيضاً .

وقد توفي رحمه الله ١٣٩٩ هـ[1].

٢٢٦. الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن جاسر بن محمد بن جاسر بن عثمان بن عثمان.

ولد المترجم في شهر محرم سنة ١٣١٣هـ في بلد أشيقر ورباه والده أحسن تربية ولما بلغ من العمر أربعة عشر سنة حفظ القرآن المجيد، ثم اشتغل بطلب العلم لذي شيخه الشخ إبراهيم بن صالح بن عيسى في بلد أشيقر.

تولى القضاء بالمستعجلة بمكة وقضاء الطائف وقضاء المدينة المنورة ، ثم معاوناً لرئيس القضاء بمكة ، ثم صار رئيساً لمحكمة التمييز.

مؤلفاته:

له من المؤلفات:

١- كتاب مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام.

٢- وحاشية على المنتهى وشرحه علقها أثناء الدرس وفي أوقات المطالعة .

---

(١) مقدمة تفسير « صفوة المفاهيم»، وكتاب « نبذة مختصرة عن حيان » أحمد حصين.

٣- وله فوائد في الفقه الحنبلي لا تقل عن ستة كراريس.

٤- وله رسالة في وجوب السمع والطاعة لولي أمر المسلمين وإن جار ما لم يأمر بمعصية .

وافاه أجله في المستشفى العسكري في الهدا في ١٤٠١/٢/١٠هـ.

٢٢٧. عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز بن حميد الخالد .

هو العالم الجليل والحبر والبحر الفهامة المحقق المدقق .

ولد بمدينة الرياض عام ١٣٢٩ هـ برمضان ، وفقد بصره في طفولته ، وقرأ القرآن وحفظه غيباً ، وشرع في طلب العلم على علماء الرياض ، ومن أبرز مشايخه محمد الفارس والشيخ سعد بن محمد بن عتيق والشيخ محمد بن إبراهيم .

كان قاضياً في الرياض سنة ١٣٥٧ هـ ، وفي عام ١٣٦٣هـ عين قاضياً في بريدة ، ثم عين رئيساً لمجلس القضاء الأعلى ، ثم رئيساً لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي.

له مؤلفات عديدة ، من أبرزها: الرسائل الحسان ، والرد على من أنكر يسر الإسلام ، وبيان الأدلة في إثبات الأهلة ، والإبداع شرح خصه حجة الوداع ، وهداية الناسك ، وكمال الشريعة ، ودفاع عن الإسلام ، وله فتاوى لو جمعت لجاءت في أسفار ضخمة .

وتوفي ، رحمه الله ، يوم الأربعاء ٢٠ من ذي القعدة ، سنة ١٤٠٢هـ ، وصلي عليه في المسجد الحرام[١] .

٢٢٨. الشيخ محمد بن علي بن محمد بن عبدالله آل حركان.

عمل مدرساً في المسجد النبوي الشريف، جاء تعيينه قاضياً لبلدة العلا ثم عين قاضياً في مدينة جدة عام ١٣٧٢هـ ثم شكلت محكمة جدة محكمة كبرى فعين رئيساً لها ، وفي عام ١٣٩٠هـ تعين وزيراً للعدل ، فكان أول وزير للعدل

(١) روضة الناظرين ٢: ٥٥-٦١.

في المملكة العربية السعودية ، واستمر وزيراً حتى عام ١٣٩٦هـ ، ثم أميناً عاماً لرابطة العالم الإسلامي، وبقي فيه حتى وفاته يوم الجمعة ١٤٠٣/٩/٨هـ.

٢٢٩. عبدالعزيز بن ناصر الرشيد العجمي .

له مؤلفات من أهمها: عدة الباحث في أحكام التوارث ، وإفادة السائل إلى أهم المسائل ، وهو كتاب فتاوى .

وقد توفي ، رحمه الله ، سنة ١٤٠٨ هـ[١].

٢٣٠. صالح بن إبراهيم بن محمد بن مانع البليهي الدوسري .

له مؤلفات ، منها: السلسبيل في معرفة الدليل ، وحاشية على الزاد ، ورسالة في تحريم التصوير .

وقد توفي ، رحمه الله ، يوم الجمعة سنة ١٤١٠ هـ[٢].

٢٣١. الشيخ عمر بن حسن بن حسين بن علي بن حسين ، ابن الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

كان رئيساً لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في نجد والمنطقة الشرقية.

وله من المؤلفات مجموعة رسائل أجوبة علمية وجهت إليه ، تبلغ ثلاثة مجلدات ، وله عدة قصائد مرتبات لوالده وجده[٣] .

---

(١) ترجمته في: مجلة اليمامة ١١١٤.

(٢) ترجمته في: الدر المنضد ١٠٨.

(٣) ترجمته في: مشاهير العلماء ص ١٥.

٢٣٢. الشيخ عبد الله بن عمر بن عبد الله بن دخيل الله بن دهيش بن عبد الله بن دهيش بن علي بن سليمان بن دهيش بن عبد الله الشمري.

سكن جده عبد الله الشمري بلدة حرمة ثم ارتحلت أسرته إلى مرات ثم إلى الأحساء درس على الشيخ عيس بن عبد الله بن عطاس بالأحساء وغيره ثم رحل إلى الهند وذلك لدراسة الحديث على مشاهير علماء الحديث وأخذ عنهم وذلك لمدة عامين ثم عاد إلى قطر ودرس على الشيخ محمد بن مانع ثم عاد ورحل إلى الرياض ودرس على الشيخ حمد بن فارس والشيخ سعد بن عتيق والشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ والشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ ثم على الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ١٣٤٧هـ ولازمه، ثم سافر إلى الحجاز ودرس على الشيخ محمد الشاوي والشيخ عبد الله بن سليمان بن بليهد ثم في عام ١٣٤٩هـ عاد إلى الرياض ولازم الدروس على الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ وكان الشيخ محمد بن إبراهيم يأمره بأن يعيد على الطلبة دروسهم في كتاب التوحيد في مجلس شيخه وتولى القضاء بالأحساء وحائل ثم إلى مكة معاوناً لرئيس هيئة التمييز بالحجاز ومعاوناً لرئيس هيئة الأمر بالمعروف بالحجاز ومدرساً بالمسجد الحرام وعضواً في مجلس المعارف عام ١٣٦٢هـ ثم تولى رئاسة محاكم الرياض ثم رئيساً لمحكمة الخبر ثم رئيساً لمحكمة مكة ثم عضواً في رئاسة القضاة بالرياض.

وله من المؤلفات: (تفسير سورة الفاتحة)، و (الفقه القيم لابن القيم) لم يتمه وقد طبع، و (الأضواء والإشعاع على الإقناع) لم يتمه وقد طبع، وتحقيق (مغني ذوي الأفهام) للشيخ يوسف بن عبد الهادي وقد طبع، وحقق كتاب (سير الحاث إلى عظم الطلاق بالثلاث) للشيخ يوسف بن عبد الهادي والمناقلة للأوقاف لابن قاضي الجبل وقد طبع أيضاً، وكتاب القضاء ويحتوي على أكثر من مائة مسألة وقد طبع، وكتاب التعليق الحاوي على إقناع الحجاوي لم يتمه. ومؤلفات أخرى

ما زالت مخطوطة، وهي: كتاب المناسك، وتحرير مسائل الخلاف وتخريج أحاديث الكشاف، والتعليق الوافي على كتاب الكافي لابن قدامة، وكتاب في التوحيد، وكتاب في الطهارة، وكتاب في الشفعة.

ذكر بعض وأشهر تلاميذه رحمه الله:

١- ابنه الدكتور عبدالملك بن عبدالله بن دهيش (المؤلف).

٢- وابنه الدكتور عبداللطيف بن دهيش.

٣- وابنه الدكتور خالد بن دهيش.

٤- الشيخ سعد بن عبدالله بن حجرف البواردي.

٥- الشيخ محمد الفايز.

٦- الشيخ عبدالله بن حسن الزبن.

٧- الشيخ إسماعيل بن عبدالرحمن السماعيل.

٨- حسن بن محمد الوهيبي.

٩- وكانت له دروس في التفسير والحديث والفقه وأصوله والفرائض والمناسخات والوعظ والإرشاد في مساجد المدن التي عمل بها قاضياً يحضرها الطلاب والعلماء.

توفي عصر يوم الأحد التاسع من شهر جمادى الأولى عام ١٤٠٦هـ.

٢٣٣. الشيخ أحمد بن عبدالعزيز بن حمد آل مبارك التميمي .

ولد المترجم في الأحساء عام ١٣٢٥هـ.

وتقلّب في عدة مناصب رفيعة/ آخرها أن الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان اختاره ليكون مستشاراً في دولته، وصار هو مرجع الدولة في أمورها الدينية ، وللمترجم أكثر من عشرين رسالة كلها في الأحكام الشرعي التي تمس الحاجة إليها منها كتاب السلسبيل في معرفة الدليل ، ورسالة في تحريم التصوير.

توفي في الإمارات عام ١٤٠٩هـ رحمه الله تعالى.

٢٣٤. الشيخ عبدالله بن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن

عبدالكريم الخليفي.

ولد عام ١٣٣٣هـ في بلدة البكيرية بمنطقة القصيم.

لقد ساهم الشيخ عبدا لله الخليفي رحمه ا لله في مجالات الدعوة إلى ا لله تعالى، فمن ذلك:

١- الخطابة في المسجد الحرام.

٢- التدريس في مدارس وزارة المعارف، فقد عُيّن عام ١٣٧٢هـ مدرساً للعلوم الدينية في الثانوية العزيزية في مكة ، ثم عُين مديراً للمدرسة العزيزية الابتدائية ، ثم عُين مديراً لمدرسة القرارة الابتدائية.

٣- عُين مراقباً على المدرسين في المسجد الحرام.

ومن مؤلفاته:

١- خطب الجمع في المسجد الحرام.

٢- مناسك الحج.

٣- إرشاد المسترشد إلى المقدم في مذهب أحمد.

٤- تحذير الورى عن معاملات الربا.

٥- التنبيهات الحسان في فضائل شهر رمضان.

٦- الحث على العلم والعمل ، والنهي عن البطالة والكسل.

٧- المسائل النافعة والفوائد الجامعة.

كانت وفاته:

من عصر يوم الإثنين ١٤١٤/٢/٢٨هـ.

٢٣٥. الشيخ إسماعيل بن محمد بن ماحي بن عبدالرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري .

المولود عام ١٣٤٠هـ وشب على الصلاح والاستقامة وطلب العلم.

ببحوثه القيمة في إنكار البدع والخرافات وتحقيق مسائل التوحيد والعقيدة السلفية والوقوف في تيار دعاة التحلل والعلمانيين وأنصار الحداثة وغيرهم.

أما مؤلفاته فهي:

١- له شرح مختصر على عمدة الأحكام يناسب إفهام الطلاب.

٢- الإرشاد في القطع بقبول خبر الآحاد.

٣- تصحيح حديث صلاة التراويح عشرين ركعة.

٤- إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء.

٥- إرشاد الحيران في حكم الاستعانة بالقتال بالمشركين وأهل الكتاب.

٦- حقق النهاية لابن كثير.

٧- حقق الصارم المنكي.

٨- حقق الفقيه والمتفقه للبغدادي.

وفاته:

توفي فجر يوم الجمعة في ٢٦/١١/١٤١٧هـ في الرياض رحمه الله تعالى.

٢٣٦. علي بن محمد الهندي.

هو الشيخ علي بن محمد الهندي تلقى تعليمه ودرس الفقه والتوحيد، والحديث، وتولى القضاء بمحكمة مكة زمن رئاسة والدي لهذه المحكمة عام أو نحوه ثم مدرساً في كلية الشريعة بمكة المكرمة وكان من مدرسي في الكلية في العلوم الشرعية ، ثم عمل مدرساً بالمسجد الحرام إلى أن توفي سنة ١٤١٩هـ بعد مرض طويل ، وله من المؤلفات:

١- من معاني الوحيين.

٢- إتحاف الناسك لتحقيق المناسك.

٣- زهرة الخمائل في تراجم علماء حائل.

٤-النفحة الإلهية في اختصار شرح الطحاوية.

٥- مقدمة في بيان المصطلحات الفقهية.

٢٣٧. الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله آل باز ، المحدث ، الفقيه ، المفسر، الزاهد ، ناصر السنة ، قامع البدعة ، الداعي إلى عقيدة السلف الصالح .

ولد في مدينة الرياض في الثاني عشر من ذي الحجة عام ١٣٣٠هـ. ونشأ في بيت علم في صغره ، وأصيب بمرض في عينيه عام ١٣٤٦هـ، ثم اشتد ذلك حتى فقدها عام ١٣٥٠هـ.

حفظ القرآن الكريم في صغره ، وهو دون البلوغ .

شيوخه :

١- الشيخ محمد بن عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب -رحمهم الله- .

٢- الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب -رحمهم الله- .

٣- الشيخ سعد بن عتيق قاضي الرياض .

٤- الشيخ حمد بن فارس وكيل بيت المال بالرياض .

٥- الشيخ سعد بن وقاص البخاري من علماء مكة ودرس عليه التجويد.

٦- الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ مفتي عام المملكة السابق ، وقد لازم حلقاته نحو عشر سنين ، تلقى خلالها عنه جميع العلوم من عام ١٣٤٧هـ إلى عام ١٣٧٥هـ، ورشحه بعد ذلك للقضاء بمدينة الخرج ، رحم الله الجميع رحمة واسعة بمنه وفضله وكرمه .

المناصب التي تقلدها وأنيطت به:

- عين قاضياً للخرج عام ١٣٥٧هـ إلى نهاية عام ١٣٧١هـ.
- في عام ١٣٧٢هـ اشتغل بالتدريس في المعهد العلمي بالرياض لمدة عام واحد .

– وفي عام ١٣٧٣هـ انتقل إلى كلية الشريعة بالرياض ودرس فيها الفقه والتوحيد والحديث.

– وفي عام ١٣٨١هـ عين نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، وفي عام ١٣٩٠هـ عين رئيساً للجامعة نفسها إلى عام ١٣٩٥هـ.

– وفي عام ١٣٩٥هـ عين رئيساً عاماً لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .

– وفي عام ١٤١٤هـ عين إضافة إلى ذلك مفتي عام المملكة، ورئيس هيئة كبار العلماء بالمملكة بمرتبة وزير.

– وتولى رئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي .

– ورئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد.

– ورئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي.

– وعضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

– وعضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة .

ومنح –رحمه الله– عام ١٤٠٢هـ جائزة الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية عن خدمته وجهوده في خدمة الإسلام والمسلمين .

مؤلفاته :

للشيخ –رحمه الله– مؤلفات عديدة يدل تنوعها واختلاف موضوعاتها على تضلعه في العلوم الشرعية المختلفة، وعلى اهتماماته بواقع المسلمين ، وما يجب تصحيحه فيهم ، وردهم إلى المعين الصافي، كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذه هي مؤلفاته كما سردها رحمه الله:

١– الفوائد الجلية في المباحث الفرضية.

٢ – التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة .

٣– رسالتان موجزتان عن الزكاة والصيام .

٤ – العقيدة الصحيحة وما يضادها .

٥- وجوب العمل بسنة رسول الله ﷺ وكفر من أنكرها.

٦- وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه .

٧- حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار.

٨- ثلاث رسائل في الصلاة في كيفية صلاة الرسول ﷺ ووجوب صلاة الجماعة وأين يضع المصلي يده بعد الركوع .

٩- حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ .

١٠- هوامش وحواشي مفيدة نافعة على فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري ، (وصل فيه إلى كتاب الحج).

١١- الجهاد في سبيل الله.

١٢- الدروس المهمة لعامة الأمة .

١٣- فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة .

وله بعض المؤلفات في العقيدة وتهذيب الأخلاق وكتب أخرى كثيرة .

من صفاته وأخلاقه:

كان شيخنا -رحمه الله- زاهداً يحب العلم والعلماء، شديد التحري ، بذل نفسه في خدمة العلم وقضاء حوائج الناس رفتاويهم ليلاً ونهاراً.

تلاميذه :

لقد درس على الشيخ كثيرون خلال تدريسه في المعهد العلمي بالرياض ، وكلية الشريعة فيها، وكذا خلال رئاسته للجامعة الإسلامية بالمدينة، وفي دروسه في الجامع الكبير بالرياض وغير ذلك من الأماكن . ومن أبرز تلاميذ الشيخ رحمه الله نخبة من العلماء والمسؤولين منهم :

- فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة.

- معالي الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي - وزير الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية السابق .

- فضيلة الشيخ صالح الأطرم .

- فضيلة الشيخ عبدا لله بن زاحم رئيس محاكم منطقة المدينة سابقاً.
- فضيلة الشيخ عبدالرحمن البراك .
- فضيلة الشيخ عبدالمحسن بن حمد العباد نائب رئيس الجامعة الإسلامية سابقاً، والمدرس بالمسجد النبوي الشريف .
- فضيلة الشيخ عبدالصمد بن محمد الكاتب . وغيرهم وعدد لا يحصى..

وفاته:

في يوم الجمعة ٢٨ من المحرم ١٤٢٠هـ الموافق ١٤ مايو ١٩٩٩م صدر من الديوان الملكي بالمملكة العربية السعودية البيان التالي:

"انتقل إلى رحمة ا لله تعالى يوم الخميس الموافق (٢٧) محرم ١٤٢٠هـ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدا لله بن باز - المفتي العام للمملكة العربية السعودية، ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء .

رحمه ا لله رحمة واسعة وأسبغ عليه من فضله وأسكنه فسيح جناته .

الفصل الرابع

ذكر مجموعة من كتب المذهب على أساس النوع

ذكر مجموعة من كتب المذهب على أساس النوع*[1]

لكل مذهب كُتبه ومؤلفاته، وللمذهب الحنبلي عدد هائل من الكتب الفقهية سواء أكانت متوناً في المذهب أم شروحاً أم مختصرات أم تعليقات وحواشي أم نظماً.

وسوف أورد أغلب هذه الكتب حسب التقسيمات السابقة، ثم أقوم بسرد المناسب من الكتب الفقهية التي هي على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى.

أولاً: المتون

١. كتاب الجامع:

تأليف: أبو بكر أحمد بن محمد الخلال ت ٣١١هـ.

٢. كتاب مختصر الخرقي:

تأليف: عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم الخرقي ت٣٣٤هـ.

٣. كتاب التنبيه:

تأليف: عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد أبو بكر البغدادي «الخلال» ت٣٦٣هـ.

٤. كتاب الشافي:

تأليف: عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد، أبو بكر البغدادي «الخلال» ت٣٦٣هـ.

٥. كتاب المجرد:

---

(١) يقصد بالنوع: كتب المتون، كتب الشروح، التعليقات والحواشي، المختصرات/ النظم.

تأليف: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي ابن الفراء ت٤٥٨هـ.

٦. كتاب عيون المسائل:

تأليف: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي ابن الفراء ت٤٥٨هـ.

٧. كتاب الإنتصار:

تأليف: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي ابن الفراء ت٤٥٨هـ.

٨. كتاب الروايتين والوجهين:

تأليف: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي ابن الفراء ت٤٥٨هـ.

٩. كتاب الأحكام السلطانية:

تأليف: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي ابن الفراء ت٤٥٨هـ.

١٠. كتاب رؤوس المسائل في الفقه:

تأليف: عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد العباسي الهاشمي ت٤٧٠هـ.

١١. كتاب الإرشاد:

تأليف: محمد بن أحمد بن أبي موسى أبو علي الهاشمي ت ٤٢٨هـ.

١٢. كتاب الإيضاح:

تأليف: أبو الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي الشيرازي ت ٤٨٠هـ.

١٣. كتاب الإنتصار:

تأليف: محفوظ بن أحمد بن حسن بن أحمد الكلوذاني ت ٥١٠هـ.

١٤. كتاب الفصول:

تأليف: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الضفري ت ٥١٣هـ.

١٥ . كتاب التمام لكتاب الروايتين والوجهين :

تأليف : محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء ت ٥٢٦هـ .

١٦ . كتاب المنتخب في الفقه :

تأليف : عبدالوهاب بن عبدالواحد بن محمد الشيرازي الدمشقي الحنبلي ت٥٣٦هـ .

١٧ . كتاب مسبوك الذهب :

تأليف : عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي أبو الفرج الجوزي ت٥٩٧هـ .

١٨ . كتاب العبادات الخمسة :

تأليف : عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي أبو الفرج الجوزي ت٥٩٧هـ .

١٩ . كتاب المستوعب :

تأليف : محمد بن عبد الله بن الحسين نصير الدين المعروف «ابن سنينة» ت ٦١٦هـ .

٢٠ . كتاب المقنع :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت ٦٢٠هـ .

٢١ . كتاب الكافي :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت ٦٢٠هـ .

٢٢ . كتاب العمدة :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت ٦٢٠هـ .

٢٣ . كتاب المذهب الأحمد في مذهب أحمد :

تأليف : يوسف بن عبدالرحمن بن الجوزي ت ٦٥٦هـ .

٢٤ . كتاب الرعاية الكبرى :

تأليف : أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان الحراني ت ٦٩٥هـ .

٢٥ . كتاب صفة الفتوى :

تأليف : أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان الحراني ت ٦٩٥هـ.

٢٦ . كتاب الفروق :

تأليف : محمد بن عبد القوي بن بدران بن عبد الله المقدسي ت ٦٩٩هـ.

٢٧ . كتاب الوجيز :

تأليف : حسين بن يوسف بن أبي السري الدجيلي ت ٧٣٢هـ.

٢٨ . كتاب القواعد الفقهية :

تأليف : أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر المقدسي ت ٧٧١هـ.

٢٩ . كتاب التسهيل :

تأليف : محمد بن علي بن محمد بن أسباسلار البعلي ت ٧٧٨هـ.

ثانيا: الشروح

يحظى المذهب الحنبلي بعدد وافر من الشروح وفيما يلي عدد من أهم كتب الشروح :

١ . كتاب/ شرح الخرقي :

تأليف : محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء ت ٤٥٨ هـ.

٢ . كتاب/ شرح الخرقي :

تأليف : أبو علي الحسن بن أحمد «المعروف بابن البنا » ت ٤٧١ هـ.

٣ . كتاب/ شرح الإرشاد :

تأليف : رزق الله بن عبدالوهاب بن عبدالعزيز البغدادي ت ٤٨٨هـ.

٤ . كتاب/ شرح الهداية :

تأليف : عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري أبو البقاء الضرير ت ٦١٦هـ.

٥ . كتاب/ المغني :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت ٦٢٠ هـ.

٦ . كتاب/ شرح العمدة :

تأليف : عبدالرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الله ت ٦٢٤ هـ.

٧ . كتاب/ شرح المقنع :
تأليف : عبدالرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الله ت ٦٢٤ هـ .
٨ . كتاب/ منتهى الغاية لشرح الهداية :
تأليف : عبد السلام بن عبد الله بن الخضر الحراني أبو البركات ت٦٥٢هـ .
٩ . كتاب/ المُهم شرح الخرقي :
تأليف : عبد الله كتيلة البغدادي ت ٦٨١ هـ .
١٠ . كتاب/ الشرح الكبير :
تأليف : عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ت ٦٨٢ هـ .
١١ . كتاب/ شرح المقنع وعنوانه «الممتع في شرح المقنع» :
تأليف : منجي بن عثمان بن أسعد بن المنجي الدمشقي التنوخي ت ٦٩٥هـ .
١٢ . كتاب/ شرح الرعاية «غير مكتمل» :
تأليف : محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل شمس الدين البعلي ت ٧٠٩هـ .
١٣ . كتاب/ شرح العمدة :
تأليف : أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني شيخ الإسلام ت ٧٢٨هـ .
١٤ . كتاب/ شرح المحرر :
تأليف : عبد المؤمن بن عبد الحق بن عبد الله القطعي البغدادي ت ٧٣٩هـ .
١٥ . كتاب/ شرح الوجيز :
تأليف : محمد بن أحمد النابلسي ت ٨٥٥ هـ .
١٦ . كتاب/ شرح الفروع «المقصد المنجح لفروع ابن مفلح» :
تأليف : أحمد بن أبي بكر بن محمد العماد الحموري ت ٨٨٣ هـ .
١٧ . كتاب/ شرح التنبيه :

تأليف : عبدالرحمن بن يوسف بن علي البهوتي .

١٨ . كتاب/ شرح الإقناع :

تأليف : منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي ت ١٠٥١ هـ .

١٩ : كتاب/ شرح منتهى الإرادات :

تأليف : إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل العوفي ت ١٠٩٤ هـ .

٢٠ . كتاب/ هداية الراغب في شرح عمدة الطالب :

تأليف : عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان النجدي ت ١٠٩٧ هـ .

٢١ . كتاب/ شرح الدليل :

تأليف : عبد القادر بن عمر بن عبد القادر بن أبي تغلب الشيباني ت ١١٣٥هـ .

٢٢ . كتاب/ أخصر المختصرات :

تأليف : عثمان بن عبد الله بن جمعة الأنصاري الخزرجي .

٢٣ . كتاب/ منار السبيل شرح الدليل :

تأليف : محمد بن ضويان النجدي ت ١٣٥٣ هـ .

٢٤ . كتاب/ شرح الهداية :

تأليف : إبراهيم بن دينار بن أحمد النهرواني ت ٥٥٦ هـ .

٢٥ . كتاب/ شرح المذهب :

تأليف : محمد بن محمد بن محمد بن الحسين عماد الدين أبو يعلى الصغير ت ٥٦٠هـ .

٢٦ . كتاب/ شرح المقنع :

تأليف : عبدالرحمن بن محمود بن عبدان البعلي ت ٧٣٤ هـ .

٢٧ . كتاب/ شرح الإقناع :

تأليف : سليمان بن علي بن محمد بن مشرف التميمي ت ١٠٧٩هـ .

٢٨ . كتاب/ شرح الغاية :

تأليف : محمد بن عبدالرحمن بن حسين الأحسائي ت ١١٦٣هـ .

٢٩ . كتاب/ الروض الندي شرح كافي المبتدئ :

تأليف : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الحلبي البعلي ت ١١٨٩هـ .

٣٠ . كتاب/ كشف المخدرات في شرح أخصر المختصرات :

تأليف : عبدالرحمن بن عبد المنعم بن يوسف الدمنهوري ت ١١٩٢هـ .

وإليك عدداً من كتب:

ثالثاً: التعليقات والحواشي :

١ . كتاب تعاليق على المحرر :

تأليف : يوسف بن أحمد بن إبراهيم المقدسي الصالحي ت ٧٩٨ هـ .

٢ . كتاب تعليقة على المقنع :

تأليف : إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي النابلسي ت ٨٠٣ هـ .

٣ . كتاب حاشية على المقنع :

تأليف : محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج القرشي .

٤ . كتاب حاشية على فروع ابن مفلح :

تأليف : نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر البغدادي ت ٨١٢ هـ .

٥ . كتاب حاشية الإقناع :

تأليف : منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي ت ١٠٥١ هـ .

٦ . كتاب حاشية على المنتهى :

تأليف : منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي ت ١٠٥١ هـ .

٧ . كتاب حاشية المنتهى :

تأليف : عثمان بن أحمد بن محمد بن أحمد الشهير «ابن النجار» ت ١٠٦٤هـ .

٨ . كتاب حاشية المنتهى :

تأليف : محمد بن أحمد بن علي الخلوني البهوتي ت ١٠٨٨ هـ .

٩ . كتاب حاشية الإقناع :

تأليف : محمد بن أحمد بن علي الخلوني البهوتي ت ١٠٨٨ هـ .

١٠ . كتاب حاشية على منتهى الإرادات :

تأليف : عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان النجدي ت ١٠٩٧ هـ .

١١ . كتاب حاشية الدليل : .

تأليف : أحمد بن محمد بن عوض المرداوي يعرف «ابن عوض» .

١٢ . حاشية على شرح الزاد :

تأليف : عبد الله بن عبدالرحمن أبابطين النجدي ت ١٢٨٢ هـ .

١٣ . كتاب حاشية على شرح المنتهى :

تأليف : عبد الله بن عبدالرحمن أبابطين النجدي ت ١٢٨٢ هـ .

١٤ . حاشية على المنتهى :

تأليف : محمد بن عبد الله بن حميد العامري النجدي المكي ت ١٢٩٥هـ .

١٥ . كتاب حواشي على الفروع :

تأليف : إسماعيل بن محمد بن بردس البعلي ت ٧٨٦ هـ .

١٦ . كتاب حواشي على المقنع :

نأليف : أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد البغدادي ت ٨٤٤ هـ .

١٧ . كتاب حواشي على الفروع :

تأليف : أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد البغدادي ت ٨٤٤ هـ .

١٨ . كتاب حواشي على الوجيز :

تأليف : عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الكرم ت ٨٤٤ هـ .

١٩ . كتاب حاشية على الفروع :

تأليف : أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف بن قنلس البعلي ت ٨٦١ هـ .

٢٠ . كتاب حاشية على التنقيح :

تأليف : أحمد بن عبدالعزيز بن علي بن رشيد الفتوحي «المعروف ابن النجار» ت ٩٤٩هـ .

٢١ . كتاب حاشية على دليل الطالب :

تأليف : مصطفى الروماني الدمشقي ت ١٢٠٠ هـ .

٢٢ . كتاب حاشية على شرح المقنع «وهو ناقص وصل به إلى الشركة» :

تأليف : عبدالوهاب بن محمد بن عبد الله التميمي ت ١٢٠٥ هـ .

٢٣ . كتاب حاشية على نيل المأرب :

تأليف : عبدالغني بن ياسين النابلسي ت ١٣١٩ هـ .

٢٤ . كتاب حاشية على أخصر المختصرات :

تأليف : عبدالقادر بن أحمد بن مصطفى بن بدران الدمشقي ت ١٣٤٦هـ .

٢٥ . كتاب حاشية على الروض المربع :

تأليف : عبدالقادر بن أحمد بن مصطفى بن بدران الدمشقي ت ١٣٤٦هـ .

٢٦ . كتاب حاشية على الزاد المستنقع :

تأليف : عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن ناصر آل أشي العلوي ت ١٣٥٩هـ .

٢٧ . كتاب حاشية على نيل المأرب :

تأليف : مصطفى الروماني الدمشقي ت ١٢٠٠ هـ .

٢٨ . كتاب حاشية على شرح المنتهي :

تأليف : غنام بن محمد بن غنام النجدي .

٢٩ . كتاب حاشية على الروض المربع :

تأليف : عبد الله بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن التفري التميمي ت ١٣٧٣هـ .

٣٠ . كتاب حاشية على عمدة الفقه :

تأليف : محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن مانع التميمي ت ١٣٨٥ هـ .

هـ- وهناك كتب هي اختصار لكتب أخرى، حيث عمد مؤلفوها إلى ذلك الإختصار، وكتب ألفت على أسلوب مختصر فسميت «مختصرات» وإليك مجموعة من هذه الكتب :

رابعاً: المختصرات

١ . كتاب مختصر الخرقي :

تأليف : عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم الخرقي ت٣٣٤هـ .

٢ . كتاب مختصر الفنون :

تأليف : عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي جمال الدين أبو الفرج الجوزي ت ٥٩٧هـ .

٣ . كتاب مختصر الهداية :

تأليف : عبد الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن قداسة الدمشقي ت٦٢٠هـ .

٤ . كتاب مختصر الهداية :

تأليف : سليمان بن عمر كمال الدين بن المسبك الحراني ، كمال الدين ، ت بعد ٦٢٠هـ.

٥ . كتاب التهذيب في اختصار المغني:

تأليف : عبدالرحمن بن رزين بن عبدالعزيز بن نصر، ابن أبي الجيش الغساني، أبو الفرج سيف الدين، ت٦٥٦هـ.

٦ . اختصار الهداية:

تأليف: عبدالرحمن بن رزين بن عبدالعزيز بن نصر، ابن أبي الجيش الغساني، أبو الفرج سيف الدين، ت٦٥٦هـ.

٧ . كتاب مختصر المقنع :

تأليف : محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي ت ٧٠٩ هـ .

٨ . كتاب البلغة مختصر الكافي :

تأليف : أحمد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن مسعود بن عمر ، عماد الدين أبو العباس ، ابن شيخ الحزاميّين ت ٧١١هـ .

٩ . كتاب مختصر المحرر :

تأليف : يوسف بن محمد عبد الله بن محمد المرداوي ، جمال الدين، أبو المحاسن ، ت ٧١٩ هـ .

١٠ . كتاب إدراك الغاية في اختصار الهداية :

تأليف : عبد المؤمن بن عبد الحق بن عبدالله بن علي بن مسعود القطيعي البغدادي ت ٧٣٩ هـ .

١١ . كتاب مختصر المغني :

تأليف : شمس الدين بن رمضان المرتب ت ٧٤٠ هـ .

١٢ . كتاب مختصر الفروق :

تأليف : عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الزريراني البغدادي .

١٣ . كتاب مختصر المطلع :

تأليف : محمد البعلي ، ت ٧٤١ هـ .

١٤ . كتاب مختصر شرح الهداية :

تأليف : حمزه بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «ابن شيخ السلامية» ، ت ٧٦٩هـ .

١٥ . كتاب مختصر قواعد ابن رجب :

تأليف : عبد الرزاق الحنبلي ، ت ٨١٩ هـ .

١٦ . كتاب مختصر المحرر :

تأليف : أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح ، عز الدين أبو البركات ، ت ٨٧٦ هـ .

١٧ . كتاب مختصر الخرقي :

تأليف : أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح ، عز الدين أبو البركات ، ت ٨٧٦ هـ .

١٨ . كتاب غاية المطلب في اختصار الفروع :

تأليف : أبو بكر بن زيد بن عمر بن محمود الحسني الدمشقي تقي الدين الجراعي ، ت ٨٨٣ هـ .

١٩ . كتاب مختصر الفروع :

تأليف : علي بن سليمان بن أحمد بن محمد السعدي علاء الدين ، أبو الحسن المرداوي ، ت ٨٨٥ هـ .

٢٠ . كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع :

تأليف : موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى المقدسي الدمشقي الحجاوي ت ٩٦٨ هـ .

و- وقد قام مجموعة من علماء الحنابلة بنظم الكتب ليسهل حفظها وإليك مجموعة منها :

سادساً: النظْم

١ . كتاب نظم مختصر الخرقي :

تأليف : جعفر بن أحمد بن الحسن بن أحمد ، أبو محمد البغدادي الأديب، ت ٥٠٠ هـ .

٢ . كتاب نظم الكافي :

تأليف : صالح بن حسن بن أحمد بن علي البهوتي ت ١١٢١ هـ .

٣ . كتاب نظم الدليل :

تأليف : محمد بن إبراهيم بن محمد بن عريكان النجدي، ت بعد ١٢٧١هـ.

٤ . كتاب نظم مختصر بن رزين :

تأليف : يوسف بن محمد بن مسعود بن محمد العبادي السرمري الدمشقي ت ٧٧٦هـ .

٥ . كتاب النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد :

تأليف : محمد بن علي بن عبدالرحمن المقدسي الصالحي ت ٨٢٠ هـ .

٦ . كتاب نظم العمدة :

تأليف : محمد بن عبد الأحد بن عبد الواحد المخزومي ت ٨٤١ هـ .

٧ . كتاب نظم زاد المستقنع :

تأليف : محمد بن قاسم آل غنيم الخالدي الزبيري ت ١٣٣٥ هـ .

٨ . كتاب نظم زاد المستقنع :

تأليف : سليمان بن عطية بن سليمان المزني ت ١٣٦٣ هـ .

٩ . كتاب نظم دليل الطالب :

تأليف : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي التميمي ت١٣٧٦هـ .

١٠ . كتاب نيل المراد بنظم متن الزاد :

تأليف : عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن سمحان ت ١٣٤٩ هـ .



الفصل الخامس

سرد عام لكتب الحنابلة



سرد عام لكتب الحنابلة

وبعد أن استعرضت بعضاً من الكتب الفقهية الحنبلية مصنفاً لها ، أذكر الآن سرداً شاملاً لأغلب كتب الفقه وكذا الكتب المؤلفة في الطبقات والتراجم في المذهب الحنبلي[1].

١. كتاب الجامع[2] :

تأليف : أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال ت ٣١١هـ .

٢. كتاب مختصر الخرقي [3]:

٣. شرح مختصر الخرقي :

تأليف : عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم الخرقي ت ٣٣٤هـ.

٤. مصنف في الفقه والاختلاف :

تأليف أبو بكر النجاد أحمد بن سليمان ت ٣٤٨ هـ.

٥. كتاب النصيحة في الفقه :

تأليف : محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الآجري ت ٣٦٠ هـ .

٦. كتاب الشافي [4]:

٧. كتاب المقنع :

٨. كتاب الخلاف مع الشافعي :

---

(١) جمعتها من كتب الطبقات والتراجم المختصة بالمذهب الحنبلي والكتب التي ترجمت لفقهاء الحنابلة وقد ذكرت مصادر تراجم المؤلفين حين الترجمة لهم .

(٢) طبع منه كتاب الوقف- الترجل- أهل الملل- أحكام النساء.

(٣) وهو من أعظم المتون في المذهب ويقع في أكثر من ألفي مسألة وقد شرح أكثر من ثلاثمائة شرح . وقد طبع منفرداً ومع شرح ابن قدامة له ((المغني)). وقد طبع منفرداً سنة ١٣٧٨ هـ) وقد وقف على طبعه وعلق عليه محمد زهير الشاويش.

(٤) قال القاضي أبو يعلى: إنه نحو ثمانين جزءاً .

٩. كتاب القولين :

١٠. كتاب زاد المسافر :

١١. كتاب التنبيه :

تأليف : عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد البغدادي «المعروف بغلام الخلال» ت ٣٦٣ هـ .

١٢. شرح الخرقي

تأليف ابن شاقلا أبي إسحاق إبراهيم ابن أحمد ت ٣٦٩ هـ.

١٣. إبطال الحيل[1]:

١٤. كتاب المناسك :

١٥. كتاب النهي عن صلاة النافلة بعد العصر وبعد الفجر :

١٦. كتاب منع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة :

١٧. كتاب إيجاب الصداق بالخلوة :

١٨. كتاب الرد على من قال الطلاق الثلاث لا يقع :

تأليف : عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان أبو عبد الله العكبري المعروف «ابن بطة» ت ٣٨٧ هـ .

١٩. كتاب المجموع :

٢٠. شرح بعض مسائل الكوسج :

تأليف : عمر بن أحمد بن إبراهيم أبو حفص البرمكي .

٢١. كتاب المقنع :

٢٢. شرح الخرقي :

٢٣. كتاب الخلاف بين أحمد ومالك :

---

(١) يقع في مجلد – وهو مطبوع – تحقيق د. سليمان العمير – مؤسسة الرسالة .

تأليف : عمر بن إبراهيم بن عبد ا لله أبو حفص العكبري المعروف «بابن مسلم » ت ٣٨٧ هـ .

٢٤. كتاب الجامع في المذهب [١]:
٢٥. كتاب تهذيب الأجوبة[٢] :
٢٦. كتاب شرح الخرقي :
٢٧. الفرائض :
٢٨. كتاب التعليق :
٢٩. كتاب التحقيق :
٣٠. كتاب صيام يوم الشك :
٣١. كتاب الإيضاح في الفرائض :

تأليف : حسن بن حامد بن علي بن مروان أبو عبد ا لله البغدادي ت ٤٠٣ هـ .

٣٢. التعليق:

تأليف أحمد القطان ت ٤٢٤ هـ.

٣٣. كتاب الإرشاد في الفقه والخصال والأقسام[٣]
٣٤. شرح الخرقي
٣٥. الآداب

تأليف : محمد بن أحمد بن أبي موسى أبو علي الهاشمي ت ٤٢٨ هـ .

٣٦. الفروق:
٣٧. كتاب المجرد :

(١) يقع في مجلد – وهو مطبوع – تحقيق د. سليمان العمير – مؤسسة الرسالة .
(٢) وهو مطبوع.
(٣) حقق رسالة في جامعة الإمام.

٣٨. كتاب الجامع المنصوص:
٣٩. كتاب الخلاف:
٤٠. كتاب عمدة المسائل:
٤١. كتاب التعليق:
٤٢. كتاب عيون المسائل:
٤٣. كتاب الإنتصار:
٤٤. كتاب الروايتين والوجهين[١]:
٤٥. شرح الخرقي[٢]:
٤٦. مختصر في الصيام:
٤٧. الجامع الصغير:
٤٨. كتاب إيجاب الصيام ليلة الإغمام:
٤٩. ذم الغناء:
٥٠. الجامع الكبير:
٥١. شرح المذهب:
٥٢. كتاب اللباس:
٥٣. كتاب الخصال والأقسام:
٥٤. تكذيب الجبابرة:
٥٥. كتاب إبطال الحيل:
٥٦. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
٥٧. كتاب شروط أهل الذمة:
٥٨. حكم الوالدين في مال ولدهما:
٥٩. كتاب الأحكام السلطانية[٣]:
٦٠. عمدة الحاضر وكفاية المسافر:

(١) طبع بتحقيق د. عبدالكريم اللاحم، نشر: مكتبة المعارف الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
(٢) الجزء الثالث في المكتبة الظاهرية فقه حنبلي ٥٤، والجزء الرابع في المكتبة الأزهرية تحت رقم ١٠٦٤٣.
(٣) كتاب مطبوع بتحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: مصطفى البابي الحلبي ط- الثانية، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

٦١. جوابات مسائل وردت من الحرم:

٦٢. جوابات مسائل وردت من أصفهان:

٦٣. جوابات مسائل وردت من تنيس:

وهذه الكتب السابقة من تأليف: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي ابن الفراء ت ٤٥٨ هـ.

٦٤. كتاب عمدة الحاضر وكفاية المسافر:

تأليف: علي بن محمد بن عبدالرحمن أبو الحسن البغدادي ت ٤٦٧هـ.

٦٥. جزء في أدب الفقه[1]:

٦٦. كتاب رؤوس المسائل في الفقه:

٦٧. شرح من المذهب وصل فيه إلى أثناء الصلاة:

تأليف: عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد بن عيسى العباسي ت ٤٧٠ هـ.

٦٨. صيام يوم الشك:

تأليف ابن منده ت ٤٧٠ هـ.

٦٩. كتاب شرح الخرقي أسماه المقنع:

٧٠. الباس:

٧١. كتاب نزهة الطالب في تحرير المذاهب:

٧٢. الزكاة:

٧٣. كتاب الكامل:

٧٤. الأضاحي:

٧٥. كتاب الكافي في المجدد في شرح المجرد:

٧٦. الخصال والأقسام:

(١) وهو مطبوع.

٧٧. الخلاف:

٧٨. الإشراف:

٧٩. التعليق:

تأليف : أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله المعروف بـ «ابن البناء» ت٤٧١ هـ.

٨٠. النظام بخصال الأقسام:

٨١. كتاب اختصار المجرد :

٨٢. رؤوس المسائل:

تأليف : عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الوهاب الحراني ت ٤٧٦ هـ.

٨٣. مسائل الامتحان:

٨٤. الإشارة:

٨٥. كتاب الإيضاح :

٨٦. المنهج:

تأليف : أبو الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد الشيرازي ثم المقدسي ثم الدمشقي ت ٤٨٠ هـ.

٨٧. كتاب التعليق :

تأليف : أبو علي يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن سطور البرزيني ت ٤٨٦هـ.

٨٨. شرح الإرشاد :

تأليف : رزق الله بن عبد الوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث أبو محمد البغدادي ت ٤٨٨ هـ.

٨٩. المولدات في الفقه:

٩٠. الإيضاح في الفرائض:

تأليف: عبدالقادر بن حمزة الفرضي الحنبلي ت ٤٩٣ هـ.

٩١. جزء في صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر الصديق:

تأليف: أحمد البرداني ، ت ٤٩٨هـ.

٩٢. كتاب نظم مختصر الخرقي :

٩٣. كتاب نظم مناسك الحج :

تأليف : جعفر بن أحمد بن الحسن بن أحمد أبو محمد البغدادي الأديب ت ٥٠٠ هـ.

٩٤. مصنف في الفقه:

٩٥. كتاب كفاية المبتدئين :

٩٦. كتاب مختصر في العبادات :

تأليف : محمد بن علي بن محمد أبو محمد بن أبي الفتح ت ٥٠٥ هـ.

٩٧. العبادات الخمسة:

٩٨. كتاب الإنتصار في المسائل الكبار[1] وهو الخلاف الكبير:

٩٩. كتاب الهداية[2] :

١٠٠. مناسك الحج:

١٠١. كتاب رؤوس المسائل وهو الخلاف الصغير:

١٠٢. الفتاوى الرحبية:

١٠٣. كتاب التهذيب في الفرائض[3] :

تأليف : محفوظ بن أحمد بن حسن بن حسن الكلوذاني ت ٥١٠ هـ.

---

(١) الكتاب مطبوع بتحقيق كل من: د/سليمان العمير، د/عوض العوفي، و د/ عبدالعزيز البعيمي في ثلاث مجلدات، نشر: مكتبة االعبيكان – الرياض ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

(٢) مطبوع بالرياض في جزئين.

(٣) يوجد منه نسخة في مكتبة شستربتي ٣٧٧٨.

١٠٤. كتاب الفنون[1]:

١٠٥. كتاب الفصول وأسماه أيضاً كفاية المفتي:

١٠٦. كتاب عمدة الأدلة:

١٠٧. الروايتين:

١٠٨. كتاب الإشادة:

١٠٩. المجالس النظريات:

١١٠. كتاب التذكرة:

١١١. كتاب المفردات:

١١٢. الوقف إذا خرب وتعطلت منافعه:

١١٣. كتاب المنثور:

١١٤. الجدل في الفقه[2]:

١١٥. الصداق:

١١٦. رؤوس المسائل:

١١٧. تفضيل العبادات على نعيم الجنات:

تأليف: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، ت٥١٣هـ.

١١٨. كتاب المفتاح:

١١٩. كتاب رؤوس المسائل:

١٢٠. كتاب المجموع في الفروع:

١٢١. كتاب المسائل التي حلف عليها أحمد[3]:

١٢٢. كتاب المفردات في الفقه:

---

(١) ويقع في ثمانمائة مجلد وقيل مائتين.

(٢) وهو مطبوع.

(٣) طبع بتحقيق محمود الحداد بالرياض.

١٢٣. كتاب التمام لكتاب الروايتين والوجهين[1] :

تأليف : محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء القاضي الشهير ت ٥٢٦ هـ.

١٢٤. الفتاوى الرحبية:

١٢٥. كتاب الخلاف الكبير :

١٢٦. كتاب المفردات[2]:

١٢٧. كتاب الإقناع[3]:

١٢٨. كتاب الواضح :

١٢٩. كتاب التلخيص في الفرائض :

١٣٠. المفتاح في الفقه:

١٣١. الخطب:

١٣٢. مناسك الحج:

١٣٣. شروط أهل الذمة:

تأليف : علي بن عبيد الله بن نصر السري أبو الحسن ت ٥٢٧ هـ.

١٣٤. عيون المسائل:

تأليف: أبو علي ابن شهاب العكبري.

١٣٥. كتاب التبصرة في الخلاف :

١٣٦. كتاب رؤوس المسائل :

١٣٧. شرح مختصر الخرقي :

تأليف : محمد أبو حازم بن محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء ت ٥٢٧هـ.

---

(١) طبع في مجلدين بتصنيف د. عبدالله الطيار و د. عبدالعزيز عبدالله . نشر دار العاصمة.

(٢) قال ابن رجب « وهي مائة مسألة ».

(٣) يقع في مجلد واحد .

١٣٨. كتاب التحقيق في مسائل التعليق :
تأليف : أحمد بن محمد بن أحمد أبو بكر بن أبي الفتح ت ٥٣٢ هـ .

١٣٩. الفريد في الفقه:
تأليف: محمد بن الإمام أبي الخطاب محفوظ الكلوذاني ت ٥٣٣ هـ.

١٤٠. كتاب المنتخب في الفقه[1]:
١٤١. كتاب المفردات :
تأليف : عبد الوهاب بن عبد الواحد بن محمد بن علي الشيرازي الدمشقي أبو القاسم المعروف بالحنبلي ت ٥٣٦ هـ .

١٤٢. كتاب التبصرة في الفقه :
١٤٣. تعليقة كبيرة في مسائل الخلاف :
تأليف : عبدالرحمن بن محمد بن علي بن محمد أبو محمد بن أبي الفتح ت ٥٤٦ هـ .

١٤٤. كتاب كفاية المبتدي :
١٤٥. كتاب مختصر العبادات :
تأليف : محمد بن علي بن محمد بن عثمان بن المراق أبو الفتح الحلواني .

١٤٦. كتاب رؤوس المسائل الخلافية:
تأليف : حسين بن محمد أبو المواهب العكبري .

١٤٧. كتاب عيون المسائل :
تأليف : أبو علي بن شهاب العكبري .

١٤٨. كتاب المقتدي في الفقه – في المذهب:

---

(١) يقع في مجلدين .

تأليف : حسين بن الهذاني أبو عبد ا لله شمس الحفاظ .

١٤٩. كتاب في إستقبال القبلة ومعرفة أوقات الصلاة :

تأليف : جنيد بن يعقوب بن الحسن بن الحجاج بن يوسف ت ٥٤٦هـ .

١٥٠. تعليقة في الفقه :

تأليف : أحمد بن معالي بن بركة الحربي ت ٥٥٤ هـ .

١٥١. شرح الهداية :

١٥٢. الفرائض:

تأليف : إبراهيم بن دينار بن أحمد بن الحسين أبو حكيم النهرواني الرزاز ت ٥٥٦ هـ .

١٥٣. التذكرة:

١٥٤. كتاب المُذهب في المذهب :

١٥٥. التسهيل:

تأليف : علي بن عمر بن أحمد بن عبدوس أبو الحسن الحراني ت ٥٥٩هـ .

١٥٦. التعليقة في مسائل الخلاف :

١٥٧. كتاب المفردات :

١٥٨. شرح المذهب :

١٥٩. كتاب النكت والإشارات في المسائل المفردات :

تأليف : محمد بن محمد بن محمد بن الحسين عماد الدين أبو يعلى الصغير ت ٥٦٠ هـ .

١٦٠. كتاب العبادات الخمس :

١٦١. الإفصاح:
تأليف: يحيى بن محمد بن هبيرة الشيباني عون الدين أبو المصفر ت ٥٦٠هـ.

١٦٢. نظم مختصر الخرقي:
تأليف: مكي بن محمد بن هبيرة البغدادي أبو جعفر ت ٥٦٧ هـ.

١٦٣. كتاب زاد المسافر:
تأليف: أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد المعروف «بالعطار» ت ٥٦٩ هـ.

١٦٤. شرح غريب ألفاظ الخرقي:
تأليف: محمد بن عبد الباقي بن هبة ا لله المجمعي الموصلي أبو المحاسن ت ٥٧١ هـ.

١٦٥. رؤوس المسائل:
تأليف: ابن بكروس ت ٥٧٦ هـ.

١٦٦. كتاب الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح:
١٦٧. إثبات صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر.
تأليف: عبد المغيث بن زهير بن زهير بن علوي الحربي ت ٥٨٣ هـ.

١٦٨. تعليقة في الخلاف:
تأليف: نصر بن فتيان بن مطر النهرواني أبو الفتح المعروف «ابن المنيّ» ت ٥٨٣ هـ.

١٦٩. شرح عبادات الخرقي نظماً:
تأليف: أحمد بن الحسين العراقي ت ٥٨٨ هـ.

١٧٠. بيان أوهام أبي الخطاب الكلوذاني في الفرائض والوصايا:
تأليف: عبد الله بن يونس بن أحمد الأزجي البغدادي ت ٥٩٣ هـ.

١٧١. مختصر الفنون[١]:
١٧٢. كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف:
١٧٣. كتاب جنة النظر:
١٧٤. مختصر المختصر:
١٧٥. كتاب عمدة الدلائل في منثور المسائل:
١٧٦. كتاب المُذهب في المذهب:
١٧٧. كتاب مسبوك الذهب[٢]:
١٧٨. كتاب النبذة:
١٧٩. كتاب العبادات الخمسة:
١٨٠. كتاب أسباب الهداية:
١٨١. كتاب كشف الظلمة:
١٨٢. كتاب رد اللوم في صوم يوم الغيم:
١٨٣. كتاب الإنتصار في الخلافيات:
١٨٤. كتاب المنفعة في المذاهب الأربعة[٣]:
١٨٥. كتاب البلغة في الفقه:
١٨٦. كتاب التلخيص في الفقه:
١٨٧. كتاب تحريم الدبر:
١٨٨. كتاب المناسك:
١٨٩. التحقيق في مسائل التعليق[٤]:

---

(١) يقع في أكثر من عشرة مجلدات.
(٢) يقع في مجلد.
(٣) ويقع في مجلدين.
(٤) وقد طبع.

١٩٠. الضياء في الرد على الكيا.

١٩١. كتاب تحريم المتعة :

١٩٢. كتاب الفرائض[١]:

١٩٣. كتاب أحكام النساء[٢]:

١٩٤. أحكام الإسفار بأحكام الأشعار:

تأليف : عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي جمال الدين أبو الفرج الجوزي ت ٥٩٧ هـ.

١٩٥. كتاب الترغيب :

١٩٦. الإنباء عن تحريم الربا:

تأليف : إبراهيم بن محمد بن أحمد الصقال الأزجي ت ٥٩٩ هـ.

١٩٧. كتاب تعليم العوام ما السنة في السلام :

تأليف : نصر الله بن عبدالعزيز بن صالح الحراني ت قبل ٦٠٠ هـ.

١٩٨. كتاب الذخيرة

تأليف : عبد الحليم بن محمد بن أبي القاسم بن الخضر ابن تيمية الحراني ت ٦٠٣ هـ.

١٩٩. الجامع الصغير في الأحكام:

٢٠٠. الأحكام الكبرى:

٢٠١. الأحكام الصغرى:

٢٠٢. التهجد:

٢٠٣. فضل رمضان:

٢٠٤. فضائل الحج:

---

(١) يقع في جزء.

(٢) يقع في مجلد.

٢٠٥. فضائل مكة:

٢٠٦. تحفة الطالبين في الجهاد:

٢٠٧. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

٢٠٨. فضائل عشرة ذي الحجة:

تأليف: عبدالغني المقدسي ت ٦٠٠ هـ.

٢٠٩. كتاب الخلاصة:

٢١٠. كتاب العمدة:

٢١١. كتاب النهاية في شرح الهداية [١]:

تأليف: أسعد بن المنجي بن بركات بن المؤمل التنوجي ت ٦٠٦ هـ.

٢١٢. التعليقة في الخلاف:

٢١٣. كتاب المفردات:

تأليف: إسماعيل بن علي بن حسين الأزجي البغدادي ت ٦١٠ هـ.

٢١٤. كتاب الفروق في المسائل الفقهية:

تأليف: إبراهيم بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي ت ٦١٤هـ.

٢١٥. كتاب التعليق:

٢١٦. شرح الهداية:

٢١٧. كتاب المراد في نهاية الأحكام:

٢١٨. كتاب مذاهب الفقهاء:

٢١٩. كتاب الناهض في علم الفرائض:

٢٢٠. كتاب بلغة الرائض في علم الفرائض:

---

(١) يقع في بضعة عشر مجلداً.

تأليف : عبد ا لله بن الحسين بن عبد ا لله بن الحسين العكبري محب الدين أبو البقاء الضرير ت ٦١٦ هـ .

٢٢١. كتاب نهاية المطلب في علم المذهب :
تأليف : يحيى بن يحيى الأزجي ت ٦١٦ هـ .

٢٢٢. كتاب المستوعب [١]:
٢٢٣. كتاب الفروق :
٢٢٤. كتاب البستان في الفرائض :
تأليف : محمد بن عبد ا لله بن الحسين نصير الدين أبو عبد ا لله ، المعروف بـ « ابن سنينة » ت ٦١٦ هـ .

٢٢٥. شرح العبادات الخمس[٢]:
تأليف : محمد بن الفضل بن بختيار بن أبي نصر اليعقوبي ت ٦١٧ هـ .

٢٢٦. كتاب المغني [٣]:
٢٢٧. الروضة:
٢٢٨. كتاب المقنع :
٢٢٩. كتاب الكافي[٤] :
٢٣٠. تسهيل المطلب في تحصيل المذهب:
٢٣١. مختصر الهداية :
٢٣٢. كتاب العمدة[٥] :

---

(١) وهو من الكتب العظيمة في المذهب الحنبلي قال عنه العلامة عبد القادر بن بدران في كتابه المدخل: إنه أفضل متن في المذهب الحنبلي . وهو مطبوع.
(٢) وهو شرح لكتاب الهداية لأبي الخطاب الكلوذاني .
(٣) وهو كتاب عظيم يقع في عشر مجلدات .
(٤) طبع في أربع مجلدات المكتب الإسلامي.
(٥) طبع – مطبعة المنار – مصر سنة ١٣٥٢ هـ.

٢٣٣. مناسك الحج:

٢٣٤. ذم الوسواس:

٢٣٥. فضائل العشر:

٢٣٦. شرح المناسك من المقنع:

٢٣٧. مقدمة في الفرائض:

تأليف: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي ت ٦٢٠هـ.

٢٣٨. شرح الهداية:

٢٣٩. كتاب تلخيص المطلب في تلخيص المذهب:

٢٤٠. كتاب ترغيب القاصد في تقريب المقاصد:

٢٤١. كتاب بلغة الساغب وبقية الراغب:

٢٤٢. الموضح في الفرائض:

تأليف: محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية ت ٦٢٢ هـ.

٢٤٣. شرح العمدة[1]:

٢٤٤. شرح المقنع «المقنع لابن قدامة»:

تأليف: عبدالرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبدالرحمن ت ٦٢٤ هـ.

٢٤٥. مقدمة في الفرائض:

تأليف: سلامة بن صدقة بن سلامة بن الصولي الحراني ت ٦٢٧ هـ.

٢٤٦. كتاب البلغة في الفقه:

تأليف: الحسين بن المبارك بن محمد بن يحيى بن مسلم الزبيدي سراج الدين البغدادي ت ٦٣١ هـ.

---

(١) اسمه: «العدة في شرح العمدة» طبع بعناية محب الدين الخطيب بمصر.

٢٤٧. كتاب إرشاد المبتدئين :

تأليف : نصر بن عبد الرزاق الجيلي ت ٦٣٣ هـ.

٢٤٨. منسك وسط:

تأليف : عبد القادر بن عبد القاهر بن عبد المنعم بن محمد بن أبي الفهم ناصح الدين ت ٦٣٤ هـ.

٢٤٩. الإنجاد في الجهاد:

تأليف: الناصح عبدالرحمن بن نجم ت ٦٣٤ هـ.

٢٥٠. كتاب إهداء القرب إلى ساكني الترب :

تأليف : عبد الغني بن محمد بن الخضر بن تيمية الحراني ت ٦٣٩ هـ.

٢٥١. المعتمد والمعول :

٢٥٢. حاشية على المستوعب:

تأليف : عمر بن أسعد بن المنجي التنوخي الدمشقي ت ٦٤١ هـ.

٢٥٣. كتاب الأحكام:

٢٥٤. تخريج أحاديث الكافي:

٢٥٥. فضل الجهاد:

تأليف: محمد بن عبدالواحد بن أحمد أبو عبد الله ت ٦٤٣ هـ.

٢٥٦. الرد على ابن طاهر المقدسي في إباحة السماع:

تأليف: أحمد بن عيسى بن قدامة ت ٦٤٣ هـ.

٢٥٧. كتاب منتهى الغاية لشرح الهداية :

٢٥٨. كتاب المحرر [1]:

---

(١) طبع في مجلدين بعناية محمد حامد الفقي . ومعه: النكت والفوائد السنية لشمس الدين ابن مفلح الحنبلي ت ٧٦٣هـ . وقد طبع بمطبعة السنة المحمدية ١٣٩٩هـ.

٢٥٩. كتاب الأحكام الكبرى:

تأليف: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد الحراني أبو البركات الشهير «بالمجد» ت ٦٥٢ هـ.

٢٦٠. مسائل خلاف:

٢٦١. مختصر الهداية:

٢٦٢. كتاب الوفاق والخلاف بين الأئمة الأربعة:

٢٦٣. عبادات:

نأليف: سليمان بن عمر كمال الدين المشبك الحراني ت ٦٢٠ هـ.

٢٦٤. نظم العبادات من الخرقي:

تأليف: محمد بن أحمد بن الحسين أبو عبد الله يعرف بالشعلة ت ٦٥٦هـ.

٢٦٥. كتاب التهذيب في اختصار المغني [1]:

٢٦٦. كتاب اختصار الهداية:

٢٦٧. كتاب تعليق الخلاف:

٢٦٨. مختصر المختصر:

تأليف: عبدالرحمن بن رزين بن عبدالعزيز بن نصر الغساني ت ٦٥٦هـ.

٢٦٩. كتاب المذهب الأحمد في منهب أحمد:

تأليف: يوسف بن عبدالرحمن بن الجوزي ت ٦٥٦ هـ.

٢٧٠. نظم الخرقي [2]:

(١) ويسمى «مختصر ابن رزين» ويقع في مجلدين.

(٢) اسمه الدرة اليتيمة والمحجة المستقيمة. ومنه نسخة في برلين رقم ٤٥١١.

٢٧١. نظم زوائد الكافي [1]:

تأليف : يحيى بن يوسف بن يحيى بن منصور الأنصاري الضرير ت ٦٥٦هـ.

٢٧٢. شرح الخرقي :

تأليف : عبد الرزاق بن رزق ا لله بن أبي بكر بن أبي الهيجاء الوسطي ت ٦٦١ هـ.

٢٧٣. كتاب المختصر في الفقه :

تأليف : محمد بن نجم أبو عبد ا لله الحراني ت ٦٧٥ هـ .

٢٧٤. مختصر الفنون:

٢٧٥. كتاب نوادر المذهب :

٢٧٦. عقوبات الجرائم:

تأليف : يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن رافع الحراني ت ٦٧٨هـ.

٢٧٧. قصيدة لامية في الفرائض :

تأليف : عبد ا لله بن إبراهيم بن محمود بن رفيعا الجدوي ت ٦٧٩ هـ .

٢٧٨. مسائل في الخلاف:

تأليف: عبدالجبار ابن عكبر ت ٦٨١ هـ.

٢٧٩. كتاب المُهم شرح الخرقي :

٢٨٠. مصنف في السماع:

تأليف : عبد ا لله كتيلة البغدادي ت ٦٨١ هـ.

---

(١) يقع في ألفي بيت .

٢٨١. كتاب الشرح الكبير [1]:
٢٨٢. كتاب لتسهيل المطلب في تحصيل المذهب[2]:

تأليف: عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ت ٦٨٢ هـ.

٢٨٣. الحاوي الكبير:
٢٨٤. الحاوي الصغير:
٢٨٥. كتاب الكافي [3]:
٢٨٦. كتاب الشافي:
٢٨٧. كتاب الواضح [4]:
٢٨٨. مختصر المجرد:
٢٨٩. مشكل كتاب الشهادات:
٢٩٠. تعليقه في الخلاف:

تأليف: عبدالرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن علي البصري ت ٦٨٤هـ.

٢٩١. كتاب الرعاية الكبرى[5]:
٢٩٢. كتاب الرعاية الصغرى:
٢٩٣. الغاية القصوى في شرح الرعاية الكبرى.
٢٩٤. كتاب صفة الفتوى[6]:
٢٩٥. شرح المقنع:
٢٩٦. كتاب الإفادات بأحكام العبادات:
٢٩٧. التقريب في اختصار المغني:

(١) وهو شرح للمقنع ويقع في ثلاثين جزءاً. وهو مطبوع مع المغني.
(٢) يوجد منه أجزاء معرفة في مكتبة أحمد الثالث بدار الكتب المصرية.
(٣) وهو شرح للخرقي.
(٤) وهو أيضا شرح للخرقي. موجود منه الجزء الثاني في شستربتي رقم ٣٢٨٦.
(٥) يوجد الجزء الثاني منها في شستربتي ٣٥٤١.
(٦) طبعت بتحقيق الشيخ الألباني.

تأليف : أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان الحراني ت ٦٩٥ هـ .

٢٩٨. شرح المقنع المسمى الممتع في شرح المقنع[١]:

تأليف : المنجى بن عثمان بن أسعد بن المنجى الدمشقي التوخي ت ٦٩٥هـ .

٢٩٩. كتاب مجمع البحرين في شرح المقنع:

٣٠٠. كتاب عقد الفوائد وكنوز الفوائد[٢]:

٣٠١. كتاب الفروق :

٣٠٢. نظم المفردات:

تأليف : محمد بن عبد القوي بن بدران بن عبد الله المقدسي ت ٦٩٩هـ .

٣٠٣. كتاب المطلع على أبواب المقنع[٣]:

٣٠٤. شرح الرعاية[٤]:

٣٠٥. مختصر المقنع[٥]:

٣٠٦. رسالة في صلاة التسبيح:

تأليف : محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل شمس الدين أبو عبد الله البعلي ت ٧٠٩ هـ .

٣٠٧. المنور في راجح المحرر:

تأليف: تقي الدين أحمد بن محمد الأدمي ت بعد ٧٠٠ هـ.

٣٠٨. البلغة والإقناع في حاشية مسألة السماع:

---

(١) وقد يسر الله لي تحقيقه وطبع عام ١٤١٨ هـ في ستة أجزاء.

(٢) طبع في مجلدين .

(٣) طبع - سنة ١٣٨٥ هـ - المكتب الإسلامي.

(٤) لم يكتمل .

(٥) توجد منه نسخة في « المكتبة البلدية » بالإسكندرية ٣٨٣١.

٣٠٩. كتاب البلغة مختصر الكافي :

تأليف : أحمد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن مسعود بن عمر الواسطي الخزامي ت ٧١١ هـ.

٣١٠. شرح قطعة من المقنع «من العارية إلى الوصايا »[1] :

تأليف : مسعود بن أحمد بن مسعود بن زيد الحارثي ت ٧١١ هـ.

٣١١. كتاب الكفاية "غير مكتمل"

تأليف : محمد بن محمود الجيلي البغدادي ت ٧٠٠ هـ.

٣١٢. شرح الخرقي .

٣١٣. كتاب القواعد الكبرى :

٣١٤. كتاب القواعد الصغرى :

٣١٥. مقدمة في علم الفرائض :

٣١٦. الرياض النواظر في الأشباه والنظائر:

تأليف : سليمان بن أحمد بن عبد القوي الصرصري ت ٧١٦ هـ.

٣١٧. شرح العمدة:

٣١٨. التعليق المقرر على المحرر:

٣١٩. بيان الدليل على إبطال التحليل:

٣٢٠. السياسة الشرعية:

٣٢١. إبطال الحيل:

٣٢٢. أحكام الطلاق:

٣٢٣. شمول النصوص في الفرائض:

٣٢٤. تحرير الأحكام:

٣٢٥. مجموع الفتاوى:

---

(١) توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية رقم فقه حنبلي -٦.

٣٢٦. الفتاوى المصرية:
٣٢٧. حقيقة الصيام:
٣٢٨. القواعد النورانية:
تأليف: أحمد بن عبدالحكيم بن عبدالسلام أبو العباس شيخ الإسلام ت ٧٢٨هـ.

٣٢٩. شرح المحرر – قطعة من أوله:
٣٣٠. كتاب الفروق :
٣٣١. حواشي الزريراني على المغني:
تأليف : عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن إسماعيل الزريراني ت ٧٢٩هـ.

٣٣٢. كتاب الوجيز[١] :
٣٣٣. الكفاية في علم الفرائض:
تأليف : حسين بن يوسف بن أبي السري الدجيلي ت ٧٣٢ هـ.

٣٣٤. مختصر المغني:
٣٣٥. المطلع على أبواب المقنع :
٣٣٦. شرح المقنع :
٣٣٧. زوائد الكافي والمحرر على المقنع[٢] :
تأليف : عبدالرحمن بن محمود بن عبيدان البعلي ت ٧٣٤ هـ.

٣٣٨. شرح الرعاية الصغرى:
تأليف شمس الدين محمد بن الإمام شرف الدين البارزي ت ٧٣٨ هـ.

٣٣٩. شرح المحرر :

(١) طبع بتحقيق د. عبدالرحمن بن سعدي الحربي سنة ١٤١٦ هـ.
(٢) الكتاب مطبوع – منشورات المكتب الإسلامي.

٣٤٠. شرح العمدة:

٣٤١. إدراك الغاية:

٣٤٢. شرح إدراك الغاية في اختصار الهداية[1]:

٣٤٣. شرح المسائل الحسابية ومن الرعاية الكبرى:

٣٤٤. اللامع المغيث في علم المواريث:

٣٤٥. أسرار المواريث:

تأليف: عبد المؤمن بن عبد الحق بن عبد الله بن علي بن مسعود القطعي البغدادي ت ٧٣٩ هـ.

٣٤٦. مختصر المغني:

تأليف: شمس الدين بن رمضان المرتب ت ٧٤٠ هـ.

٣٤٧. مختصر المطلع[2]:

٣٤٨. مختصر الفروق:

تأليف: عبد الرحيم بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الزريراني البغدادي ت ٧٤١ هـ.

٣٤٩. مختصر المطلع:

تأليف: محمد البعلي ت ٧٤١ هـ.

٣٥٠. مختصر التحقيق:

تأليف: البرهان إبراهيم بن علي بن عبدالحق ت ٧٤٤ هـ.

٣٥١. تنقيح التحقيق:

٣٥٢. كتاب المحرر:

٣٥٣. كتاب الأحكام الكبرى:

---

(١) يوجد نسخة خطية منها في الموسوعة الفقهية في الكويت برقم ٩٤٩.

(٢) يوجد منه نسخة في مكتبة جامعة برنستون رقم ٤٥٧٧.

٣٥٤. جزء في مسافة القصر:

٣٥٥. كتاب إقامة البرهان على عدم وجوب صوم يوم الثلاثين من شعبان:

٣٥٦. صلاة التراويح:

٣٥٧. تعليقة على الأحكام:

٣٥٨. جزء في تمكن الأب من مال ولده ما يشاء:

٣٥٩. تحريم الربا:

٣٦٠. جزء في مسألة الجد والإخوة:

تأليف: محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد المقدسي ت ٧٤٤هـ.

٣٦١. مختصر التعليق لابن الجوزي:

تأليف: إبراهيم بن علي بن عبدالحق ت ٧٤٤ هـ.

٣٦٢. شرح الخرقي:

٣٦٣. كتاب الفنون:

تأليف: محمد بن أحمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي الفرج الحراني الحبال ت ٧٤٩ هـ.

٣٦٤. كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ[1]:

٣٦٥. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية[2]:

٣٦٦. كتاب الصلاة وحكم تاركها[3]:

٣٦٧. كتاب أحكام أهل الذمة[4]:

---

(١) مطبوع بتحقيق شعيب الأرنؤوط -وعبدالقادر الأرنؤوط- مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية.

(٢) مطبوع.

(٣) مطبوع.

(٤) مطبوع بتحقيق د/ صبحي الصالح / نشر: بيروت - دار العلم للملايين، ط الثالثة.

٣٦٨. كتاب الكلام على مسألة السماع[1] :
٣٦٩. تحفة الودود في أحكام المولود [2]:
٣٧٠. الإعلام باتساع طرق الأحكام:
٣٧١. كتاب بيان الدليل على إستغناء المسابقة عن التحليل :
٣٧٢. الحجامة:
٣٧٣. الكبائر:
٣٧٤. كتاب نكاح المُحرم :
٣٧٥. كتاب التحرير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير :
٣٧٦. رفع اليدين في الصلاة:

تأليف : محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ابن قيم الجوزية ت ٧٥١ هـ.

٣٧٧. شرح الخرقي :

تأليف : أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي ت ٧٥٢هـ.

٣٧٨. كتاب الآداب الشرعية :
٣٧٩. النكت على المحرر :
٣٨٠. شرح منتقى الأحكام :
٣٨١. مختصر شرح الهداية :
٣٨٢. رفع المناولة في منع المناقلة[3]:
٣٨٣. نظم في مسائل الفرائض:

تأليف عمر بن عبدالمحسن الأنباري ت ٧٦٥ هـ.

---

(١) مطبوع.
(٢) مطبوع بتحقيق د. بشير محمد عيون – الناشر مكتبة دار البيان.
(٣) في بيع الوقف .

٣٨٤. الفروع[1]:

٣٨٥. الآداب الشرعية الكبر - الوسطى - الصغرى:

٣٨٦. حاشية على المقنع:

٣٨٧. شرح على المقنع:

٣٨٨. النكت والفوائد السنة على المحرر:

تأليف: محمد بن مفلح بن محمد المقدسي ت ٧٦٣ هـ.

٣٨٩. النكت على المحرر:

تأليف: حمزة بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف «بابن شيخ السلامية» ت ٧٦٩ هـ.

٣٩٠. كتاب كفاية المستقنع لأدلة المقنع:

٣٩١. كتاب الإنتصار في الحديث على أبواب المقنع:

٣٩٢. حواشي على المقنع:

٣٩٣. شرح المقنع- الكفاية في الفرائض.

تأليف: يوسف بن محمد بن عبد الله بن محمد بن المرداوي ت ٧٦٩هـ.

٣٩٤. كتاب الفائق:

٣٩٥. كتاب قطر الغمام في شرح أحاديث الأحكام:

٣٩٦. كتاب تنقيح الأبحاث في رفع التيمم للأحداث:

٣٩٧. المناقلة في الأوقاف:

٣٩٨. كتاب القواعد الفقهية:

٣٩٩. فتاوى الغناء:

---

(١) مطبوع في ستة مجلدات - راجعه عبدالستار أحمد فراج. طبع في سنة ١٣٨٨ هـ - والناشر عالم الكتب.

تأليف : أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر المقدسي ت ٧٧١هـ.

٤٠٠. شرح الخرقي[١] :
٤٠١. شرح ثان على الخرقي.
٤٠٢. شرح قطعة من المحرر «من النكاح إلى الصداق» :
٤٠٣. شرح قطعة من الوجيز «من العتق إلى الصداق»[٢] :

تأليف : شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد الزركشي ت ٧٧٢هـ.

٤٠٤. نظم مختصر ابن رزين :
٤٠٥. إحكام الذريعة إلى أحكام الشريعة[٣]:
٤٠٦. كتاب الأرجوزة الحلية في الفرائض الحنبلية:
٤٠٧. الحمية الإسلامية في الانتصار لمذهب ابن تيمية:

تأليف : يوسف بن محمد بن مسعود بن محمد العبادي الدمشقي ت ٧٧٦هـ.

٤٠٨. كتاب التسهيل :

تأليف : محمد بن علي بن محمد بن أسبارلار البعلي ت ٧٧٨ هـ.

٤٠٩. شرح المحرر[٤] :
٤١٠. كتاب النهاية في تصحيح الفروع :

تأليف : يوسف بن ماجد بن أبي المجد المرداوي ت ٧٨٣ هـ.

٤١١. مختصر الأحكام:

---

(١) منه نسخة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم ٤٧٧٤٦ .
(٢) حقق رسالة في الجامعة الإسلامية - بالمدينة المنورة.
(٣) منه نسخة بدار الكتب المصرية برقم فرائض ٩١ .
(٤) اسمه «المقرر على أبواب المحرر» ويوجد نسخة منه في دار الكتب المصرية ٢٥٩٢٢.

تأليف : عبدالرحمن بن حمدان العنبتاري زين الدين ت ٧٨٤ هـ .

٤١٢ . حواشي على الفروع :

تأليف : إسماعيل بن محمد بن بردسي بن رسلان البعلي ت ٧٨٦ هـ.

٤١٣ . كتاب القواعد الفقهية [1]:

٤١٤ . كتاب إزالة الشنعة عن الصلاة بعد النداء يوم الجمعة :

٤١٥ . شرح المحرر:

٤١٦ . قاعدة غم هلال ذي الحجة[2] :

٤١٧ . الإيضاح والبيان في طلاق كلام الغضبان:

٤١٨ . الاستخراج في أحكام الخراج[3]:

٤١٩ . الأحاديث والآثار المتزايدة في أن الطلاق الثلاث واحدة.

تأليف : عبدالرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ت ٧٩٥ هـ .

٤٢٠ . كتاب تصحيح الخلاف المطلق في المقنع ومختصره:

٤٢١ . شرح الوجيز :

تأليف : محمد بن عبد القادر بن عثمان بن سرور الجعفري المعروف بـ «الجنة » ت ٧٩٧ هـ .

٤٢٢ . كتاب التحفة والفائدة في الأدلة المتزايدة على أن الطلاق الثلاث واحدة :

٤٢٣ . الرد على المعترضين على أن ابن تيمية في الطلاق :

٤٢٤ . مسألة الطلاق بأداة الشرط :

---

(١) وهو كتاب مطبوع.

(٢) مطبوع.

(٣) مطبوع.

٤٢٥ . مسألة في الرد على من قال إن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاث :

٤٢٦ . الرسالة إلى ابن رجب في الطلاق الثلاث :

٤٢٧ . مسودة في الفقه :

٤٢٨ . تعاليق على المحرر :

تأليف : يوسف بن أحمد بن إبراهيم المقدسي الصالحي ت ٧٩٨ هـ .

٤٢٩ . تعاليق على المحرر :

تأليف : علي العسقلاني القاضي .

٤٣٠ . شرح الوجيز :

تأليف : حسن بن علي بن ناصر بن فتيان الدمشقي .

٤٣١ . شرح الوجيز :

٤٣٢ . شرح المقنع :

تأليف : إبراهيم بن محمد بن مفلح بن مفرج الراميني الدمشقي ت ٨٠٣هـ .

٤٣٣ . تعليقة على المقنع :

تأليف إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي النابلسي ت ٨٠٣ هـ .

٤٣٤ . تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية[١]:

٤٣٥ . الفوائد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية[٢]:

تأليف: على بن محمد بن علي بن عباس البعلي ابن اللحام ت٨٠٣هـ.

---

(١) منه نسخة بالأزهرية برقم ١٠٦٥٩، وقد حققه: عبدالله بن موسى العمار ، كرسالة علمية نال بها درجة الماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) طبع بتحقيق محمد حامد الفقي.

٤٣٦. مختصر في الفقه:
تأليف: ابن أبي المجد السعدي ت ٨٠٤ هـ.

٤٣٧. كتاب تصحيح المقنع :
تأليف : محمد بن أحمد بن محمود النابلسي ت ٨٠٥ هـ .

٤٣٨. حواشي المحرر:
٤٣٩. كتاب الكبير في الفقه :
٤٤٠. نظم الوجيز:
٤٤١. حاشية على فروع ابن مفلح :
٤٤٢. نظم المحرر:
٤٤٣. اختصار المحرر:
تأليف : نصر ا لله بن أحمد بن محمد بن عمر التستري ت ٨١٢ هـ .

٤٤٤. مختصر قواعد ابن رجب :
تأليف : عبد الرزاق الحنبلي ت ٨١٩ هـ .

٤٤٥. النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد :
تأليف : محمد بن علي بن عبدالرحمن بن محمود المقدسي الصالحي ت ٨٢٠ هـ.

٤٤٦. تعليقات على فروع الشمس ابن مفلح:
٤٤٧. المستدرك على الفروع:
تأليف: علي بن محمود السلماني الحموي ت ٨٢٨ هـ.

٤٤٨. نظم العمدة «والعمدة لابن قدامة» :
تأليف : محمد بن عبد الأحد بن عبد الواحد المخزومي ت ٨٤١ هـ .

٤٤٩. مناسك الحج:

تأليف: عبد الوهاب بن أحمد بن محمد بن عبد القادر الجعفري ت ٨٤٢هـ.

٤٥٠. حاشية الكافي:

٤٥١. حواشي على المحرر:

٤٥٢. حاشية الرعاية:

٤٥٣. حواشي على الفروع:

٤٥٤. حاشية المغني:

٤٥٥. حاشية على الوجيز:

تأليف: أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد البغدادي المصري ت ٨٤٤هـ.

٤٥٦. حواشي على الوجيز:

تأليف: عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الكرم المعروف «بأبي شعر» ت ٨٤٤ هـ.

٤٥٧. كتاب الخلاصة [١]:

٤٥٨. شرح الخرقي [٢]:

تأليف: عبدالعزيز بن علي بن أبي العز بن عبدالعزيز البغدادي ت ٨٤٦هـ.

٤٥٩. شرح الوجيز [٣]:

٤٦٠. كتاب المنتخب الشافي من كتاب الكافي:

---

(١) يقع في أربع مجلدات.

(٢) يقع في مجلدين.

(٣) يقع في خمس مجلدات.

٤٦١. كتاب كشف الغمة بتسير الخلع لهذه الأمة [١]:

٤٦٢. المسائل المهمة مما يحتاج إليه العاقد عند الخطوب المدلهمة[٢]:

تاليف: محمد بن أحمد النابلسي ت ٨٥٥ هت.

٤٦٣. كتاب التذكرة:

تأليف: أحمد بن يحيى العماد ت ٨٦١ هـ.

٤٦٤. حاشية على الفروع[٣]:

٤٦٥. حاشية على المحرر[٤]:

تأليف: أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف بن قندس البعلي ت ٨٦١هـ.

٤٦٦. حاشية على الفروع:

تأليف: عبد الله بن أبي بكر بن خالد بن زهرة الحمص ت ٨٦٨ هـ.

٤٦٧. تصحيح المقنع:

٤٦٨. مختصر المحرر:

٤٦٩. حواشي على المحرر:

٤٧٠. مختصر الخرقي:

٤٧١. نظم المحرر:

٤٧٢. تنقيح الوجيز:

تأليف: أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح ت ٨٧٦ هـ.

---

(١) يقع في مجلد.

(٢) يوجد منه نسخة في شستربتي ٣٢٩٢.

(٣) جردت في مجلد ضخم – منها نسخة بالأزهرية ١٠٦٤١.

(٤) جردت في مجلد متوسط – منها نسخة بمكتبة الموسوعة الفقهية بالكويت برقم خ٣٩٥.

٤٧٣. حاشية على المحرر[1]:

تأليف: عمر بن علي بن حادل الدمشقي ت ٨٨٠ هـ.

٤٧٤. كتاب الحلوى مختصر لفروع ابن مفلح:

٤٧٥. كتاب الكفاية في الفرائض:

٤٧٦. تجريد الفروع:

٤٧٧. شرح التجريد:

تأليف: يوسف بن محمد بن عمر المرداوي ت ٨٨٢ هـ.

٤٧٨. كتاب الترشيح في بيان مسائل الترجيح:

٤٧٩. كتاب غاية المطلب في اختصار الفروع:

٤٨٠. مختصر أحكام النساء:

٤٨١. كتاب تحفة الراكع والساجد في أحكام المساجد:

٤٨٢. غاية المطلب في معرفة المذهب[2]:

٤٨٣. أرجوزة مفيدة في السواك:

٤٨٤. كتاب حلية الطراز في حل مسائل الألغاز:

تأليف: أبو بكر بن زيد بن عمر بن محمد الحشي الجراعي ت ٨٨٣هـ.

٤٨٥. كتاب المقصد المنجح لفروع ابن مفلح [3]:

تأليف: أحمد بن أبي بكر بن محمد العماد الحموي ت ٨٨٣ هـ.

٤٨٦. كتاب المبدع [4]:

تأليف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح ت ٨٨٤ هـ.

---

(١) مخطوطة في مكتبة الموسوعة الكويتية برقم ٢٩٣/٢.

(٢) حقق رسالة في الجامعة الإسلامية.

(٣) وهو شرح لكتاب الفروع

(٤) وهو شرح على كتاب المقنع وطبعه المكتب الإسلامي في تسع مجلدات.

٤٨٧. كتاب الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف [١]:

٤٨٨. مختصر الفروع مع زيادات عليه:

٤٨٩. كتاب الدر المنتقى والجواهر المجموع تصحيح على الفروع [٢]:

٤٩٠. كتاب التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع [٣]:

٤٩١. شرح الآداب:

تأليف: علي بن سليمان بن أحمد المرداوي ت ٨٨٥ هـ.

٤٩٢. شرح الوجيز [٤]:

تأليف: علي بن البهاء بن عبد الحميد بن البهاء بن العلاء البغدادي ت ٨٩٠ هـ.

٤٩٣. شرح الخرقي:

٤٩٤. الفحص الغويص في حل مسائل العويص [٥]:

٤٩٥. كتاب السحر في وجوب صوم يوم الغيم والقتر:

٤٩٦. مقدمة في الفرائض:

تأليف: أحمد بن حسن أحمد بن عبد الهادي الشهير «بابن المبرد» ت ٨٩٥ هـ.

٤٩٧. فتح الملك العزيز بشرح الوجيز [٦]:

٤٩٨. شرح العمدة:

تأليف: علي بن محمد بن عبد الحميد بن محمد البغدادي الدمشقي ت ٩٠٠ هـ.

---

(١) طبع في ١٢ مجلد بعناية محمد الفقي.

(٢) طبع مع كتاب الفروع ويوجد نسخة في شستربتي ٣٥٥٠.

(٣) اختصر فيه الإنصاف في مجلد واحد. وهو مطبوع طبع بالمطبعة السلفية.

(٤) شرح قطعة منه.

(٥) وهو في الفرائض.

(٦) ونحن بصدد تحقيقه حالياً.

٤٩٩. مناسك الحج على الصحيح من المذهب:

تأليف: محمد بن محمد بن أبي بكر بن خالد السعدي المصري ت٩٠٢هـ.

٥٠٠. الدرر النقي في شرح ألفاظ الخرقي[١]:

٥٠١. كتاب مغني ذوي الأفهام[٢]:

٥٠٢. دفع الملامة في أحكام العمامة:

٥٠٣. كتاب جمع الجوامع:

٥٠٤. الفتاوى الأحمدية:

٥٠٥. كتاب آداب الحمام وأحكامه:

٥٠٦. السير الحادث:

٥٠٧. كتاب الإختيار في بيع العقار:

٥٠٨. السديد في أحكام تسري العبيد:

٥٠٩. كتاب الرد على من شدد وعسر في جواز الأضحية بما تيسر:

٥١٠. القواعد الكلية في الضوابط الفقهية:

٥١١. الرعاية في اختصار تخريج أحاديث الهداية:

تأليف: يوسف بن الحسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي جمال الدين أبو المحاسن ت ٩٠٩ هـ.

٥١٢. مؤلف جُمع فيه بين المقنع والتنقيح[٣]:

تأليف: أحمد بن عبد الله بن أحمد العسكري الصالحي ت ٩١٠ هـ.

٥١٣. المقرر على المحرر:

تأليف: الشيشيني ت ٩١٩ هـ.

---

(١) وهو مطبوع بتحقيق د/ رضوان مختار بن غربية ، نشر: دار المجتمع - جدة .

(٢) ويقع الكتاب في مجلد واحد . وهو مطبوع وقد صححه وعلق عليه الوالد الشيخ عبدالله بن دهيش رحمه الله.

(٣) وهو ناقص وصل إلى الوصايا .

٥١٤. كتاب الإتحاف باختصار الإنصاف :
٥١٥. مصطلح الخلاف المطلق في المقنع:
تأليف : عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن العليمي ت ٩٢٨ هـ .

٥١٦. كتاب التوضيح [١]:
٥١٧. القواعد الكلية للضوابط الفقهية:
تأليف : أحمد بن محمد بن أحمد بن عمر النابلسي شهاب الدين ت٩٣٩هـ .

٥١٨. كتاب الروضة الأنيقة:
٥١٩. كتاب التحفة البديعة:
٥٢٠. كتاب درر الفوائد وعقيان القلائد :
٥٢١. منسك في الحج:
٥٢٢. مجموع بن رميح ، وهو مجموع فقهي للشيخ إسماعيل بن رميح . طبع باسم التحفة[٢] .
٥٢٣. فتاوى وتحريرات نقل كثيراً منها صاحب مجموع المنقور.
تأليف : أحمد بن يحيى بن عطوة بن زيد النجدي ت ٩٤٨ هـ .

٥٢٤. حاشية على المستوعب:
٥٢٥. شرح على الوجيز :
٥٢٦. حاشية على التنقيح :
تأليف : أحمد بن عبدالعزيز بن علي بن رشيد الفتوحي المعروف «بابن النجار» ت ٩٤٩ هـ .

(١) وهو كتاب مطبوع بمطبعة السنة المحمدية بسنة ١٣٧١ هـ.
(٢) البسام علماء نجد ١: ٢٠٨ . ومجموع المنقور ١: ٥٤٥.

٥٢٧. كتاب الإقناع [١]:

٥٢٨. كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع [٢]:

٥٢٩. حاشية التنقيح:

٥٣٠. شرح غريب الإقناع:

٥٣١. حاشية على الفروع:

٥٣٢. شرح منظومة الآداب الشرعية:

٥٣٣. شرح المفردات:

تأليف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم المقدسي الدمشقي الحجاوي ت ٩٦٠ هـ.

٥٣٤. تحفة الطالب في المسائل الغرائب، وهو مجموع في مسائل فرعية انتخب مسائلها من كتب المذهب[٣].

تأليف: إسماعيل بن رميح بن جبر، ت ٩٧٠هـ تقريباً.

٥٣٥. كتاب منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات[٤]:

٥٣٦. كتاب معونة أولي النهى على المنتهى[٥]:

تأليف: محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي الشهير «بابن النجار» ت ٩٧٢ هـ.

٥٣٧. منظومة رائية في الفرائض[٦]:

---

(١) واسمه الإقناع لطلب الإنتفاع طبع في أربع مجلدات.

(٢) وهو مطبوع.

(٣) علماء نجد: ٥٦٨/١.

(٤) طبع مع شرح البهوتي عليه في ثلاث مجلدات.

(٥) وقد قمت بتحقيقه وقد طبع في عدة طبعات أولها في تسع مجلدات عام ١٤١٥هـ، والثانية عام ١٤١٧هـ، والثالثة في ثلاث عشر مجلداً في عام ١٤١٩هـ.

(٦) مطبوع بدمشق.

تـأليف : محمـد القـاهري شمـس الديـن المعـروف «بالفـارضي» ت ٩٨١هـ.

٥٣٨. مناسك :
تأليف : أبو نمي بن عبد الله بن راجح التيمي ت ١٠١٤ هـ.

٥٣٩. حواشي المنتهى:
تأليف: عبدالقادر الدنوشري ت بعد ١٠٣٠ هـ.

٥٤٠. كتاب دليل الطالب لنيل المطالب:
٥٤١. كتاب غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى[(١)] :
٥٤٢. اختصار المنتهى:
٥٤٣. أزهار الفلاة في آية قصر الصلاة:
٥٤٤. اللفظ الموطأ في الصلاة الوسطى:
٥٤٥. المسائل اللطيفة في فسح الحج إلى العمرة الشريفة:
٥٤٦. تهذيب الكلام في حكم أرض مصر والشام:
٥٤٧. نزه الناظرين في فضل الغزاة والمجاهدين:
٥٤٨. بشرى من استبصر وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر:
٥٤٩. الحجج البينة في إبطال اليمين مع البينة:
٥٥٠. مقدمة الخائض في علم الفرائض :
٥٥١. تحقيق البرهان في شأن الدخان:
٥٥٢. رياض الأزهار في حكم سماع الأوتار:
٥٥٣. كتاب تحقيق الرجحان بصوم يوم الشك من رمضان :
٥٥٤. تشويق الأنام إلى حج بيت الله الحرام:
٥٥٥. السراج المنير في حكم استعمال الذهب والحرير:

(١) طبع عدة مرات.

٥٥٦. شرح النظم المفيد الأحمد:

تأليف: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر الكرامي المقدسي ت ١٠٣٣ هـ.

٥٥٧. رسالة في الفقه:

تأليف: أحمد البسام ت ١٠٤٠ هـ.

٥٥٨. شرح الإقناع (كشاف القناع في شرح الإقناع)[١]:

٥٥٩. شرح المنتهى[٢]:

٥٦٠. حاشية الإقناع:

٥٦١. شرح الزاد «وهو الروض المربع شرح زاد المستقنع»[٣]:

٥٦٢. حاشية على المنتهى «إرشاد أولي النهى لدقائق المنتهى»[٤]:

٥٦٣. شرح المفردات «المنح الشافيات شرح المفردات»[٥]:

٥٦٤. كتاب عمدة الطالب[٦]:

٥٦٥. كتاب إعلام الأعلام بقتال من انتهك حرمة البيت الحرام:

٥٦٦. منسك مختصر:

تأليف: منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي ت ١٠٥١ هـ.

٥٦٧. تحريرات على المنتهى:

تأليف: ياسين بن علي اللبدي ت ١٠٥٨ هـ.

٥٦٨. حاشية على المنتهى:

---

(١) طبع بمصر في ست مجلدات.

(٢) طبع بمصر في ثلاث مجلدات.

(٣) طبع عدة مرات إحداها بتحقيق أحمد شاكر.

(٤) يقع في مجلد منه نسخة بدار الكتب المصرية فقه حنبلي -٥٩، وأخر بالمكتبة البلدية بالإسكندرية ٣٩٤٠.

(٥) طبع بمصر قديماً، وبقطر حديثاً تحقيق د. عبدالله المطلق.

(٦) طبع مع شرحه «هداية الراغب» للشيخ عثمان النجدي.

تأليف : عثمان بن أحمد بن محمد بن أحمد الشهير «بابن النجار» ت ١٠٦٤ هـ.

٥٦٩. منسك :

٥٧٠. شرح الإقناع :

تأليف : سليمان بن علي بن محمد بن مشرف التميمي ت ١٠٧٩ هـ.

٥٧١. كتاب أخصر المختصرات[١]:

٥٧٢. كتاب كفاية المبتدئ[٢] :

٥٧٣. كتاب مختصر الإفادات :

تأليف : محمد بن بدر الدين بن عبد القادر بن محمد البعلي الدمشقي البيلباني ت ١٠٨٣ هـ.

٥٧٤. حاشية المنتهي[٣] :

٥٧٥. حاشية الإقناع :

٥٧٦. بقية الناسك في أحكام المناسك :

تأليف : محمد بن أحمد بن علي الخلوتي البهوتي ت ١٠٨٨ هـ.

٥٧٧. شرح متن المنتهى "أي غاية المنتهى" أسماه : بغية أولي النهى في شرح المنتهى له :

تأليف : عبد الحي بن أحمد بن محمد العكبري الدمشقي ت ١٠٨٩ هـ.

٥٧٨. كتاب بغية المتبع في حل ألفاظ الروض المربع.

٥٧٩. شرح منتهى الإرادات :

---

(١) طبعت مع شرحها « كشف المخدرات » وقد طبع أول مرة عام ١٣٣٨ هـ بمكة بالمطبعة الماجدية.

(٢) منه نسخة بدار الكتب المصرية فقه حنبلي – ٦١.

(٣) يقع في أربعين كراساً منها نسخة بالأزهر ٤٧٦٤٥.

٥٨٠. مناسك الحج[١]:

٥٨١. شرح مناسك الحج:

تأليف : إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل العوفي ت ١٠٩٤ هـ.

٥٨٢. كتاب هداية الراغب في شرح عمدة الطالب[٢]:

٥٨٣. حاشية على منتهى الإرادات[٣]:

٥٨٤. رسالة في الرضاع :

٥٨٥. نظم الكافي :

٥٨٦. رسالة في الأوقاف:

٥٨٧. اختصار الخواص:

تأليف: عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان النجدي ت ١٠٩٧ هـ.

٥٨٨. فتح مُولي النهى لديباجة شرح المنتهى:

تأليف: أحمد بن أحمد المقدسي.

٥٨٩. شرح المنتهى:

تأليف: تاج الدين البهوتي.

٥٩٠. حاشية الزاد:

تأليف: عبدالغني العتيلي.

٥٩١. حاشية الدليل:

تأليف: الشيخ أحمد بن محمد بن عوض المرداوي ت ١١٠١ هـ.

---

(١) يقع شرحه في مجلدين.

(٢) طبع بمصر بعناية الشيخ حسين محمد مخلوف.

(٣) منها نسختان بالأزهرية ٤٧٦٤٣-٤٧٦٤٤، وثالثة بدار الكتب المصرية فقه حنبلي - ٣٣، ورابعة لدى الشيخ محمد بن عثمان القاضي بعنيزة.

٥٩٢. كتاب وسيلة الراغب لعدة الطالب[١]:

٥٩٣. كتاب عمدة كل فارض[٢]:

٥٩٤. نظم الكافي:

٥٩٥. كتاب مسلك الراغب في شرح دليل الطالب[٣]:

٥٩٦. كتاب المجموع فيما هو كثير الوقوف اختصار الإقناع وزيادات:

تأليف: عبدالرحمن بن عبد الله بن سلكان أبا بطين ت ١١٢١ هـ.

٥٩٧. نظم عمدة الفقه:

تأليف: صالح بن حسن بن أحمد بن علي البهوتي ت ١١٢١ هـ.

٥٩٨. كتاب المنقور (الفوائد العديدة في المسائل المفيدة)[٤]:

٥٩٩. كتاب الحاوي:

٦٠٠. جامع المناسك الحنبلية:

٦٠١. جوابات على مسائل مهمة:

تأليف: أحمد بن محمد بن أحمد المنقور التميمي النجدي ت ١١٢٥هـ.

٦٠٢. شرح الدليل «نيل المآرب بشرح دليل الطالب»[٥]:

٦٠٣. شرح زوائد الغاية:

تأليف: عبد القادر بن عمر بن عبد القادر بن أبي تغلب بن سالم التغلبي الشيباني ت ١١٣٥ هـ.

٦٠٤. حاشية الدليل:

تأليف: أحمد بن محمد بن عوض المرداوي يعرف «بابن عوض».

---

(١) نسخة بدار الكتب المصرية فقه -٣٧.

(٢) مطبوعة مع شرحها «العذب الفائض».

(٣) نسخة بدار الكتب المصرية ٦٢- فقه حنبلي.

(٤) طبع في جزئين.

(٥) طبع بتحقيق د. محمد بن سليمان الأشقر.

٦٠٥. رسالة تحريم الدخان:

تأليف ابن عضيب النجدي ت ١١٦١ هـ.

٦٠٦. شرح الغاية:

٦٠٧. رسالة في الوقف:

تأليف: محمد بن عبدالرحمن بن حسين بن عفالق الإحسائي ت ١١٦٣هـ.

٦٠٨. كتاب كشاف اللثام شرح عمدة الأحكام[1]:

٦٠٩. شرح نظم الخصائص الواقعة في الإقناع:

٦١٠. شرح الدليل:

٦١١. اللمعة في فضل يوم الجمعة:

٦١٢. كتاب غذاء الألباب شرح منظومة الآداب:

٦١٣. تحفة النساك في فضل السواك:

٦١٤. الذخائر بشرح منظومة الكبائر الواقعة في الإقناع:

٦١٥. كتاب الأجوبة النجدية عن الأسئلة النجدية:

٦١٦. كتاب الأجوبة الوهبية عن الأسئلة الزعبية:

تأليف: محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان النابلسي السفاريني ت ١١٨٨هـ.

٦١٧. كتاب العذب الفائض لشرح ألفية الفرائض[2]:

تأليف: إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم بن سيف الشمري المدني ت ١١٨٩ هـ.

(١) يوجد منه نسخة بالمكتبة الظاهرية بدمشق.

(٢) مطبوع في جزئين في مجلد.

٦١٨. كتاب الروض الندي شرح كافي المبتدئ[(١)] :
٦١٩. كتاب منبه الرائض لشرح عمدة كل قارض:
تأليف : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الحلبي البعلي الدمشقي ت ١١٨٩ هـ.

٦٢٠. كتاب الفتح الرباني بمفردات ابن حنبل الشيباني[(٢)] :
تأليف : أحمد بن عبد المنعم بن يوسف بن صيام الدمنهوري ت ١١٩٢هـ.

٦٢١. كتاب كشف المخدرات في شرح أخصر المختصرات[(٣)] :
٦٢٢. كتاب النور الوامض في علم الفرائض :
تأليف : عبدالرحمن بن عبد الله بن أحمد بن محمد البعلي ت ١١٩٢هـ.

٦٢٣. حاشية على دليل الطالب :
٦٢٤. حاشية على نيل المأرب[(٤)] :
تأليف : مصطفى الروماني الدمشقي ت ١٢٠٠ هـ.

٦٢٥. شرح دليل الطالب :
٦٢٦. شرح غاية المنتهي :
تأليف : إسماعيل بن عبد الكريم بن محي الدين بن سليمان الجراعي الدمشقي ت ١٢٠٢ هـ.

٦٢٧. أرجوزة في الفقه :
تأليف : حميدان بن تركي بن حميدان بن تركي الخالدي ت ١٢٠٣ هـ.

---

(١) مطبوع في مجلد - طبع في المطبعة السلفية .
(٢) منه نسخ عديدة في الأزهرية ٢٨٩١٩- ٢٦٦٣ (١٠٦٦٣) ٤١٦٩٧، ٤١٦٩٨، ٤٣١٣، ٥٣٢٢٤. ونسخة بدار الكتب المصرية (فقه حنبلي -٧٥).
(٣) مطبوع - بمصر.
(٤) منه نسخة في الأزهرية ١٠٦٤١.

٦٢٨. شرح أخصر المختصرات:

٦٢٩. حاشية على شرح المقنع [1]:

٦٣٠. حاشية على شرح المنتهى:

٦٣١. حاشية على الروض المربع:

تأليف: عبد الوهاب بن محمد بن عبد الله التميمي الإحسائي ت ١٢٠٥هـ.

٦٣٢. مختصر الإنصاف والشرح الكبير:

٦٣٣. مختصر زاد المعاد:

٦٣٤. آداب المشي إلى الصلاة:

تأليف: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي المشرفي التميمي ت ١٢٠٦ هـ.

٦٣٥. رسالة في الطلاق الثلاث:

تأليف عبدالرحمن بن مانع ت ١٢٠٨ هـ.

٦٣٦. كتاب تحفة المطالع شرح منظومة الفرائض:

تأليف: عبد الله بن عبدالرحمن بن عبد الله بن أحمد الحلبي الميقاتي ت١٢٢٣ هـ.

٦٣٧. رسالة في الربا والصرف:

٦٣٨. مناسك الحج:

تأليف: عبد الله بن داود الزبيري ت ١٢٢٥ هـ.

٦٣٩. الفواكه العِذَاب في الرد على من لم يحكم بالسنة والكتاب، وهو إجابة على ثلاث مسائل هي:

---

(١) ناقصة وصل فيها إلى الشركة.

١- حكم البناء على القبور.

٢- دعاء الأموات.

٣- حكم من أتى بالشهادتين ومنع الزكاة.

تأليف: الشيخ حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر ، ت ١٢٢٥هـ.

٦٤٠. أجوبة فقهية محررة ، طبعت مع مسائل علماء نجد[1] :

تأليف: الشيخ سعيد بن حجي ، ت ١٢٢٩هـ.

٦٤١. حاشية على المقنع[2] :

٦٤٢. رسالة في بيان تعدد الجمعة:

٦٤٣. منسك لطيف :

فتاوى ورسائل محررة مفيدة، طبعت ضمن رسائل علماء الدعوة.

تأليف : سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب المشرفي التميمي ت ١٢٣٣ هـ.

٦٤٤. أحاج وألغاز على المسائل الفقهية بينه وبين الشيخ عبدالوهاب بن فيروز[3]:

تأليف: الشيخ صالح بن سيف بن أحمد العتيقي ، ت ١٢٣٣هـ.

٦٤٥. شرح أخصر المختصرات :

تأليف : أحمد بن عبد الله بن عقيل العنزي ت ١٢٣٤ هـ.

٦٤٦. كتاب المنتهى في معرفة الفقه والفرائض والأخلاع على غوامضهما :

٦٤٧. حاشية على المنتهى :

---

(١) علماء نجد: ٢/٢٥٨.

(٢) طبعت مع المقنع في ثلاث مجلدات.

(٣) علماء نجد: ٢/٤٧٦.

تأليف : غنام بن محمد بن غنام النجدي ت ١٢٣٧ هـ .

٦٤٨. شرح أخصر المختصرات سماه «الفوائد المنتخبات»:
تأليف : عثمان بن عبد الله بن جمعة بن جامع الأنصاري الخزرجي النجدي ت ١٢٤٠ هـ.

٦٤٩. كتاب مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى[1] :
تأليف : مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرحيباني ت ١٢٤٠ هـ .

٦٥٠. منسك:
تأليف: عبد الله بن محمد بن عبدالوهاب المشرفي ت ١٢٤٢ هـ.

٦٥١. المنتقى من عقد الفرائد وكنوز القواعد:
تأليف: عبدالعزيز بن محمد بن ناصر النجدي ت ١٢٤٤ هـ.

٦٥٢. مختصر المنقور :
٦٥٣. الشرح الكبير للبرهانية في الفرائض :
٦٥٤. الشرح الصغير :
تأليف : محمد بن علي بن سلوم التميمي الزبيري ت ١٢٤٦ هـ .

٦٥٥. كتاب زاد المسير[2] :
٦٥٦. الألغاز الفقهية:
تأليف : عبد الله بن فائز بن منصور أبا الخيل العنزي ت ١٢٥١ هـ .

٦٥٧. نظم الدليل :

(١) طبع في ستة مجلدات في جمعية التراث في الكويت نسخة أصلية منه.
(٢) منه نسخة في جامعة الرياض رقم: ١٣٠٠.

تأليف : محمد بن إبراهيم بن محمد بن عريكان النجدي ت ١٢٧١[١] .

٦٥٨. شرح زوائد الغاية :

٦٥٩. السُّبل السوالك لبيان المناسك:

٦٦٠. منسك كبير :

٦٦١. كتاب الفوز بالنجاح في مسألة فسخ النكاح :

تأليف : حسن بن عمر بن معروف بن شطي ت ١٢٧٤ هـ .

٦٦٢. حاشية على شرح الزاد[٢] :

٦٦٣. حاشية على شرح المنتهى : مطبوع

٦٦٤. مختصر بدائع الفوائد:

تأليف : عبد الله بن عبد الرحمن الملقب «أبا بطين النجدي» ت١٢٨٢هـ .

٦٦٥. حاشية على المنتهى[٣]:

٦٦٦. جمع الحواشي الخلوى على الإقناع وشرحه:

تأليف : محمد بن عبد الله بن حميد العمري النجدي القصيمي المكي (ت ١٢٩٥ هـ) .

٦٦٧. تذكرة الطلب لكشف الغرائب ، وهو كتاب في الفقه[٤]:

تأليف: الشيخ سليمان بن إبراهيم الفداغي ، ت أوائل القرن ١٣ الهجري.

٦٦٨. رسالة في النية:

---

(١) كان موجوداً في السودان حتى عام ١٢٧١ هـ ثم انقطع خبره .

(٢) مطبوع بدمشق.

(٣) وصل منها إلي العتق - يوجد نسخة منها في الموسوعة الفقهية بالكويت رقم ٣٤٩.

(٤) علماء نجد: ٢٦٤/٢.

٦٦٩. رسالة في بيع ثمر النخيل على رؤوسه .
تأليف: عبدالعزيز بن مانع ت ١٣٠٧ هـ.

٦٧٠. كتاب الفتح المبين [١]:
٦٧١. كتاب صحائف الرائض في علم الفرائض :
٦٧٢. كتاب تسهيل الأحكام فيما تحتاج إليه الحكام[٢]:
٦٧٣. كتاب المطالب الوفية فيما تحتاج إليه النواب الشرعية :
٦٧٤. كتاب القواعد الحنبلية في التصرفات العقارية : مطبوع
٦٧٥. مختصر لمنسك والده :
تأليف : محمد بن حسن بن عمر بن معروف الشطي الدمشقي ت ١٣٠٧ هـ.

٦٧٦. منسك لطيف :
تأليف : محمد بن عمر بن عبدالعزيز آل سليم النجدي ت ١٣٠٨ هـ.

٦٧٧. منسك[٣]:
تأليف : محمد بن عثمان بن عباس بن محمد الرحيباني ت ١٣٠٨ هـ.

٦٧٨. البرهان في تحريم الدخان:
تأليف: الشيخ المخضوب ت ١٣١٧ هـ.

٦٧٩. حاشية على نيل المآرب: مطبوعة
٦٨٠. دليل الناسك لأداء المناسك :
تأليف : عبد الغني بن ياسين اللبدي النابلسي ت ١٣١٩ هـ.

---

(١) وهو مطبوع في دمشق سنة ١٣٧٦ هـ.
(٢) وقد طبع في مصر ١٣٢٥ هـ.
(٣) وهو اختصار منسك الشيخ حسن الشطي .

٦٨١. رسالة في حكم قصر الصلاة في السفر:
تأليف: أحمد بن إبراهيم بن عيسى ت ١٣٢٩ هـ.

٦٨٢. مختصر في الفقه:
تأليف: حسين آل الشيخ ت ١٣٢٩ هـ.

٦٨٣. نظم زاد المستقنع:
تأليف: محمد بن قاسم آل غنيم الخالدي الزبيري ت ١٣٣٥ هـ.

٦٨٤. كتاب الأجوبة الجلية في الأحكام الحنبلية[١]:
تأليف: موسى بن عيسى بن عبد الله صوفان القدومي النابلسي ت١٣٣٦هـ.

٦٨٥. كتاب الأقوال المرضية لنيل المطالب الأخروية[٢]:
تأليف: محمد بن سبيع بن يحيى الذهبي البسيوني ت ١٣٣٨ هـ.

٦٨٦. كتاب المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل[٣]:
٦٨٧. كتاب موارد الأفهام من سلسبيل عمدة الأحكام:
٦٨٨. كتاب البدرانية شرح المنظومة الفارضية[٤]:
٦٨٩. حاشية على أخصر المختصرات[٥]:
٦٩٠. كتاب كفاية المرتقي إلى فرائض الخرقي[٦]:
٦٩١. كتاب العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية[٧]:

(١) مطبوع أكثر من مرة وآخرها بالرياض.
(٢) منه نسخة بالأزهرية ٢٦٥٩.
(٣) مطبوع. وهو كتاب عظيم جمع فيه الكثير عن المذهب الحنبلي.
(٤) مطبوع - بدمشق.
(٥) مطبوع.
(٦) مطبوع.
(٧) مطبوع بالكويت.

٦٩٢. العقود المرجانية في جيد الأسئلة الناراتية :

٦٩٣. حاشية على شرح المنتهي :

٦٩٤. حاشية على الروض المربع :

تأليف: عبدالقادر بن أحمد بن مصطفى بن بدران الدمشقي ت ١٣٤٦هـ.

٦٩٥. مختصر في المناسك[1] :

تأليف : عبد الله بن علي بن محمد بن حميد السبيعي النجدي ت ١٣٤٦هـ.

٦٩٦. مختصر مفيد في فقه الإمام أحمد :

٦٩٧. حل الوثاق في أحكام الطلاق:

٦٩٨. الجواب الفاصل في حكم الساعة:

٦٩٩. الجواب الفارق بين العمائم والعصائب:

تأليف : أبو بكر بن محمد عارف بن خوقير الكتبي المكي ت ١٣٤٩هـ.

٧٠٠. الفتاوى:

تأليف: سليمان بن سمحان النجدي ت ١٣٤٩ هـ.

٧٠١. كتاب نيل المراد بنظم متن الزاد[2]:

٧٠٢. حجة التحريض في تحريم الذبح للمريض:

٧٠٣. المجموع المفيد من رسائل وفتاوى الشيخ سعد بن حمد بن عتيق:

تأليف : سعد بن حمد بن علي بن عتيق النجدي ت ١٣٤٩ هـ .

٧٠٤. منسك لطيف :

(١) مطبوع.

(٢) وصل فيه النجدي إلى الشهادات وأتمه الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز سمحان .

٧٠٥. كتاب المسائل الفقهية[١] :

٧٠٦. رسالة الصفة في ربع العبادات:

تأليف : عبد الله بن خلف الرحبان الحربي ت ١٣٤٩ هـ.

٧٠٧. حاشية على دليل الطالب :

٧٠٨. منسك:

تأليف : صالح بن عثمان بن حمد بن إبراهيم القاضي التميمي ت١٣٥١هـ.

٧٠٩. منار السبيل شرح الدليل[٢]:

٧١٠. حاشية على الروض المربع:

تأليف: الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان ت ١٣٥٣ هـ.

٧١١. كتاب جامع المسالك في أحكام المناسك[٣] :

٧١٢. مختصر في الفقه :

تأليف : عبد الله بن سليمان بن مسعود بن بليهد الخالدي ت ١٣٥٩هـ.

٧١٣. حاشية على زاد المستقنع[٤] :

تأليف : عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن ناصر الهاشمي ت ١٣٥٩هـ.

٧١٤. تعليقات على متن الزاد

تأليف: الشيخ عبدالعزيز بن بشر ت ١٣٥٩هـ.

٧١٥. منسك لطيف :

---

(١) وهي مطبوعة.

(٢) طبع في مجلدين.

(٣) على المذاهب الأربعة - مطبوع.

(٤) مطبوعة.

تأليف : عبد الله بن عبدالرحمن آل حمود الزبيري ت ١٣٥٩ هـ .

٧١٦. وظائف العشرة الأخيرة من رمضان:
تأليف: أبو وادي ت ١٣٦١ هـ.

٧١٧. نظم زاد المستقنع سماه: روضة المرتاد في نظم مهمات الزاد[١]:
٧١٨. نظم البيوع [٢]:
٧١٩. كتاب في المناسك:
٧٢٠. قصيدة في قواعد الفقه:
تأليف : سليمان بن عطيه بن سليمان المزيني ت ١٣٦٣ هـ .

٧٢١. حاشية على دليل الطالب :
٧٢٢. مواعظ شهر رمضان:
تأليف : عثمان بن صالح بن عثمان بن حمزة القاضي التميمي ت١٣٦٦هـ .

٧٢٣. حاشية على الروض المربع[٣] :
تأليف : عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد النقري ت١٣٧٣هـ .

٧٢٤. كتاب مزيل الداء عن أصول الفقهاء[٤] :
تأليف : عبد الله بن مطلق بن فهيد آل جلان العنزي ت ١٣٧٠ هـ .

---

(١) مطبوع.
(٢) من كتاب دليل الطالب .
(٣) مطبوعة.
(٤) مطبوع.

٧٢٥. جمع فتاوى علماء نجد ورتبها وبوبها وسماها - الدرر السنية في الأجوبة النجدية[1]:

٧٢٦. جمع ورتب فتاوى شيخ الإسلام:

٧٢٧. الحجاب واللباس في الصلاة:

٧٢٨. حاشية على الروض المربع:

تأليف: الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي ت ١٣٧٢هـ.

٧٢٩. نظم دليل الطالب :

٧٣٠. المختارات الحلية من المسائل الفقهية «حاشية للروض المربع»:

٧٣١. رسالة في القواعد الفقهية:

تأليف : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي التميمي ت١٣٧٦هـ.

٧٣٢. السبيل السوية لفقه السنن المروية:

٧٣٣. النور الفائض من شمس الدهر في علم الفرائض:

٧٣٤. شأن القات والدخان والشمة:

تأليف: الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي ت ١٣٧٧ هـ.

٧٣٥. كتاب خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام :

٧٣٦. كتاب كلمات السداد على متن الزاد :

٧٣٧. كتاب الدلائل القاطعة في المواريث الواقعة :

٧٣٨. كتاب السبيكة الذهبية على متن الرحينة :

٧٣٩. كتاب الروض المربع المشبع من الروض المربع:

تأليف : فيصل بن عبدالعزيز بن فيصل آل مبارك العنزي ت ١٣٧٧هـ.

---

(١) مطبوعة.

٧٤٠. رسالة في أحكام الإرث :

٧٤١. الدروس الفرضية :

٧٤٢. رسالة في فسخ النكاح(١) :

تأليف : محمد جميل بن عمر بن محمد بن حسن الشطي الدمشقي ت١٣٧٩هـ.

٧٤٣. كتاب الزوائد على الزاد(٢) :

تأليف : محمد بن عبد الله بن حسين أبا الخيل العنزي ت ١٣٨١ هـ.

٧٤٤. الجمال الرحبية :

٧٤٥. تمرين الرائض لمعرفة علم الفرائض(٣) :

تأليف : عبد الله بن صالح عبدالرحمن الخليفي ت ١٣٨١ هـ.

٧٤٦. حاشية على دليل الطالب(٤) :

٧٤٧. حاشية على عمدة الفقه :

٧٤٨. إقامة البرهان في تحريم الإجارة في تلاوة القرآن:

تأليف : محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن مانع التميمي ت ١٣٨٥ هـ.

٧٤٩. فتاوى جمعها ورتبها عبدالرحمن بن قاسم(٥):

٧٥٠. مجموعة حديث في الأحكام رتبها على أبواب الفقه:

٧٥١. تحذير المناسك:

تأليف: الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف ت ١٣٨٩ هـ.

---

(١) كلها مطبوعة بدمشق.

(٢) طبعت في مجلد.

(٣) رسالة صغيرة مطبوعة.

(٤) مطبوعة مع الدليل.

(٥) مطبوعة.

٧٥٢. حاشية على الروض المربع[1]:

٧٥٣. حاشية على الرحبية:

٧٥٤. وظائف رمضان:

٧٥٥. الدرر السنية في جمع فتاوى علماء نجد:

تأليف: عبدالرحمن بن محمد بن علي بن قاسم العاصمي القحطاني ت ١٣٩٢ هـ.

٧٥٦. منسك في الحج:

٧٥٧. نقض المباني:

٧٥٨. الدرة الثمينة في الفرائض:

تأليف: ابن حمدان ت ١٣٩٧ هـ.

٧٥٩. تحفة الطلاب لشرح الآداب، وهو: تعليق على آداب المشي إلى الصلاة للشيخ محمد بن عبدالوهاب[2]:

٧٦٠. المنسك الجليل في صفة أداء المناسك الواردة عن الخليل:

تأليف: الشيخ حمد بن مطلق بن إبراهيم الغفيلي، ت ١٣٩٧هـ.

٧٦١. كتاب الجواهر البهية في نظم المسائل الفقهية على مذهب الحنابلة الأحمدية.

٧٦٢. كتاب إيضاح الغوامض من علم الفرائض:

٧٦٣. شرح إيضاح الغوامض:

تأليف: عبدالرحمن بن محمد بن خلف آل نادر الدوسري ت ١٣٩٩هـ.

(١) مطبوعة في سبعة مجلدات.

(٢) علماء نجد ١١٩/٢.

٧٦٤. مجموعة رسائل وأجوبة علمية - وجهت إليه - في ثلاث مجلدات-:

تأليف: عمر بن حسين بن علي بن حسين بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب ت١٤٠٠هـ.

٧٦٥. مفيد الأنام في المناسك:

٧٦٦. حاشية على المنتهى وشرحه:

تأليف ابن جاسر ت ١٤٠١ هـ.

٧٦٧. شرح العمدة:

تأليف الشيخ الحركان ت ١٤٠٣ هـ.

٧٦٨. كتاب بيان الأدلة في إثبات الأهلة :

٧٦٩. هداية الناسك إلى أحكام المناسك :

تأليف : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن حميد الخالدي ت١٤٠٢هـ.

٧٧٠. بيان الأدلة في إثبات الأهلة:

تأليف: عبد الله بن حميد ت ١٤٠٣ هـ.

٧٧١. كتاب القضاء:

٧٧٢. التعليق الحاوي على إقناع الحجاوي:

٧٧٣. كتاب المناسك:

٧٧٤. تحرير مسائل الخلاف وتخريج أحاديث الكشاف:

٧٧٥. التعليق الوافي على كتاب الكافي لابن قدامة:

٧٧٦. كتاب في الطهارة:

٧٧٧. تفسير سورة الفاتحة:

٧٧٨. الفقه القيم لابن القيم:

٧٧٩. الأضواء والإشعاع على الإقناع:

٧٨٠. حقق مفتي ذوي الأفهام لابن عبد الهادي:

٧٨١. المناقلة بالأوقاف :

٧٨٢. كتاب في التوحيد:

٧٨٣. كتاب في الشفعة:

تأليف: الشيخ عبدا لله بن عمر بن عبدا لله بن دخيل ا لله بن دهيش بن عبدا لله بن دهيش بن علي بن سليمان بن دهيش بن عبدا لله الشمري ت١٤٠٦هـ.

٧٨٤. كتاب عدة الباحث في أحكام التوارث :

٧٨٥. كتاب إفادة السائل إلى أهم المسائل :

٧٨٦. تفسير آيات الأحكام :

تأليف : عبدالعزيز بن ناصر الرشيد العجمي ت ١٤٠٨ هـ .

٧٨٧. أكثر من عشرين رسالة كلها في الأحكام الشرعية[(١)]:

تأليف: الشيخ أحمد بن عبد العزيز بن حمد آل مبارك ت١٤٠٩هـ.

٧٨٨. كتاب السلسبيل في معرفة الدليل[(٢)] :

٧٨٩. رسالة في تحريم التصوير :

تأليف : صالح بن إبراهيم بن محمد بن مانع البليهي الدوسري ت١٤١٠هـ .

٧٩٠. الدلائل الواضحات على تحريم المسكرات:

٧٩١. الرد على من أجاز تهذيب اللحية:

---

(١) علماء نجد ١/٤٨٣.

(٢) حاشية على الزاد طبعت في ثلاث مجلدات.

٧٩٢. الصارم المشهور على دعاة السفور:
٧٩٣. تعليق الملام على المسرعين في الفتيا وتغيير الأحكام :
٧٩٤. فصل الخطاب في الرد على أبي تراب في إباحة الغناء:
٧٩٥. دلائل على الأثر في تحريم التمثيل بالسفر:
تأليف: الشيخ التويجري ت ١٤١٢ هـ.

٧٩٦. إرشاد المسترشد إلى مقدم في مذهب أحمد:
تأليف: عبد الله بن محمد الخليفي ت ١٤١٤ هـ.

٧٩٧. شرح مختصر على عمدة الأحكام:
٧٩٨. تصحيح حديث صلاة التروايح عشرين ركعة:
٧٩٩. رسالة في التحذير من الملاهي:
٨٠٠. إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء:
٨٠١. إرشاد الحيران في حكم الاستعانة بالقتال بالمشركين وأهل الكتاب:
تأليف: الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري ت ١٤١٧هـ.

٨٠٢. حاشية على الزاد:
تأليف: الشيخ على الهندي.

٨٠٣. الملخص الفقهي:
٨٠٤. من معاني الوحيين:
٨٠٥. إتحاف الناسك لتحقيق المناسك:
٨٠٦. زهرة الخمائل في تراجم علماء حائل:
٨٠٧. النصيحة الإلهية في اختصار شرح الطحاوية:
٨٠٨. مقدمة في بيان المصطلحات الفقهية:

تأليف: صالح الفوزان[1].

٨٠٩. الفوائد الجلية في المباحث الفرضية.

٨١٠. التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة.

٨١١. رسالتان موجزتان عن الزكاة والصيام.

٨١٢. العقيدة الصحيحة وما يضادها.

٨١٣. وجوب العمل بسنة رسول الله ﷺ وكفر من أنكرها.

٨١٤. وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه.

٨١٥. حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار.

٨١٦. ثلاث رسائل في الصلاة في كيفية صلاة الرسول ﷺ ووجوب صلاة الجماعة وأين يضع المصلي يده بعد الركوع.

٨١٧. حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ.

٨١٨. هوامش وحواشي مفيدة نافعة على فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري، (وصل فيه إلى كتاب الحج).

٨١٩. الجهاد في سبيل الله.

٨٢٠. الدروس المهمة لعامة الأمة.

٨٢١. فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة.

تأليف: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله.

---

(١) مطبوع في مجلدين.

كتب التراجم المختصة بالحنابلة :

هناك الكثير من الكتب التي تناولت الطبقات وتراجم العلماء من الحنابلة وسوف، أتناول أهم هذه الكتب :

١- كتاب طبقات الحنابلة :

تأليف : الإمام القاضي ابن أبي يعلى محمد بن محمد بن الحسين بن محمد ابن الفراء الحنبلي البغدادي ت ٥٢٦ هـ[1].

أ- قد جعل المصنف الطبقات على سير الطبقات الأولى ثم الثانية وحتى السادسة .

ب- وقد رتب الطبقة الأولى والثانية على حروف المعجم والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة على تقدم العمر والوفاة .

ج- آخر ما وصل به إلى سنة إثنى عشرة وخمسمائة .

د- الكتاب مطبوع في مجلدين يحتوي الأول على الطبقة الأولى فقط والمجلد الثاني يبدأ من الطبقة الثانية وحتى السادسة .

الطبعة الأولى نشرت بمطبعة السنة المحمدية .

وهي من تحقيق : الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله .

٢- كتاب الذيل على طبقات الحنابلة :

تأليف : الإمام العالم الفقيه زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن شهاب الدين أحمد البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي ت ٧٩٥ هـ[2].

والكتاب ذيل على طبقات القاضي ابن أبي يعلى «السابق الذكر» .

أ- وقد بدء فيه من سنة ٤٦٠ هـ أي من وفيات المائة الخامسة .

ب- وينتهي الكتاب إلى وفيات المائة الثامنة وبالتحديد إلى سنة ٧٥١ هـ .

ج- الكتاب مطبوع في مجلدين الأول ينتهي بذكر وفيات المائة السادسة . والمجلد الثاني يبدء بوفيات القرن السابع وحتى وفيات القرن الثامن .

---

(١) السير . ١٩: ٦٠١ ، والشذرات . ٤: ٧٩ .

(٢) المنهج الأحمد . ٢١: ١٣٢ ، والدرر الكامنة . ٢: ٤٢٨ .

وقد طبع الأول مرة[1] بدمشق للمرة الأولى سنة ١٩٥١م بتحقيق الدكتور سامي الدهان، وهنري لاووست الجزء الأول فقط من سنة ٤٦٠-٥٤٠هـ وأهديا عملهما فيه إلى العلامة مؤرخ الشام محمد كرد علي رحمه الله.

ثم حققه كاملاً الشيخ محمد حامد الفقي وطبع في مطبعة السنة المحمدية سنة ١٩٥٢ ١٩٥٣ م بأمر من الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود رحمه الله.

٣- كتاب مختصر طبقات الحنابلة:

تأليف: الإمام محمد بن عبد القادر بن عثمان بن عبدالرحمن بن عبد المنعم بن نعمة بن سلطان بن سرور الجعفري النابلسي شمس الدين المعروف بـ «الجنة» ت ٧٩٧ هـ[2].

والكتاب هو إختصار لطبقات ابن أبي يعلى.

حيث قام المصنف بحذف المكرر من أسانيد «طبقات ابن أبي يعلى».

والكتاب مطبوع مطبعة الترقي بعناية الأستاذ أحمد عبيد سنة ١٣٥٠ هـ.

وبمساعدة من المغفور له الملك عبدالعزيز آل سعود.

٤- كتاب المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد:

تأليف: العلامة برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح بن مفرج بن عبد الله المقدسي ت ٨٨٤ هـ[3].

قال ابن بدران: هو كتاب مستقل في مجلد إبتدأ فيه بترجمة الإمام أحمد بن حنبل، ثم رتب تراجم الأصحاب على حروف المعجم إلى زمانه.

وكانت وفاته سنة أربع وثمانين وثمانمائة، غير أنه مال فيه إلى الإختصار، وإذا ترجم من الأصحاب من له مؤلفات يذكر أحياناً كتاباً من مؤلفاته.

٢. لقد حقق هذا الكتاب وقد قام بتحقيقه فضيلة الدكتور الشيخ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين.

(١) مقدمة كتاب الجوهر المنضد، المقدمة للدكتور: عبد الرحمن بن عثيمين.

(٢) الشذرات. ٦: ٣٣٩.

(٣) الشذرات. ٧: ٣٣٨، والضوء اللامع. ١: ١٣٥.

وقد صدرت الطبعة الأولى منه سنة ١٤١٠ هـ.

وقد طبع في ثلاث مجلدات.

أ. المجلد الأول: بدء بترجمة الإمام أحمد بن حنبل من حرف الألف إلى حرف الظاء.

ب. المجلد الثاني: بدء بحرف العين، وينتهي بمن اسمه محمود من حرف الميم.

ج. المجلد الثالث: وبدأ بمن اسمه موسى من حرف الميم وينتهي بذكر من اشتهر بكنيته و لم يذكر اسمه.

والكتاب عبارة عن مهذب مختصر إختصر فيه المصنف التراجم الموجودة في كتابي ابن أبي يعلى ت ٥٢٦ هـ، وابن رجب ت ٧٩٥ هـ.

وزاد عليهما من التراجم المتاخرة حتى عصره، واستدرك على ابن رجب بعض التراجم مصرحاً بذلك، واعتمد في نقله على معجم شهاب الدين بن رجب، وعلى شيخه تقي الدين بن قاضي شهبة [1].

وقد بذل المحقق الدكتور عبدالرحمن بن سليمان بن عثيمين أثابه الله جهداً كبيراً وعملاً دؤباً، حيث تحدث عن الكتاب وأهميته ونسخه والتعريف به في مقدمته، وهذا العمل يدل على علو الهمة وسعة العلم.

٥- الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد:

تأليف: الإمام يوسف بن الحسن بن عبد الهادي ت ٩٠٤هـ.

أ. الكتاب مطبوع ومحقق من قبل الدكتور عبدالرحمن بن سليمان العثيمين.

ب. يقع الكتاب في جزء واحد.

قال المحقق عن الكتاب: بدأ ابن عبد الهادي كما قلنا من حيث انتهى ابن رجب، فترجم في كتابه لـ ٢١١ عالماً.

---

(١) كما جاء ذلك عن المحقق في المقدمة.

على أن الكتاب ينقص بعض حرف الألف ولا يخلو من سقوط بعض التراجم في خرم أصاب وسط الكتاب، وإن كنت أقدرها بورقة واحدة [(١)].

ج. الكتاب رتب حسب الحروف الهجائية.

٦- كتاب المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد:

تأليف: العلامة الإمام الشيخ مجد الدين عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن يوسف العلمي المقدسي ت ٩٢٨ هـ [(٢)].

أ. الكتاب مرتب على حسب الوفيات لمن عرف له المؤلف وفاة، أما من لم يعلم له وفاة فقد رتبه على حسب حروف المعجم بحسب أوائل اسمائهم.

وقد طبع الجزء الأول والثاني من المنهج الأحمد بالقاهرة سنة ١٣٨٣ هـ بتحقيق الشيخ محي الدين عبد الحميد، وهما أقل من نصف الكتاب، يصل المطبوع إلى آخر ترجمة الإمام الوزير عون الدين يحيى بن محمد بن هبيرة الذهبي الشيباني ت ٥٦٠ هـ.

ثم أعاد الأستاذ عادل نويهض طبع الجزئين المذكورين بتحقيق الأستاذ محمد محي الدين عبد الحميد مخرجاً بعض التراجم، ومفهرساً لكل جزء منهما على حدة، ولم يزد في تحقيق نص الكتاب على عمل الشيخ. ثم أعاد الأستاذين عبدالقادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط كاملاً في ستة أجزاء في عام ١٩٩٧م.

٧- كتاب الدر المنضد في ذكر أصحاب الإمام أحمد:

تأليف: مجد الدين عبدالرحمن بن محمد العلمي الحنبلي ت ٩٢٨ هـ.

أ. والكتاب مطبوع ومحقق من تحقيق فضيلة الدكتور عبدالرحمن بن سليمان العثيمين.

ب. الكتاب عبارة عن اختصار لكتاب المنهج الأحمد السابق الذكر.

قال المحقق: هذا لا يزيد على أصله في التراجم، إنما هو إختصار وتهذيب، يجد القاريء الترجمة التي يريدها مهذبة سهلة، فيها اسم الفقيه، ونسبه، وكنيته،

---

(١) مقدمة المحقق. ٨٤.

(٢) الشذرات. ٧: ٣١٦.

ولقبه، ومولده، ووفاته، وأشهر مؤلفاته، ولا يزيد على ذلك في أغلب تراجمه[1].

ج. الكتاب يقع في مجلدين الأول ينتهي بوفيات سنة سبعمائة هجرية.

د. الكتاب يحتوي على خمسة عشرة طبقة.

٨- كتاب النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل:

تأليف: محمد كمال الدين بن محمد بن عبدالرحمن الدمشقي الشهير «بالغزي» الشافعي ت ١٢٠٧ هـ[2].

أ. الكتاب مطبوع ويشتمل على التراجم من سنة ٩٠١ هـ إلى سنة ١٢٠٧ هـ.

وهو ذيل لكتاب «المنهج الأحمد للعليمي» السابق الذكر.

ب. والتحقيق والجمع لمحمد مطيع الحافظ ونزار أباظة.

ج. الكتاب يقع في مجلد واحد من ٤٩ صفحة.

د. الكتاب متسلسل ومرتب حسب الوفيات.

٩- السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة:

تأليف: محمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكي ت ١٢٩٥ هـ.

أ. يعتبر الكتاب ذيل لما في طبقات ابن رجب.

ويبدأ من وفيات سنة ٧٥١ هـ سنة وفاة ابن رجب ف إلى سنة ١٢٩٥هـ.

والكتاب كبير ومستوف لتراجم الرجال الذين تناولهم.

ب. الكتاب مطبوع ومحقق وهو من تحقيق كل من بكر بن عبد الله أبو زيد، والدكتور عبدالرحمن بن سليمان العثيمين.

ج. الكتاب مرتب على حروف المعجم.

د. المجلد الأول: ينتهي في حرف السين.

---

(١) مقدمة الكتاب للدكتور عبد الرحمن العثيمين. ٣١.

(٢) حلية البشر. ٣: ١٣٣٢.

ويبدأ الجزء الثاني : «بـ سالم » من حرف السين ، وينتهي بحرف الميم باسم «محمد » .

أما المجلد الثالث : فيبدأ «بمحمد » من حرف الميم وينتهي بنشوان من ذكر النساء .

وتحقيق الكتاب جيد وفيه جهد عالي حيث تبرز استدراكات على المؤلف عند ذكر كل حرف .

١٠- كتاب مختصر طبقات الحنابلة :

تأليف : محمد جميل الشطي .

أ . الكتاب عبارة عن جمع واختصار لكلام العليمي والغزي ، والذيل الذي ألفه هو على كتاب الكمال الغزي .

ب . الكتاب مطبوع في مطبعة الترقي بدمشق وكان ذلك سنة ١٣٣٩هـ[١] .

١١- كتاب الفتح الجلي في القضاء الحنبلي :

تأليف : محمد جميل الشطي .

أ . الكتاب عبارة عن تراجم لمن تولى القضاء في محاكم دمشق من الحنابلة إبتداءً من ابن قدامة إلى مؤلفه[٢] .

ب . الكتاب مطبوع[٣] .

---

(١) مقدمة كتاب الجوهر المنضد للدكتور عبد الرحمن العثيمين . ٧٦ .

(٢) مقدمة الدكتور عبد الرحمن العثيمين لكتاب الجوهر المنضد . ٧٦ .

(٣) المصدر السابق.

جملة ما توصلنا إليه من كتب الحنابلة

م	بيان الكتب	عددها
١	أصول الفقه	١٤٠
٢	المتون	٢٩
٣	الشروح	٣٠
٤	التعليقات والحواشي	٣٠
٥	المختصرات	٢٠
٦	النظم	١٠
٧	السرد العام لكتب الحنابلة	٨٠٧
٨	كتب تراجم الحنابلة	١١
	الإجمـــــالي	١٠٧٧



الخاتمة

وبعد :

فهذا آخر ما فتح الله علينا لتحريره في هذا المجال الذي لا يخلوا من بصعوبة والمشقة ، ورجائي أن يكون القاريء الكريم وسع صدره لقراءة هذا الكتاب ، وحصول الفائدة المرجوة منه وهي التعرف على ما يخص هذا المذهب العظيم ، ليكون هذا الكتاب لقارئه مفتاحًا يدخل به إلى هذا المذهب من أوسع أبوابه .

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، والشكر على نعمائه . وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي خاتم النبيين وعلى آله وأصحبه وسلم .

مكة المكرمة

الثلاثاء من ١٥ جمادى الأولى ١٤٢١ هـ

الموافق التاسع من شهر آب -اغسطس ٢٠٠٠م

وبالله التوفيق .

المؤلف



ملحق

يبين

مراحل تطور كتب الفقه الحنبلي

مختصر الخرقي

شروح

شرح المختصر للخرقي نفسه	شرح الخرقي لابن شافلا ت ٣٦٩هـ	شرح الخرقي للحسن بن حامد البغدادي ت ٤٠٣هـ	شرح مختصر الخرقي لابن المسلم ت ٣٨٧هـ	شرح الخرقي للشريف الهاشمي ت ٤٢٨هـ
شرح الخرقي للقاضي أبي يعلي الفراء ت ٤٥٨	كتابه المقنع في شرح الخرقي لابن علي البناء ت ٤٧١هـ	شرح الخرقي لابن الزاغوني ت ٥٢٧هـ	شرح الخرقي لابن أبي يعلى أبي خازم ت ٥٢٧هـ	المغني في شرح مختصر الخرقي لابن قدامة ت ٦٢٠هـ
المنتصر شرح المختصر لعبد الرزاق الرسعني ت ٦٦١هـ	المهم شرح الخرقي لعبد الله الحربي "كتيلة" ت ٦٨١هـ	الكافي لأبي طالب عبد الرحمن بن عمر الضرير ت ٦٨٤هـ	الواضح لأبي طالب عبد الرحمن بن عمر الضرير ت ٦٨٤هـ	شرح الخرقي لمحمد بن الحبال ت ٧٤٩هـ
شرح الخرقي لأحمد بن عبد الهادي ت ٧٥٢هـ	شرح الزركشي ت ٧٧٢هـ	شرح الخرقي لابن أبي العز ت ٨٤٦هـ	شرح الخرقي لابن المبرد ت ٨٩٥هـ	شرح المختصر لابن عقيل
شرح المختصر للأصفهاني	شرح المختصر تأليف : التميمي	كتاب المرتقى إلى فرائض الخرقي لابن بدران ت ١٣٤٦هـ	شرح الخرقي لعمر بن عيسى الحنبلي ثم فيه شرح الزركشي الذي لم يتمه	شرح الزركشي على مختصر الخرقي (اختصره من الشرح الكبير ولم يتمه) (ت ٧٧٢هـ)
تنقيح الزركشي لأحمد بن نصر الله (ت ٨٤٤هـ)	شرح الخرقي لقاضي الأقاليم ابن أبي العز المقدسي (ت ٨٤٦هـ)	شرح الخرقي ليمان بن عبد القوي الصرصري الطوفي (ت ٧١٦هـ)		

الزوائد على مختصر الخرقي

- الهادي في الزوائد على الخرقي لابن قدامة ت ٦٢٠هـ
- واسطة العقد الثمين وعمدة الحافظ الأمين لزكريا الصرصري ت ٦٥٦هـ
- غاية المطلب في معرفة المذهب للجراعي (ت ٨٨٣هـ)

شرح غريب الخرقي

- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي ليوسف بن عبد الهادي ت ٩٠٩هـ
- شرح غريب ألفاظ الخرقي لأبي المحاسن الموصلي ت ٥٧١هـ

اختصار

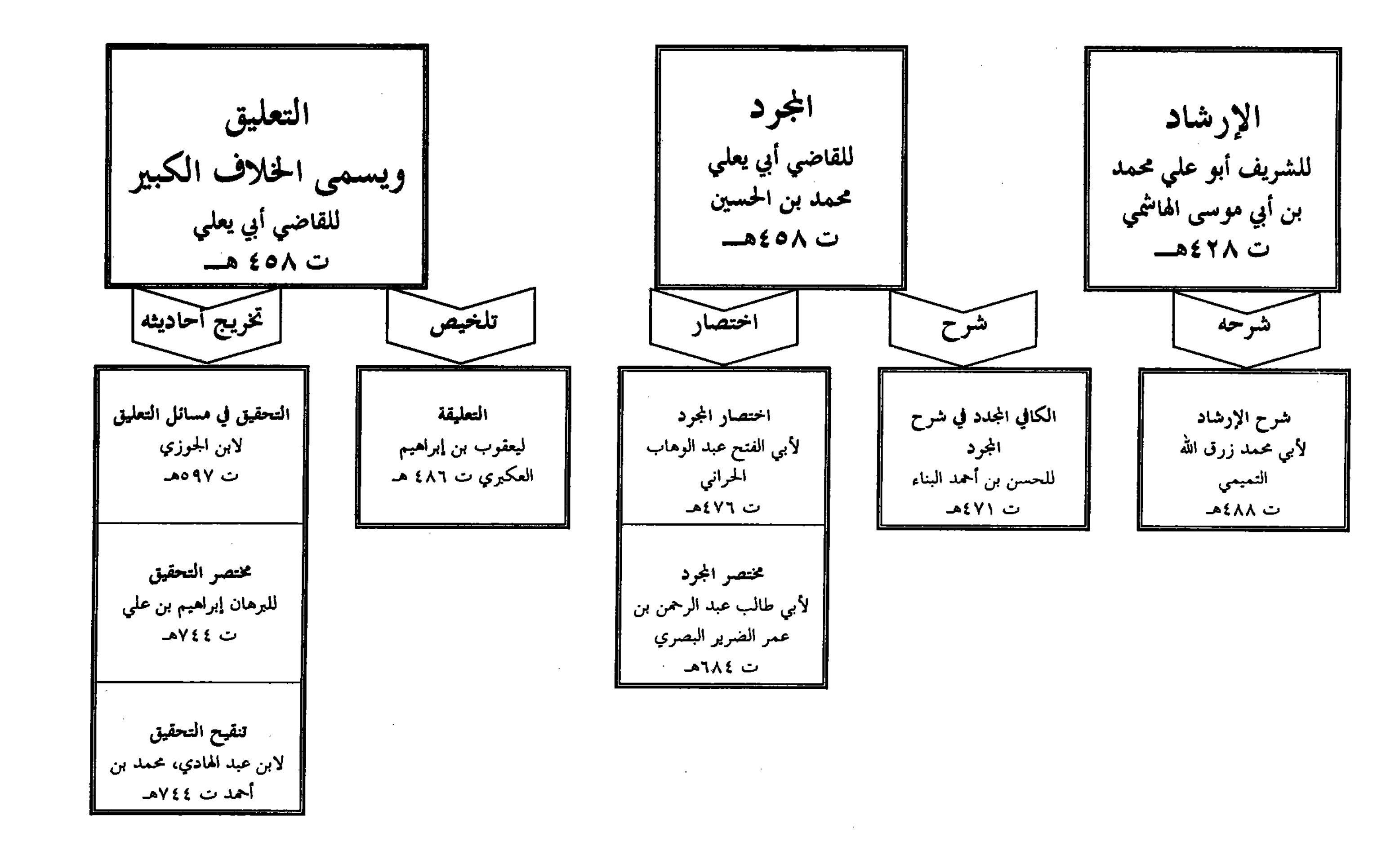
- مختصر الخرقي لأحمد بن إبراهيم البغدادي ت ٨٧٦هـ

تخريج أحاديثه

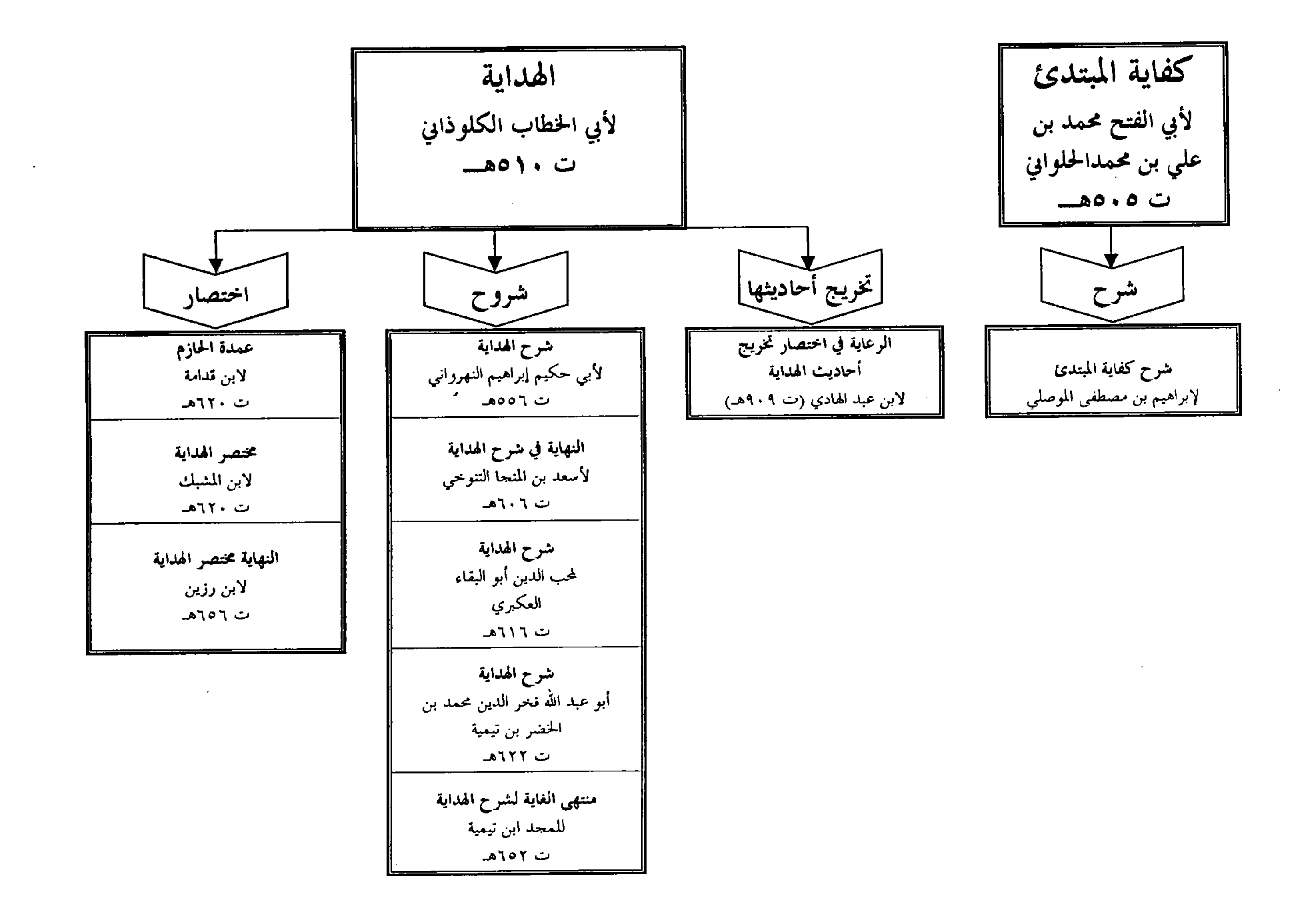
- الثغر الباسم في تخريج أحاديث مختصر أبي القاسم لابن عبد الهادي (لابن المبرد) ت ٩٠٩هـ

نظم

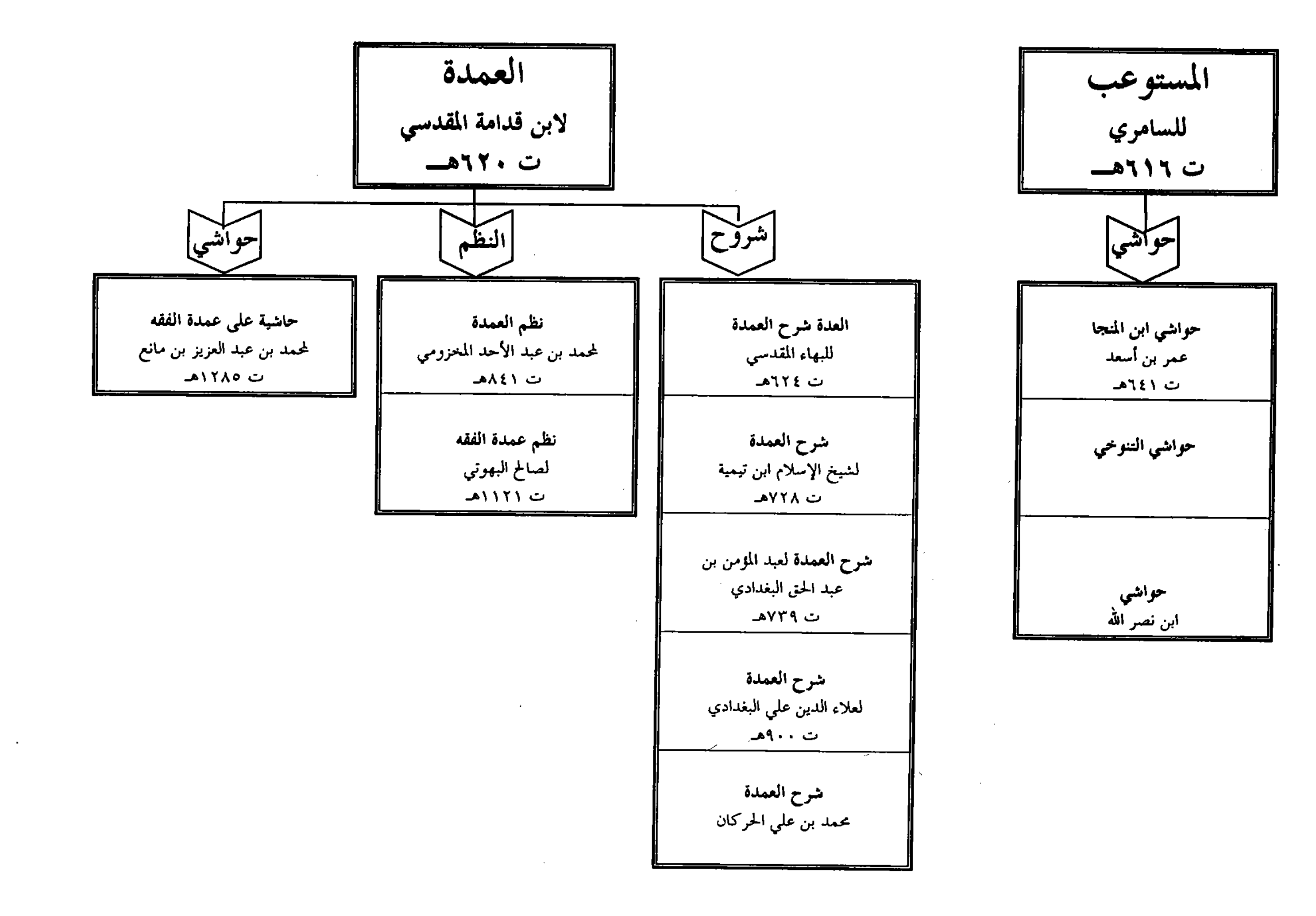
- نظم مختصر الخرقي نظم جعفر بن أحمد السراج ت ٥٠٠هـ
- نظم العبادات من الخرقي لمحمد الموصلي (شعلة) ت ٦٥٦هـ
- الدرر اليتيمة والمحجة المستقيمة لأبي زكريا الصرصري ت ٦٥٦هـ
- نظم مختصر الخرقي لمكي بن بصورة البغدادي (ت ٥٦٧هـ)
- شرح عبادات الخرقي (نظماً) لأحمد بن الحسن العراقي (ت ٥٨٨هـ)
- شرح قصيدة اليتيمة والحجة المستقيمة لمحمد بن أيوب القاذقي الحنفي (ت ٧٠٥هـ)



الإرشاد
للشريف أبو علي محمد
بن أبي موسى الهاشمي
ت ٤٢٨هـ
شرحه
شرح الإرشاد
لأبي محمد زرق الله
التميمي
ت ٤٨٨هـ
المجرد
للقاضي أبي يعلي
محمد بن الحسين
ت ٤٥٨هـ
شرح
الكافي المجدد في شرح
المجرد
للحسن بن أحمد البناء
ت ٤٧١هـ
اختصار
اختصار المجرد
لأبي الفتح عبد الوهاب
الحراني
ت ٤٧٦هـ
مختصر المجرد
لأبي طالب عبد الرحمن بن
عمر الضرير البصري
ت ٦٨٤هـ
التعليق
ويسمى الخلاف الكبير
للقاضي أبي يعلي
ت ٤٥٨ هـ
تلخيص
التعليقة
ليعقوب بن إبراهيم
العكبري ت ٤٨٦ هـ
تخريج أحاديثه
التحقيق في مسائل التعليق
لابن الجوزي
ت ٥٩٧هـ
مختصر التحقيق
للبرهان إبراهيم بن علي
ت ٧٤٤هـ
تنقيح التحقيق
لابن عبد الهادي، محمد بن
أحمد ت ٧٤٤هـ



كفاية المبتدئ
لأبي الفتح محمد بن
علي بن محمدالحلواني
ت ٥٠٥هـ
شرح
شرح كفاية المبتدى
لإبراهيم بن مصطفى الموصلي
الهداية
لأبي الخطاب الكلوذاني
ت ٥١٠هـ
تخريج أحاديثها
الرعاية في اختصار تخريج
أحاديث الهداية
لابن عبد الهادي (ت ٩٠٩هـ)
شروح
شرح الهداية
لأبي حكيم إبراهيم النهرواني
ت ٥٥٦هـ
النهاية في شرح الهداية
لأسعد بن المنجا التنوخي
ت ٦٠٦هـ
شرح الهداية
لمحب الدين أبو البقاء
العكبري
ت ٦١٦هـ
شرح الهداية
أبو عبد الله فخر الدين محمد بن
الخضر بن تيمية
ت ٦٢٢هـ
منتهى الغاية لشرح الهداية
للمجد ابن تيمية
ت ٦٥٢هـ
اختصار
عمدة الحازم
لابن قدامة
ت ٦٢٠هـ
مختصر الهداية
لابن المشبك
ت ٦٢٠هـ
النهاية مختصر الهداية
لابن رزين
ت ٦٥٦هـ


المستوعب
للسامري
ت ٦١٦هـ
حواشي
حواشي ابن المنجا
عمر بن أسعد
ت ٦٤١هـ
حواشي التنوخي
حواشي
ابن نصر الله
العمدة
لابن قدامة المقدسي
ت ٦٢٠هـ
شروح
العدة شرح العمدة
للبهاء المقدسي
ت ٦٢٤هـ
شرح العمدة
لشيخ الإسلام ابن تيمية
ت ٧٢٨هـ
شرح العمدة لعبد المؤمن بن
عبد الحق البغدادي
ت ٧٣٩هـ
شرح العمدة
لعلاء الدين علي البغدادي
ت ٩٠٠هـ
شرح العمدة
محمد بن علي الحركان
النظم
نظم العمدة
لمحمد بن عبد الأحد المخزومي
ت ٨٤١هـ
نظم عمدة الفقه
لصالح البهوتي
ت ١١٢١هـ
حواشي
حاشية على عمدة الفقه
لمحمد بن عبد العزيز بن مانع
ت ١٢٨٥هـ

المقنع

تأليف الشيخ موفق الدين ابن قدامة المقدسي ت ٦٢٠هـ

الشروح

- شرح المقنع للبهاء المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم ت ٦٢٤هـ
- مجمع البحرين في شرح المقنع لمحمد بن عبد القوي ت ٧٩٩هـ
- شرح المقنع لأبي المحاسن جمال الدين يوسف المرداوي ت ٧٩٦هـ
- الشافي في شرح المقنع (الشرح الكبير) لأبي الفرج عبد الرحمن بن قدامة المقدسي ت ٦٩٢هـ
- شرح المقنع لمسعود الحارثي ت ٧١١هـ
- شرح المقنع للبرهان أبو إسحاق بن مفلح ت ٨٠٣هـ
- شرح المقنع لابن حمدان ت ٦٩٥هـ
- شرح المقنع لابن عبيدان، عبد الرحمن بن محمود ت٧٣٤هـ
- المبدع في شرح المقنع للبرهان أبي إسحاق الأكمل ابن مفلح ت ٨٨٤هـ
- الممتع في شرح المقنع لزين الدين المنجي التنوخي الحنبلي ت ٦٩٥هـ
- شرح المقنع لابن مفلح ت ٧٦٣هـ
- شرح مناسك المقنع للفومني الرابغي المكي، محمود بن محمد (ت ٨٧٢هـ)
- شرح المناسك من المقنع للموفق ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ)

تصحيح الخلاف

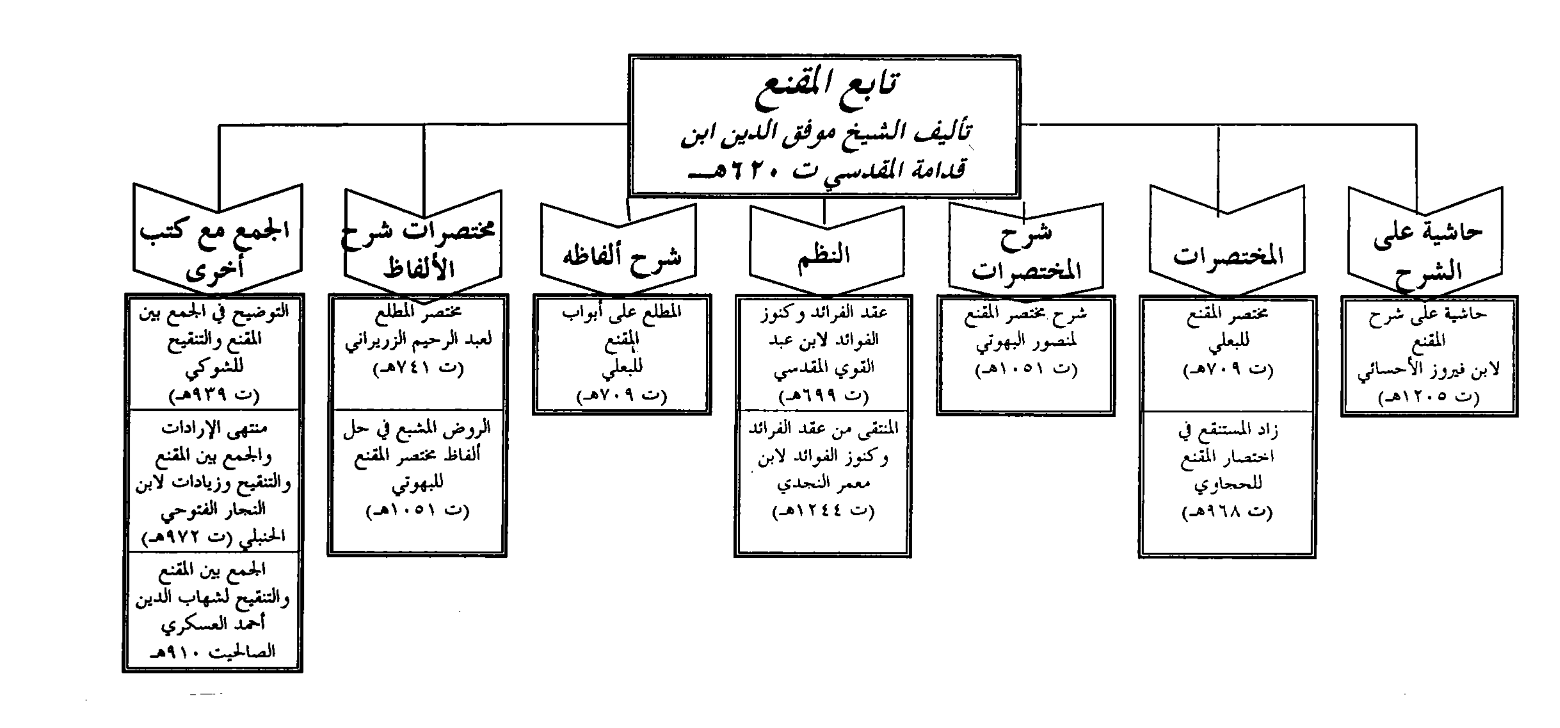
- الإنصاف للمرداوي (ت ٨٨٥هـ)
- الإتحاف باختصار الإنصاف لمجير الدين أبو اليمن، عبد الرحمن بن محمد العليمي (ت ٩٢٨هـ)
- تنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع للمرداوي (ت ٨٨٥هـ)
- مختصر الإنصاف والشرح الكبير لمحمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦هـ)
- حاشية التنقيح لأحمد بن عبد العزيز بن علي النجار الفتوحي الحنبلي (ت ٩٤٩هـ)
- حواشي التنقيح للحجاوي (ت ٦٩٨هـ)

الحواشي والزيادات والتعليقات

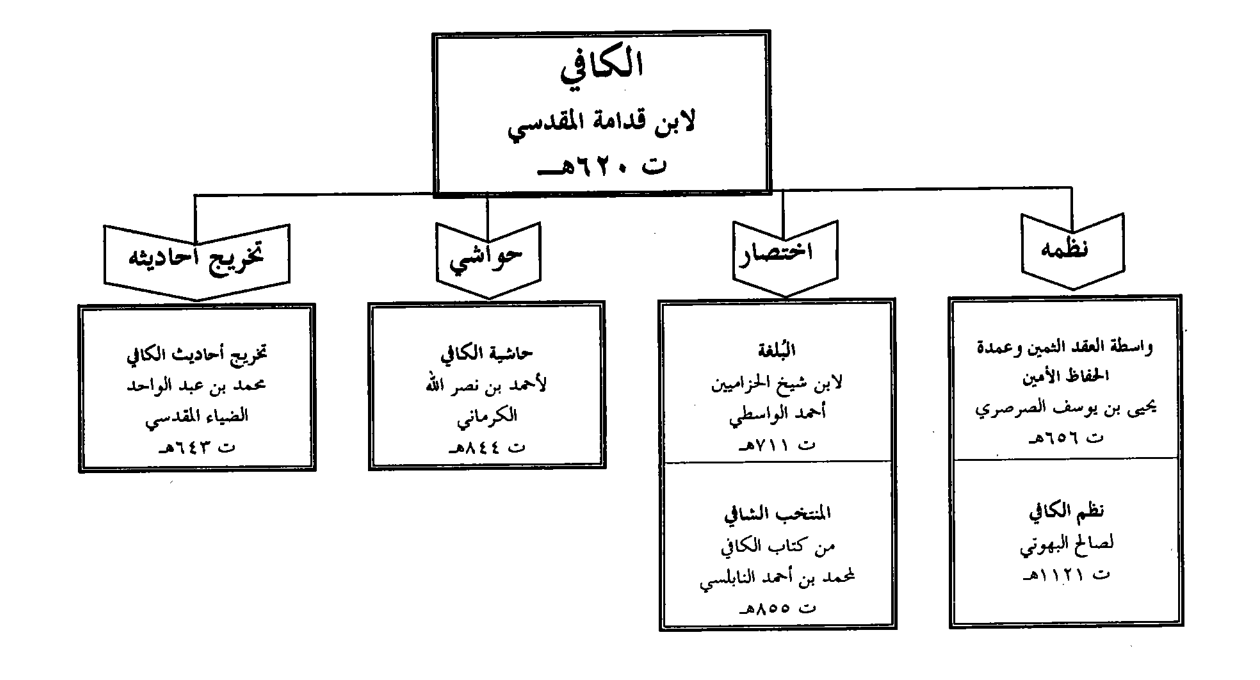
- زوائد الكافي والمحرر على المقنع لابن عبيدان، عبد الرحمن بن محمود البعلي ت ٧٣٤هـ
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع لمحمد بن عبد القادر الجعفري، المعوف بـ "الجنة" ت ٧٩٧هـ
- حاشية على المقنع لابن مفلح ت ٧٦٣هـ
- تصحيح المقنع لشمس الدين بن أحمد النابلسي ت ٨٠٥هـ
- حواشي على المقنع لأبي المحاسن جمال الدين يوسف المرداوي ت ٧٦٩هـ
- تصحيح المقنع لعز الدين أحمد بن نصر الله ت ٨٧٦هـ
- تعليقة على المقنع لابن النقيب إبراهيم بن إسماعيل المقدسي ت ٨٠٣هـ
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع لمجير الدين أبو اليمن، عبد الرحمن بن محمد العليمي (ت ٩٢٨هـ)
- حاشية المقنع لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ت ١٢٣٣هـ

تخريج أحاديثه

- كفاية المستقنع لأدلة المقنع لأبي المحاسن جمال الدين يوسف المرداوي (ت ٧٦٩هـ)
- الانتصار في الحديث على أبواب المقنع لأبي المحاسن جمال الدين يوسف المرداوي (ت ٧٦٩هـ)
- مختصر الانتصار ويسمى الإحكام في الحلال والحرام لعبد الرحمن بن حمدان العنبتاوي(ت ٧٨٤هـ)
- الصوت المسمع في تخريج أحاديث المقنع لأبي المحاسن جمال الدين يوسف بن المبرد (ت ٩٠٩هـ)



تابع المقنع
تأليف الشيخ موفق الدين ابن قدامة المقدسي ت ٦٢٠هـ
حاشية على الشرح
حاشية على شرح المقنع لابن فيروز الأحسائي (ت ١٢٠٥هـ)
المختصرات
مختصر المقنع للبعلي (ت ٧٠٩هـ)
زاد المستنقع في اختصار المقنع للحجاوي (ت ٩٦٨هـ)
شرح المختصرات
شرح مختصر المقنع لمنصور البهوتي (ت ١٠٥١هـ)
النظم
عقد الفرائد وكنوز الفوائد لابن عبد القوي المقدسي (ت ٦٩٩هـ)
المنتقى من عقد الفرائد وكنوز الفوائد لابن معمر النجدي (ت ١٢٤٤هـ)
شرح ألفاظه
المطلع على أبواب المقنع للبعلي (ت ٧٠٩هـ)
مختصرات شرح الألفاظ
مختصر المطلع لعبد الرحيم الزريراني (ت ٧٤١هـ)
الروض المشبع في حل ألفاظ مختصر المقنع للبهوتي (ت ١٠٥١هـ)
الجمع مع كتب أخرى
التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح للشوكي (ت ٩٣٩هـ)
منتهى الإرادات والجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات لابن النجار الفتوحي الحنبلي (ت ٩٧٢هـ)
الجمع بين المقنع والتنقيح لشهاب الدين أحمد العسكري الصالحيت ٩١٠هـ


الكافي
لابن قدامة المقدسي
ت ٦٢٠هـ
نظمه
واسطة العقد الثمين وعمدة الحفاظ الأمين
يحيى بن يوسف الصرصري
ت ٦٥٦هـ
نظم الكافي
لصالح البهوتي
ت ١١٢١هـ
اختصار
البُلغة
لابن شيخ الحزامين
أحمد الواسطي
ت ٧١١هـ
المنتخب الشافي
من كتاب الكافي
لمحمد بن أحمد النابلسي
ت ٨٥٥هـ
حواشي
حاشية الكافي
لأحمد بن نصر الله
الكرماني
ت ٨٤٤هـ
تخريج احاديثه
تخريج أحاديث الكافي
محمد بن عبد الواحد
الضياء المقدسي
ت ٦٤٣هـ

المحرر
لمجد الدين أبو البركات بن تيمية

شروح

التعليق المقرر على المحرر تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ت ٧٢٨هـ	شرح المحرر لابن رجب البغدادي ت ٧١٥هـ
شرح قطعة من أول المحرر للزريراني عبد الله ت ٧٢٩هـ	المقرر على المحرر ليوسف بن ماجد المرداوي ت ٧٨٣هـ
تحرير المقرر في شرح المحرر لصفي الدين القطيعي ت ٧٣٩هـ	المقرر على المحرر لأحمد بن على الميداني ت ٩١٩هـ
شرح قطعة من المحرر لشمس الدين الزركشي (ت ٧٧٢هـ)	

الحواشي والتعاليق والنكت

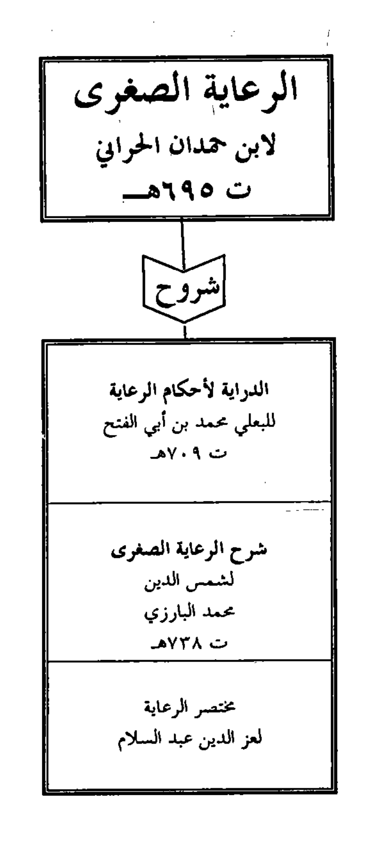
المنور في راجح المحرر للآدمي ت ٨١٥هـ	تعاليق على المحرر ليوسف المقدسي ت ٧٩٨هـ
النكت والفوائد السنية على المحرر لابن مفلح ت ٧٦٣هـ	حاشية على المحرر لابن قندس البعلي ت ٨٦١هـ
النكت على المحرر لابن شيخ السلامية ت ٧٦٩هـ	حواشي على المحرر لعز الدين الكناني أحمد البغدادي ت ٨٧٦هـ
تعاليق على المحرر لعلي بن محمد العسقلاني	حاشية على المحرر لابن عادل المفسر ت ٨٨٠هـ

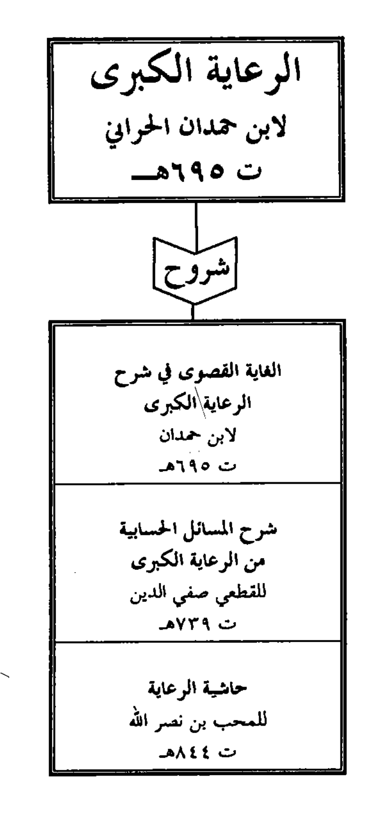
نظم المحرر

نظم المحرر
لأحمد بن إبراهيم عز الدين
ت ٨٧٦هـ

اختصار

مختصر المحرر
لعز الدين الكناني
ت ٨٧٦هـ


الرعاية الصغرى
لابن حمدان الحراني
ت ٦٩٥هـ
شروح
الدراية لأحكام الرعاية
للبعلي محمد بن أبي الفتح
ت ٧٠٩هـ
شرح الرعاية الصغرى
لشمس الدين
محمد البارزي
ت ٧٣٨هـ
مختصر الرعاية
لعز الدين عبد السلام


الرعاية الكبرى
لابن حمدان الحراني
ت ٦٩٥هـ
شروح
الغاية القصوى في شرح
الرعاية الكبرى
لابن حمدان
ت ٦٩٥هـ
شرح المسائل الحسابية
من الرعاية الكبرى
للقطعي صفي الدين
ت ٧٣٩هـ
حاشية الرعاية
للمحب بن نصر الله
ت ٨٤٤هـ

الوجيز
لسراج الدين
السري الدجيلي
ت ٧٣٢هـ

شروح

شرح الوجيز
للزركشي
ت ٧٧٢هـ

شرح الوجيز
لابن العز النابلسي
ت ٨٥٥هـ

فتح الملك العزيز في شرح الوجيز
لعلي الهيتي
ت ٩٠٠هـ

شرح الوجيز
لمحمد بن عبد القادر "جنة"
ت ٧٩٧هـ

شرح الوجيز
لحسن بن عبد الناصر المقدسي

شرح الوجيز
لحسن الموصلي بدر الدين
ت ٩٠٩هـ

شرح الوجيز
لابن فتيان
ت ٨٠٣هـ

شرح الوجيز
لابن النجار
ت ٩٤٩هـ

حواشي

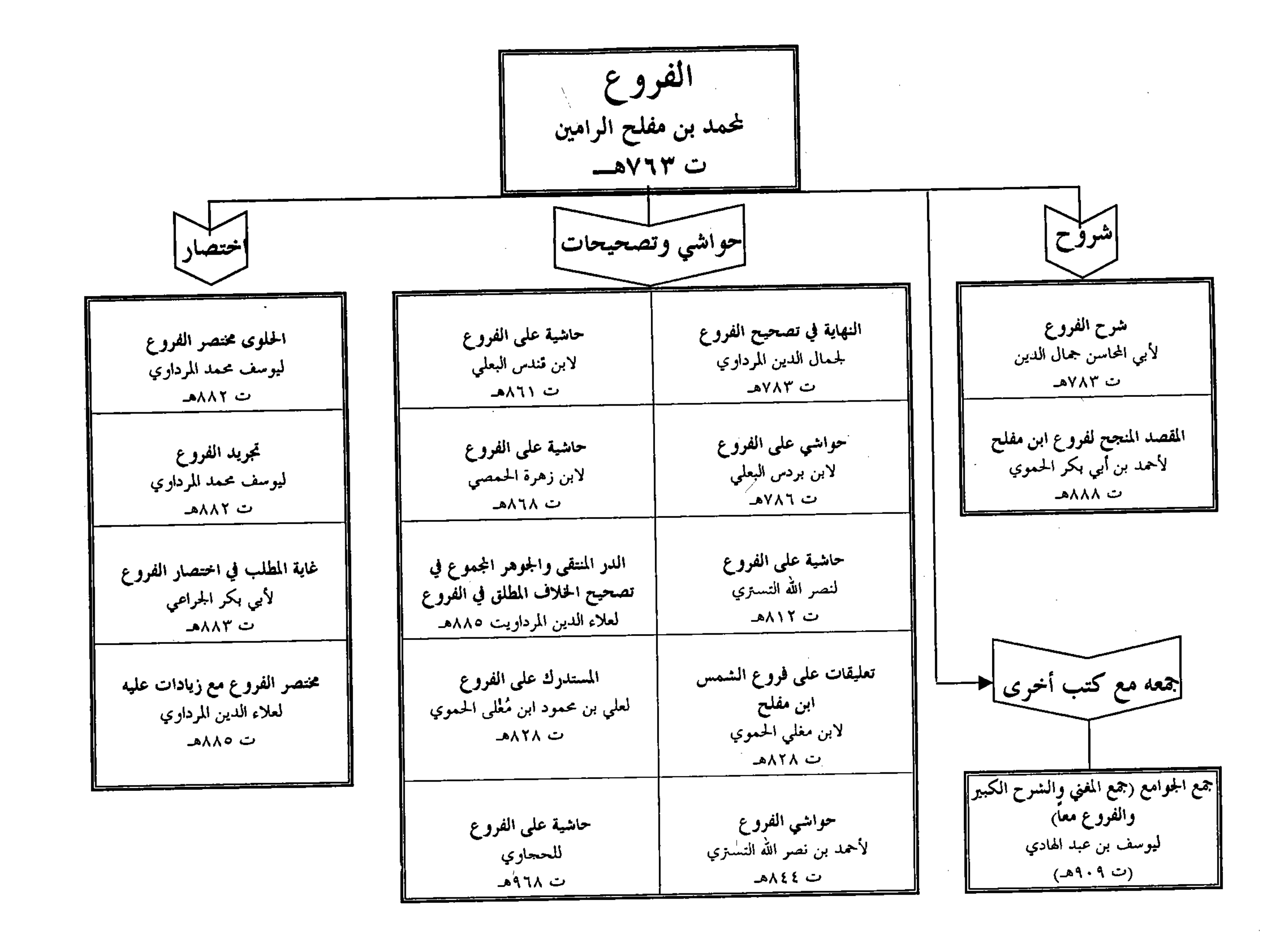
حواشي على الوجيز
لعبد الرحمن بن قدامة أبي شعر
ت ٨٤٤هـ

حاشية الوجيز
للمحب بن نصر التستري
ت ٨٤٤هـ

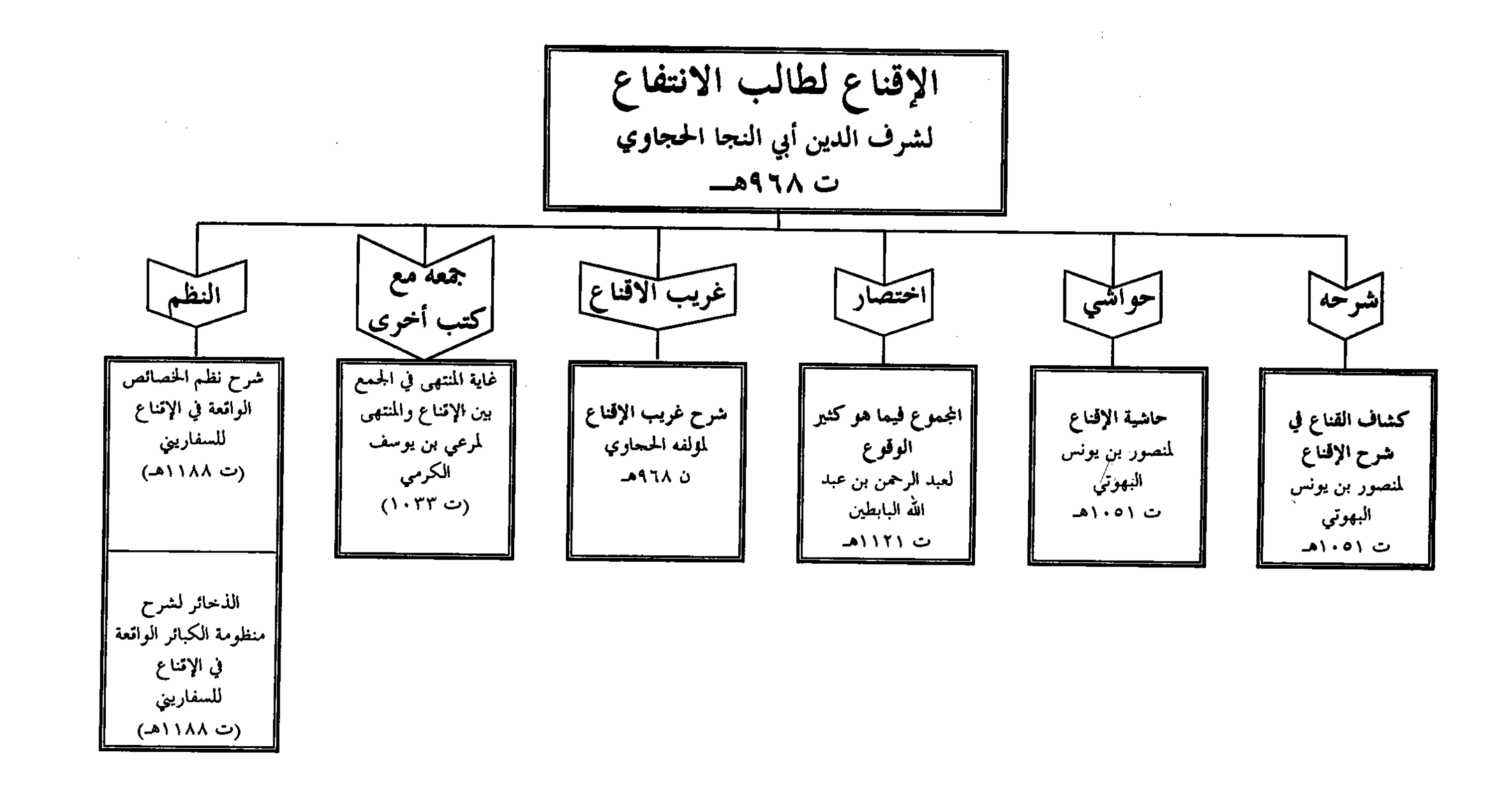
تنقيح الوجيز
لعز الدين أحمد المخزومي
ت ٨٧٦هـ

نظم

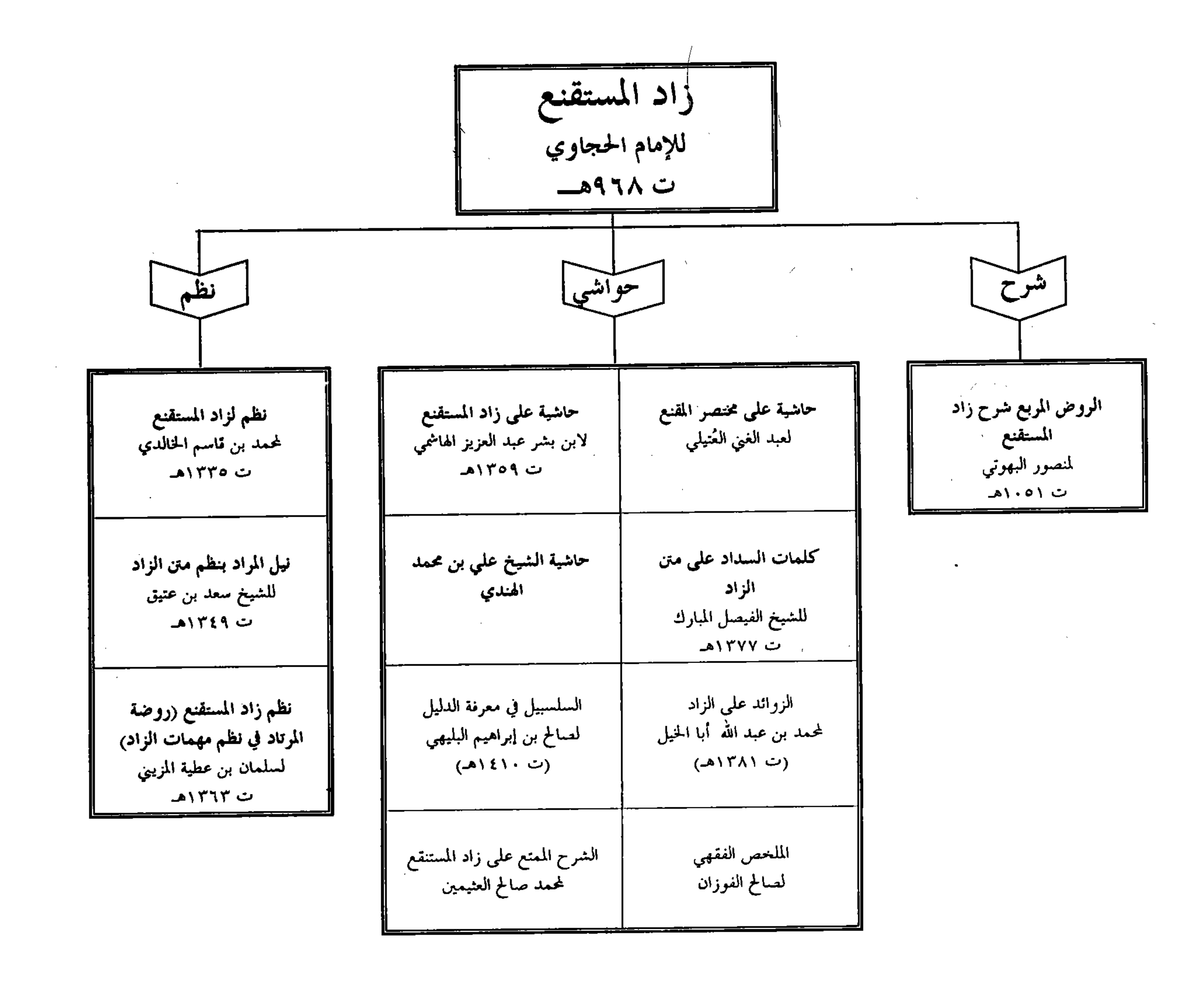
نظم الوجيز
لجلال الدين التستري
ت ٨١٢هـ



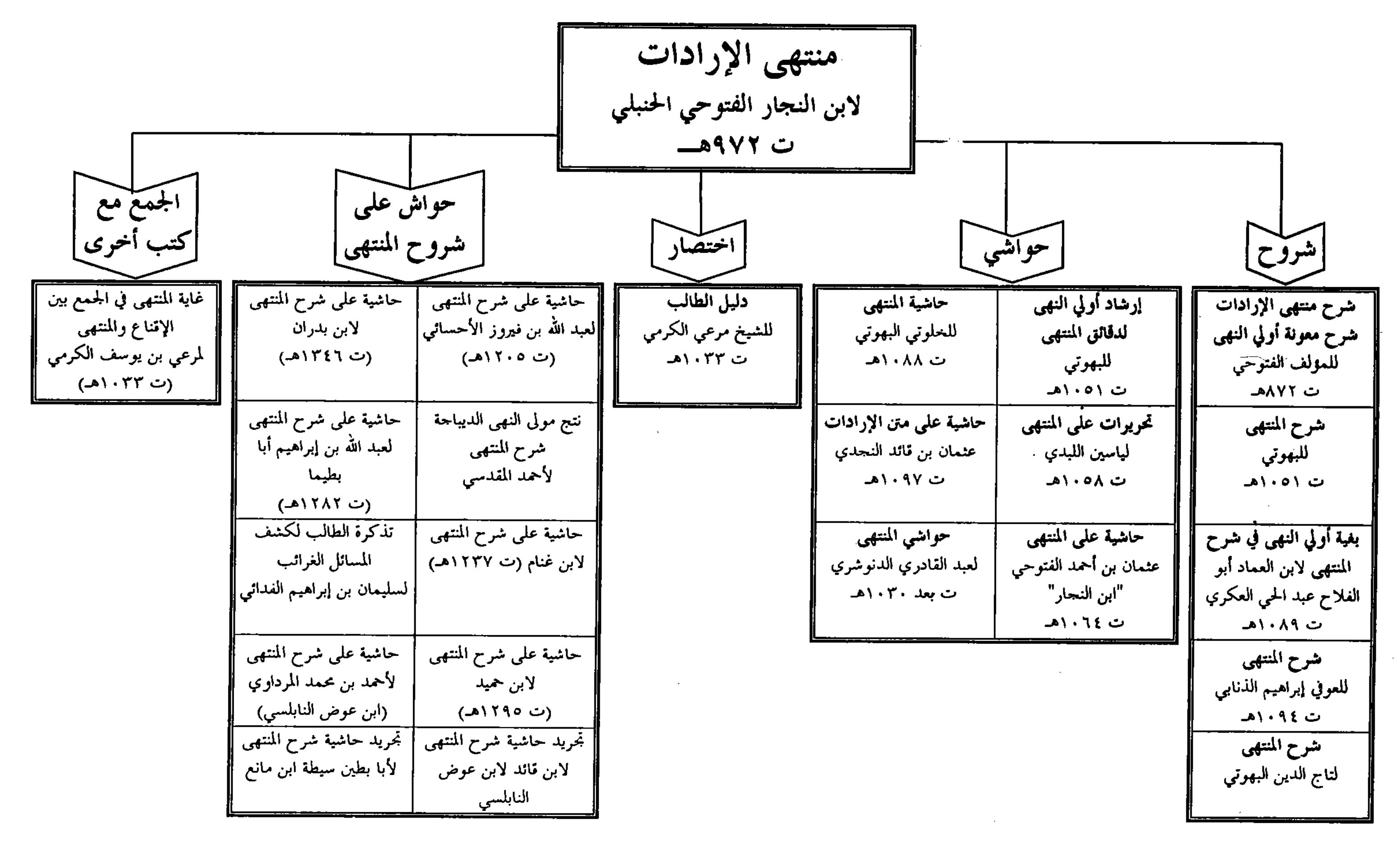
الفروع
لمحمد بن مفلح الرامين
ت ٧٦٣هـ
شروح
شرح الفروع
لأبي المحاسن جمال الدين
ت ٧٨٣هـ
المقصد المنجح لفروع ابن مفلح
لأحمد بن أبي بكر الحموي
ت ٨٨٨هـ
جمعه مع كتب أخرى
جمع الجوامع (جمع المغني والشرح الكبير والفروع معا)
ليوسف بن عبد الهادي
(ت ٩٠٩هـ)
حواشي وتصحيحات
النهاية في تصحيح الفروع
لجمال الدين المرداوي
ت ٧٨٣هـ
حاشية على الفروع
لابن قندس البعلي
ت ٨٦١هـ
حواشي على الفروع
لابن بردس البعلي
ت ٧٨٦هـ
حاشية على الفروع
لابن زهرة الحمصي
ت ٨٦٨هـ
حاشية على الفروع
لنصر الله التستري
ت ٨١٢هـ
الدر المنتقى والجوهر المجموع في تصحيح الخلاف المطلق في الفروع
لعلاء الدين المرداويت ٨٨٥هـ
تعليقات على فروع الشمس ابن مفلح
لابن مغلي الحموي
ت ٨٢٨هـ
المستدرك على الفروع
لعلي بن محمود ابن مُغْلي الحموي
ت ٨٢٨هـ
حواشي الفروع
لأحمد بن نصر الله التستري
ت ٨٤٤هـ
حاشية على الفروع
للحجاوي
ت ٩٦٨هـ
اختصار
الحلوى مختصر الفروع
ليوسف محمد المرداوي
ت ٨٨٢هـ
تجريد الفروع
ليوسف محمد المرداوي
ت ٨٨٢هـ
غاية المطلب في اختصار الفروع
لأبي بكر الجراعي
ت ٨٨٣هـ
مختصر الفروع مع زيادات عليه
لعلاء الدين المرداوي
ت ٨٨٥هـ



الإقناع لطالب الانتفاع
لشرف الدين أبي النجا الحجاوي
ت ٩٦٨هـ
شرحه
كشاف القناع في شرح الإقناع لمنصور بن يونس البهوتي ت ١٠٥١هـ
حواشي
حاشية الإقناع لمنصور بن يونس البهوتي ت ١٠٥١هـ
اختصار
المجموع فيما هو كثير الوقوع لعبد الرحمن بن عبد الله البابطين ت ١١٢١هـ
غريب الاقناع
شرح غريب الإقناع لمؤلفه الحجاوي ن ٩٦٨هـ
جمعه مع كتب أخرى
غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى لمرعي بن يوسف الكرمي (ت ١٠٣٣)
النظم
شرح نظم الخصائص الواقعة في الإقناع للسفاريني (ت ١١٨٨هـ)
الذخائر لشرح منظومة الكبائر الواقعة في الإقناع للسفاريني (ت ١١٨٨هـ)



زاد المستقنع
للإمام الحجاوي
ت ٩٦٨هـ
شرح
حواشي
نظم
الروض المربع شرح زاد المستقنع
لمنصور البهوتي
ت ١٠٥١هـ
حاشية على مختصر المقنع
لعبد الغني العُتيلي
حاشية على زاد المستقنع
لابن بشر عبد العزيز الهاشمي
ت ١٣٥٩هـ
كلمات السداد على متن الزاد
للشيخ الفيصل المبارك
ت ١٣٧٧هـ
حاشية الشيخ علي بن محمد الهندي
الزوائد على الزاد
لمحمد بن عبد الله أبا الخيل
(ت ١٣٨١هـ)
السلسبيل في معرفة الدليل
لصالح بن إبراهيم البليهي
(ت ١٤١٠هـ)
الملخص الفقهي
لصالح الفوزان
الشرح الممتع على زاد المستنقع
لمحمد صالح العثيمين
نظم لزاد المستقنع
لمحمد بن قاسم الخالدي
ت ١٣٣٥هـ
نيل المراد بنظم متن الزاد
للشيخ سعد بن عتيق
ت ١٣٤٩هـ
نظم زاد المستقنع (روضة المرتاد في نظم مهمات الزاد)
لسلمان بن عطية المزيني
ت ١٣٦٣هـ


منتهى الإرادات
لابن النجار الفتوحي الحنبلي
ت ٩٧٢هـ
شروح
شرح منتهى الإرادات شرح معونة أولي النهى للمؤلف الفتوحي ت ٨٧٢هـ
شرح المنتهى للبهوتي ت ١٠٥١هـ
بغية أولي النهى في شرح المنتهى لابن العماد أبو الفلاح عبد الحي العكري ت ١٠٨٩هـ
شرح المنتهى للعوفي إبراهيم الذنابي ت ١٠٩٤هـ
شرح المنتهى لتاج الدين البهوتي
حواشي
إرشاد أولي النهى لدقائق المنتهى للبهوتي ت ١٠٥١هـ
حاشية المنتهى للخلوتي البهوتي ت ١٠٨٨هـ
تحريرات على المنتهى لياسين الليدي ت ١٠٥٨هـ
حاشية على متن الإرادات عثمان بن قائد النجدي ت ١٠٩٧هـ
حاشية على المنتهى عثمان بن أحمد الفتوحي "ابن النجار" ت ١٠٦٤هـ
حواشي المنتهى لعبد القادري الدنوشري ت بعد ١٠٣٠هـ
اختصار
دليل الطالب للشيخ مرعي الكرمي ت ١٠٣٣هـ
حواش على شروح المنتهى
حاشية على شرح المنتهى لعبد الله بن فيروز الأحسائي (ت ١٢٠٥هـ)
حاشية على شرح المنتهى لابن بدران (ت ١٣٤٦هـ)
نتج مولى النهى الديباجة شرح المنتهى لأحمد المقدسي
حاشية على شرح المنتهى لعبد الله بن إبراهيم أبا بطيما (ت ١٢٨٢هـ)
حاشية على شرح المنتهى لابن غنام (ت ١٢٣٧هـ)
تذكرة الطالب لكشف المسائل الغرائب لسليمان بن إبراهيم الفدائي
حاشية على شرح المنتهى لابن حميد (ت ١٢٩٥هـ)
حاشية على شرح المنتهى لأحمد بن محمد المرداوي (ابن عوض النابلسي)
تجريد حاشية شرح المنتهى لابن قائد لابن عوض النابلسي
تجريد حاشية شرح المنتهى لأبا بطين سيطة ابن مانع
الجمع مع كتب أخرى
غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى لمرعي بن يوسف الكرمي (ت ١٠٣٣هـ)

غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى
للشيخ مرعي الكرمي
ت ١٠٣٣هـ

شروح

- شرح غاية المنتهى، لابن العماد أبو الفلاح عبد الحي العكري، ت ١٠٨٩هـ
- شرح غاية المنتهى، للجراعي إسماعيل بن عبد الكريم، ت ١٢٠٢هـ
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، للرحيباني، مصطفى، ت ١٢٤٣هـ
- شرح الغاية، لابن عفالق الأحسائي، ت ١١٦٣هـ

دليل الطالب لنيل المطالب
للشيخ مرعي الكرمي
ت ١٠٣٣هـ

شروح

- نيل المآرب بشرح دليل الطالب، للتغلبي عبد القادر الشيباني، ت ١١٣٥هـ
- شرح دليل الطالب، لإسماعيل الجراعي، ت ١٢٠٢هـ
- مسلك الراغب شرح دليل الطالب، للشيخ صالح البهوتي، ت ١١٢١هـ
- منار السبيل شرح الدليل، لإبراهيم بن ضويان، ت ١٣٥٣هـ
- شرح الدليل، محمد السفاريني، ت ١١٨٩هـ
- شرح دليل الطالب، للشيخ عبد الله المقدسي

زوائد

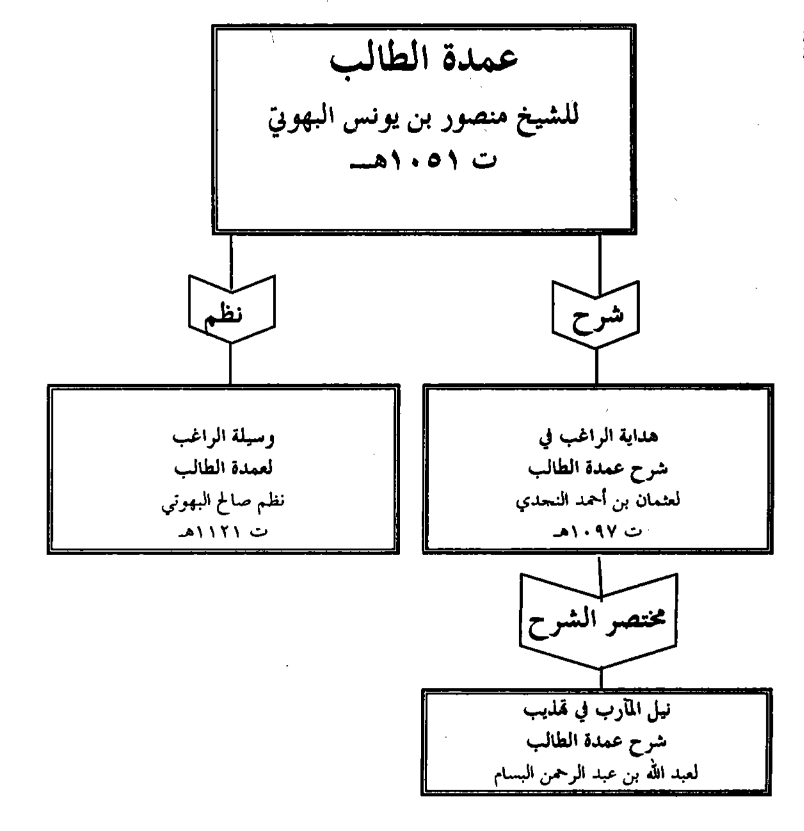
- شرح زوائد الغاية، للتغلبي (ت ١١٣٥هـ)
- شرح زوائد الغاية، لحسن بن عمر الشطي (ت ١٢٧٤هـ)

حواشي

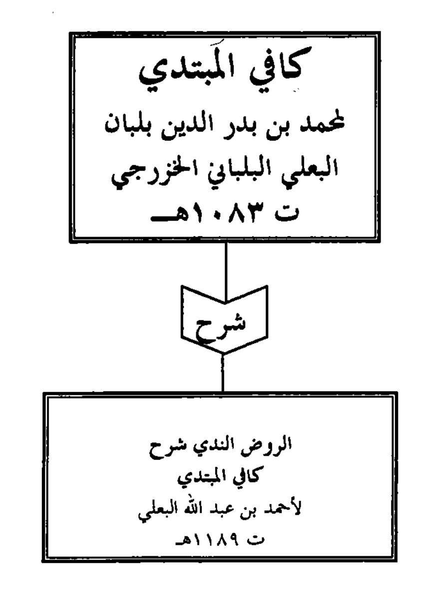
- حاشية الدليل، لابن عوض أحمد بن محمد المرداوي، ت ١١٠١هـ
- حاشية على دليل الطالب، مصطفى الدوماني، ت ١٢٠٠هـ
- حاشية على دليل الطالب، لصالح عثمان القاضي، ت ١٣٥١هـ
- حاشية على دليل الطالب، لعثمان بن صالح القاضي، ت ١٣٦٦هـ
- حاشية على دليل الطالب، لابن مانع، ت ١٣٨٥هـ

نظم

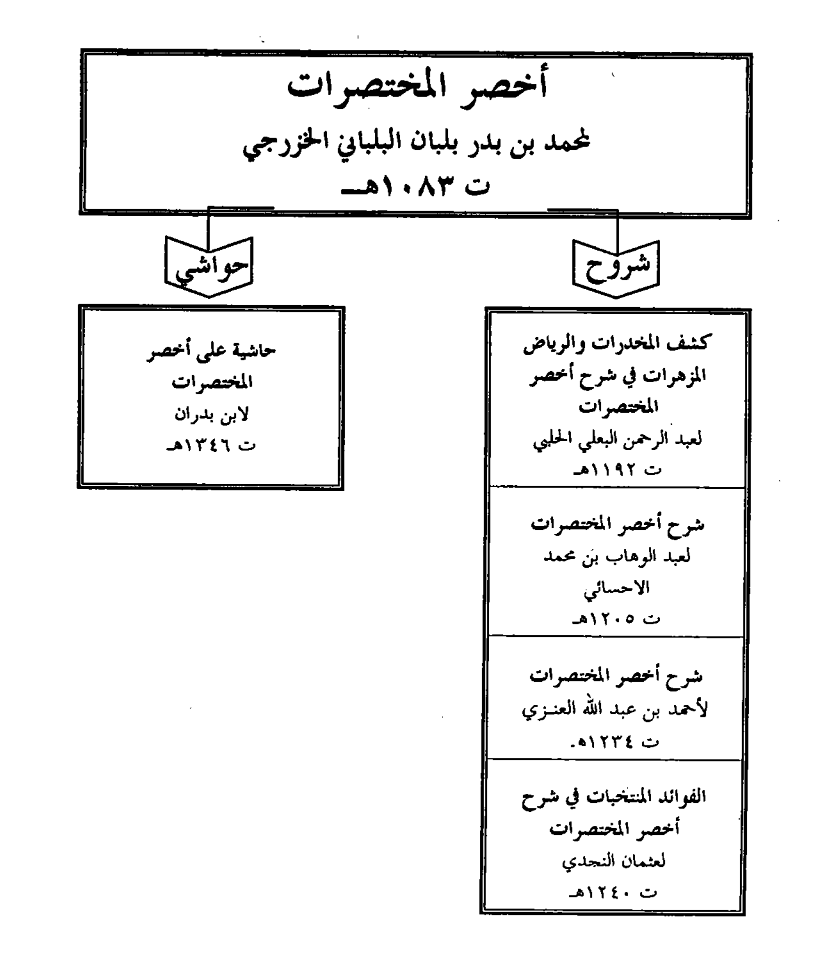
- نظم الدليل، محمد بن عريكان النجدي (ت بعد ١٢٧١هـ)
- نظم البيوع من الدليل، لسليمان المزيني، ت ١٣٦٣هـ
- نظم دليل الطالب، للشيخ عبد الرحمن السعدي، ت ١٣٧٦هـ
- منظومة الذهب المنجلي في الفقه الحنبلي لدليل الطالب، لموسى محمد الرحيبي



عمدة الطالب
للشيخ منصور بن يونس البهوتي
ت ١٠٥١هـ
شرح
نظم
هداية الراغب في
شرح عمدة الطالب
لعثمان بن أحمد النجدي
ت ١٠٩٧هـ
وسيلة الراغب
لعمدة الطالب
نظم صالح البهوتي
ت ١١٢١هـ
مختصر الشرح
نيل المآرب في تهذيب
شرح عمدة الطالب
لعبد الله بن عبد الرحمن البسام



كافي المبتدي
لمحمد بن بدر الدين بلبان
البعلي البلباني الخزرجي
ت ١٠٨٣هـ
شرح
الروض الندي شرح
كافي المبتدي
لأحمد بن عبد الله البعلي
ت ١١٨٩هـ



أخصر المختصرات
لمحمد بن بدر بلبان البلباني الخزرجي
ت ١٠٨٣هـ
شروح
حواشي
كشف المخدرات والرياض المزهرات في شرح أخصر المختصرات
لعبد الرحمن البعلي الحلبي
ت ١١٩٢هـ
شرح أخصر المختصرات
لعبد الوهاب بن محمد الاحسائي
ت ١٢٠٥هـ
شرح أخصر المختصرات
لأحمد بن عبد الله العنزي
ت ١٢٣٤هـ.
الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات
لعثمان النجدي
ت ١٢٤٠هـ
حاشية على أخصر المختصرات
لابن بدران
ت ١٣٤٦هـ

الروض المربع

للشيخ منصور بن يونس البهوتي

ت ١٠٥١هـ

حواشي

<table>
<tr><td>حاشية على الروض المربع
لعبد الوهاب بن فيروز
ت ١٢٠٥هـ</td><td>حاشية على شرح الزاد
لابن ضوبان
ت ١٣٥٣هـ</td></tr>
<tr><td>حاشية على شرح الزاد
للشيخ عبد الله
أبا بطين النجدي
ت ١٢٨٢هـ</td><td>الروض المربع المشبع
من الروض المربع
للشيخ فيصل المبارك
ت ١٣٧٧هـ</td></tr>
<tr><td>حاشية
الشيخ عبد الله العنقري
ت ١٣٧٣هـ</td><td>حاشية الروض المربع
للشيخ عبد الرحمن السعدي
ت ١٣٧٦هـ</td></tr>
<tr><td>حاشية
ابن بدران
ت ١٣٤٦هـ</td><td>حاشية
ابن قاسم على الروض المربع
ت ١٣٩٢هـ</td></tr>
</table>

فهرس